انموذج اللبيب في خصائص الحبيب...الخ

Unmūdhaj al-labīb fi khaṣāʼiṣ al-ḥabīb ... [etc.]

Citation Information

انموذج اللبيب في خصائص الحبيب...الخ

Unmūdhaj al-labīb fi khaṣāʼiṣ al-ḥabīb ... [etc.]

524 leaves ; 220 x 155 (160 x 110 & 190 x 145 & 165 x 100 & 180 x 125) mm. bound to 225 x 175 mm.

سيئ الورق حيث أتت الأرضة على غالب صفحاته حتى أثرت على معظم نصوص المجموع ولذلك يحتاج لمعالجة أضرار وآثار الأرضة

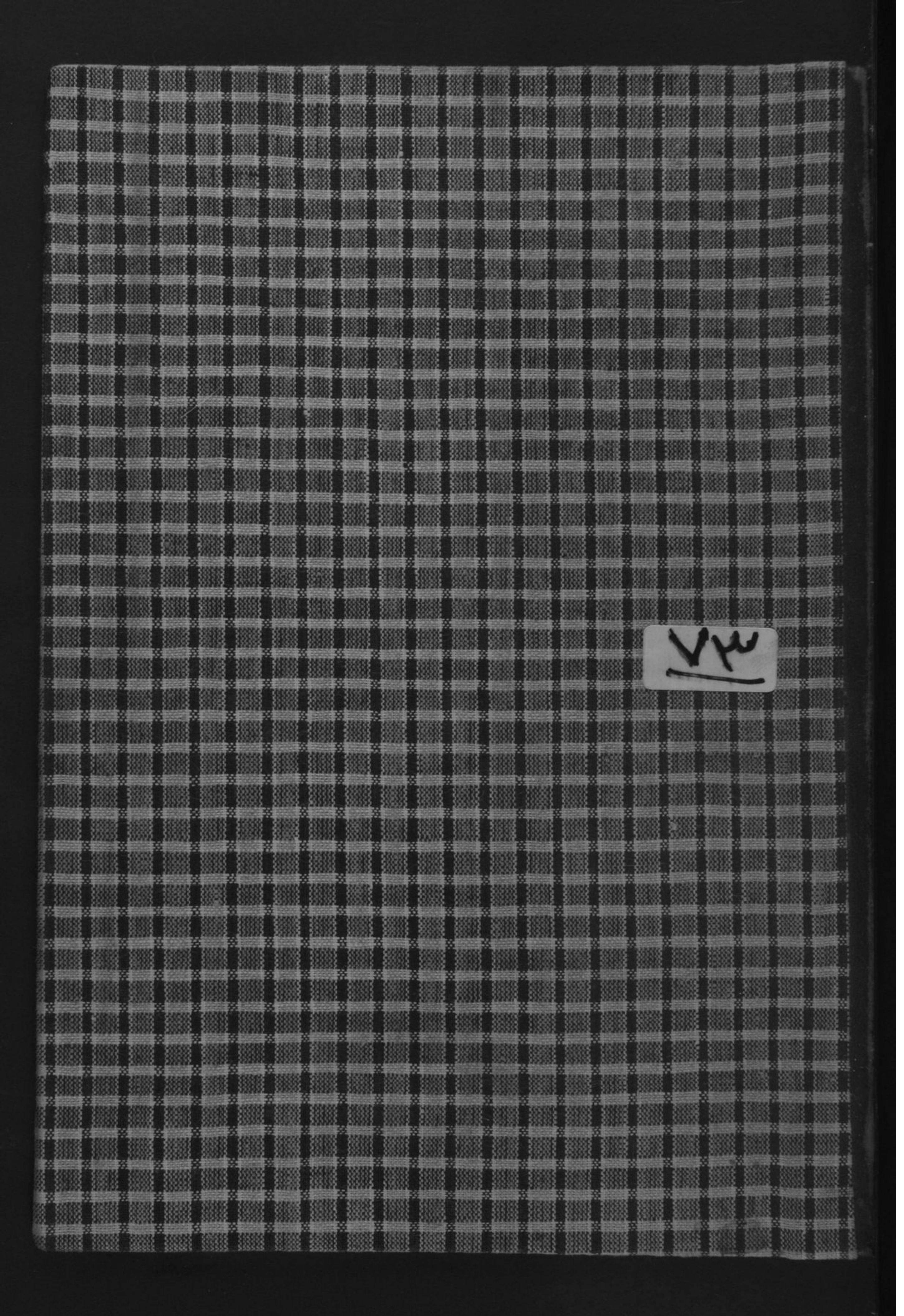
جيد التغليف

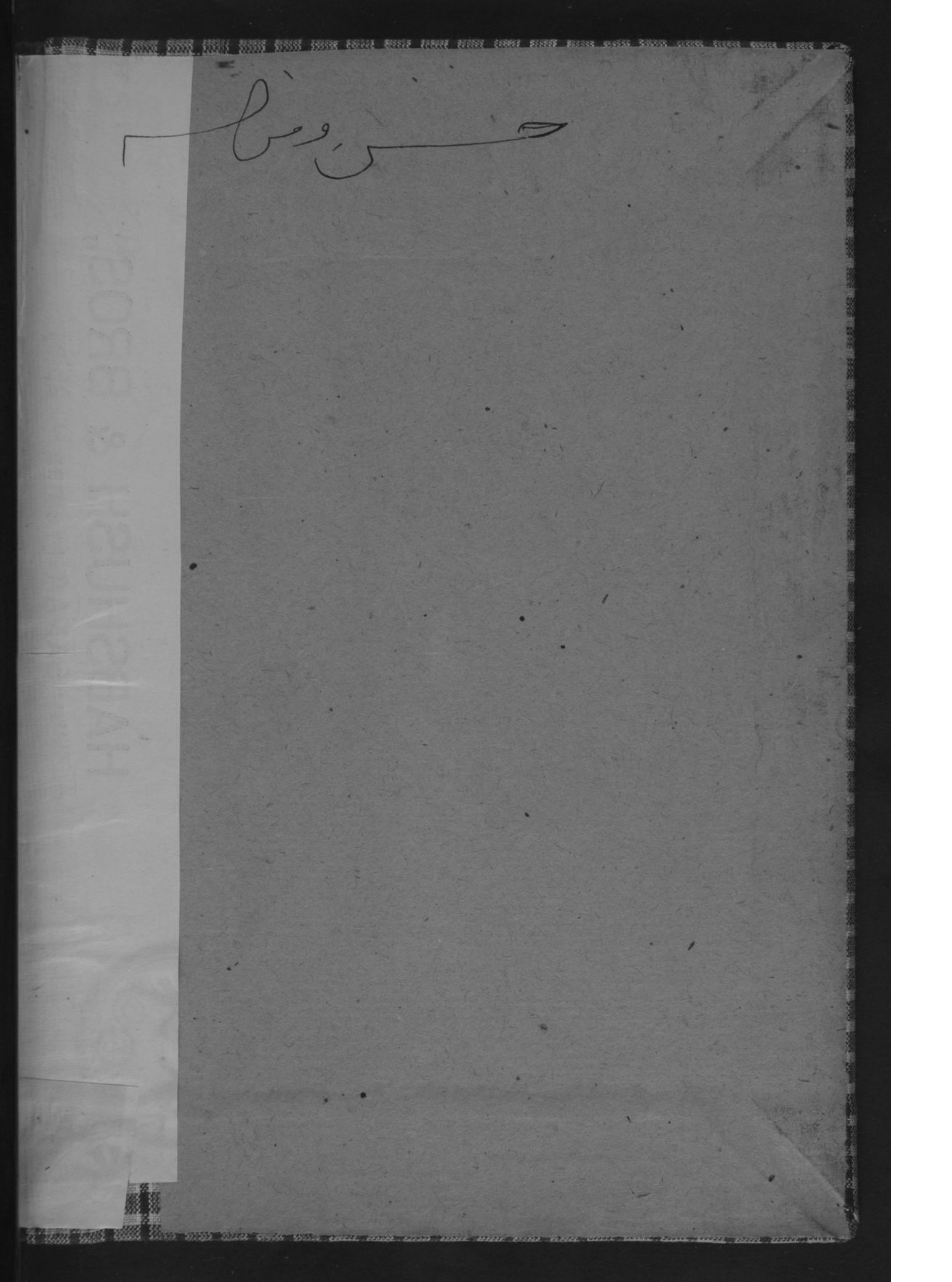
Frequently, occasionally large wormholes.
20-32 lines.

Electronic Resource

Contact Information

Download Information


۷۳

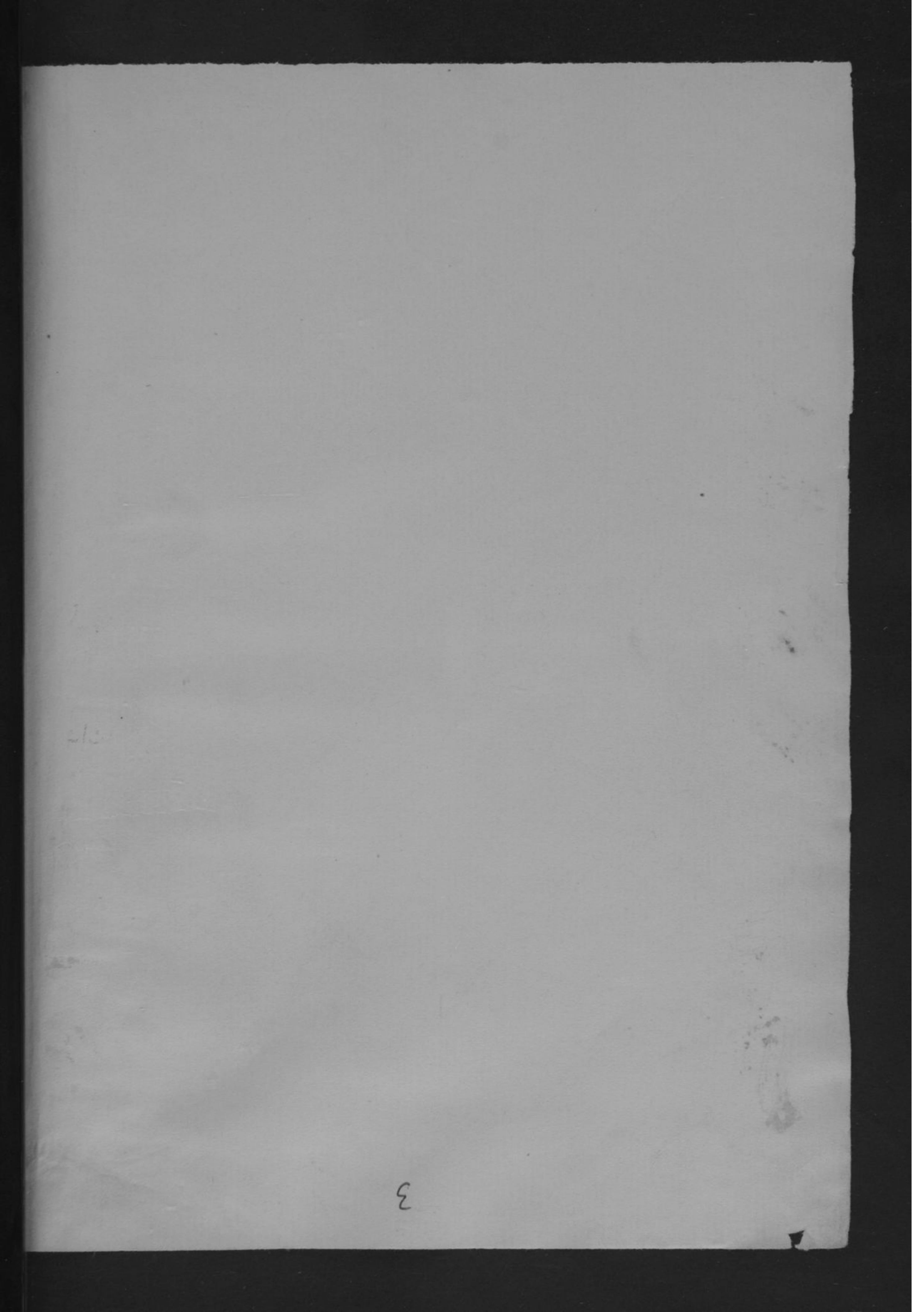


حسن وجمال









وقف السهود الزومنة

بنت بنين كانوني شباط

من كتب الفقير إلى الله تعالى [illegible]

عبد الله محمد عكرم

لشيخ الاسلام الحافظ المحدث شمس الملة والدين محمد الجزري رحمه تعالى

يا خليلي أن شط الحبيب ودار ربعه وعز تلاقيه ونأت منازله

فان فاتكم ان تبصروه بعينكم فما فاتكم بالسمع هذا شمائله

حديث من قاد أعمى أربعين خطوة وجبت له الجنة أخرجه أبو يعلى والطبراني وابن عدي وأبو نعيم والبيهقي عن ابن عمر وابن عدي عن ابن عباس وعن جابر وعن أنس [illegible]

الحمد لله صار هذا المجلد من منن الله على عبده وابن عبده وابن امته الراجي رضاه وعفوه ومغفرته محمد [illegible] غفر الله له ولجميع المؤمنين [illegible]

حدثنا يستعمل لسماع اللفظ من الشيخ وأخبرنا يستعمل لقراءة القارئ عليه وهو غير [illegible] فإن كان وحده قيل أخبرني وأنبأنا يستعمل للإجازة من غير سماع

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى قال الشيخ الحافظ
ابو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي باب ما جاء
في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرنا ابو رجاء قتيبة
بن سعيد عن مالك بن انس عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن
عن انس بن مالك انه سمعه يقول كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليس بالطويل البائن ولا بالقصير ولا بالابيض
الامهق ولا بالآدم ولا بالجعد القطط ولا بالسبط بعثه
الله تعالى على راس اربعين سنة فاقام بمكة عشر سنين
وبالمدينة عشر سنين وتوفاه الله على راس ستين سنة وليس في
راسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء حدثنا حميد بن مسعدة
البصري ثنا عبد الوهاب الثقفي عن حميد عن انس بن مالك
رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ربعة
وليس بالطويل ولا بالقصير حسن الجسم وكان شعره ليس بجعد
ولا سبط اسمر اللون اذا مشى يتكفا حدثنا محمد بن بشار
يعني العبدي ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن ابي اسحق
قال سمعت البراء بن عازب يقول كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم رجلا مربوعا بعيد ما بين المنكبين عظيم
الجمة الى شحمة اذنيه عليه حلة حمراء ما رايت شيئا قط
احسن منه حدثنا محمود بن غيلان حدثنا وكيع ثنا
سفيان عن ابي اسحق عن البراء بن عازب رضي الله
عنهما قال ما رايت من ذي لمة في حلة حمراء احسن من
رسول الله صلى الله عليه وسلم له شعر يضرب منكبيه بعيد
ما بين المنكبين لم يكن بالقصير ولا بالطويل حدثنا محمد بن
اسمعيل ثنا ابو نعيم قال ثنا المسعودي عن عثمان بن
مسلم بن هرمز عن نافع بن جبير بن مطعم عن علي
بن ابي طالب رضي الله عنه قال لم يكن النبي صلى الله عليه
وسلم بالطويل ولا بالقصير شثن الكفين والقدمين

ضخم الراس ضخم الكراديس طويل المسربة اذا مشى تكفا
كانما ينحط من صبب لم ار قبله ولا بعده مثله حدثنا سفيان
بن وكيع قال حدثنا ابي عن المسعودي بهذا الاسناد نحوه
بمعناه حدثنا احمد بن عبدة الضبي البصري وعلي بن حجر
وابو جعفر محمد بن الحسين وهو ابن ابي حليمة والمعنى واحد
قالوا اخبرنا عيسى بن يونس عن عمر بن عبد الله مولى غفرة
قال حدثني ابراهيم بن محمد من ولد علي بن ابي طالب قال
كان علي رضي الله عنه اذا وصف رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالطويل الممغط
ولا بالقصير المتردد وكان ربعة من القوم لم يكن بالجعد
القطط ولا بالسبط كان جعدا رجلا ولم يكن بالمطهم ولا
بالمكلثم وكان في وجهه تدوير ابيض مشرب ادعج
العينين اهدب الاشفار جليل المشاش والكتد
اجرد ذو مسربة شثن الكفين والقدمين اذا مشى
تقلع كانما ينحط في صبب واذا التفت التفت معا بين كتفيه
خاتم النبوة وهو خاتم النبيين اجود الناس صدرا واصدق
الناس لهجة والينهم عريكة واكرمهم عشرة من راه
بديهة هابه ومن خالطه معرفة احبه يقول ناعته
لم ار قبله ولا بعده مثله قال ابو عيسى رحمه الله سمعت
ابا جعفر محمد بن الحسين يقول سمعت الاصمعي يقول في تفسير
صفة النبي صلى الله عليه الممغط الذاهب طولا قال وسمعت
اعرابيا يقول في كلامه تمغط في نشابته اي مدها مدا
شديدا والمتردد الداخل بعضه في بعض قصرا واما
القطط فالشديد الجعودة والرجل الذي في شعره حجونة
اي تنثني قليلا واما المطهم فالبادن الكثير اللحم والمكلثم
المدور الوجه والمشرب الذي في بياضه حمرة والادعج
الشديد سواد العين والاهدب الطويل الاشفار والكتد
مجتمع الكتفين وهو الكاهل والمسربة الشعر الدقيق
الذي كانه قضيب من الصدر الى السرة والشثن الغليظ

الاصابع من الكفين والقدمين والتقلع ان يمشي بقوة و
الصبب الحدور تقول انحدرنا في صبوب وصبب وقوله جليل
المشاش يريد رؤس المناكب والعشرة الصحبة والعشير
الصاحب والبديهة المفاجاة يقال بدهته بامر اي فجئته
حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا جميع بن عمير بن عبد الرحمن
العجلي املاء علينا من كتابه قال اخبرني رجل من بني تميم
من ولد ابي هالة زوج خديجة يكنى ابا عبد الله عن ابن لابي
هالة عن الحسن بن علي رضي الله عنهما قال سالت خالي هند بن ابي
هالة وكان وصافا عن حلية النبي صلى الله عليه وسلم وانا اشتهي
ان يصف لي منها شيئا اتعلق به فقال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم فخما مفخما يتلالا وجهه تلالؤ القمر ليلة البدر اطول
من المربوع واقصر من المشذب عظيم الهامة رجل الشعر ان
انفرقت عقيقته فرق والا فلا يجاوز شعره شحمة اذنيه
اذا هو وفره ازهر اللون واسع الجبين ازج الحواجب
سوابغ في غير قرن بينهما عرق يدره الغضب اقنى العرنين
له نور يعلوه يحسبه من لم يتامله اشم كث اللحية سهل الخدين
ضليع الفم مفلج الاسنان دقيق المسربة كان عنقه جيد دمية
في صفاء الفضة معتدل الخلق بادن متماسك سواء البطن
والصدر عريض الصدر بعيد ما بين المنكبين ضخم الكراديس
انور المتجرد موصول ما بين اللبة والسرة بشعر يجري كالخط
عاري الثديين والبطن مما سوى ذلك اشعر الذراعين
والمنكبين واعالي الصدر طويل الزندين رحب الراحة
شثن الكفين والقدمين سائل الاطراف او قال شائل
الاطراف خمصان الاخمصين مسيح القدمين ينبو عنهما
الماء اذا زال زال قلعا يخطو تكفيا ويمشي هونا ذريع المشية
اذا مشى كانما ينحط من صبب واذا التفت التفت جميعا
خافض الطرف نظره الى الارض اطول من نظره الى السماء جل
نظره الملاحظة يسوق اصحابه ويبدا من لقي بالسلام
حدثنا ابو موسى محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة
عن سماك بن حرب قال سمعت جابر بن سمرة يقول كان

6

رسول الله صلى الله عليه وسلم ضليع الفم اشكل العين منهوس
العقب قال شعبة قلت لسماك ما ضليع الفم قال عظيم الفم قلت
ما اشكل العين قال طويل شق العين قلت ما منهوس العقب
قال قليل لحم العقب حدثنا هناد بن السري انا عبثر بن القاسم
عن اشعث بن سوار عن ابي اسحق عن جابر بن سمرة قال
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ليلة في ليلة اضحيان
وعليه حلة حمرا فجعلت انظر اليه والى القمر فلهو عندي
احسن من القمر حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا حميد بن
عبد الرحمن الرواسي عن زهير عن ابي اسحق قال سال
رجل البراء بن عازب اكان وجه رسول الله صلى الله عليه
وسلم مثل السيف قال لا بل مثل القمر حدثنا ابو داود المصاحفي
سليمان بن سلم حدثنا النضر بن شميل عن صالح بن ابي
الاخضر عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ابيض كانما صيغ
من فضة رجل الشعر حدثنا قتيبة بن سعيد اخبرنا الليث
بن سعيد عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عرض علي الانبيا فاذا
موسى عليه السلام ضرب من الرجال كانه من رجال شنوة
ورايت عيسى بن مريم عليه السلام فاذا هو اقرب من رايت به
شبها دحيه حدثنا عروه بن مسعود ورايت ابراهيم عليه
السلام فاذا هو اقرب من رايت به شبها صاحبكم يعني نفسه
ورايت جبريل عليه السلام فاذا هو اقرب من رايت به شبها
دحيه حدثنا سفيان بن وكيع ومحمد بن بشار قالا حدثنا
يزيد بن هارون عن سعيد الجريري قال سمعت
ابا الطفيل يقول رايت النبي صلى الله عليه وسلم وما بقي على وجه
الارض احد راه غيري قلت صفه لي قال كان ابيض
مليحا مقصدا حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن حدثنا
ابراهيم بن المنذر الحزامي حدثنا عبد العزيز بن ثابت
الزهري اخبرني اسمعيل بن ابراهيم بن اخي موسى بن عقبة
عن كريب عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله

عن عمه موسى بن عقبة

عليه وسلم افلج الثنيتين اذا تكلم رؤي كالنور يخرج من بين
ثنيتيه باب ما جاء في خاتم النبوة حد ثنا قتيبة بن سعيد حد ثنا
حاتم بن اسمعيل عن الجعد بن عبد الرحمن قال سمعت
السائب بن يزيد يقول ذهبت بي خالتي الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابن اختي وجع فمسح
رسول الله صلى الله عليه وسلم راسي ودعا لي بالبركة وتوضأ
فشربت من وضوئه وقمت خلفه فنظرت الى الخاتم بين كتفيه
فاذا هو مثل زر الحجلة حد ثنا سعيد بن يعقوب الطالقاني
قال اخبرنا ايوب بن جابر عن سماك بن حرب عن جابر
بن سمرة قال رايت الخاتم بين كتفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
غدة حمرا مثل بيضة الحمامة قال اخبرنا ايوب بن جابر
مصعب المدني حد ثنا يوسف بن الماجشون عن ابيه
عن عاصم بن عمر بن قتادة عن جدته رميثة قالت
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو اشاء ان اقبل الخاتم
الذي بين كتفيه من قربه لفعلت يقول لسعد بن معاذ
يوم مات اهتز له عرش الرحمن حد ثنا احمد بن عبدة
الضبي وعلي بن حجر وغير واحد قالوا اخبرنا عيسى بن يونس
عن عمر بن عبد الله مولى غفرة قال حد ثني ابراهيم بن
محمد من ولد علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال كان علي
اذا وصف رسول الله صلى الله عليه فذكر الحديث بطوله
وقال بين كتفيه خاتم النبوة وهو خاتم النبيين حد ثنا
محمد بن بشار قال اخبرنا ابو عاصم قال اخبرنا عزرة بن ثابت
حد ثني علبا بن احمر قال حد ثني ابو زيد عمرو بن اخطب
الانصاري قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا زيد
ادن مني فامسح ظهري فمسحت ظهره فوقعت اصابعي على
الخاتم قلت وما الخاتم قال شعرات مجتمعات حد ثنا ابو عمار
الحسين بن حريث الخزاعي قال اخبرنا علي بن حسين
بن واقد حد ثني ابي حد ثني عبد الله بن بريدة قال
سمعت ابي بريدة يقول جاء سلمان الفارسي الى رسول الله صلى

في خاتم النبوة

الله عليه وسلم حين قدم المدينة بمائدة عليها رطب فوضعها
بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا سلمان ما هذا
فقال صدقة عليك وعلى اصحابك فقال ارفعها فانا لا ناكل الصدقة
قال فرفعها فجا الغد بمثله فوضعه بين يدي رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال ما هذا يا سلمان فقال هدية لك فقال رسول الله
صلى الله وسلم لاصحابه ابسطوا ثم نظر الى الخاتم على ظهر رسول الله
صلى الله عليه وسلم فامن به وكان لليهود فاشتراه رسول الله
صلى الله عليه وسلم بكذا وكذا درهما على ان يغرس لهم نخيلا
فيعمل فيها سلمان حتى تطعم فغرس رسول الله صلى الله عليه وسلم
النخل الا نخلة واحدة غرسها عمر رضي الله عنه فحملت النخل من عامها
ولم تحمل نخلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شان هذه فقال
عمر انا غرستها فنزعها رسول الله صلى الله عليه وسلم فغرسها فحملت
من عامها حدثنا محمد بن بشار اخبرنا بشر بن الوضاح
حدثنا ابو عقيل الدورقي عن ابي نضرة قال سالت ابا سعيد
الخدري عن خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني خاتم
النبوة فقال كان في ظهره بضعة ناشزة حدثنا احمد بن المقدام
ابو الاشعث العجلي البصري اخبرنا حماد بن زيد عن عاصم
الاحول عن عبد الله بن سرجس قال اتيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو في ناس من اصحابه فدرت هكذا من
خلفه فعرف الذي اريد فالقى الردا عن ظهره فرايت موضع
الخاتم على كتفيه مثل الجمع حولها خيلان كانها ثاليل فرجعت
حتى استقبلته فقلت غفر الله لك يا رسول الله فقال ولك فقال القوم
استغفر لك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم ولكم ثم تلا هذه
هذه الاية واستغفر لذنبك وللمومنين الاية باب ما جا
في شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا علي بن حجر حدثنا
اسمعيل بن ابراهيم عن حميد عن انس بن مالك قال كان شعر
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى نصف اذنيه حدثنا هناد
بن السري حدثنا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن هشام بن عروة
عن ابيه عن عائشة قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه

في شعره

رضي الله عنهم

وسلم من اناء واحد وكان له شعر فوق الجمة ودون
الوفرة حدثنا احمد بن منيع حدثنا ابو قطن حدثنا شعبة
عن ابي اسحق عن البراء بن عازب قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم مربوعا بعيد ما بين المنكبين وكانت
جمته تضرب شحمة اذنيه حدثنا محمد بن بشار اخبرنا
وهب بن جرير بن حازم حدثنا ابي عن قتادة قال
قلت لانس كيف كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لم يكن بالجعد ولا بالسبط وكان يبلغ شعره شحمة
اذنيه حدثنا محمد بن يحيى بن ابي عمر المكي حدثنا
سفيان بن عيينة عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن
ام هانئ بنت ابي طالب قالت قدم رسول الله صلى الله
عليه وسلم علينا مكة قدمة وله اربع غدائر حدثنا
سويد بن نصر اخبرنا عبد الله بن المبارك عن معمر عن
ثابت عن انس ان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان الى انصاف اذنيه حدثنا سويد بن نصر اخبرنا عبد الله
بن المبارك عن يونس بن يزيد عن الزهري اخبرنا عبيد الله
بن عتبة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يسدل شعره وكان المشركون يفرقون رؤسهم وكان
يحب موافقة اهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشيء ثم فرق
رسول الله صلى الله عليه وسلم راسه حدثنا محمد بن بشار
اخبرنا عبد الرحمن بن مهدي عن ابراهيم بن نافع عن
ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ام هانئ قالت رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم ذا ضفائر اربع باب ما
جا في ترجل رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا اسحق بن
موسى الانصاري اخبرنا معن بن عيسى اخبرنا مالك
بن انس عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
رضي الله عنها قالت كنت ارجل راس رسول صلى الله عليه
وسلم وانا حائض حدثنا يوسف بن عيسى اخبرنا
وكيع اخبرنا الربيع بن صبيح عن يزيد بن ابان الرقاشي
عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يكثر دهن راسه وتسريح لحيته ويكثر القناع حتى كان

في ترجل

ثوبه ثوب زيات حدثنا هناد بن السري اخبرنا ابو الاحوص
عن اشعث بن ابى الشعثاء عن ابيه عن مسروق عن
عايشه رضي الله عنها قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليحب التيمن في طهوره اذا تطهر وفي ترجله اذا ترجل وفي
انتعاله اذا انتعل حدثنا محمد بن بشار اخبرنا يحيى بن سعيد
عن هشام بن حسان عن الحسن عن عبد الله بن مغفل
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الترجل الا غبا
حدثنا الحسن بن عرفة حدثنا عبد السلام بن حرب
عن يزيد ابي خالد عن ابي العلا الاودي عن حميد بن
عبد الرحمن عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يترجل غبا
باب ما جاء في شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا
محمد بن بشار اخبرنا ابو داود اخبرنا همام عن قتادة
قال قلت لانس بن مالك هل خضب رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لم يبلغ ذلك انما كان شيبا في صدغيه ولكن ابو بكر
خضب بالحنا والكتم حدثنا اسحق بن منصور ويحيى بن موسى
قالا اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن ثابت عن انس
قال ما عددت في راس رسول الله صلى الله عليه وسلم ولحيته
الا اربع عشرة شعرة بيضا حدثنا محمد بن المثنى اخبرنا ابو داود
اخبرنا شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت جابر بن سمرة
وسئل عن شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان
اذا ادهن راسه لم ير منه شيب فاذا لم يدهن رئي منه
حدثنا محمد بن عمر بن الوليد الكندي الكوفي اخبرنا يحيى
بن آدم عن شريك عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن
ابن عمر قال انما كان شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم
نحوا من عشرين شعرة بيضا حدثنا ابو كريب محمد بن
العلاء اخبرنا معاوية بن هشام عن شيبان عن ابي
اسحق عن عكرمة عن ابن عباس قال قال ابو بكر
رضي الله عنه يا رسول الله قد شبت قال شيبتني هود

و الواقعه والمرسلات وعم يتساألون واذا الشمس كورت
حدثنا سفيان بن وكيع اخبرنا محمد بن بشر عن علي بن
صالح عن ابي اسحق عن ابي جحيفه قال قالوا يا رسول الله
نراك قد شبت قال شيبتني هود و اخواتها حدثنا علي بن حجر
اخبرنا شعيب بن صفوان عن عبد الملك بن عمير عن
اياد بن لقيط العجلي عن ابي رمثه التيمي تيم الرباب قال
اتيت النبي صلى الله عليه وسلم ومعي ابن لي قال فاريته فقلت
لما رايته هذا نبي الله وعليه ثوبان اخضران وله شعر قد
قد علاه الشيب وشيبه احمر حدثنا احمد بن منيع اخبرنا
سريج بن النعمان اخبرنا حماد بن سلمة عن سماك بن
حرب قال قيل لجابر بن سمرة أكان في راس رسول الله
صلى الله عليه وسلم شيب قال لم يكن في راس رسول صلى
الله عليه وسلم شيب الا شعرات في مفرق راسه اذا
ادهن واراهن الدهن باب ما جاء في خضاب رسول

في خضابه

صلى الله عليه وسلم حدثنا احمد بن منيع اخبرنا هشيم اخبرنا
عبد الملك بن عمير عن اياد بن لقيط قال اخبرني ابو رمثه
قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم مع ابن لي فقال ابنك هذا
فقلت نعم اشهد به قال لا يجني عليك ولا تجني عليه ورايت
الشيب احمر قال ابو عيسى هذا احسن شيء روي في هذا
الباب وافسر لان الروايات الصحيحه ان النبي صلى الله عليه
وسلم لم يبلغ الشيب وابو رمثه اسمه رفاعه بن يثربي
التيمي حدثنا سفيان بن وكيع اخبرنا ابي عن شريك عن
عثمان بن موهب قال سئل ابو هريرة هل خضب رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال نعم قال ابو عيسى وروى ابو عوانة هذا
الحديث عن عثمان بن عبد الله بن موهب فقال عن ام سلمة
حدثنا ابراهيم بن هارون اخبرنا النضر بن زرارة عن
ابي جناب عن اياد بن لقيط عن الجهدمة امراة بشير بن
الخصاصية قالت انا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج
من بيته ينفض راسه قد اغتسل وبراسه ردع او قال
ردع من حناء شك في هذا الشيخ الشك هو لابراهيم بن هارون

حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن أخبرنا عمرو بن عاصم أخبرنا
حماد بن سلمة أخبرنا حميد عن انس قال رأيت شعر رسول الله
صلى الله عليه وسلم مخضوبا قال حماد واخبرنا عبد الله بن محمد
بن عقيل قال رأيت شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم عند
انس بن مالك مخضوبا باب ما جاء في كحل رسول الله صلى الله عليه
وسلم حدثنا محمد بن حميد الرازي أخبرنا ابو داود الطيالسي
عن عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اكتحلوا بالاثمد فانه يجلو
البصر وينبت الشعر وزعم ان النبي صلى الله عليه وسلم كانت
له مكحلة يكتحل منها كل ليلة ثلاثة في هذه وثلاثة في هذه
حدثنا عبد الله بن الصباح الهاشمي البصري أخبرنا عبيد الله
بن موسى أخبرنا اسرائيل عن عباد بن منصور وحدثنا
علي بن حجر أخبرنا يزيد بن هارون أخبرنا عباد بن منصور
عن عكرمة عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يكتحل قبل ان ينام بالاثمد ثلاثا في كل عين وقال يزيد بن
هارون في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم كانت له مكحلة
يكتحل منها عند النوم ثلاثا في كل عين حدثنا احمد بن منيع
أخبرنا محمد بن يزيد عن محمد بن اسحق عن محمد بن المنكدر عن
جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالاثمد عند
النوم فانه يجلو البصر وينبت الشعر حدثنا قتيبة بن سعيد
أخبرنا بشر بن المفضل عن عبد الله بن عثمان بن خثيم
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم عليكم بالاثمد فانه يجلو البصر وينبت الشعر
باب ما جاء في لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبرنا محمد
بن حميد الرازي أخبرنا الفضل بن موسى وابو تميلة وزيد
بن حباب عن عبد المومن بن خالد عن عبد الله
بن بريدة عن ام سلمة قالت كان احب الثياب الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم القميص حدثنا علي بن حجر أخبرنا
الفضل بن موسى عن عبد المومن بن خالد عن عبد الله بن بريدة

في كحله

ان خير اكحالكم الاثمد [illegible] يجلو البصر وينبت الشعر [illegible]

في لباسه

١

عن ام سلمة قالت كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
القميص حدثنا زياد بن ايوب البغدادي اخبرنا ابو تميلة
عن عبد المومن بن خالد عن عبد الله بن بريدة عن امه
عن ام سلمة قالت كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم يلبسه القميص هكذا قال زياد بن ايوب في حديثه
عن عبد الله بن بريدة عن امه عن ام سلمة وهكذا روى
غير واحد عن ابي تميلة مثل رواية زياد بن ايوب وابو
تميلة يزيد في هذا الحديث عن امه وهو اصح حدثنا عبد الله
بن محمد بن الحجاج يعني ابن طلحة حدثنا معاذ بن هشام
حدثني ابي عن بديل العقيلي عن شهر بن حوشب عن اسماء
بنت يزيد قالت كان كم قميص رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى الرسغ حدثنا ابو عمار الحسين بن حريث اخبرنا ابو نعيم
اخبرنا زهير عن عروة بن عبد الله بن قشير عن معوية
بن قرة عن ابيه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
في رهط من مزينة لنبايعه وان قميصه لمطلق او قال
زر قميصه مطلق قال فادخلت يدي في جيب قميصه
فمسست الخاتم حدثنا عبد بن حميد اخبرنا محمد بن الفضل اخبرنا
حماد بن سلمة عن حبيب بن الشهيد عن الحسن عن انس
بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج وهو متكئ على
اسامة بن زيد عليه ثوب قطري قد توشح به فصلى بهم
قال عبد بن حميد قال محمد بن الفضل قال عبد بن حميد
قال محمد بن الفضل سالني يحيى بن معين عن هذا الحديث
اول ما جلس الي فقلت حدثنا حماد بن سلمة فقال لو كان من
كتابك فقمت لاخرج كتابي فقبض على ثوبي ثم قال املِه علي
فاني اخاف الا القاك قال فامليته عليه ثم اخرجت كتابي
فقرات عليه حدثنا سويد بن نصر اخبرنا عبد الله بن المبارك
عن سعيد بن اياس الجريري عن ابي نضرة عن ابي سعيد
الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استجد
ثوبا سماه باسمه عمامة او قميصا او رداء ثم يقول اللهم لك الحمد
كما كسوتنيه اسالك خيره وخير ما صنع له واعوذ بك من شره
وشر ما صنع له حدثنا هشام بن يونس الكوفي اخبرنا

القاسم بن مالك المزني عن الجريري عن ابي نضرة عن ابي
سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه حدثنا محمد
بن بشار اخبرنا معاذ بن هشام اخبرني ابي عن قتادة عن
انس قال كان احب الثياب الى النبي صلى الله عليه وسلم يلبسه
الحبرة حدثنا محمود بن غيلان اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا
سفيان عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه قال رايت النبي
صلى الله عليه وسلم وعليه حلة حمراء كاني انظر الى بريق ساقيه
قال سفيان اراها حبرة حدثنا علي بن خشرم اخبرنا عيسى بن
يونس عن اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء بن عازب قال
ما رايت احدا من الناس احسن في حلة حمراء من رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان كانت جمته لتضرب قريبا من منكبيه حدثنا
محمد بن بشار اخبرنا عبد الرحمن بن مهدي اخبرنا عبيد الله
بن اياد عن ابيه عن ابي رمثة قال رايت النبي صلى الله عليه
وسلم وعليه بردان اخضران حدثنا عبد بن حميد قال
اخبرنا عفان بن مسلم اخبرنا عبد الله بن حسان العنبري
عن جدتيه دحيبة وعليبة عن قيلة بنت مخرمة
قالت رايت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه اسمال مليتين كانتا
بزعفران وقد نفضته وفي الحديث قصة طويلة حدثنا
قتيبة بن سعيد اخبرنا بشر بن المفضل عن عبد الله
بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن
عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالبياض من
الثياب ليلبسها احياكم وكفنوا فيها موتاكم فانها خير ثيابكم
حدثنا محمد بن بشار اخبرنا عبد الرحمن بن مهدي
اخبرنا سفيان عن حبيب بن ابي ثابت عن ميمون
بن ابي شبيب عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم البسوا البياض فانها اطيب واطهر
وكفنوا فيها موتاكم حدثنا احمد بن منيع اخبرنا يحيى بن زكريا
بن ابي زائدة اخبرنا ابي عن مصعب بن شيبة عن صفية

بنت شيبة عن عائشة قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذات غداة وعليه مرط من شعر اسود حدثنا يوسف بن عيسى
اخبرنا وكيع اخبرنا يونس بن ابي اسحق عن ابيه عن الشعبي
عن عروة بن المغيرة بن شعبة عن ابيه ان النبي صلى
الله عليه وسلم لبس جبة رومية ضيقة الكمين باب
ما جاء في عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا قتيبة
بن سعيد اخبرنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد بن سيرين
قال كنا عند ابي هريرة وعليه ثوبان ممشقان من كتان
فتمخط في احدهما فقال بخ بخ يتمخط ابو هريرة في الكتان لقد
رايتني واني لاخر فيما بين منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم
وحجرة عائشة مغشيا علي فيجيء الجائي فيضع رجله على عنقي
يرى ان بي جنونا وما بي جنون وما هو الا الجوع حدثنا
قتيبة اخبرنا جعفر بن سليمان الضبعي عن مالك بن دينار
قال ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم من خبز قط ولا من لحم
الا على ضفف قال مالك سألت رجلا من اهل البادية ما الضفف
قال ان يتناول مع الناس باب ما جاء في خف رسول الله
صلى الله عليه وسلم حدثنا هناد بن السري اخبرنا وكيع عن
دلهم بن صالح عن حجير بن عبد الله عن ابي بريدة عن
ابيه ان النجاشي اهدى للنبي صلى الله عليه وسلم خفين
اسودين ساذجين فلبسهما ثم توضأ ومسح عليهما حدثنا
قتيبة بن سعيد اخبرنا ابن ابي زائدة عن الحسن بن
عياش عن ابي اسحق عن الشعبي قال قال المغيرة بن شعبة
اهدى دحية للنبي صلى الله عليه وسلم خفين فلبسهما وقال
اسرائيل عن جابر عن عامر وجبة فلبسهما حتى تخرقا لا يدري
النبي صلى الله عليه وسلم اذكي هما ام لا قال ابو عيسى وابو اسحق
هذا هو ابو اسحق الشيباني واسمه سليمان باب ما جاء
في نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن بشار اخبرنا
ابو داود اخبرنا همام عن قتادة قال قلت لانس بن مالك
كيف كان نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهما قبالان
حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء اخبرنا وكيع عن سفيان

في عيش

في خف

في نعل

بن خالد الحذاء عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس
قال كان لنعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبالان مثنى شراكهما
حدثنا احمد بن منيع اخبرنا ابو احمد الزبيري اخبرنا عيسى بن
طهمان قال اخرج الينا انس بن مالك نعلين جرداوين
لهما قبالان قال فحدثني ثابت بعد عن انس انهما كانتا
نعلي رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا اسحق بن موسى الانصاري
قال اخبرنا معن قال اخبرنا مالك اخبرنا سعيد بن ابي سعيد
المقبري عن عبيد بن جريج انه قال لابن عمر رايتك تلبس
النعال السبتية قال اني رايت رسول الله صلى الله عليه يلبس
النعال التي ليس فيها شعر ويتوضا فيها فانا احب ان البسها
حدثنا اسحق بن منصور اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن
ابي ذئب عن صالح مولى التوامة عن ابي هريرة قال كان
لنعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبالان حدثنا احمد بن منيع
اخبرنا ابو احمد اخبرنا سفيان عن السدي قال حدثني من
سمع عمرو بن حريث يقول رايت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي
في نعلين مخصوفتين حدثنا اسحق بن موسى الانصاري اخبرنا
معن اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمشين احدكم في نعل
واحدة لينعلهما جميعا او ليحفهما جميعا حدثنا قتيبة عن
مالك عن ابي الزناد نحوه حدثنا اسحق بن موسى اخبرنا معن
اخبرنا مالك عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه
وسلم نهى ان ياكل يعني الرجل بشماله ويمشي في نعل واحد
حدثنا قتيبة عن مالك ح واخبرنا اسحق اخبرنا معن
اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا انتعل احدكم فليبدا
باليمين واذا نزع فليبدا بالشمال فلتكن اليمنى اولهما تنعل
وآخرهما تنزع حدثنا ابو موسى محمد بن المثنى اخبرنا محمد
بن جعفر اخبرنا شعبة عن اشعث وهو ابن ابي الشعثاء

عَنْ ابيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عائشةَ قالت كان رسولُ الله صلى الله
عليه وسلم يحبُّ التَّيمن ما استطاع في ترجُّلِهِ وتنعُّلِهِ وطُهُورِهِ
حدثنا محمد بن مرزوق ابو عبد الله اخبرنا عبدُ الرحمن بن قيس
ابو معوية اخبرنا هشامٌ عن محمدٍ عَنْ ابي هريرةَ قال كان لنعلِ
رسول الله صلى الله عليه وسلم قبالان وابو بكرٍ وعمر رضي الله عنهما
واول مَنْ عقد عقدًا واحدًا عثمان بابُ ما جاء في خاتم
رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا قُتيبةُ وغيرُ واحدٍ عَنْ
عبد الله بن وهبٍ عَنْ يونسَ بنِ شهابٍ عَنْ انس بن مالكٍ
قال كان خاتمُ النبي صلى الله عليه وسلم مِنْ وَرِقٍ وكان فصُّه
حبشيًّا حدثنا قُتيبةُ وغيرُ واحدٍ اخبرنا ابو عوانةَ عَنْ ابي
بِشرٍ عَنْ نافعٍ عَنْ ابن عُمَرَ انَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم اتخذ
خاتمًا من فضةٍ فكان يختمُ بهِ ولا يلبسُهُ قال ابو عيسى ابو بِشرٍ
اسمُهُ جعفرُ بن وحشيٍّ حدثنا محمود بن غيلان اخبرنا
حفصُ ابن عُمَرَ بن عُبَيدٍ هو الطُّنافِسيُّ اخبرنا زهيرٌ ابو خيثمة
عَنْ حُميدٍ عَنْ انسٍ قال كان خاتم النبيِّ صلى الله عليه وسلم مِنْ
فِضَّةٍ فَصُّهُ مِنْهُ حدثنا اسحقُ بنُ منصورٍ اخبرنا مُعاذ
بنُ هشامٍ حدثني ابي عَنْ قتادةَ عن انسِ بن مالكٍ قال لمَّا
اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم انْ يكتبَ الى العجم قيل له
إنَّ العجم لا يقبلون الا كتابا عليه خاتمٌ فاصطنع خاتمًا فكاني
انظر الى بياضهِ في كفِّهِ حدثنا محمد بن يحيى اخبرنا محمد بن عبد الله
الانصاريُّ اخبرني ابي عَنْ ثمامةَ عَنْ انسِ بنِ مالكٍ قال
كان نقشُ خاتمِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم محمد سطرٌ ورسولُ سطرٌ
والله سطرٌ حدثنا نصرُ بنُ عليٍّ الجهضميُّ ابو عمرٍو قال اخبرنا
نوحُ بنُ قيسٍ عَنْ قتادةَ عن انسٍ انَّ النبيَّ صلى الله عليه
وسلم كتب الى كِسرى وقيصرَ والنجاشيِّ فقيل له انهم لا يقبلون
كتابا الا بخاتمٍ فصاغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتمًا حلقتُهُ
فِضَّةٌ ونقش فيه محمدٌ رسولُ اللهِ حدثنا اسحق بن منصورٍ
اخبرنا سعيد بن عامرٍ والحجاجُ بنُ منهالٍ عَنْ همامٍ
عَنْ ابن جريجٍ عن الزهريِّ عن انسِ بنِ مالكٍ انَّ النبيَّ
صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل الخلاءَ نزع خاتمَهُ حدثنا

في خاتم

اسحق بن منصور اخبرنا عبد الله بن نمير اخبرنا عبيد الله
بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه
وسلم خاتما من ورق فكان في يده ثم كان في يد ابي بكر وعمر
ثم كان في يد عثمان رضي الله عنه حتى وقع في بير اريس
نقشه محمد رسول الله باب ما جاء في ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يتختم في يمينه حدثنا محمد بن سهل بن عسكر البغدادي
وعبد الله بن عبد الرحمن قالا اخبرنا يحيى بن حسان اخبرنا
سليمان بن بلال عن شريك بن عبد الله بن ابي نمر عن
ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن ابيه عن علي رضي
الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس خاتمه في
يمينه حدثنا محمد بن يحيى اخبرنا احمد بن صالح اخبرنا
عبد الله بن وهب عن سليمان بن بلال عن شريك
بن عبد الله بن ابي نمر نحوه حدثنا احمد بن منيع اخبرنا
يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة قال رايت ابن
ابي رافع يتختم في يمينه فسالته عن ذلك فقال رايت عبد الله
بن جعفر يتختم في يمينه وقال عبد الله بن جعفر كان النبي
صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه حدثنا يحيى بن موسى اخبرنا
عبد الله بن نمير اخبرنا ابراهيم بن الفضل عن عبد الله بن
محمد بن عقيل عن عبد الله بن جعفر ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يتختم في يمينه حدثنا يحيى بن موسى اخبرنا عبد الله
بن نمير ابو الخطاب زياد بن يحيى اخبرنا عبد الله بن ميمون
عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان يتختم في يمينه حدثنا محمد بن حميد الرازي
اخبرنا جرير عن محمد بن اسحق عن الصلت بن عبد الله قال
كان ابن عباس يتختم في يمينه ولا اخاله الا قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه حدثنا ابن ابي عمر اخبرنا
سفيان عن ايوب بن موسى عن نافع عن ابن عمر ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من فضة وجعل فصه
مما يلي كفه ونقش فيه محمد رسول الله ونهى ان ينقش احد
عليه وهو الذي سقط من معيقيب في بير اريس حدثنا

في خاتمه

قتيبة بن سعيد اخبرنا حاتم بن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن
ابيه قال كان الحسن والحسين يتختمان في يسارهما حدثنا
عبد الله بن عبد الرحمن اخبرنا محمد بن عيسى وهو ابن الطباع
اخبرنا عباد بن العوام عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة
عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه حدثنا
محمد بن عبيد المحاربي اخبرنا عبد العزيز بن ابي حازم عن
موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال اتخذ رسول
الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب فكان يلبسه في يمينه
فاتخذ الناس خواتيم من ذهب فطرحه رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقال لا البسه ابدا فطرح الناس خواتيمهم باب
ما جاء في صفة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا
محمد بن بشار اخبرنا وهب بن جرير اخبرنا ابي عن قتادة
عن انس قال كانت قبيعة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم
من فضة حدثنا محمد بن بشار اخبرنا معاذ بن هشام اخبرنا
ابي عن قتادة عن سعيد بن ابي الحسن قال كانت قبيعة
سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة حدثنا
ابو جعفر محمد بن صدران البصري اخبرنا طالب بن
حجير عن هود وهو ابن عبد الله بن سعيد عن جده
قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح وعلى
سيفه ذهب وفضة قال طالب فسالته عن الفضة فقال
كانت قبيعة السيف فضة حدثنا محمد بن شجاع البغدادي
اخبرنا ابو عبيدة الحداد عن عثمان بن سعد عن ابن
سيرين قال صنعت سيفي على سيف سمرة بن جندب وزعم
سمرة انه صنع سيفه على سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكان حنفيا حدثنا عقبة بن مكرم البصري قال اخبرنا
محمد بن بكر عن عثمان بن سعد بهذا الاسناد نحوه
باب ما جاء في صفة درع رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا
ابو سعيد الاشج عبد الله بن سعيد اخبرنا يونس بن بكير
عن محمد بن اسحق عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير
عن ابيه عن جده عبد الله عن ابن الزبير بن العوام
قال كان على النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد درعان فنهض

في سيفه

في درعه

الى الصخرة فلم يستطع فاقعد طلحة تحته فصعد النبي صلى الله
عليه وسلم حتى استوى على الصخرة قال فسمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول اوجب طلحة حدثنا ابن ابي عمر اخبرنا
سفيان عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عليه يوم احد درعان
قد ظاهر بينهما باب ما جاء في مغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم
حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا مالك بن انس عن ابن
شهاب عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل
مكة وعليه مغفر فقيل له هذا ابن خطل متعلق باستار
الكعبة فقال اقتلوه حدثنا عيسى بن احمد حدثنا عبد الله
بن وهب حدثني مالك بن انس عن ابن شهاب عن
انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة عام
الفتح وعلى راسه المغفر قال فلما نزعه جاءه رجل فقال
ابن خطل متعلق باستار الكعبة فقال اقتلوه قال ابن شهاب
وبلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن محرما يومئذ
باب ما جاء في عمامة رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا
محمد بن بشار اخبرنا عبد الرحمن بن مهدي عن حماد بن
سلمة ح وحدثنا محمود بن غيلان حدثنا وكيع عن حماد
بن سلمة عن ابي الزبير عن جابر قال دخل النبي صلى
الله عليه وسلم مكة يوم الفتح وعليه عمامة سوداء حدثنا
ابن ابي عمر اخبرنا سفيان عن مساور الوراق عن
جعفر بن عمرو بن حريث عن ابيه قال رايت على رسول الله
صلى الله عليه وسلم عمامة سوداء حدثنا محمود بن غيلان
ويوسف بن عيسى قالا حدثنا وكيع عن مساور الوراق
عن جعفر بن عمرو بن حريث عن ابيه ان النبي صلى
الله عليه وسلم خطب الناس وعليه عمامة سوداء حدثنا
هارون بن اسحق الهمداني حدثنا يحيى بن محمد المديني
عن عبد العزيز بن محمد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن
ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعتم سدل

في مغفر

في عمامة

عمامته بين كتفيه قال نافع وكان ابن عمر يفعل ذلك و
عبيد الله ورايت القسم بن محمد وسالما يفعلان ذلك حدثنا
يوسف بن عيسى حدثنا وكيع حدثنا ابو سليمان وهو عبد الرحمن
بن الغسيل عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله
عليه وسلم خطب الناس وعليه عمامة دسما باب ما جا
في صفة ازار رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا احمد بن
منيع اخبرنا اسمعيل بن ابراهيم اخبرنا ايوب عن حميد
بن هلال عن ابي بردة قال اخرجت الينا عائشة رضي الله
عنها كساء ملبدا وازارا غليظا فقالت قبض روح رسول
الله صلى الله عليه وسلم في هذين حدثنا محمود بن غيلان حدثنا
ابو داود عن شعبة عن الاشعث بن سليم قال سمعت
عمتي تحدث عن عمها قال بينما انا امشي بالمدينة اذا انسان
خلفي يقول ارفع ازارك فانه اتقى وابقى فالتفت فاذا هو رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انما هي بردة ملحاء
قال اما لك في اسوة فنظرت فاذا ازاره الى نصف ساقيه
حدثنا سويد بن نصر اخبرنا عبد الله بن المبارك عن موسى
بن عبيدة عن اياس بن سلمة بن الاكوع عن ابيه قال
كان عثمان بن عفان رضي الله عنه يأتزر الى نصف ساقيه
وقال هكذا كانت ازرة صاحبي يعني رسول الله صلى الله عليه
وسلم حدثنا قتيبة اخبرنا ابو الاحوص عن ابي اسحق
عن مسلم بن نذير عن حذيفة بن اليمان قال اخذ
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضلة ساقي او ساقه فقال
هذا موضع الازار فان ابيت فاسفل فان ابيت فلا حق
للازار في الكعبين باب ما جا في مشية رسول الله صلى الله عليه
وسلم حدثنا قتيبة بن سعيد اخبرنا ابن لهيعة عن
ابي هريرة قال ما رايت شيئا احسن من رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان الشمس تجري في وجهه وما رايت
احدا اسرع في مشيته من رسول الله صلى الله عليه وسلم كانما الارض
تطوى له وانا لنجهد انفسنا وانه لغير مكترث حدثنا

علي بن حجر وغير واحد قالوا حدثنا عيسى بن يونس عن عمر بن
عبد الله مولى غفرة قال حدثني ابراهيم بن محمد من ولد علي بن
أبي طالب رضي الله عنه قال كان علي اذا وصف رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال اذا مشى تقلع كانما ينحط من صبب حدثنا
سفيان بن وكيع اخبرنا ابي عن المسعودي عن عثمان بن مسلم
بن هرمز عن نافع بن جبير بن مطعم عن علي بن ابي طالب
رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا مشى تكفا
تكفيا كانما ينحط من صبب باب ما جاء في تقنع رسول الله صلى الله
عليه وسلم حدثنا يوسف بن عيسى حدثنا وكيع اخبرنا الربيع
بن صبيح عن يزيد بن ابان عن انس بن مالك قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر القناع كان ثوبه ثوب
زيات باب ما جاء في جلسة رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد
بن حميد اخبرنا عفان بن مسلم اخبرنا عبد الله بن حسان
عن جدتيه عن قيلة بنت مخرمة انها رات رسول الله
صلى الله عليه وسلم في المسجد وهو قاعد القرفصا قالت فلما
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم المتخشع في الجلسة ارعدت
من الفرق حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي وغير واحد
قالوا حدثنا سفيان عن الزهري عن عباد بن تميم عن عمه
انه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم مستلقيا في المسجد واضعا احدى
رجليه على الاخرى حدثنا سلمة بن شبيب اخبرنا عبد الله بن
ابراهيم المديني اخبرنا اسحق بن محمد الانصاري عن ربيح بن عبد
بن ابي سعيد عن ابيه عن جده ابي سعيد الخدري قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس في المجلس احتبى بيديه باب
ما جاء في تكاة رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا عباس بن محمد
الدوري البغدادي اخبرنا اسحق بن منصور عن اسرائيل
عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال رايت رسول الله صلى
الله عليه وسلم متكيا على وسادة يساره حدثنا حميد بن مسعدة
اخبرنا بشر بن المفضل اخبرنا الجريري عن عبد الرحمن بن
ابي بكرة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا احدثكم
باكبر الكبائر قالوا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين

باب ما جاء في تقنع رسول الله صلى الله عليه وسلم

في جلسة

الرحمن

في تكاة

قال وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان متكيا قال وشهادة
الزور قال فما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولها حتى قلنا
ليته سكت حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا شريك عن علي بن
الاقمر عن ابي جحيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما
انا فلا آكل متكئا حدثنا محمد بن بشار اخبرنا عبد الرحمن بن
مهدي اخبرنا سفيان عن علي بن الاقمر قال سمعت ابا جحيفة
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا آكل متكئا حدثنا يوسف
بن عيسى حدثنا وكيع حدثنا اسرائيل عن سماك بن حرب عن
جابر بن سمرة قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم متكيا على وسادة
قال ابو عيسى لم يذكر وكيع فيه على يساره وهكذا روى غير واحد
عن اسرائيل نحو رواية وكيع فلا نعلم احدا ذكر فيه على يساره الا
ما روى اسحق بن منصور عن اسرائيل باب ما جاء في اتكاء رسول
الله صلى الله عليه وسلم بلب ما جاء حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن
حدثنا عمرو بن عاصم قال اخبرنا حماد بن سلمة عن حميد عن
انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان شاكيا فخرج يتوكا على
اسامة وعليه ثوب قطري قد توشح به فصلى بهم حدثنا
عبد الله بن عبد الرحمن اخبرنا محمد بن المبارك حدثنا عطاء
بن مسلم الخفاف الحلبي اخبرنا جعفر بن برقان عن عطاء
بن ابي رباح عن الفضل بن عباس قال دخلت على
رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي توفي فيه وعلى
راسه عصابة صفرا فسلمت فقال يا فضل فقلت لبيك يا رسول
الله قال اشدد بهذه العصابة راسي قال ففعلت ثم قعد
فوضع كفه على منكبي ثم قام فدخل المسجد وفي الحديث
قصة باب ما جاء في صفة اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم
حدثنا محمد بن بشار اخبرنا عبد الرحمن بن مهدي عن
سفيان عن سعد بن ابراهيم عن ابن لكعب بن مالك عن
ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يلعق اصابعه
ثلثا قال ابو عيسى وروى غير محمد بن بشار هذا الحديث
فقال كان يلعق اصابعه ثلاثا حدثنا الحسن بن علي الخلال
اخبرنا عفان اخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس

الاتكا

وصف اكل

رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اكل طعاما
لعق اصابعه الثلاث حدثنا الحسين بن علي بن يزيد الصدائي
البغدادي حدثنا يعقوب بن اسحق يعني الحضرمي
اخبرنا شعبة عن سفيان الثوري عن علي بن الاقمر
عن ابي جحيفة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اما انا فلا
آكل متكئا حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي
اخبرنا سفيان عن علي بن الاقمر عن ابي جحيفة قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم نحوه حدثنا هارون بن اسحق الهمداني
حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابن
لكعب بن مالك عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ياكل باصابعه الثلاث ويلعقهن حدثنا احمد بن منيع
حدثنا الفضل بن دكين حدثنا مصعب بن سليم قال
سمعت انس بن مالك يقول اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم
بتمر فرايته ياكل وهو مقع من الجوع باب ما جاء في صفة
خبز رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن
بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن ابي اسحق
قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد عن الاسود بن يزيد
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما شبع آل محمد صلى الله
وسلم من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبض رسول
الله صلى الله عليه وسلم حدثنا عباس بن محمد الدوري
حدثنا يحيى بن ابي بكير حدثنا حريز بن عثمان عن سليم
بن عامر قال سمعت ابا امامة يقول ما كان يفضل عن اهل
بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم خبز الشعير حدثنا عبد الله
بن معاوية الجمحي حدثنا ثابت بن يزيد عن هلال بن
خباب عن عكرمة عن ابن عباس قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يبيت الليالي المتتابعة طاويا هو واهله
لا يجدون عشاء وكان اكثر خبزهم خبز الشعير حدثنا
عبد الله بن عبد الرحمن حدثنا عبيد الله بن عبد المجيد
الحنفي حدثنا عبد الرحمن وهو ابن عبد الله بن دينار
حدثنا ابو حازم عن سهل بن سعد انه قيل له اكل رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي يعني الحوارى فقال سهل
ما راى رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي حتى لقي الله فقيل
له هل كانت لكم مناخل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ما كانت لنا مناخل فقيل كيف كنتم تصنعون بالشعير
قال كنا ننفخه فيطير منه ما يطير ثم نعجنه حدثنا محمد بن بشار
اخبرنا معاذ بن هشام حدثني ابي عن يونس
عن قتادة عن انس بن مالك قال ما اكل نبي الله صلى الله
عليه وسلم على خوان ولا في سكرجة ولا خبز له مرقق
قال فقلت لقتادة فعلام كانوا ياكلون قال على هذه السفر
قال محمد بن بشار يونس الذي روى هذا الحديث عن
قتادة هو يونس الاسكاف حدثنا احمد بن منيع حدثنا
عباد بن عباد المهلبي عن مجالد عن الشعبي عن مسروق
قال دخلت على عايشة رضي الله عنها فدعت لي بطعام وقالت
ما اشبع من طعام فاشاء ان ابكي الا بكيت قال قلت لم قالت
اذكر الحال التي فارق عليها رسول الله صلى الله عليه الدنيا
والله ما شبع من خبز ولا لحم مرتين في يوم واحد
حدثنا محمود بن غيلان اخبرنا ابو داود حدثنا شعبة
عن ابي اسحق قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد يحدث عن الاسود
بن يزيد عن عايشة رضي الله عنها قالت ما شبع رسول الله صلى الله
عليه وسلم من خبز شعير يومين متتابعين حتى قبض صلى الله
عليه وسلم حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن اخبرنا عبد الله
بن عمرو حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث عن سعيد
بن ابي عروبة عن قتادة عن انس رضي الله عنه
قال ما اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم على خوان ولا اكل خبزا
مرققا حتى مات والله اعلم باب ما جاء في صفة ادام رسول الله
صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن سهل بن عسكر وعبد الله بن
عبد الرحمن قالا حدثنا يحيى بن حسان حدثنا سليمان بن
بلال عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم الادام الخل وقال عبد الله

اداامه

٢

عبد الرحمن في حديثه نعم الادام او الادم الخل حدثنا
قتيبة حدثنا ابو الاحوص عن سماك بن حرب قال سمعت
النعمان بن بشير يقول ألستم في طعام وشراب ما شئتم لقد
رايت نبيكم صلى الله عليه وسلم وما يجد من الدقل ما يملا بطنه
حدثنا عبدة بن عبد الله الخزاعي حدثنا معاوية بن هشام
عن سفيان عن محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الادام الخل حدثنا
هناد حدثنا وكيع عن سفيان عن ايوب عن ابي قلابة
عن زهدم الجرمي قال كنا عند ابي موسى فاتي بلحم دجاج
فتنحى رجل من القوم فقال ما لك قال اني رايتها تاكل شيئا
فحلفت ان لا آكلها قال ادن فاني رايت رسول الله صلى الله عليه
وسلم ياكل لحم دجاج حدثنا الفضل بن سهل الاعرج البغدادي
حدثنا ابراهيم بن عبد الرحمن بن مهدي عن ابراهيم
بن عمر بن سفينة عن ابيه عن جده قال اكلت مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم حبارى حدثنا علي بن
حجر حدثنا اسمعيل بن ابراهيم عن ايوب عن القسم
التميمي عن زهدم الجرمي قال كنا عند ابي موسى فقدم
طعامه وقدم في طعامه لحم دجاج وفي القوم رجل من بني
تيم الله احمر كانه مولى قال فلم يدن فقال له ابو موسى ادن
فاني قد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل منه فقال اني
رايته ياكل شيئا فقذرته فحلفت ان لا اطعمه ابدا حدثنا
محمود بن غيلان اخبرنا ابو احمد الزبيري وابو نعيم قالا حدثنا
سفيان عن عبد الله بن عيسى عن رجل من اهل الشام يقال
له عطاء عن ابي اسيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كلوا الزيت وادهنوا به فانه من شجرة مباركة حدثنا
يحيى بن موسى اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن زيد بن
اسلم عن ابيه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا الزيت وادهنوا به فانه من شجرة

دي

ل

مباركة قال ابو عيسى وعبد الرزاق كان يضطرب
في هذا الحديث فربما اسنده وربما ارسله حدثنا السنجي
ابو داود سليمان بن معبد المروزي السنجي حدثنا
عبد الرزاق عن معمر عن زيد بن اسلم عن ابيه
عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ولم يذكر فيه عن عمر حدثنا
محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي
قالا حدثنا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه الدبا فاتي بطعام او دعي له فجعلت
اتتبعه فاضعه بين يديه لما اعلم انه يحبه حدثنا قتيبة
بن سعيد حدثنا حفص بن غياث عن اسمعيل بن ابي
خالد عن حكيم بن جابر عن ابيه قال دخلت على النبي
صلى الله عليه وسلم فرايت عنده دبا يقطع فقلت ما هذا قال نكثر
به طعامنا قال ابو عيسى وجابر هذا هو جابر بن طارق و
يقال ابن ابي طارق وهو رجل من اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولا نعرف له الا هذا الحديث الواحد حدثنا
قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس عن اسحق بن عبد الله بن ابي
طلحة انه سمع انس بن مالك يقول ان خياطا دعا رسول الله صلى الله
عليه وسلم لطعام صنعه فقال انس فذهبت مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم الى ذلك الطعام فقرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
خبزا من شعير ومرقا فيه دبا وقديد قال انس فرايت النبي صلى
الله عليه وسلم يتتبع الدبا حوالي القصعة فلم ازل احب الدبا
من يومئذ حدثنا احمد بن ابراهيم الدورقي وسلمة بن شبيب
ومحمود بن غيلان قالوا اخبرنا ابو اسامة عن هشام بن عروة
عن ابيه عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه واله يحب
الحلوا والعسل حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني اخبرنا حجاج
بن محمد قال قال ابن جريج اخبرني محمد بن يوسف
ان عطاء بن يسار اخبره ان ام سلمة اخبرته انها قربت
الى رسول الله صلى الله عليه جنبا مشويا فاكل منه ثم قام الى
الصلوة وما توضا حدثنا قتيبة اخبرنا ابن لهيعة عن
سليمان بن زياد عن عبد الله بن الحارث قال اكلنا مع

رسول الله صلى الله عليه وسلم شِوَاءً في المسجد حدثنا محمود بن
غيلان اخبرنا وكيع حدثنا مسعر عن ابي صخرة جامع بن شداد
عن المغيرة بن عبد الله عن المغيرة بن شعبة قال ضفت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فاتي بجنب مشوي
ثم اخذ الشفرة فجعل يحز لي بها منه فجاء بلال يؤذنه بالصلوة
فالقى الشفرة فقال ما له تربت يداه قال وكان شاربه قد وفى
فقال له اقصه لك على سواك او قصه على سواك حدثنا واصل
بن عبد الاعلى حدثنا محمد بن فضيل عن ابي حيان التيمي عن
ابي زرعة عن ابي هريرة قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم
بلحم فرفع اليه الذراع وكانت تعجبه فنهس منها حدثنا محمد
بن بشار حدثنا مسلم بن ابراهيم اخبرنا ابان بن يزيد عن
قتادة عن شهر بن حوشب عن ابي عبيد قال طبخت للنبي صلى
الله صلى الله عليه وسلم قدرا وكان يعجبه الذراع فناولته
الذراع ثم قال ناولني الذراع فناولته ثم قال ناولني الذراع فقلت
يا رسول الله وكم للشاة من ذراع فقال والذي نفسي بيده لو
سكت لناولتني الذراع ما دعوت حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني
حدثنا يحيى بن عباد عن فليح بن سليمان قال اخبرني رجل
من بني عباد يقال له عبد الوهاب بن يحيى بن عباد عن
عبد الله بن الزبير عن عائشة قالت ما كانت الذراع احب
اللحم الى رسول الله صلى الله عليه واله ولكنه كان لا يجد اللحم الا
غبا فكان يعجل اليها لانها اعجلها نضجا حدثنا محمود بن غيلان
حدثنا ابو احمد حدثنا مسعر قال سمعت شيخا من فهم قال سمعت
عبد الله بن جعفر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ان اطيب اللحم لحم الظهر حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا
زيد بن الحباب عن عبد الله بن المؤمل عن ابن ابي مليكة
عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم
الادام الخل حدثنا ابو كريب حدثنا ابو بكر بن عياش
عن ثابت ابي حمزة الثمالي عن الشعبي عن ام هانئ قالت
دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اعندك شيء

فقلت لا الا كسر يابس وخل فقال هاتي ما اقفر بيت من ادم فيه
خل حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن
مرة الهمداني عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام حدثنا
علي بن حجر حدثنا اسمعيل بن جعفر حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن
بن معمر الانصاري حدثنا ابو طوالة انه سمع انس بن مالك يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل عائشة على النساء كفضل
الثريد على سائر الطعام حدثنا قتيبة بن سعيد انا عبد العزيز بن
محمد عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة انه رأى
رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ من ثور اقط ثم رآه اكل
من كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ حدثنا ابن ابي عمر حدثنا
سفيان بن عيينة عن وائل بن داود عن ابنه
بكر بن وائل عن الزهري عن انس بن مالك قال اولم رسول الله
صلى الله عليه وسلم على صفية بتمر وسويق حدثنا الحسين بن محمد البصري
حدثنا الفضيل بن سليمان حدثنا فائد مولى عبيد الله بن علي بن ابي
رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حدثني عبيد الله
بن علي عن جدته سلمى ان الحسن بن علي وابن عباس
وابن جعفر اتوها فقالوا لها اصنعي لنا طعاما مما كان يعجب
رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحسن اكله فقالت يا بني لا تشتهيه
اليوم قال بلى اصنعيه لنا قال فقامت فاخذت شيئا من الشعير
فطحنته ثم جعلته في قدر وصبت عليه شيئا من زيت ودقت
الفلفل والتوابل فقربته اليهم فقالت هذا مما كان يعجب رسول الله
ويحسن اكله حدثنا محمود بن غيلان حدثنا ابو احمد حدثنا
سفيان عن الاسود بن قيس عن نبيح العنزي عن جابر بن عبد الله
قال اتانا النبي صلى الله عليه وسلم في منزلنا فذبحنا له شاة فقال
كانهم علموا انا نحب اللحم وفي الحديث قصة حدثنا ابن ابي عمر
حدثنا سفيان حدثنا عبد الله بن محمد بن عقيل سمع
جابرا قال سفيان واخبرنا محمد بن المنكدر عن جابر قال خرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا معه فدخل على امراة من الانصار
فذبحت له شاة فاكل منها واتته بقناع من رطب فاكل منه ثم

الحسن

توضا للظهر وصلى ثم انصرف فاتته بعلالة من علالة الشاة فاكل
منها ثم صلى العصر ولم يتوضا حدثنا العباس بن محمد الدوري
حدثنا يونس بن محمد حدثنا فليح بن سليمان عن عثمان بن
عبد الرحمن عن يعقوب بن ابي يعقوب عن ام المنذر
قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه علي ولنا
دوال معلقة قالت فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل وعلي
معه ياكل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مه يا علي فانك ناقه
قالت فجلس علي والنبي صلى الله عليه وسلم ياكل قالت فجعلت
لهم سلقا وشعيرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا علي من هذا
فاصب فانه اوفق لك حدثنا محمود بن غيلان حدثنا بشر بن
السري عن سفيان عن طلحة بن يحيى عن عائشة بنت طلحة عن
عائشة ام المومنين قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم ياتيني فيقول
اعندك غدا فاقول لا فيقول اني صائم قالت فاتاني
يوما فقلت يا رسول الله انه اهديت لنا هدية قال وما هي قلت
حيس قال اما اني اصبحت صائما قالت ثم اكل حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن
حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثني ابي عن محمد بن ابي يحيى
الاسلمي عن يزيد بن ابي امية الاعور عن يوسف بن عبد الله
بن سلام قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم اخذ كسرة
من خبز شعير فوضع عليها تمرة فقال هذه ادام هذه واكل
حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ثنا سعيد بن سليمان عن
عباد بن العوام عن حميد عن انس ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يعجبه الثفل قال عبد الله يعني ما بقي من
الطعام باب ما جاء في صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم
حدثنا احمد بن منيع حدثنا اسمعيل ابراهيم عن ايوب عن
ابن ابي مليكة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم خرج من الخلاء فقرب اليه الطعام فقالوا الا ناتيك
بوضوء قال انما امرت بالوضوء اذا قمت الى الصلوة حدثنا

وضوء

سعيد بن عبد الرحمن المخزومي ثنا سفيان بن عيينة
عن عمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرث عن ابن عباس قال
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغائط فاتي بطعام
فقيل له الا توضا فقال اصلي فاتوضا حدثنا يحيى بن موسى حدثنا
عبد الله بن نمير حد ثنا قيس بن الربيع ح وحد ثنا قتيبة
قال حد ثنا عبد الكريم الجرجاني عن قيس بن الربيع عن ابي هاشم
عن زاذان عن سلمان قال قرات في التوراة ان بركة
الطعام الوضوء بعده فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم
واخبرته بما قرات في التوراة فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده

باب ما جا في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الطعام
وبعد ما يفرغ منه حد ثنا قتيبة حد ثنا ابن لهيعة عن
يزيد بن ابي حبيب عن راشد اليافعي عن حبيب بن اوس
عن ابي ايوب الانصاري قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم
يوما فقرب طعام فلم ار طعاما كان اعظم بركة منه اول
ما اكلنا ولا اقل بركة في اخره قلنا يا رسول الله كيف هذا
قال انا ذكرنا اسم الله حين اكلنا ثم قعد من اكل ولم يسم
الله تعالى فاكل معه الشيطان حد ثنا يحيى بن موسى حد ثنا
ابو داود حد ثنا ابو هشام الدستوائي عن بديل
العقيلي عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن ام كلثوم عن
عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم
فنسي ان يذكر الله تعالى على طعامه فليقل بسم الله اوله واخره
حد ثنا عبد الله بن الصباح الهاشمي البصري حد ثنا عبد الاعلى
عن معمر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عمر بن ابي
سلمة انه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده طعام
فقال ادن يا بني فسم الله تعالى وكل بيمينك مما يليك حد ثنا محمود
بن غيلان ثنا ابو احمد الزبيري ثنا سفيان الثوري عن
ابي هاشم عن اسمعيل بن رباح بن عبيدة عن ابي سعيد

ح قول قبل الطعام

الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من
طعامه قال الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين حدثنا
محمد بن بشار ثنا يحيى بن سعيد ثنا ثور بن يزيد ثنا خالد بن معدان
عن ابي امامة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
رفعت المائدة من بين يديه يقول الحمد لله حمدا كثيرا طيبا
مباركا فيه غير مودع ولا مستغنى عنه ربنا حدثنا ابو بكر محمد
بن ابان حدثنا وكيع عن هشام الدستوائي عن بديل
بن ميسرة العقيلي عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن ام
كلثوم عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يأكل طعاما
في ستة من اصحابه فجاء اعرابي فاكله بلقمتين فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لو سمى لكفاكم حدثنا هناد ومحمود بن غيلان
قالا ثنا ابو اسامة عن زكريا بن ابي زائدة عن سعيد
بن ابي بردة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان الله ليرضى عن العبد ان يأكل الاكلة ويشرب الشربة
فيحمده عليها باب ما جاء في قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم

ع قدح

حدثنا الحسين بن الاسود البغدادي ثنا عمرو بن محمد ثنا عيسى
بن طهمان عن ثابت قال اخرج الينا انس بن مالك قدح
خشب غليظا مضببا بحديد فقال لي ثابت هذا قدح النبي
صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ثنا عمرو بن عاصم
ثنا حماد بن سلمة انا حميد وثابت عن انس قال لقد سقيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا القدح الشراب كله الماء
والنبيذ والعسل واللبن باب ما جاء في صفة فاكهة رسول

ع فاكهة

الله صلى الله عليه وسلم حدثنا اسمعيل بن موسى الفزاري ثنا
ابراهيم بن سعد عن ابيه عن عبد الله بن جعفر قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم يأكل القثا بالرطب حدثنا عبدة
بن عبد الله الخزاعي البصري ثنا معاوية بن هشام
عن سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يأكل البطيخ بالرطب حدثنا ابراهيم

بن يعقوب ثنا وهب بن جرير ثنا ابي قال سمعت حميدا ا
يقول او قال حدثني حميد قال وهب وكان صديقا له عن
انس بن مالك قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين
الخربز والرطب حدثنا محمد بن يحيى ثنا محمد بن عبد العزيز الرملي
حدثنا عبد الله بن يزيد بن ابي الصلت عن محمد بن اسحق عن
يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة ان النبي
صلى الله عليه وسلم اكل البطيخ بالرطب حدثنا قتيبة بن سعيد
عن مالك بن انس ح وثنا اسحق بن موسى ثنا معن ثنا مالك
عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال كان
الناس اذا راوا اول الثمر جاوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاذا اخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لنا في
ثمارنا وبارك لنا في مدينتنا وبارك لنا في صاعنا وفي مدنا اللهم
ان ابراهيم عبدك وخليلك ونبيك واني عبدك ونبيك
وانه دعاك لمكة واني ادعوك للمدينة بمثل ما دعاك به لمكة
ومثله معه قال ثم يدعو اصغر وليد يراه فيعطيه ذلك الثمر
حدثنا محمد بن حميد الرازي ثنا ابراهيم المختار عن محمد بن
اسحق عن ابي عبيدة بن محمد بن عمار بن ثابت عن الربيع
بنت معوذ قالت بعثني معاذ بقناع من رطب وعليه اجر
من قثاء وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحب القثاء فاتيته
بها وعنده حلية قد قدمت عليه من البحرين فملا
يده منها فاعطانيه حدثنا علي بن حجر انا شريك عن عبد الله
بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت اتيت
النبي صلى الله عليه وسلم بقناع من رطب واجر زغب
فاعطاني ملء كفه حليا او قالت ذهبا باب ما جاء في صفة
شراب رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابن ابي عمر ثنا
سفيان عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة
قالت كان احب الشراب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلو
البارد حدثنا احمد بن منيع ثنا اسمعيل بن ابراهيم انا علي
بن زيد عن عمر هو ابن ابي حرملة عن ابن عباس قال دخل

مع رسول الله صلى الله وسلم انا وخالد بن الوليد على ميمونة
فجاتنا باناء من لبن فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا على
على يمينه وخالد على شماله فقال لي الشربة لك فان شئت اثرت
بها خالدا فقلت ما كنت لاثر على سورك احدا ثم قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من اطعمه الله طعاما فليقل اللهم بارك لنا فيه
واطعمنا خيرا منه ومن سقاه الله لبنا فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا
منه قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس شيء يجزي مكان
الطعام والشراب غير اللبن قال ابو عيسى هكذا روى سفيان
بن عيينة هذا الحديث عن معمر عن الزهري عن عروة
عن عايشه ورواه عبد الله بن المبارك وعبد الرزاق
وغير واحد عن معمر عن الزهري عن النبي صلى الله عليه
وسلم ولم يذكروا فيه عن عروة عن عايشة وهكذا روى
يونس وغير واحد عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم
مرسلا قال ابو عيسى وانما اسنده ابن عيينة من بين الناس
قال وميمونه بنت الحرث زوج النبي صلى الله عليه وسلم هي خالة
خالد بن الوليد وخالة ابن عباس وخالة يزيد بن الاصم
واختلف الناس في رواية هذا الحديث عن علي بن زيد
بن جدعان فروى بعضهم عن علي بن زيد عن عمر بن ابي
حرملة وروى بعضهم فقال عن علي بن زيد ابو شعبة عن
عمرو بن ابي حرملة باب ما جاء في صفة شرب رسول الله
صلى الله عليه وسلم حدثنا احمد بن منيع ثنا هشيم اخبرنا
عاصم الاحول ومغيرة عن الشعبي عن ابن عباس ان
النبي صلى الله عليه وسلم شرب من زمزم وهو قايم حدثنا
قتيبة بن سعيد ثنا محمد بن جعفر عن حسين المعلم عن عمرو
بن شعيب عن ابيه عن جده قال رايت النبي صلى الله
عليه وسلم يشرب قايما وقاعدا حدثنا علي بن حجر ثنا
ابن المبارك عن عاصم الاحول عن الشعبي عن ابن عباس
قال سقيت النبي صلى الله عليه وسلم من زمزم فشرب وهو قايم
حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء ومحمد بن طريف الكوفي قالا
اخبرنا الفضيل عن الاعمش عن عبد الملك بن ميسره عن
النزال بن سبرة قال اتي علي بكوز من ماء وهو في الرحبة فاخذ منه

او شعبة صح

وصف شربه

١

كفًا فغسل يديه ومضمض واستنشق ومسح وجهه وذراعيه
وراسه ثم شرب وهو قائم ثم قال هذا وضوء من لم يحدث هكذا
رايت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فعل حدثنا قتيبة
بن سعيد ويوسف بن حماد قالا حدثنا عبد الوارث بن
سعيد عن ابي عاصم عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يتنفس في الاناء ثلاثا اذا شرب ويقول هو امرأ و
اروى حدثنا علي بن خشرم انبانا عيسى بن يونس عن رشدين
بن كريب عن ابيه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان اذا شرب تنفس مرتين حدثنا ابن ابي عمر
حدثنا سفيان عن يزيد بن يزيد بن جابر عن عبد الرحمن
بن ابي عمرة عن جدته كبشة قالت دخل علي رسول الله صلى
الله عليه وسلم فشرب من في قربة معلقة قائما فقمت الى فيها فقطعته
حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا
عزرة بن ثابت الانصاري عن ثمامة بن عبد الله قال
كان انس بن مالك يتنفس في الاناء ثلاثا حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن
انبانا ابو عاصم عن ابن جريج عن عبد الكريم عن البراء بن
زيد ابن ابنة انس عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه
وسلم دخل على ام سليم وقربة معلقة فشرب من فم القربة وهو
قائم فقامت ام سليم الى راس القربة فقطعتها حدثنا احمد بن
النضر النيسابوري انبانا اسحق بن محمد الفروي حدثتنا عبيدة
بنت نائل عن عائشة بنت سعد بن ابي وقاص عن ابيها
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يشرب قائما وقال بعضهم
عبيدة بنت نائل باب ما جاء في تعطر رسول الله صلى الله عليه
وسلم حدثنا محمد بن رافع وغير واحد قالوا اخبرنا ابو احمد
الزبيري حدثنا شيبان عن عبد الله بن المختار عن موسى
بن انس بن مالك عن ابيه قال كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم
سكة يتطيب منها حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي
ثنا عزرة بن ثابت عن ثمامة بن عبد الله قال كان انس بن
مالك لا يرد الطيب وقال انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا
يرد الطيب حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا ابن ابي فديك عن
عبد الله بن مسلم بن جندب عن ابيه عن ابن عمر قال

ما جاء في تعطر

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث لا ترد الوسائد والدهن
والطيب حدثنا محمود بن غيلان حدثنا ابو داود الحفري عن
سفيان عن الجريري عن ابي نضرة عن رجل عن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طيب الرجال ما ظهر
ريحه وخفي لونه وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه حدثنا
علي بن حجر اخبرنا اسمعيل بن ابراهيم وعن الجريري عن ابي
نضرة عن الطفاوي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
مثله بمعناه حدثنا محمد بن خليفة وعمرو بن علي قالا حدثنا يزيد
بن زريع حدثنا حجاج الصواف عن حنان عن ابي عثمان
النهدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعطي احدكم الريحان
فلا يرده فانه خرج من الجنة قال ابو عيسى ولا يعرف لحنان غير هذا
الحديث وقال عبد الرحمن بن ابي حاتم في كتاب الجرح والتعديل حنان
الاسدي من بني اسد بن شريك وهو صاحب الرقيق عم والد مسدد
وروى عن ابي عثمان النهدي وروى عنه الحجاج بن ابي عثمان
الصواف سمعت ابي يقول ذلك حدثنا عمر بن اسمعيل بن مجالد بن سعيد
الهمداني حدثنا ابي عن بيان عن قيس بن ابي حازم عن جرير بن
عبد الله قال عرضت بين يدي عمر بن الخطاب فالقى جرير رداءه
ومشى في ازار فقال له خذ رداءك فقال عمر للقوم ما رايت رجلا
احسن من صورة جرير الا ما بلغنا من صورة يوسف عليه السلام

باب كيف كان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا حميد
بن مسعدة البصري حدثنا حميد بن الاسود عن اسامة
بن زيد عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت ما كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يسرد سردكم هذا ولكنه كان يتكلم
بكلام بين فصل يحفظه من جلس اليه حدثنا محمد بن يحيى حدثنا
ابو قتيبة سلم بن قتيبة عن عبد الله بن المثنى عن ثمامة عن
انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعيد الكلمة
ثلاثا لتعقل عنه حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا جميع بن عمر
بن عبد الرحمن العجلي قال حدثني رجل من بني تميم من ولد
ابي هالة زوج خديجة يكنى ابا عبد الله عن ابن لابي هالة
عن الحسن بن علي قال سالت خالي هند بن ابي هالة وكان
وصافا فقلت صف لي منطق رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم متواصل الاحزان دائم

كيف كان كلامه

الفكرة ليست له راحة طويل السكت لا يتكلم في غير حاجة يفتتح
الكلام ويختمه باسم تعالى ويتكلم بجوامع الكلم كلامه فصل لا
فضول ولا تقصير ليس بالجافي ولا المهين يعظم النعمة وان دقت
لا يذم منها شيئا غير انه لم يكن يذم ذواقا ولا يمدحه ولا تغضبه
الدنيا ولا ما كان لها فاذا تعدي الحق لم يقم لغضبه شيء
حتى ينتصر له ولا يغضب لنفسه ولا ينتصر لها اذا اشار اشار
بكفه كلها واذا تعجب قلبها واذا تحدث اتصل بها وضرب
براحته اليمنى بطن ابهامه اليسرى واذا غضب اعرض
واشاح واذا فرح غض طرفه جل ضحكه التبسم باب
ما جاء في ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا احمد بن منيع
حدثنا عباد بن العوام اخبرنا الحجاج وهو ابن ارطاة
عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال كان في
ساقي رسول الله صلى الله عليه وسلم حموشة وكان لا يضحك الا
تبسما فكنت اذا نظرت اليه قلت اكحل العينين وليس باكحل
حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ابن لهيعة عن عبيد الله
بن المغيرة عن عبد الله بن الحارث بن جزء قال ما رايت
احدا اكثر تبسما من النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا احمد بن
خالد الخلال حدثنا يحيى بن اسحق السيلحيني حدثنا ليث بن
سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن عبد الله بن الحارث
قال ما كان ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تبسما قال
ابو عيسى هذا حديث غريب من حديث ليث بن سعد حدثنا
ابو عمار الحسين بن حريث حدثنا وكيع حدثنا الاعمش عن
المعرور بن سويد عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اني لاعلم اول رجل يدخل الجنة واخر رجل
يخرج من النار يؤتى بالرجل يوم القيمة فيقال اعرضوا عليه
صغار ذنوبه وتخبا عنه كبارها فيقال له عملت يوم كذا
وكذا وكذا وهو مقر لا ينكر وهو مشفق من كبارها فيقال
اعطوه مكان كل سيئة عملها حسنة فيقول ان لي ذنوبا
ما اراها هاهنا قال ابو ذر فلقد رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه حدثنا احمد بن منيع
حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا زائدة عن بيان عن قيس

بن ابي حازم عن جرير بن عبد الله قال ما حجبني رسول الله صلى
الله عليه وسلم منذ اسلمت ولا راني الا ضحك حدثنا احمد بن منيع حدثنا
معاوية بن عمرو حدثنا زايدة عن اسمعيل بن ابي خالد عن
قيس عن جرير قال ما حجبني رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ
اسلمت ولا راني الا تبسم حدثنا هناد بن السري حدثنا ابو معاوية
عن الاعمش عن ابراهيم عن عبيدة السلماني عن عبد الله
بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعرف
اخر اهل النار خروجا من النار رجل يخرج منها زحفا فيقال له
انطلق فادخل الجنة قال فيذهب ليدخل فيجد الناس قد اخذوا
المنازل فيرجع فيقول يا رب قد اخذ الناس المنازل فيقال
له اتذكر الزمان الذي كنت فيه فيقول نعم فيقال له تمن فيتمنى
فيقال له فان لك الذي تمنيت وعشرة اضعاف الدنيا قال
فيقول اتسخر بي وانت الملك قال فلقد رايت رسول الله صلى
الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه حدثنا قتيبة بن سعيد
حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحق عن علي بن ربيعة قال
شهدت عليا رضي الله عنه اتي بدابة ليركبها فلما وضع رجله
في الركاب قال بسم الله فلما استوى على ظهرها قال الحمد لله ثم
قال سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى
ربنا لمنقلبون ثم قال الحمد لله ثلاثا والله اكبر ثلاثا سبحانك اني
ظلمت نفسي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت ثم ضحك فقلت
من اي شيء ضحكت يا رسول الله امير المومنين قال رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع كما صنعت ثم ضحك فقلت
من اي شيء ضحكت يا رسول الله قال ان ربك ليعجب من عبده
اذا قال رب اغفر لي ذنوبي يعلم انه لا يغفر الذنوب غيري
حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري حدثنا
ابن عون عن محمد بن محمد بن الاسود عن عامر بن سعد قال قال
سعد لقد رايت النبي صلى الله عليه وسلم ضحك يوم الخندق
حتى بدت نواجذه قال قلت كيف كان قال كان رجل
معه ترس وكان سعد راميا وكان يقول كذا وكذا
بالترس يغطي جبهته فنزع له سعد بسهم فلما رفع راسه رماه

فلم تخطي هذه منه يعني جبهته وانقلب وشال برجله فضحك
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه باب
في صفة مزاح رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا محمود بن غيلان
حدثنا ابو اسامة عن شريك عن عاصم الاحول عن انس
بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا ذا الاذنين قال
ابو عيسى قال محمود رحمه الله قال ابو اسامة يعني يمازحه حدثنا
هناد بن السري حدثنا وكيع عن شعبة عن ابي التياح عن
انس بن مالك قال ان كان النبي صلى الله عليه وسلم ليخالطنا
حتى يقول لاخ لي صغير يا ابا عمير ما فعل النغير قال ابو عيسى و
فقه هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمازح
وفيه انه كنى غلاما صغيرا فقال له يا ابا عمير وفيه انه لا باس
ان يعطى الصبي الطير ليلعب به وانما قال له النبي صلى الله عليه
وسلم يا ابا عمير ما فعل النغير لانه كان له نغير يلعب به فمات
فحزن الغلام عليه فمازحه النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا ابا
عمير ما فعل النغير حدثنا عباس بن محمد الدوري اخبرنا علي
بن الحسن بن شقيق اخبرنا عبد الله بن المبارك عن اسامة
بن زيد عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قالوا يا رسول
الله صلى الله عليه وسلم انك تداعبنا قال اني لا اقول الا حقا
تداعبنا يعني تمازحنا حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا خالد
بن عبد الله عن حميد عن انس بن مالك ان رجلا استحمل
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني حاملك على ولد ناقة
فقال يا رسول الله ما اصنع بولد الناقة فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهل تلد الابل الا النوق حدثنا اسحق بن منصور
اخبرنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن ثابت عن انس بن
مالك ان رجلا من اهل البادية كان اسمه زاهرا وكان
يهدي الى النبي صلى الله عليه وسلم هدية من البادية فيجهزه
النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج فقال النبي صلى
الله عليه وسلم ان زاهرا باديتنا ونحن حاضروه وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبه وكان رجلا دميما فاتاه
النبي صلى الله عليه وسلم يوما وهو يبيع متاعه واحتضنه

في صفة مزاحه

من خلفه ولا يبصره فقال ارسلني من هذا فالتفت فعرف
النبي صلى الله عليه وسلم فجعل لا يألو ما الصق ظهره بصدر
النبي صلى الله عليه وسلم حين عرفه فجعل النبي صلى الله عليه وسلم
يقول من يشتري هذا العبد فقال يا رسول الله اذا والله
تجدني كاسدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن عند الله
لست بكاسد او قال انت عند الله غال حدثنا عبد بن حميد
حدثنا مصعب بن المقدام حدثنا المبارك بن فضالة عن
الحسن قال اتت عجوز النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول
الله ادع الله لي ان يدخلني الجنة فقال يا ام فلان ان
الجنة لا تدخلها عجوز قال فولت تبكي فقال اخبروها انها
لا تدخلها وهي عجوز ان الله تعالى يقول انا انشأناهن انشاء
فجعلناهن ابكارا عربا اترابا باب ما جاء في صفة كلام رسول
الله صلى الله عليه وسلم في الشعر حدثنا علي بن حجر حدثنا شريك
عن المقدام بن شريح عن ابيه عن عائشة قال قيل لها
هل كان النبي صلى الله عليه وسلم يتمثل بشيء من الشعر قالت كان
يتمثل بشعر ابن رواحة ويتمثل بقوله ويأتيك بالاخبار من لم تزود
حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان
الثوري عن عبد الملك بن عمير حدثنا ابو سلمة عن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اصدق كلمة
قالها الشاعر كلمة لبيد الا كل شيء ما خلا الله باطل وكاد امية بن
ابي الصلت ان يسلم حدثنا محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر
حدثنا شعبة عن الاسود بن قيس عن جندب بن عبد الله
البجلي قال اصاب حجر اصبع رسول الله صلى الله
عليه وسلم فدميت فقال هل انت الا اصبع دميت وفي سبيل الله
حدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن الاسود
بن قيس عن جندب بن عبد الله البجلي نحوه حدثنا محمد بن
بشار حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا سفيان الثوري حدثنا
ابو اسحق عن البراء بن عازب قال قال له رجل افررتم
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا عمارة فقال لا
والله ما ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن ولى سرعان

صفة كلامه

ما لقيت

الناس تلقتهم هوازن بالنبل ورسول الله صلى الله عليه وسلم
على بغلته وابو سفيان بن الحرث بن عبد المطلب اخذ بلجامها
ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انا النبي لا كذب
حدثنا اسحق بن منصور حدثنا عبد الرزاق اخبرنا جعفر بن
سليمان حدثنا ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم
دخل مكة في عمرة القضاء وابن رواحة يمشي بين يديه وهو
يقول خلوا بني الكفار عن سبيله اليوم نضربكم على تنزيله
ضربا يزيل الهام عن مقيله ويذهل الخليل عن خليله فقال له
عمر يا ابن رواحة بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفي حرم الله تقول شعرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم خل عنه
يا عمر فلهي اسرع فيهم من نضح النبل حدثنا علي بن حجر حدثنا
شريك عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال جالست
رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر من مائة مرة وكان اصحابه
يتناشدون الشعر ويتذاكرون اشياء من امر الجاهلية
وهو ساكت وربما تبسم معهم حدثنا علي بن حجر حدثنا شريك
عن عبد الملك بن عمير عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال اشعر كلمة تكلمت بها العرب كلمة لبيد
الا كل شيء ما خلا الله باطل حدثنا احمد بن منيع حدثنا مروان بن
معاويه عن عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي عن عمرو
بن الشريد عن ابيه قال كنت ردف النبي صلى الله عليه
وسلم فانشدته مائة قافية من قول امية بن ابي الصلت
كلما انشدته بيتا قال لي النبي صلى الله عليه وسلم هيه حتى انشدته
مائة يعني بيتا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان كان ليسلم
حدثنا اسمعيل بن موسى الفزاري وعلي بن حجر والمعنى واحد قالا حدثنا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن هشام
بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع لحسان بن ثابت منبرا
في المسجد يقوم عليه قائما يفاخر عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم او قالت ينافح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يؤيد حسان بروح القدس
ما ينافح او يفاخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا
اسمعيل بن موسى وعلي بن حجر قالا حدثنا ابن ابي الزناد عن ابيه

٢

ما جاء في كلام في السمر

وة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله
جا في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في السمر حدثنا الحسن
ج البزار حدثنا ابو النضر حدثنا ابو عقيل الثقفي عن
ن عقيل عن مجالد عن الشعبي عن مسروق عن
رضي الله عنها قالت حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليلة نساه حديثا فقالت امراة منهن كان الحديث
حديث خرافة فقال اتدرون ما خرافة ان خرافة
كان رجلا من عذرة اسرته الجن في الجاهلية فمكث فيهم
دهرا ثم ردوه الى الانس وكان يحدث الناس بما راى فيهم من
الاعاجيب فقال الناس حديث خرافة حديث ام زرع
حدثنا علي بن حجر اخبرنا عيسى بن يونس عن هشام بن عروة
عن اخيه عبد الله بن عروة عن عائشة قالت جلست احدى
عشرة امراة فتعاهدن وتعاقدن ان لا يكتمن من اخبار
ازواجهن شيا فقالت الاولى زوجي لحم جمل غث على راس جبل
وعر لا سهل فيرتقى ولا سمين فينتقل قالت الثانية زوجي لا ابث
خبره اني اخاف ان لا اذره ان اذكره اذكر عجره وبجره
قالت الثالثة زوجي العشنق ان انطق اطلق وان اسكت
اعلق قالت الرابعة زوجي كليل تهامة لا حر ولا قر ولا مخافة
ولا سامة قالت الخامسة زوجي ان دخل فهد وان خرج
اسد ولا يسال عما عهد قالت السادسة زوجي ان اكل لف
وان شرب اشتف وان اضطجع التف ولا يولج الكف ليعلم
البث قالت السابعة زوجي غيايا او عيايا طباقا كل دا له
دا شجك او فلك او جمع كلا لك قالت الثامنة زوجي المس
مس ارنب والريح ريح زرنب قالت التاسعة زوجي رفيع
العماد عظيم الرماد طويل النجاد قريب البيت من الناد قالت
العاشرة زوجي مالك وما مالك مالك خير من ذلك له ابل
كثيرات المبارك قليلات المسارح اذا سمعن صوت المزهر ايقن
انهن هوالك قالت الحادية عشر زوجي ابو زرع وما ابو
زرع اناس من حلي اذني وملا من شحم عضدي وبجحني
فبجحت الي نفسي وجدني في اهل غنيمة بشق فجعلني في
اهل صهيل واطيط ودائس ومنق فعنده اقول فلا

مرتقا

أُقبح وارقد فاتصبح واشرب فاتقنح ام ابي زرع فما ام ابي زرع
عكومها رداح وبيتها فساح ابن ابي زرع فما ابن ابي زرع
مضجعه كمسل شطبة وتشبعه ذراع الجفرة بنت ابي زرع فما بنت
ابي زرع طوع ابيها وطوع امها وملا كسائها وغيظ جارتها جارية
ابي زرع فما جارية ابي زرع لا تبث حديثنا تبثيثا ولا تنقث ميرتنا
تنقيثا ولا تملا بيتنا تعشيشا قالت خرج ابو زرع والاوطاب تمخض
فلقي امراة معها ولدان لها كالفهدين يلعبان من تحت خصرها
برمانتين فطلقني ونكحها فنكحت من بعده رجلا سريا ركب
شريا واخذ خطيا واراح علي نعما ثريا واعطاني من كل رائحة
زوجا وقال كلي ام زرع وميري اهلك فلو جمعت كل شي اعطانيه
ما بلغ اصغر آنية ابي زرع قالت عائشة رضي الله عنها فقال لي
رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت لك كابي زرع لام زرع

باب ما جاء في صفة نوم رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا
محمود بن المثنى حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا اسرائيل عن
ابي اسحق عن عبد الله بن يزيد عن البراء بن عازب ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اخذ مضجعه وضع كفه اليمنى
تحت خده الايمن وقال رب قني عذابك يوم تبعث عبادك
حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الرحمن حدثنا اسرائيل عن ابي
اسحق عن ابي عبيدة عن عبد الله مثله وقال يوم تجمع عبادك
حدثنا محمود بن غيلان حدثنا عبد الرزاق اخبرنا سفيان
عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بن حراش عن حذيفة
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اوى الى فراشه قال اللهم
باسمك اموت واحيى واذا استيقظ قال الحمد لله الذي احيانا
بعد ما اماتنا واليه النشور حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا
المفضل بن فضالة عن عقيل اراه عن الزهري عن عروة
عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اوى الى فراشه كل ليلة جمع كفيه فنفث فيهما وقرا
فيهما قل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب
الناس ثم مسح بهما ما استطاع من جسده يبدا بهما
راسه ووجهه وما اقبل من جسده يصنع ذلك ثلاث
مرات حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي
حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن كريب عن ابن عباس

ما جاء في صفة نومه

رسول الله صلى الله عليه وسلم نام حتى نفخ وكان اذا نام
نفخ فاتاه بلال فآذنه بالصلوة فقام وصلى ولم يتوضأ وفي الحديث
قصة حدثنا اسحق بن منصور حدثنا عفان حدثنا حماد بن
سلمة عن ثابت عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان اذا اوى الى فراشه قال الحمد لله الذي اطعمنا و
سقانا وكفانا واوانا فكم ممن لا كافي له ولا مؤوي حدثنا
الحسين بن محمد الجريري حدثنا سليمان بن حرب حدثنا
حماد بن سلمة عن حميد عن بكر بن عبد الله المزني عن
عبد الله بن رباح عن ابي قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان اذا عرس بليل اضطجع على شقه الايمن واذا عرس
قبيل الصبح نصب ذراعه ووضع راسه على كفه باب
ما جاء في عبادة رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا قتيبة بن سعيد
وبشر بن معاذ قالا حدثنا ابو عوانة عن زياد بن علاقة
عن المغيرة بن شعبة قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى انتفخت قدماه فقيل له اتتكلف هذا وقد غفر الله لك ما
تقدم من ذنبك وما تاخر قال افلا اكون عبدا شكورا حدثنا
ابو عمار الحسين بن حريث اخبرنا الفضل بن موسى عن محمد بن
عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يصلي حتى ترم قدماه قال فقيل له تفعل هذا
وقد جاءك ان الله تعالى قد غفر لك ما تقدم من ذنبك
وما تاخر قال افلا اكون عبدا شكورا حدثنا عيسى بن عثمان
بن عيسى بن عبد الرحمن الرملي حدثنا عمي يحيى بن عيسى الرملي
عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقوم يصلي حتى تنتفخ قدماه فيقال له
يا رسول الله تفعل هذا وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك
وما تاخر قال افلا اكون عبدا شكورا حدثنا محمد بن بشار
حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن ابي اسحق عن
الاسود بن يزيد قال سالت عائشة عن صلوة رسول
الله صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت كان ينام اول الليل
ثم يقوم فاذا كان من السحر اوتر ثم اتى فراشه فاذا كان له
حاجة الم باهله فاذا سمع الاذان وثب فان كان جنبا

افاض عليه الماء الا توضأ وخرج الى الصلوة حدثنا قتيبة
بن سعيد عن مالك بن انس ح وحدثنا اسحق بن موسى
الانصاري حدثنا معن عن مالك عن مخرمة بن سليمان
عن كريب عن ابن عباس انه اخبره انه بات عند
ميمونة وهي خالته قال فاضطجعت في عرض الوسادة واضطجع
رسول الله صلى الله عليه وسلم في طولها فنام رسول الله صلى الله
عليه وسلم حتى اذا انتصف الليل او قبله بقليل او بعده
فاستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يمسح النوم عن
وجهه ثم قرا العشر الايات الخواتيم من سورة ال عمران ثم
قام الى شن معلق فتوضأ منه فاحسن وضوءه ثم قام يصلي
قال عبد الله بن عباس فقمت الى جنبه فوضع رسول الله صلى
الله عليه وسلم يده اليمنى على راسي ثم اخذ باذني اليمنى
ففتلها فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين
ثم ركعتين ثم ركعتين قال معن ست مرات ثم اوتر ثم
اضطجع ثم جاء المؤذن فقام فصلى ركعتين خفيفتين ثم
خرج فصلى الصبح حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء حدثنا وكيع
عن شعبة عن ابي جمرة عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ثلاث عشرة
ركعة حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ابو عوانة عن قتادة
عن زرارة بن اوفى عن سعد بن هشام عن عائشة
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا لم يصل بالليل منعه من
ذلك النوم او غلبته عيناه صلى الله من النهار ثنتي عشرة ركعة
حدثنا محمد بن العلاء حدثنا ابو اسامة عن هشام يعني ابن
حسان عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال اذا قام احدكم من الليل فليفتتح صلوته
بركعتين خفيفتين حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك
بن انس ح وحدثنا اسحق بن موسى ثنا معن حدثنا مالك
عن عبد الله بن ابي بكر عن ابيه ان عبد الله بن قيس بن
مخرمة اخبره عن زيد بن خالد الجهني انه قال لارمقن
صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فتوسدت عتبته
او فسطاطه فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين خفيفتين
ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين طويلتين ثم صلى ركعتين
وهما دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين

بهما ثم اوتر فذلك ثلث عشرة ركعة حدثنا اسحق بن موسى
حدثنا مالك عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي
سلمة بن عبد الرحمن انه اخبره انه سال عائشة كيف كانت
صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فقالت ما كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليزيد في رمضان ولا في غيره على
احدى عشرة ركعة يصلي اربعا لا تسئل عن حسنهن وطولهن
ثم يصلي اربعا لا تسئل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلثا قالت عائشة
فقلت يا رسول الله اتنام قبل ان توتر قال يا عائشة ان عيني
تنامان ولا ينام قلبي حدثنا اسحق بن موسى حدثنا معن
حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الليل احدى
عشرة ركعة يوتر منها بواحدة فاذا فرغ منها اضطجع
على شقه الايمن حدثنا ابن ابي عمر حدثنا معن عن
مالك عن ابن شهاب نحوه ح وحدثنا قتيبة عن مالك
عن ابن شهاب نحوه حدثنا هناد حدثنا ابو الاحوص
عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله
عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل تسع
ركعات حدثنا محمود بن غيلان حدثنا يحيى بن ادم حدثنا
سفيان الثوري عن الاعمش نحوه حدثنا محمد بن المثنى حدثنا
محمد بن جعفر اخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة عن ابي حمزة
رجل من الانصار عن رجل من بني عبس عن حذيفة بن اليمان
انه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الليل قال فلما
دخل في الصلوة قال الله اكبر ذو الملكوت والجبروت والكبرياء
والعظمة قال ثم قرا البقرة ثم ركع فكان ركوعه نحوا من قيامه
وكان يقول سبحان ربي العظيم سبحان ربي العظيم ثم رفع
راسه وكان قيامه نحوا من ركوعه وكان يقول
لربي الحمد لربي الحمد ثم سجد فكان سجوده نحوا من قيامه
وكان يقول سبحان ربي الاعلى سبحان ربي الاعلى ثم رفع
راسه وكان ما بين السجدتين نحوا من السجود
وكان يقول رب اغفر لي حتى قرا البقرة وال عمران
والنساء والمائدة او الانعام شعبة الذي شك في المائدة

او الانعام حدثنا ابو بكر محمد بن نافع البصري حدثنا عبد
الصمد بن عبد الوارث عن اسمعيل بن مسلم العبدي عن
ابي المتوكل عن عائشة قالت قام رسول الله صلى الله عليه وسلم
باية من القران ليلة حدثنا محمود بن غيلان حدثنا
سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن الاعمش عن ابي
وائل عن عبد الله قال صليت ليلة مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم فلم يزل قائما حتى هممت بامر سوء قيل له وما هممت به
قال هممت ان اقعد و ادع النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا
سفيان بن وكيع حدثنا جرير عن الاعمش نحوه حدثنا
اسحق بن موسى الانصاري حدثنا معن حدثنا مالك عن
ابي النضر عن ابي سلمة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يصلي جالسا فيقرا وهو جالس فاذا بقي من
قراته قدر ما يكون ثلثين او اربعين اية قام فقرا
وهو قائم ثم ركع وسجد ثم صنع في الركعة الثانية مثل ذلك
حدثنا احمد بن منيع حدثنا هشيم اخبرنا خالد الحذاء
عن عبد الله بن شقيق قال سالت عائشة عن صلوة رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن تطوعه فقالت كان يصلي ليلا
طويلا قائما وليلا طويلا قاعدا فاذا قرا وهو قائم ركع وسجد
وهو قائم واذا قرا وهو جالس ركع وسجد وهو جالس
حدثنا اسحق بن موسى الانصاري حدثنا معن حدثنا
مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد عن
المطلب بن ابي وداعة السهمي عن حفصة زوج النبي
صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يصلي في سبحته قاعدا ويقرا بالسورة ويرتلها
حتى تكون اطول من اطول منها حدثنا الحسن بن محمد
الزعفراني حدثنا الحجاج بن محمد عن ابن جريج قال
اخبرني عثمان بن ابي سليمان ان ابا سلمة بن عبد الرحمن
اخبره ان عائشة اخبرته ان النبي صلى الله عليه وسلم
لم يمت حتى كان اكثر صلوته وهو جالس حدثنا احمد
بن منيع حدثنا اسمعيل بن ابراهيم عن ايوب عن
نافع عن ابن عمر قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه

وسلم ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد
المغرب في بيته وركعتين بعد العشا في بيته حدثنا احمد بن منيع
حدثنا اسمعيل بن ابراهيم حدثنا ايوب عن نافع عن ابن عمر
قال ابن عمر وحدثتني حفصة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يصلي ركعتين حين يطلع الفجر وينادي المنادي قال
ايوب اراه قال خفيفتين حدثنا قتيبة بن سعيد
حدثنا مروان بن معاوية الفزاري عن جعفر بن برقان
عن ميمون بن مهران عن ابن عمر قال حفظت من
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثماني ركعات ركعتين قبل
الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب و
ركعتين بعد العشا قال ابن عمر وحدثتني حفصة
بركعتي الغداة ولم اكن اراهما من النبي صلى الله عليه وسلم
حدثنا ابو سلمة يحيى بن خلف حدثنا بشر بن المفضل عن
خالد الحذاء عن عبد الله بن شقيق قال سالت عائشة
عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان يصلي
قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعد المغرب
ركعتين وبعد العشا ركعتين وقبل الفجر ركعتين حدثنا
محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن ابي
اسحق قال سمعت عاصم بن ضمرة يقول سالنا عليا عن
صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم من النهار قال فقال انكم
لا تطيقون ذلك قال قلنا من اطاق منا ذلك صلى فقال
كان اذا كانت الشمس من هاهنا كهيئتها من هاهنا عند
الظهر صلى اربعا ويصلي قبل الظهر اربعا وبعدها ركعتين
وقبل العصر اربعا يفصل بين كل ركعتين بالتسليم على
الملائكة المقربين والنبيين ومن تبعهم من المومنين و
المسلمين باب صلوة الضحى حدثنا محمود بن غيلان حدثنا
ابو داود الطيالسي اخبرنا شعبة عن يزيد الرشك
قال سمعت معاذة قالت قلت لعائشة رضي الله عنها
اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى قالت نعم اربع
ركعات ويزيد ما شا الله حدثنا محمد بن المثنى حدثني
حكيم بن معاوية الزيادي حدثنا زياد بن عبيد الله بن

صلوة الضحى

الربيع الزيادي عن حميد الطويل عن انس بن مالك ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الضحى ست ركعات حدثنا
محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر اخبرنا شعبة عن عمرو بن
مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال ما اخبرني احد انه
راى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى الا ام هانئ فانها
حدثت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل بيتها يوم
فتح مكة فاغتسل فسبح ثماني ركعات ما رايته صلى صلاة
قط اخف منها غير انه كان يتم الركوع والسجود حدثنا
ابن ابي عمر حدثنا وكيع حدثنا كهمس بن الحسن عن عبد الله
بن شقيق قال قلت لعائشة رضي الله عنها اكان النبي صلى الله
عليه وسلم يصلي الضحى قالت لا الا ان يجيء من مغيبه حدثنا
زياد بن ايوب البغدادي حدثنا محمد بن ربيعة عن فضيل
بن مرزوق عن عطية عن ابي سعيد الخدري قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى حتى نقول لا يدعها
ويدعها حتى نقول لا يصليها حدثنا احمد بن منيع حدثنا
هشيم اخبرنا عبيدة عن ابراهيم عن سهم بن منجاب
عن قرثع الضبي وعن قزعة عن قرثع عن ابي ايوب
الانصاري ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدمن
اربع ركعات عند زوال الشمس فقلت يا رسول الله
انك تدمن هذه الاربع الركعات عند زوال الشمس
فقال ان ابواب السماء تفتح عند زوال الشمس فلا ترتج
حتى تصلى الظهر فاحب ان يصعد لي في تلك الساعة خير
قلت افي كلهن قراءة قال نعم قلت هل فيهن تسليم فاصل
قال لا حدثنا احمد بن منيع حدثنا ابو معاوية انبانا عبيدة
عن ابراهيم عن سهم بن منجاب عن قزعة عن القرثع
عن ابي ايوب عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه رواه
ابو داود حدثنا محمد بن المثنى حدثنا ابو داود حدثنا
محمد بن مسلم بن ابي الوضاح عن عبد الكريم الجزري
عن مجاهد عن عبد الله بن السائب ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يصلي اربعا بعد ان تزول الشمس
قبل الظهر وقال انها ساعة تفتح فيها ابواب السماء فاحب
ان يصعد لي فيها عمل صالح حدثنا ابو سلمة يحيى بن خلف

حد ثنا عمرو بن علي المقدمي عن مسعر بن كدام عن ابي اسحق
عن عاصم بن ضمرة عن علي انه كان يصلي قبل الظهر اربعا
وذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصليها عند الزوال
ويمد فيها باب ما جاء في صلوة التطوع في البيت حد ثنا عباس العنبري
حد ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح عن
العلاء بن الحارث عن حرام بن معاوية عن عمه عبد الله
بن سعد قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلوة
في بيتي والصلوة في المسجد قال قد ترى ما اقرب بيتي من المسجد
فلان اصلي في بيتي احب الي من ان اصلي في المسجد الا
ان تكون صلوة مكتوبة باب ما جاء في صوم رسول الله صلى الله
عليه وسلم حد ثنا قتيبة بن سعيد حد ثنا حماد بن سلمة عن
ايوب عن عبد الله بن شقيق قال سالت عايشة عن صيام
رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان يصوم حتى نقول قد
صام ويفطر حتى نقول قد افطر قالت وما صام رسول الله صلى الله
عليه وسلم شهرا كاملا منذ قدم المدينة الا رمضان حد ثنا
علي بن حجر حد ثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس بن مالك
انه سئل عن صوم النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان يصوم
من الشهر حتى يرى انه لا يفطر منه ويفطر منه حتى يرى
انه لا يريد ان يصوم منه شيا وكنت لا تشا ان تراه من
الليل مصليا الا رايته مصليا ولا نايما الا رايته نايما حد ثنا محمود
بن غيلان حد ثنا ابو داود حد ثنا شعبة عن ابي بشر
قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول ما يريد ان يصوم
وما صام شهرا كاملا منذ قدم المدينة الا رمضان حد ثنا محمد بن
بشار حد ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن
منصور عن سالم بن ابي الجعد عن ابي سلمة عن ام سلمة
قالت ما رايت النبي صلى الله عليه وسلم يصوم شهرين متتابعين
الا شعبان ورمضان قال ابو عيسى هذا اسناد صحيح
وهكذا قال عن ابي سلمة عن ام سلمة وروى هذا الحديث
غير واحد عن ابي سلمة عن عايشة عن النبي صلى الله

صلوة التطوع

في صوم

عليه وسلم ويحتمل ان يكون ابو سلمة بن عبد الرحمن قد روا
هذا الحديث عن عائشة وام سلمة جميعا عن النبي صلى الله
عليه وسلم حدثنا هناد حدثنا عبدة عن محمد بن عمرو
حدثنا ابو سلمة عن عائشه رضي الله عنها قالت لم ار رسول
الله صلى الله عليه وسلم يصوم في الشهر اكثر من صيامه في شعبان
كان يصوم شعبان الا قليلا بل كان يصوم كله حدثنا
القاسم بن دينار الكوفي حدثنا عبيد الله بن موسى وطلق
بن غنام عن شيبان عن عاصم عن زر عن عبد الله
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم من غرة كل شهر ثلثة
ايام وقلما كان يفطر يوم الجمعه حدثنا ابو حفص عمرو
بن علي حدثنا عبد الله بن داود عن ثور بن يزيد عن
خالد بن معدان عن ربيعه الجرشي عن عائشة رضي
الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يتحرى صوم
الاثنين والخميس حدثنا محمد بن يحيى حدثنا ابو عاصم عن محمد
بن رفاعة عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تعرض الاعمال يوم الاثنين و
الخميس فاحب ان يعرض عملي وانا صائم حدثنا محمود بن
غيلان حدثنا ابو احمد ومعاوية بن هشام قالا حدثنا
سفيان عن منصور عن خيثمة عن عائشة قالت
كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم من الشهر السبت والاحد
والاثنين ومن الشهر الاخر الثلاثا والاربعا والخميس حدثنا
ابو مصعب المدني عن مالك بن انس عن ابي النضر عن
ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة قالت ما كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يصوم في شهر اكثر من صيامه في شعبان
حدثنا محمود حدثنا ابو داود حدثنا شعبه عن يزيد
الرشك قال سمعت معاذة قالت قلت لعائشة اكان
النبي صلى الله عليه وسلم يصوم ثلثة ايام من كل شهر قالت
نعم قلت من ايه كان يصوم قالت كان لا يبالي من ايه
صام قال ابو عيسى يزيد الرشك هو يزيد الضبعي
وهو ثقه وروى عنه شعبه وعبد الوارث بن سعيد و

القاسم ويقال له

بن زيد واسمعيل بن ابراهيم وغير واحد من الايمه وهو بن يزيد القسام والشك بلغة اهل البصره وهو القسام حدثنا هارون بن اسحق الهمداني حدثنا عبده بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشه قالت كان عاشورا يوما يصومه قريش في الجاهليه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه فلما قدم المدينه صامه وامر بصيامه فلما افترض رمضان كان رمضان هو الفريضة وترك عاشورا فمن شا صامه ومن شا تركه حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة قال سالت عايشة اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخص شيا قالت كان عمله ديمة وايكم يطيق ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيق حدثنا هارون بن اسحق حدثنا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي امراة فقال من هذه قلت فلانه لا تنام الليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا وكان احب ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يدوم عليه صاحبه حدثنا ابو هشام محمد بن يزيد الرفاعي حدثنا ابن فضيل عن الاعمش عن ابي صالح قال سالت عايشة وام سلمة اي العمل كان احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالتا ما ديم عليه وان قل حدثنا محمد بن اسمعيل حدثنا عبد الله بن صالح حدثني معاويه بن صالح عن عمرو بن قيس انه سمع عاصم بن حميد قال سمعت عوف بن مالك يقول كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فاستاك ثم توضا ثم قام يصلي فقمت معه فبدا فاستفتح البقرة فلا يمر باية رحمة الا وقف فسال ولا يمر باية عذاب الا وقف فتعوذ ثم ركع فمكث راكعا بقدر قيامه ويقول في ركوعه سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبريا والعظمه ثم سجد بقدر ركوعه ويقول في سجوده سبحان ذي الجبروت والملكوت والعظمه ثم قرا ال عمران

في قراءته

ثم سورة سورة يفعل مثل ذلك باب ما جاء في قراءة رسول الله صلى الله
عليه وسلم حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن ابن ابي مليكه
عن يعلى بن مملك انه سال ام سلمة عن قراءة رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاذا هي تنعت قراءة مفسرة حرفا حرفا حدثنا محمد بن
بشار حدثنا وهب بن جرير بن حازم حدثنا ابي عن قتادة
قال قلت لانس بن مالك كيف كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال مدا حدثنا علي بن حجر حدثنا يحيى بن سعيد
الاموي عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن ام سلمة
قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقطع قراءته يقول الحمد لله
رب العالمين ثم يقف ثم يقول الرحمن الرحيم ثم يقف وكان
يقرا مالك يوم الدين حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث
عن معاوية بن صالح عن عبد الله بن ابي قيس قال سالت
عايشة عن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم اكان يسر بالقرا
ام يجهر قالت كل ذلك قد كان يفعل ربما اسر وربما جهر
قلت الحمد لله الذي جعل في الامر سعة حدثنا محمود بن غيلان
حدثنا وكيع حدثنا مسعر عن ابي العلا العبدي عن
يحيى بن جعدة عن ام هانئ قالت كنت اسمع قراءة النبي
صلى الله عليه وسلم وانا على عريشي حدثنا محمود بن غيلان
حدثنا ابو داود اخبرنا شعبة عن معاوية بن قرة
قال سمعت عبد الله بن مغفل يقول رايت النبي صلى الله عليه
وسلم على ناقته يوم الفتح وهو يقرا انا فتحنا لك فتحا مبينا
ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر قال فقرا
ورجع قال وقال معاوية بن قرة لولا ان يجتمع الناس
علي لاخذت لكم في ذلك الصوت او قال اللحن حدثنا
قتيبة بن سعيد حدثنا نوح بن قيس الحداني عن
حسام بن مصك عن قتادة قال ما بعث الله نبيا الا
حسن الوجه حسن الصوت وكان نبيكم صلى الله عليه وسلم
حسن الوجه حسن الصوت وكان لا يرجع
حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن اخبرنا يحيى بن حسان

حدثنا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن عمرو بن ابي عمرو
عن عكرمة عن ابن عباس قال كانت قراءة النبي صلى الله
عليه وسلم ربما يسمعها من في الحجرة وهو في البيت باب
جاء في بكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا سويد بن نصر
اخبرنا عبد الله بن المبارك عن حماد بن سلمة عن ثابت
عن مطرف وهو ابن عبد الله بن الشخير عن ابيه قال
اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي ولجوفه ازيز
كازيز المرجل من البكاء حدثنا محمود بن غيلان حدثنا
معاوية بن هشام حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابرهيم
عن عبيدة عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اقرا علي فقلت يا رسول الله اقرا عليك
وعليك انزل قال اني احب ان اسمعه من غيري فقرات
سورة النساء حتى بلغت وجئنا بك على هولاء شهيدا قال
فرايت عيني النبي صلى الله عليه وسلم تهملان حدثنا
قتيبة حدثنا جرير عن عطاء بن السائب عن ابيه
عن عبد الله بن عمرو قال انكسفت الشمس يوما على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام رسول الله صلى الله عليه
وسلم يصلي حتى لم يكد يركع ثم ركع فلم يكد يرفع راسه ثم
رفع راسه فلم يكد ان يسجد ثم سجد فلم يكد ان يرفع
راسه ثم رفع راسه فلم يكد ان يسجد ثم سجد فلم يكد
ان يرفع راسه فجعل ينفخ ويبكي ويقول رب الم تعدني
الا تعذبهم وهم يستغفرون ونحن نستغفرك فلما
صلى ركعتين انجلت الشمس فقام فحمد الله تعالى واثنى عليه
ثم قال ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله فان انكسفا
فافزعوا الى ذكر الله تعالى حدثنا محمود بن غيلان حدثنا
ابو احمد حدثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن عكرمة
عن ابن عباس قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنة
له تقضي فاحتضنها فوضعها بين يديه فماتت وهي بين

ما جاء في بكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم

د يه فصاحت ام ايمن فقال يعني النبي صلى الله عليه وسلم اتبكين
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت الست اراك تبكي قال
ني لست ابكي انما هي رحمة ان المومن بكل خير على كل حال
ن نفسه تنزع من بين جنبيه وهو يحمد الله تعالى حدثنا
مد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان
عن عاصم بن عبيد الله عن القاسم بن محمد عن عايشه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل عثمان بن مظعون وهو
ميت وهو يبكي او قال عيناه تهراقان حدثنا اسحق بن منصور
اخبرنا ابو عامر حدثنا فليح وهو ابن سليمان عن هلال
بن علي عن انس بن مالك قال شهدنا ابنة لرسول الله صلى الله
عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على القبر
فرايت عينيه تدمعان فقال افيكم رجل لم يقارف
الليلة قال ابو طلحة انا قال انزل فنزل في قبرها باب
ما جاء في فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا
علي بن حجر اخبرنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة
عن ابيه عن عايشه قالت انما كان فراش رسول الله
صلى الله عليه وسلم الذي ينام عليه من ادم حشوه ليف
حدثنا ابو الخطاب زياد بن يحيى البصري حدثنا عبد الله
بن ميمون
ابا جعفر بن محمد عن ابيه قال سئلت

في فراشه

عايشة رضي الله عنها ما كان فراش رسول الله صلى الله عليه
وسلم في بيتك قالت من ادم حشوه ليف وسئلت حفصة
ما كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتك قالت
مسحا نثنيه ثنيتين فينام عليه فلما كان ذات ليلة قلت
لو ثنيته اربع ثنيات كان اوطا له فثنيناه له باربع
ثنيات فلما اصبح قال ما فرشتمولي الليلة قالت قلنا هو
فراشك الا انا ثنيناه باربع ثنيات قلنا هو اوطا لك قال
ردوه بحاله الاولى فانه منعتني وطاته صلوتي الليلة
باب ما جاء في تواضع رسول الله صلى الله عليه و

في تواضعه

حدثنا احمد بن منيع وسعيد بن عبد الرحمن المخزومي وغير
واحد قالوا اخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن
عبد الله بن عباس عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تطروني كما اطرت النصارى
عيسى بن مريم انما انا عبد الله فقولوا عبد الله ورسوله حدثنا
علي بن حجر اخبرنا سويد بن عبد العزيز عن حميد عن انس بن
مالك ان امراة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت
ان لي اليك حاجة فقال اجلسي في اي طريق المدينة شئت
اجلس اليك حدثنا علي بن حجر اخبرنا علي بن مسهر عن مسلم
الاعور عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يعود المريض ويشهد الجنازة ويركب الحمار ويجيب
دعوة العبد وكان يوم بني قريظة على حمار مخطوم بحبل
من ليف عليه اكاف من ليف حدثنا واصل بن عبد الاعلى
الكوفي حدثنا محمد بن فضيل عن الاعمش عن انس بن مالك
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعى الى خبز الشعير
والاهالة السنخة فيجيب ولقد كانت له درع عند يهودي فما
وجد ما يفكها حتى مات حدثنا محمود بن غيلان حدثنا
ابو داود الحفري عن سفيان عن الربيع بن صبيح عن
يزيد بن ابان عن انس بن مالك قال حج رسول الله صلى
الله عليه وسلم على رحل رث وعليه قطيفة لا تساوي اربعة
دراهم فقال اللهم اجعله حجا لا رياء فيه ولا سمعة حدثنا
عبد الله بن عبد الرحمن اخبرنا عفان اخبرنا حماد بن سلمة
عن حميد عن انس قال لم يكن شخص احب اليهم من رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال وكانوا اذا راوه لم يقوموا لما يعلمون
من كراهيته لذلك حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا جميع
بن عمر بن عبد الرحمن العجلي حدثني رجل من بني تميم من
ولد ابي هالة زوج خديجة يكنى ابا عبد الله عن ابن
لابي هالة عن الحسن بن علي رضي الله عنهما قال سالت خالي
هند بن ابي هالة وكان وصافا عن حلية النبي صلى الله عليه

وسلم وانا اشتهي ان يصف لي منها شيا فقال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم فخما مفخما يتلالا وجهه تلالو القمر ليلة
البدر فذكر الحديث بطوله قال الحسن فكتمها الحسين زمانا
ثم حدثته فوجدته قد سبقني اليه فسالة عما سالته عنه
ووجدته قد سبقني سال اباه عن مدخله وعن مخرجه
وشكله فلم يدع منه شيا قال الحسين فسالت ابي عن دخول
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان اذا اوى الى منزله
جزا دخوله ثلثة اجزاء جزا لله عز وجل وجزا لاهله وجزا
لنفسه ثم جزا جزاه بينه وبين الناس فرد ذلك بالخاصة
على العامة ولا يدخر عنهم شيا وكان من سيرته في جزء
الامة ايثار اهل الفضل باذنه وقسمه على قدر فضلهم في
الدين فمنهم ذو الحاجة ومنهم ذو الحاجتين ومنهم ذو الحوايج
فيتشاغل بهم ويشغلهم فيما يصلحهم والامة من مسالتهم عنه
واخبارهم بالذي ينبغي لهم ويقول ليبلغ الشاهد منكم
الغايب وابلغوني حاجة من لا يستطيع ابلاغها فانه
من ابلغ سلطانا حاجة من لا يستطيع ابلاغها ثبت الله
قدميه يوم القيمه ولا يذكر عنده الا ذلك ولا يقبل من احد
غيره يدخلون زوارا ولا يفترقون الا عن ذواق
ويخرجون ادلة يعني على الخير قال فسالته عن مخرجه كيف كان
يصنع فيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخزن لسانه
الا فيما يعنيه ويولفهم ولا ينفرهم ويكرم كريم كل قوم ويوليه
عليهم ويحذر الناس ويحترس منهم من غير ان يطوي
على احد منهم بشره ولا خلقه ويتفقد اصحابه ويسال
الناس عما في الناس ويحسن الحسن ويقويه ويقبح القبيح
ويوهيه معتدل الامر غير مختلف لا يغفل مخافة ان
يغفلوا او يميلوا لكل حال عنده عتاد ولا يقصر عن
الحق ولا يجاوزه الذين يلونه من الناس خيارهم
افضلهم عنده اعمهم نصيحة واعظمهم عنده منزلة
احسنهم مواساة وموازرة قال فسالته عن مجلسه فقال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقوم ولا يجلس الا على

ذكره اذا انتهى الى قوم جلس حيث ينتهي به المجلس ويامر
بذلك يعطي كل جلسائه بنصيبه لا يحسب جليسه ان احدا
اكرم عليه منه من جالسه او فاوضه في حاجة صابره
حتى يكون هو المنصرف ومن سأله حاجة لم يرده الا بها
او بميسور من القول قد وسع الناس بسطه وخلقه
فصار لهم ابا وصاروا عنده في الحق سواء مجلسه مجلس
علم وحياء وصبر وامانة لا ترفع فيه الاصوات ولا
تؤبن فيه الحرم ولا تنثى فلتاته متعادلين يتفاضلون
فيه بالتقوى متواضعين يوقرون فيه الكبير ويرحمون
فيه الصغير ويؤثرون ذا الحاجة ويحفظون الغريب
حدثنا محمد بن عبد الله بن بزيع حدثنا بشر بن المفضل
حدثنا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لو اهدي الي كراع لقبلت ولو دعيت
عليه لاجبت حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن
حدثنا سفيان عن محمد بن المنكدر عن جابر قال جاءني
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس براكب بغل ولا برذون
حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن انبانا ابو نعيم حدثنا يحيى بن
ابي الهيثم العطار قال سمعت يوسف بن عبد الله بن سلام
قال سماني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوسف واقعدني في حجره
ومسح على راسي حدثنا اسحق بن منصور حدثنا ابو داود
اخبرنا الربيع بن صبيح حدثنا يزيد الرقاشي عن انس بن مالك
ان النبي صلى الله عليه وسلم حج على رحل رث وقطيفة كنا
نرى ان ثمنها اربعة دراهم فلما استوت به راحلته قال
لبيك بحجة لا سمعة فيها ولا رياء حدثنا عبد الرزاق اخبرنا
معمر عن ثابت البناني وعاصم الاحول عن انس بن مالك ان
رجلا خياطا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرب له ثريدا
عليه دباء وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياخذ الدباء

وكان يحب الدبا قال ثابت فسمعت انسا يقول فما صنع لي طعام
اقدر على ان يصنع فيه دبا الا صنع حدثنا محمد بن اسمعيل
حدثنا عبد الله بن صالح حدثني معاوية بن صالح عن يحيى بن سعيد
عن عمرة قالت قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته قالت
كان بشرا من البشر يفلي ثوبه ويحلب شاته ويخدم نفسه باب
ما جاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا عباس بن محمد
الدوري حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ حدثنا الليث بن
سعد حدثني ابو عثمان الوليد بن الوليد عن سليمان
بن خارجة عن خارجة بن زيد بن ثابت قال دخل نفر على
زيد بن ثابت قال دخل نفر فقالوا له حدثنا احاديث
عن رسول صلى الله عليه وسلم قال ماذا احدثكم كنت جاره
وكان اذا نزل عليه الوحي بعث الي فكتبته له فكنا اذا ذكرنا
الدنيا ذكرها معنا واذا ذكرنا الاخرة ذكرها معنا واذا ذكرنا
الطعام ذكره معنا فكل هذا احدثكم عن النبي صلى الله
عليه وسلم حدثنا اسحق بن موسى حدثنا يونس بن بكير
عن محمد بن اسحق عن زياد بن ابي زياد عن محمد بن كعب
القرظي عن عمرو بن العاص قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقبل بوجهه وحديثه على شر القوم يتالفهم
بذلك فكان يقبل بوجهه وحديثه علي حتى ظننت
اني خير القوم فقلت يا رسول الله انا خير او ابو بكر فقال ابو بكر
فقلت يا رسول الله انا خير ام عمر فقال عمر فقلت يا رسول
الله انا خير ام عثمان فقال عثمان فلما سالت رسول الله صلى
الله عليه وسلم فصدقني فلوددت اني لم اكن سالته حدثنا
قتيبة بن سعيد حدثنا جعفر بن سليمان الضبعي عن ثابت
عن انس بن مالك قال خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم
عشر سنين فما قال لي اف قط وما قال لشيء صنعته لم صنعته
ولا لشيء تركته لم تركته وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
من احسن الناس خلقا ولا مسست خزا قط ولا حريرا قط ولا
شيئا كان الين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا شممت
مسكا قط ولا عطرا كان اطيب من عرق رسول الله صلى الله عليه
وسلم حدثنا قتيبة بن سعيد واحمد بن عبدة هو الضبي

لعائشة ماذا كان يعمل

خلقه

والمعنى واحد قالا حدثنا حماد بن زيد عن سلم العلوي عن
انس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان عنده
رجل به اثر صفرة قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا
يكاد يواجه احدا بشيء يكرهه فلما قام قال للقوم لو قلتم له يدع
هذه الصفرة حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا
شعبة عن ابي اسحق عن ابي عبد الله الجدلي واسمه عبد بن
عبد عن عايشه رضي الله عنها انها قالت لم يكن رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا ولا صخابا في الاسواق ولا
يجزي بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويصفح حدثنا هارون بن
اسحق الهمداني حدثنا عبدة عن هشام بن عروة
عن ابيه عن عايشه رضي الله عنها قالت ما ضرب رسول الله
صلى الله عليه وسلم بيده شيئا قط الا ان يجاهد في سبيل الله
ولا ضرب خادما ولا امراة حدثنا احمد بن عبدة الضبي
حدثنا فضيل بن عياض عن منصور عن الزهري عن
عروة عن عايشة قالت ما رايت رسول الله صلى الله عليه
وسلم منتصرا من مظلمة ظلمها قط ما لم ينتهك من محارم الله
تعالى شيء فاذا انتهك من محارم الله تعالى شيء كان من اشدهم
في ذلك غضبا وما خير بين امرين الا اختار ايسرهما ما لم
يكن ماثما حدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفيان عن محمد بن المنكدر
عن عروة عن عايشه قالت استاذن رجل على رسول الله
صلى الله عليه وسلم وانا عنده فقال بئس ابن العشيرة او اخو العشيرة
ثم اذن له فالان له القول فلما خرج قلت يا رسول الله قلت ما قلت
ثم النت له القول فقال يا عايشه ان من شر الناس من تركه الناس
او ودعه الناس اتقاء فحشه حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا
جميع بن عمر بن عبد الرحمن العجلي حدثني رجل من بني تميم من ولد
ابي هالة زوج خديجة يكنى ابا عبد الله عن ابن لابي هالة
عن الحسن بن علي رضي الله عنهما قال قال الحسين بن علي سالت
ابي عن سيرة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في جلسايه فقال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم دايم البشر سهل الخلق لين

الجانب لين الجانب ليس بفظ ولا غليظ ولا صخاب ولا فحاش
ولا عياب ولا مشاح يتغافل عما لا يشتهي ولا يويس منه
ولا يجيب فيه قد ترك نفسه من ثلاث المراء والاكبار وما لا يعنيه و
ترك الناس من ثلاث كان لا يذم احدا ولا يعيبه ولا يطلب
عورته ولا يتكلم الا فيما رجا ثوابه واذا تكلم اطرق جلساوه كانما
على روسهم الطير فاذا سكت تكلموا لا يتنازعون عنده الحديث
ومن تكلم عنده انصتوا له حتى يفرغ حديثهم عنده حديث
اولهم يضحك مما يضحكون منه ويتعجب مما يتعجبون منه ويصبر
للغريب على الجفوة في منطقه ومسئلته حتى ان كان اصحابه
ليستجلبونهم ويقول اذا رايتم طالب حاجة يطلبها فارفدوه
ولا يقبل الثنا الا من مكافي ولا يقطع على احد حديثه
حتى يجوز فيقطعه بنهي او قيام حدثنا محمد بن بشار حدثنا
عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن محمد بن المنكدر
قال سمعت جابر بن عبد الله يقول ما سئل رسول الله صلى الله عليه
وسلم شيا قط فقال لا حدثنا عبد الله بن عمران ابو القاسم
القرشي المكي حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن
عبيد الله عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اجود الناس بالخير وكان اجود ما يكون في شهر رمضان
حتى ينسلخ فياتيه جبريل عليه السلام فيعرض عليه القران
فاذا لقيه جبريل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود
من الريح المرسلة حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جعفر
بن سليمان عن ثابت عن انس بن مالك قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم لا يدخر شيا لغد حدثنا ابراهيم بن
موسى بن ابي علقمة المدني حدثني ابي عن هشام بن سعيد
عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر بن الخطاب ان رجلا
جا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فساله ان يعطيه فقال
النبي صلى الله عليه وسلم ما عندي شي ولكن ابتع علي فاذا
جاني شي قضيته فقال عمر يا رسول الله قد اعطيته فما كلفك
الله ما لا تقدر عليه فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم قول عمر
فقال رجل من الانصار يا رسول الله انفق ولا تخف من ذي العرش

افلا لا فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعرف في وجهه
البشر لقول الانصاري ثم قال بهذا امرت حدثنا علي بن حجر
اخبرنا شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ
بن عفرا قالت اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بقناع من رطب
واجر زغب فاعطاني ملا كفه حليا او ذهبا حدثنا علي بن خشرم
وغير واحد قالوا حدثنا عيسى بن يونس عن هشام بن عروة
عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يقبل الهدية ويثيب عليها باب ما جا في حيا رسول الله
صلى الله عليه وسلم حدثنا محمود بن غيلان حدثنا ابو داود حدثنا
شعبة عن قتادة قال سمعت عبد الله بن ابي عتبة يحدث عن
ابي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشد
حيا من العذرا في خدرها وكان اذا كره الشي عرفناه في
وجهه حدثنا محمود بن غيلان حدثنا وكيع حدثنا سفيان
عن منصور عن موسى بن عبد الله بن يزيد الخطمي عن مولى
لعائشة قال قالت عائشة ما نظرت الى فرج رسول الله صلى الله
عليه وسلم قط باب ما جا في حجامة رسول الله صلى الله عليه وسلم
حدثنا علي بن حجر حدثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد قال سئل
انس بن مالك عن كسب الحجام فقال انس احتجم رسول الله صلى
الله عليه وسلم حجمه ابو طيبة فامر له بصاعين من طعام و
كلم اهله فوضعوا عنه من خراجه وقال ان افضل ما تداويتم
به الحجامة او ان من امثل دوائكم الحجامة حدثنا عمرو
بن علي حدثنا ابو داود حدثنا ورقا بن عمر عن عبد الاعلى
عن ابي جميلة عن علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
وسلم احتجم وامرني فاعطيت الحجام اجره حدثنا هارون بن
اسحق الهمداني حدثنا عبدة عن سفيان الثوري عن جابر
عن الشعبي عن ابن عباس اظنه قال ان النبي صلى الله عليه
وسلم احتجم في الاخدعين وبين الكتفين واعطى الحجام اجره
ولو كان حراما لم يعطه حدثنا هارون بن اسحق الهمداني
حدثنا عبدة عن ابن ابي ليلى عن نافع عن ابن عمر ان
النبي صلى الله عليه وسلم دعا حجاما فحجمه وساله كم خراجك

في حيا رسول الله

في حجامته

فقال بلله اصيح فوضع عنه صاعا واعطاه اجره حدثنا
بن محمد العطار البصري حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همام وجرير
بن حازم قالا حدثنا قتادة عن انس بن مالك قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يحتجم في الاخدعين والكاهل وكان
يحتجم لسبع عشرة واحدى وعشرين حدثنا اسحق بن منصور
اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن انس بن مالك ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم بملل وهو على ظهر
القدم باب ما جاء في اسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا
سعيد بن عبد الرحمن المخزومي وغير واحد قالوا حدثنا
سفيان عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لي اسماء انا محمد وانا احمد
وانا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر وانا الحاشر الذي يحشر الناس
على قدمي وانا العاقب والعاقب الذي ليس بعده نبي حدثنا
محمد بن طريف الكوفي حدثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم عن
ابي وائل عن حذيفة قال لقيت النبي صلى الله عليه وسلم في
بعض طرق المدينة فقال انا محمد وانا احمد وانا نبي الرحمة
ونبي التوبة وانا المقفي وانا الحاشر ونبي الملاحم حدثنا
اسحق بن منصور حدثنا النضر بن شميل اخبرنا حماد بن سلمة
عن عاصم عن زر عن حذيفة باب ما جاء في عيش رسول
الله صلى الله عليه وسلم حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ابو الاحوص
عن سماك بن حرب قال سمعت النعمان بن بشير يقول
ألستم في طعام وشراب ما شئتم لقد رايت نبيكم صلى الله عليه
وسلم وما يجد من الدقل ما يملا بطنه حدثنا هارون بن اسحق
حدثنا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت
ان كنا آل محمد نمكث شهرا ما نستوقد بنار ان هو الا الماء
والتمر حدثنا عبد الله بن ابي زياد حدثنا سيار حدثنا
سهل بن اسلم عن يزيد بن ابي منصور عن انس عن
ابي طلحة قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجوع و
رفعنا عن بطوننا عن حجر حجر فرفع رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن بطنه عن حجرين قال ابو عيسى هذا حديث

غريب من حديث ابي طلحة لا نعرفه الا من هذا الوجه ومعنى
قوله ورفعنا عن بطوننا عن حجر حجر كان احدهم يشد
في بطنه الحجر من الجهد والضعف الذي به من الجوع حدثنا محمد بن
اسمعيل حدثنا آدم بن ابي اياس حدثنا شيبان ابو معاوية
حدثنا عبد الملك بن عمير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن
ابي هريرة قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم في ساعة لا يخرج فيها
ولا يلقاه فيها احد فاتاه ابو بكر فقال ما جاء بك يا ابا بكر فقال خرجت
القى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانظر في وجهه والتسليم
عليه فلم يلبث ان جاء عمر فقال ما جاء بك يا عمر قال الجوع
يا رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم وانا قد وجدت
بعض ذلك فانطلقوا الى منزل ابي الهيثم بن التيهان الانصاري
وكان رجلا كثير النخل والشاء ولم يكن له خدم فلم يجدوه
فقالوا لامراته اين صاحبك فقالت انطلق يستعذب لنا
الماء فلم يلبثوا ان جاء ابو الهيثم بقربة يزعبها فوضعها
ثم جاء يلتزم النبي صلى الله عليه وسلم ويفديه بابيه و
امه ثم انطلق بهم الى حديقته فبسط لهم بساطا ثم انطلق
الى نخلة فجاء بقنو فوضعه فقال النبي صلى الله عليه وسلم
افلا تنقيت لنا من رطبه فقال يا رسول الله اني اردت
ان تختاروا او تخيروا من رطبه وبسره فاكلوا وشربوا
من ذلك الماء فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا والذي
نفسي بيده من النعيم الذي تسئلون عنه يوم القيمة ظل
بارد ورطب طيب وماء بارد فانطلق ابو الهيثم ليصنع
لهم طعاما فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا او الذي
نفسي بيده من النعيم الذي تسئلون عنه يوم القيمة لا تذبحن
لنا ذات در فذبح لهم عناقا او جديا فاتاهم بها فاكلوا فقال النبي
صلى الله عليه وسلم هل لك خادم قال لا قال اذا اتانا سبي فاتنا فاتي
النبي صلى الله عليه وسلم براسين ليس لهما ثالث فاتاه ابو
الهيثم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اختر منهما فقال يا نبي الله

اختر لي فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان المستشار مؤتمن
خذ هذا فاني رايته يصلي واستوص به معروفا فانطلق
ابو الهيثم الى امراته فاخبرها بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
امراته ما انت ببالغ ما قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم الا ان
تعتقه قال فهو عتيق قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
الله تعالى لم يبعث نبيا ولا خليفة الا وله بطانتان بطانة
تامره بالمعروف وتنهاه عن المنكر وبطانة لا تالوه خبالا ومن
يوق بطانة السوء فقد وقي حدثنا عمر بن اسمعيل بن
مجالد بن سعيد حدثني ابي عن بيان بن بشر حدثنا قيس بن
ابي حازم قال سمعت سعد بن ابي وقاص يقول اني لاول
رجل رمى بسهم في سبيل الله لقد رايتني اغزو في العصابة
من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ما ناكل الا ورق الشجر
والحبلة حتى ان احدنا ليضع كما تضع الشاة والبعير
واصبحت بنو اسد يعزرونني في الدين لقد خبت اذا وضل
عملي حدثنا محمد بن بشار حدثنا صفوان بن عيسى حدثنا
عمرو بن عيسى ابو نعامة العدوي قال سمعت خالد بن عمير
وشويسا ابا الرقاد قالا بعث عمر بن الخطاب عتبة بن
غزوان قال انطلق انت ومن معك حتى اذا كنتم في اقصى
ارض العرب وادنى بلاد ارض العجم فاقبلوا حتى اذا كانوا
بالمربد وجدوا هذا الكذان فقالوا ما هذه هذه البصرة
فساروا حتى اذا بلغوا حيال الجسر الصغير فقالوا ههنا امرتم
فنزلوا فذكروا الحديث بطوله قال فقال عتبة بن غزوان
لقد رايتني واني لسابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما لنا طعام الا ورق الشجر حتى تقرحت اشداقنا فالتقطت
بردة فقسمتها بيني وبين سعد فما منا من اولئك السبعة
احد الا وهو امير مصر من الامصار وستجربون الامراء
بعدنا حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن حدثنا روح
بن اسلم ابو حاتم البصري حدثنا حماد بن سلمة حدثنا
ثابت عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

رجل اهراق دما في سبيل الله واني لاول رجل

لقد أخفت في الله وما يخاف أحد واوذيت في الله وما يوذى
أحد ولقد أتت علي ثلثون ما بين ليلة ويوم ما لي ولبلال
طعام يأكله ذو كبد إلا شي يواريه ابط بلال حدثنا
عبد الله بن عبد الرحمن أخبرنا عفان بن مسلم حدثنا
ابان بن يزيد العطار حدثنا قتادة عن انس بن مالك
أن النبي صلى الله عليه لم يجتمع عنده غدا ولا عشاء من خبز
ولحم إلا على ضفف قال عبد الله قال بعضهم هو كثرة الايدي
حدثنا عبد بن حميد حدثنا عبد بن حميد حدثنا محمد بن اسمعيل
بن ابي فديك حدثنا ابن ابي ذئب عن مسلم بن جندب عن
نوفل بن اياس الهذلي قال كان عبد الرحمن بن عوف لنا
جليسا وكان نعم الجليس وانه انقلب بنا ذات يوم حتى اذا دخلنا
بيته ودخل فاغتسل ثم خرج واوتينا بصحيفة فيها خبز ولحم
فلما وضعت بكى عبد الرحمن فقلت له يا أبا محمد ما يبكيك قال
هلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يشبع هو واهل بيته من خبز
الشعير فلا أرانا أخرنا لما هو خير لنا باب ما جاء في سن رسول
الله صلى الله عليه وسلم حدثنا احمد بن منيع حدثنا روح بن عبادة
حدثنا زكريا بن اسحق حدثنا عمرو بن دينار عن ابن عباس
قال مكث النبي صلى الله عليه وسلم بمكة ثلث عشرة يوحى اليه
وبالمدينة عشرا وتوفي وهو ابن ثلاث وستين سنة حدثنا
محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن ابي اسحق
عن عامر بن سعد عن جرير عن معاوية انه سمعه يخطب
قال مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين
سنة وابو بكر وعمر وانا ابن ثلاث وستين سنة حدثنا حسين
بن مهدي البصري حدثنا عبد الرزاق عن ابن جريج
عن الزهري عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله
عليه وسلم مات وهو ابن ثلاث وستين سنة حدثنا احمد بن
منيع ويعقوب بن ابراهيم الدورقي قالا حدثنا اسمعيل

عن خالد الحذاء حدثني عمارة مولى بني هاشم سمعت
بن عباس يقول توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
بن خمس وستين سنة حدثنا محمد بن بشار ومحمد بن ابان
قالا حدثنا معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة عن الحسن
عن دغفل بن حنظلة ان النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن خمس
وستين سنة قال ابو عيسى ودغفل لا نعرف له سماعا من
النبي صلى الله عليه وسلم وكان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم
رجلا حدثنا اسحق بن موسى الانصاري حدثنا معن حدثنا
مالك بن انس عن ربيعة بن عبد الرحمن عن انس بن مالك
انه سمعه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل البائن
ولا بالقصير ولا بالابيض الامهق ولا بالادم ولا بالجعد القطط
ولا بالسبط بعثه الله تعالى على راس اربعين سنة فاقام بمكة
عشر سنين وبالمدينة عشر سنين وتوفاه الله تعالى على راس
ستين سنة وليس في راسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء
حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس عن ربيعة
بن ابي عبد الرحمن عن انس بن مالك نحوه باب ما جاء في وفاة
رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو عمار الحسين بن حريث
وقتيبة بن سعيد وغير واحد قالوا حدثنا سفيان بن
عيينة عن الزهري عن انس بن مالك قال اخر نظرة نظرتها
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كشف الستارة يوم الاثنين فنظرت
الى وجهه كانه ورقة مصحف والناس خلف ابي بكر فاشار الى
الناس ان اثبتوا وابو بكر يؤمهم والقى السجف وتوفي من اخر
ذلك اليوم حدثنا حميد بن مسعدة البصري حدثنا سليم بن
اخضر عن ابن عون عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة
قالت كنت مسندة النبي صلى الله عليه وسلم الى صدري او
قالت الى حجري فدعا بطست ليبول فيه ثم بال فمات صلى الله
عليه وسلم حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن الهاد عن
موسى بن سرجس عن القاسم بن محمد عن عائشة انها
قالت رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالموت وعنده
قدح فيه ماء وهو يدخل يده في القدح ثم يمسح وجهه بالماء

في وفاة

2

١

ثم يقول اللهم اعني على منكرات الموت او قال على سكرات الموت
الحسن بن الصباح البزار حدثنا مبشر بن اسمعيل عن عبد ا
بن العلاء عن ابيه عن ابن عمر عن عايشة قالت لا اغبط ا
بهون موت بعد الذي رايت من شدة موت رسول ا
الله عليه وسلم قال ابو عيسى سالت ابا زرعة فقلت له من عبد الرحمن
بن العلاء هذا قال هو عبد الرحمن بن اللجلاج حدثنا ابو كريب
محمد بن العلاء حدثنا ابو معاوية عن عبد الرحمن بن ابي بكر هو
المليكي عن ابن ابي مليكة عن عايشة قالت لما قبض رسول الله
صلى الله عليه وسلم اختلفوا في دفنه فقال ابو بكر سمعت من رسول الله
صلى الله عليه وسلم شيا ما نسيته قال ما قبض الله نبيا الا في الموضع
الذي يحب ان يدفن فيه ادفنوه في موضع فراشه حدثنا محمد بن
بشار وعباس العنبري وسوار بن عبد الله وغير واحد قالوا
اخبرنا يحيى بن سعيد عن سفيان الثوري عن موسى بن ابي عايشة
عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس وعايشة ان ابا بكر
قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما مات حدثنا نصر بن علي
الجهضمي حدثنا مرحوم بن عبد العزيز العطار عن ابي عمران
الجوني عن يزيد بن بابنوس عن عايشة ان ابا بكر رضي الله عنه
دخل على النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته فوضع فمه بين عينيه
ووضع يديه على ساعديه وقال وا نبياه واصفياه وا خليلاه حدثنا
بشر بن بلال الصواف البصري حدثنا جعفر بن سليمان عن ثابت
عن انس قال لما كان اليوم الذي دخل فيه رسول الله صلى الله
عليه وسلم المدينة اضا منها كل شي فلما كان اليوم الذي توفي
فيه اظلم منها كل شي وما نفضنا ايدينا عن التراب وانا لفي دفنه
حتى انكرنا قلوبنا حدثنا محمد بن حاتم حدثنا عامر بن صالح عن هشام
بن عروة عن ابيه عن عايشة قالت توفي رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوم الاثنين حدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفيان بن عيينة
عن جعفر بن محمد عن ابيه قال قبض رسول الله صلى الله عليه
وسلم يوم الاثنين فمكث ذلك اليوم وليلة الثلاثا ويوم الثلاثا ودفن
في الليل وقال سفيان وقال غيره يسمع صوت المساحي من اخر

قال حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز بن محمد عن شريك
عبد الله بن ابي نمر عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال
توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين ودفن يوم الثلاثا
قال ابو عيسى هذا حديث غريب حدثنا نصر بن علي الجهضمي
اخبرنا عبد الله بن داود قال حدثنا سلمة بن نبيط عن نعيم بن
ابي هند عن نبيط بن شريط عن سالم بن عبيد وكانت له صحبة
قال اغمي على رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه فافاق فقال
حضرت الصلوة فقالوا نعم فقال مروا بلالا فليؤذن ومروا ابا بكر
فليصل للناس او قال بالناس ثم اغمي عليه فافاق فقال مروا
بلالا فليؤذن ومروا ابا بكر فليصل بالناس فقالت عائشة ان ابي
رجل اسيف اذا قام ذلك المقام بكى فلا يستطيع فلو امرت غيره
قال ثم اغمي عليه فافاق فقال مروا بلالا فليؤذن ومروا ابا بكر فليصل
بالناس فانكن صواحب او صواحبات يوسف قال فامر بلال
فاذن واقام ابو بكر فصلى بالناس ثم ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم وجد خفة فقال انظروا الي من اتكي عليه فجاءت بريرة ورجل
اخر فاتكا عليهما فلما راه ابو بكر ذهب لينكص فاومى اليه ان
يثبت مكانه حتى قضى ابو بكر صلوته ثم ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قبض فقال عمر والله لا اسمع احدا يذكر ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قبض الا ضربته بسيفي هذا قال وكان الناس
اميين لم يكن فيهم نبي قبله فامسك الناس قالوا يا سالم انطلق
الى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فادعه فاتيت ابا بكر وهو
في المسجد فاتيته ابكي دهشا فلما راني قال لي اقبض رسول الله
صلى الله عليه وسلم قلت ان عمر يقول لا اسمع احدا يذكر ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قبض الا ضربته بسيفي هذا فقال لي انطلق
فانطلقت معه فجاء هو والناس قد دخلوا على رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال ايها الناس افرجوا لي فافرجوا له فجاء حتى اكب
على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومسه فقال انك ميت وانهم
ميتون ثم قالوا يا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبض رسول

الله صلى الله عليه وسلم قال نعم قالوا يا صاحب رسول الله أيصلى
على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم قالوا وكيف قال يدخل قوم
فيكبرون ويدعون ويصلون ثم يخرجون ويصلون حتى يدخل
الناس قالوا يا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم أيدفن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال نعم قالوا أين قال في المكان الذي قبض الله
روحه فيه فإن الله لم يقبض روحه إلا في مكان طيب فعلموا أنه
قد صدق ثم أمرهم أن يغسله بنو أبيه واجتمع المهاجرون يتشاورون
فقالوا انطلقوا بنا إلى إخواننا من الأنصار ندخلهم معنا في هذا الأمر
فقالت الأنصار منا أمير ومنكم أمير فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه
من له مثل هذه الثلاث ثاني اثنين إذ هما في الغار إذ يقول لصاحبه
لا تحزن إن الله معنا من هما قال ثم بسط يده فبايعه وبايعه
الناس بيعة حسنة جميلة حدثنا نصر بن علي حدثنا عبد الله بن
الزبير شيخ باهلي قديم بصري حدثنا ثابت البناني عن أنس بن
مالك قال لما وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم من كرب الموت ما وجد
قالت فاطمة واكرباه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا كرب على أبيك
بعد اليوم إنه قد حضر من أبيك ما ليس بتارك منه أحدا الموافاة يوم
القيمة حدثنا أبو الخطاب زياد بن يحيى البصري ونصر بن علي قالا
حدثنا عبد ربه بن بارق الحنفي قال سمعت جدي أبا أمي سماك بن
الوليد يحدث أنه سمع ابن عباس يحدث أنه سمع رسول الله صلى الله
وسلم يقول من كان له فرطان من أمتي أدخله الله الجنة فقالت
له عائشة رضي الله عنها فمن كان له فرط من أمتك قال ومن
كان له فرط يا موفقة قالت فمن لم يكن له فرط من أمتك قال
فأنا فرط لأمتي لن يصابوا بمثلي باب ما جاء في ميراث رسول الله
صلى الله عليه وسلم حدثنا أحمد بن منيع حدثنا حسين بن محمد حدثنا
إسرائيل عن أبي إسحق عن عمرو بن الحارث أخي جويرية له
صحبة قال ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا سلاحه وبغلته
وأرضا جعلها صدقة حدثنا محمد بن المثنى حدثنا أبو الوليد

حدثنا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة
قال جاءت فاطمة الى ابي بكر رضي الله عنه فقالت من يرثك قال
اهلي وولدي فقالت ما لي لا ارث ابي فقال ابو بكر سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نورث ولكني اعول من كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يعوله وانفق على من كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ينفق عليه حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى
كثير العنبري ابو غسان حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن
ابي البختري ان العباس وعليا جاءا الى عمر يختصمان يقول كل
واحد منهما لصاحبه انت كذا انت كذا فقال عمر لطلحة والزبير
وعبد الرحمن بن عوف وسعد نشدتكم بالله اسمعتم رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول كل مال نبي صدقة الا ما اطعمه انا لا نورث
وفي الحديث قصة حدثنا محمد بن المثنى حدثنا صفوان بن عيسى
عن اسامة بن زيد عن الزهري عن عروة عن عائشة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة حدثنا محمد بن
بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن ابي
الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يقسم ورثتي دينارا ولا درهما ما تركت بعد نفقة نسائي
ومؤنة عاملي فهو صدقة حدثنا الحسن بن علي الخلال حدثنا
بشر بن عمر قال سمعت مالك بن انس عن الزهري عن مالك
بن اوس بن الحدثان قال دخلت على عمر فدخل عليه عبد
الرحمن بن عوف وطلحة وسعد وجاء علي والعباس يختصمان فقال
لهم عمر انشدكم بالذي باذنه تقوم السماء والارض اتعلمون ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة فقالوا اللهم
نعم وفي الحديث قصة طويلة حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن
بن مهدي حدثنا سفيان عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش
عن عائشة قالت ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا ولا
درهما ولا شاة ولا بعيرا قال واشك في العبد والامة باب ما جاء
في رؤية رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام حدثنا محمد بن بشار
حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن ابي اسحق
عن ابي الاحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
من رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان لا يتمثل بي حدثنا محمد بن

بشار ومحمد بن المثنى قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن ابي
حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من راني في المنام فقد راني فان الشيطان لا يتصور او قال لا يتشبه
حدثنا قتيبة حدثنا خلف بن خليفة عن ابي مالك الاشجعي عن ابيه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من راني في المنام فقد راني قال ابو عيسى
وابو مالك هذا هو سعد بن طارق بن اشيم وطارق بن اشيم هو من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
احاديث وسمعت علي بن حجر يقول قال خلف بن خليفة رايت عمرو
بن حريث صاحب النبي صلى الله عليه وسلم وانا غلام صغير حدثنا
قتيبة هو ابن سعيد حدثنا عبد الواحد بن زياد عن عاصم بن كليب
حدثني ابي انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من راني في المنام فقد راني فان الشيطان لا يتمثلني قال ابي فحدثت
به ابن عباس فقلت قد رايته فذكرت الحسن بن علي فقلت
شبهته به فقال ابن عباس انه كان يشبهه حدثنا محمد بن بشار
حدثنا ابن ابي عدي ومحمد بن جعفر قالا حدثنا عوف بن ابي جميلة
عن يزيد الفارسي وكان يكتب المصاحف قال رايت النبي صلى الله
عليه وسلم في المنام زمن ابن عباس رضي الله عنهما فقلت لابن عباس
اني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم فقال ابن عباس ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول ان الشيطان لا يستطيع ان
يتشبه بي فمن راني في النوم فقد راني هل تستطيع ان تنعت هذا
الرجل الذي رايته في النوم قال نعم انعت لك رجلا بين الرجلين
جسمه ولحمه اسمر الى البياض اكحل العينين حسن الضحك جميل دوا
الوجه قد ملات لحيته ما بين هذه الى هذه قد ملات نحره قال
عوف ولا ادري ما كان مع هذا النعت فقال ابن عباس لو رايته
في اليقظة ما استطعت ان تنعته فوق هذا قال ابو عيسى رحمه الله
ويزيد الفارسي هو يزيد بن هرمز وهو اقدم من يزيد الرقاشي
وروى يزيد الفارسي عن ابن عباس رضي الله عنهما احاديث ويزيد
الرقاشي لم يدرك ابن عباس وهو يزيد بن ابان الرقاشي وهو يروي
عن انس بن مالك ويزيد الرقاشي ويزيد الفارسي كلاهما من اهل البصرة

وعوف بن ابي جميلة هو عوف الاعرابي حدثنا ابو داود بن سليمان
بن سلم البلخي حدثنا النضر بن شميل قال قال عوف الاعرابي انا اكبر
من قتادة حدثنا عبد الله بن ابي زياد حدثنا يعقوب بن ابراهيم
بن سعد حدثنا ابن اخي ابن شهاب الزهري عن عمه قال قال
ابو سلمة قال ابو قتادة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من راني في المنام
فقد راى الحق حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن اخبرنا معلى بن اسد
حدثنا عبد العزيز بن المختار حدثنا ثابت عن انس ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من راني في المنام فقد راني فان الشيطان
لا يتخيل بي قال ورؤيا المومن جزء من ستة واربعين جزءا
من النبوة حدثنا محمد بن علي قال سمعت ابي يقول قال عبد الله بن
المبارك اذا ابتليت بالقضا فعليك بالاثر حدثنا محمد بن علي حدثنا
النضر بن عون عن ابن سيرين قال هذا الحديث دين
فانظروا عمن تاخذون دينكم هت بعون الله تعالى وله الحمد
كان الفراغ من رقمها يوم الثلاثا لعله ثامن عشر شهر محرم الحرام سنة ١١٤٣
بمحروس بندر رجبه بخط احقر عباد الله واحوجهم اليه عبد الله احمد الحكمي
عفا الله عنه وصلى الله على سيدنا محمد الامين واله الطاهرين امين

ولا حول ولا قوة الا بالله
العلي
العظيم
ه

الحمد لله هذه القصيدة من السيد العلامة بدر الدين محمد عبد الله
الامام يحيى شرف الدين اوردها عتابا على السيد ابي الحسن محمد شمس الدين

اعاتبه وهو الملك المكرم | وهل افصاح للعتاب اسلم

سلام على اخلاقك الغر كلما | تالق علوى السنا المتبسم

كما ابتسم زهر الروض صافحه الصبا | وراح بريا نشره يتنسم

كما الصبا تجرى بخد خريده | بمر هوابه ورد الخدود الملثم

سلام كانفاس الحبيب اعتنقه | فعاح له عرف شهى ومبسم

على حصن الملك الاعز الذي له | على صهوات المجد خيم مخيم

له شرف يهوى الدراري لوانها | له شرف والثنا واعلى واعظم

وبيت علا فيه زراره ما الجوزى | ولا يهتشل فيه سوح معمم

ولكنه بنيان مجد تشيده | امام محق او مليك معظم

قواعد مجد للفخار عظيمه | تاخر عن ادنا مداها المقدم

ليحيى امير المومنين اساسها | وفيها لشمس الدين مثوى وملزم

وقفاهما في ربع بيت علاهما | فتى وصفه في المكرمات له سم

مليك له تعنو الملوك مهابة | فيقضي عليهم ما يشا ويحكم

هو الفارس الحامي الذمام محمد | حميد الثنا بدر الكمال المتمم

بدا في سما المجد سما ابهرة | يطفي بها من آله الغر انجم

همام له فوق المجرة همة | مضى حيث لا يمضي الحسام المصمم

وليث صور شثن حبيسه | وطيس الوغى والحرب نار تضرم

علا للمعالي حل ارفعها علا | وشيدها اذ اوشكت تتهدم

ضنا فلنه بالمجد والمجد دونه | وما مهرها الا معترك دم

ومن عشق العليا سناها وفواده | حسام وخطي وطرف مطهم

فيا حائزا غايات ابائك التي | سبقت بها مكشوفة ليس نكتم

بردا المعالي كان عقلا لحسنها | فرد سنا خبر به فهو معلم

ايولاى يا فخر الانام ندا من | مودته ما عاش لا ينصرم

ندى الجمار لسيدى لسانه | عليك ثنا كالحبير ويلحم

ثنا تغير الواشي منه وهو مفوق | فتجل منه الدر وهو منظم

ولنفتر عن زهرها الفراديس هرها
وباكرها دمع من المزن منجم
كاجنحة الطاووس حسنا وبهجة | بدا له روض الربيع المنمنم
ثنا لو ان الدهر البس برده | لما كان فيه ماجد يتجرم
ثنا وفيه سافيه منك شمايل | حلت فهي شهد اثر به عندم
ورق فكان كالنسيم لطافة | وراق فلست كالنسيم ارتسام
وطابت ففاحت عنبرا ونفسه | عبيرا وكاد يبدو في الوجوه تبسم
فما بالها في وجه وذي قطبت | وكاد محيا نشرها يتجهم
نعم اماني عنك قول نسفه | كلوم وبعض القول كالسيف يكلم
يبيت له في القلب مني فوارض | تورقني والناس حولي نوم
بهم بحر الفكر منه سمعته | فوادي اذا الشعراء باهوا

اقول لاحي قد اصبح اليوم واجدا ووجداحي بسجني وادي ونوم
وكيف نطق الشوق في بكده بما ها اليه سيح شو مذمم
فشلت يداه كيف يقروا لي في مقامك امر الكسل لي فيه ملزم
ولبعض معاداه المعادين غبطه بلى عله ينجى عليها فتحسم
كادم اذ عاداه ابليس عامدا وليس له ذحل عليه ولا دم
سعى في واش لا سعت قدمه ورحرف قولا فيها لي وقلتم
اما فسما بالمستجن بطيبه وخلفي عن حنث ابروا كرم
لئن كنت قد بلغت عني حيانه لمبلغك الواشي اعس واظلم
احوك الذي يلوي عليك ويرام
وربما ورعا للاحا فاني
نصون ورعي بسالفات عوارف ويثني عن مكنونها ويترجم
يقال فلان اسم يعلمونه وهل علمو الا الذي انت تعلم
وهل ذمني الا الحسود وانه ليعلم ما شيمه مني ويزعم
ولو جار اطراي لنفسي سمعته ولكن مدح النفس للنفس حرام
عليك فسل عن سمتي عرجا ببث حمل الذكر لا يتلوم
يقل هو لا جحد عن الوفر كفه اذا ناله من بدله يسوم
ولا ضرع ان فاقه فوقت له سهاما وللنعما والبوس اسهم
ولا هو ان نال الغني قصر العنا على نفسه بل وفره متقسم
ولا هو ان راح عطاس الثرى يرح وهو عطل من حلى الفضل معدم
يكف حاح القول لا عن فهاهه وان قال لا عيي ولا هو معجم
ويا نف النادي سيح بيانه كان بناده في دجا الخط انجم
وتهوى الغوالي ان منظوم فكره وتنثر في حليهن منتظم
طعى قلبي فاصبح فانك همته بما لكن فيها على تحكم
تجنبت لي دنيا لتعد رجانيا كذي العر يكوي صححا وهو يسلم
ولا اعروان فارالانا عانه ومن تحته نار الغضا تضرم
وان كان لي شتم وتعصبتي الكذ وان اثلم فانك تثلم

اذا ضاق بك الامر فقل بالصبر لواذا
والا فاتك الاجر فلا هذا ولا هذا

وربما سعسك من معالك اوسك — بدوت وكادت جسمي تنصرم
اموري اذا احاسبت على وادرمت — وعادتها من حفوه الجل تزم
هسام مما عمرت وامحامر — لمولاي مني ما عجل وتحرم
امولاي من ترصك كل خلاله — واي فتى في الناس فذح مقوم
كفى المرء نبلا ان تعد ذنوبه — فتحص او من ذا من اذا الناس مسلم
واني على ما كان مني وساكر — مدى الدهر لا اشكوا ولا اتظلم
ولست ساس ذكر احلالك الى — بها اما مهما عست مغرى ومغرم
فلا تحسبني صارفا للثنا ان — ثناك من الواشين طن مرجم
وحقك اني ما حسبت لوامق — شمائلك الحسنى محب متيم
وهل تقلع الانسان معلم نفسه — وان بات من عوارها الا لهوم
وليس انزاحي عن جنابك جاحد — عوارف يذري حمها اللحم والدم
ولا صارفا ودي لغيرك صارفا — به عنك بابي الى الوفا والتكرم
ولكن اخوانا ابوالى فراقهم — وطاوعتهم والقلب بالسوق مغرم
فوادي ابغي ان يكون مكانتي — الى حيث لا مدري وشاه ولوم
اذا اصبح لي من ملكك الود وجهه — طرحت ولا آسى ولا اتندم
ومالي الى ملحٍ سوا النيل حاجة — ولوانه اسعفا الله زمزم

[illegible]

وكان

من انس المصطفين للحكاية التاسعة والخمسون بعد المائة يحكى انه قيل لبشر الحافى اى شى خبرك وخبر اهلك فقال اما خبرى فهذا الليل والنهار ينهبان عمرى واما خبر اهلى فالماضى منهم لا يرجع والباقى لاحق بهم فقال له السائل عظنى فقال الليل والنهار يعملان فيك فاعمل فيهما واياك والجزع على النوائب وعند الموت فانها محبطة للاجر مكسبة للوزر ولبعضهم

الليل والنهار كلاهما ... ماذا التغافل فيك فاعمل فيهما ... فهما جميعا نفسيانك فاجتهد

بصنائع الخيرات ان تنسيهما ه

اخر

سالناه الجزيل فما تانى ... واعطا فوق منيتنا وزادا

واحسن ثم احسن ثم عدنا ... فاحسن ثم احسن ثم عادا

مرارا لا اعود اليه الا ... تبسم ضاحكا وثنى الوسادا

اخر

عود لسانك قول الخير تنج به ... ان اللسان لما عودت معتادا

موكل بتقاضى ما سننت له ... فى الخير والشر فانظر كيف ترتادا ه

[illegible]

٨٠

كتاب الفصيح في اللغة للشيخ الإمام أبي العباس أحمد بن يحيى ثعلب رحمه الله تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم قال أبو العباس أحمد بن يحيى ثعلب رحمه الله تعالى هذا كتاب اختيار فصيح
الكلام مما يجري في كلام الناس وكتبهم فمنه ما فيه لغة واحدة والناس على خلافها فأخبرنا
بصواب ذلك ومنه ما فيه لغتان وثلاث وأكثر من ذلك فأخبرنا بأفصحهن ومنه ما فيه لغتان
كثرتا واستعملتا فلم تكن إحداهما أكثر من الأخرى فأخبرنا بهما وألفناه أبوابا باب فعلت بفتح العين
تقول نمى المال وغيره ينمي وذوى العود يذوي وغوى الرجل يغوي وينشد هذا البيت
فمن يلق خيرا يحمد الناس أمره ومن يغو لا يعدم على الغي لائما وفسد الشيء يفسد وعسيت أن أفعل ذلك الشيء
ولا يقال منه يفعل ولا فاعل ودمعت عيني تدمع وعقفت أعقف وعثرت أعثر ونغر ينغر وشتم يشتم
ووهن يهن ونعست أنعس وأنا ناعس ولا يقال نعسان ولغب الرجل يلغب وذهلت عن الشيء
أذهل وغبطت الرجل وأنا أغبطه وخمدت النار تخمد وعجزت عن الشيء أعجز وحرصت عليه
أحرص ونقمت على الرجل أنقم وغدرت به أغدر وعمدت للشيء أعمد إذا قصدت إليه وهلك الرجل يهلك
وعطس يعطس ونطح الكبش ينطح ونبح الكلب ينبح ونحت ينحت وجف الثوب وكل شيء رطب يجف ونكل
عن الشيء ينكل وكللت من الإعياء أكل كلالا وكل بصري يكل كلولا وكلة وكذلك السيف ويقال في كله
يكل وسبحت أسبح وشحب لونه يشحب وسهم وجهه يسهم وولغ الكلب يلغ ويولغ بعضهم إذا أولغه صاحبه
وينشد هذا البيت ما مر يوما إلا وعندهما لحم رجال أو يولغان دما وأجن الماء يأجن وأسن الماء
يأسن إذا تغير وغلت القدر وهي تغلي غليا وغثت نفسي وهي تغثي وكسبت المال أكسبه وهو الكسب
وربض الكلب وغيره يربض وربط يربط ونحل الشيء ينحل ونحل جسمه ينحل باب فعلت
بكسر العين تقول قضمت الدابة شعيرها تقضم وكذلك بلعت الشيء أبلعه وسرطته أسرطه وزردته
أزرده ولقمت اللقم وجرعت الماء أجرعه ومسست أمس وشممت أشم وعضضت أعض
وعضضت أعض ومصصت الشيء أمص وسففت الدواء أسفه وزكنت منك كذا وكذا
أزكن أي علمت قال الشاعر ولن يراجع قلبي حبهم أبدا زكنت منهم على مثل الذي زكنوا ونهكه
المرض ينهكه ونهكه السلطان عقوبة وبرئت من المرض وبرأت أيضا برءا وبروءا وبرئت من
الرجل والدين براءة وبريت القلم وغيره غير مهموز أبريه بريا وضننت بالشيء أضن به وشملهم
الأمر يشملهم ودهمتهم الخيل تدهمهم وقد شللت يده تشل ولا تشلل يدك وينشد هذا البيت
فلا تشلل يد فتكت بعمرو فإنك لن تذل ولن تضاما ونفد الشيء ينفد ولججت يا هذا تلج وخطف
الشيء يخطفه ووددت أن ذاك كان لي إذا تمنيته ووددت الرجل إذا أحببته أود فيهما
جميعا وقد رضع المولود يرضع وفركت المرأة زوجها تفركه فركا إذا أبغضته وهي فارك
وشركت الرجل في الشيء أشركه شركا وصدقت يا هذا وبررت وكذلك بررت والدي أبره
ورجل بار وبر وجشمت الأمر أجشمه إذا تكلفته على مشقة وسفد الطائر وغيره يسفد
وفجئني الأمر يفجؤني فجاءة وفجأة باب فعلت بغير ألف تقول شملت الريح من الشمال
وجنبت من الجنوب بغير ألف في الرياح كلها إلا الجنوب فإنه يقال منها أجنبت إذا
هبت وخسأت الكلب أخسؤه وفلج الرجل على خصمه وحذى الرجل يحذي ورعبت الرجل
أرعبه ورعدت السماء ورعدت من الرعد وبرقت من البرق وكذلك رعد وبرق إذا أوعد وتهدد وقد
يقال أرعد وأبرق قال الكميت أرعد وأبرق يا يزيد فما وعيدك لي بضائر وهرقت الماء فأنا
أهرقه بفتح الهاء وضم الألف وإذا أمرت قلت أهرق ماءك وكذلك أرقت الماء فأنا أريقه وإذا
أمرت قلت أرق ماءك وهو الأصل وصرفت القوم وصرف الله عنك الأذى وقلبت

العوم وكذلك الثوب. ووقفت الدابة أقفها وقف دابتك ووقف وقفا للمساكين ووقفت
أنا كل هذا سواء بغير ألف ومهرت المرأة من المهر وعلفت الدابة وبررت على عمتي كذا برا
عليك حقك وبررته وبررته فأنا مبر ومبرور ونشدتك الله وأنا أنشدك
الله وحنثت على الصيد وقد حاشته علي ونبذت النبيذ ورهنت الرهن وخضبت
النخل وبرئت إليك من الخصا والوجا ونعشت الرجل أنعشه وحرمت الرجل عطاه
أحرمه وحللت من إحرامي أحل وحزنني الأمر يحزنني وشغلني عنك أمر يشغلني
وشفاه الله يشفيه وغاظني الشيء يغيظني وقد غظتني بهذا ونفس الرجل وزدني
المتاع أنفسه نفسا وزويت وجهه عنه أزويه زيا إذا قبضته وبردت عني أمر كذا
وكذلك بردت الماء حرارته على جوفي أبردها ونشدت هذا البيت وعطل قلوصي في الركاب
ستبرد أكبادا وتبكي بواكيا وهلت التراب فأنا أهيله وفض الله فاه ولا يفضض
الله فاك وقد ودج دابته يدجها ودجا ووتد وتده وتدا وتدة وودج دابتك
وتد وتدك وقد جهد دابته يجهدها إذا حمل عليها في السير فوق طاقتها ووضت لك
أفرص وصدت الصيد أصيده وقرح البرذون يقرح قروحا إذا كبر سنه باب فعل
بضم الفاء من ذلك قد عنيت بحاجتك أعني بها بضم أوله وأنا بها معني وقد أولعت
بالشيء أولع به وأنا به مولع وقد بهت الرجل يبهت وقد وثئت يده فهي موثوءة
وقد شغلت عنك وقد شهر في الناس وقد طل دمه فهو مطلول إذا لم يدرك بثاره
وأهدر فهو مهدور وقد وقص الرجل إذا سقط عن دابته فاندق عنقه فهو
موقوص وقد وضع الرجل في البيع فهو موضوع ووكس يوكس وقد غبن الرجل في
البيع غبنا وغبن رأيه غبنا وقد هزل الرجل والدابة يهزل وقد نكب الرجل فهو
منكوب إذا أصابته نكبة وقد رهصت الدابة فهي مرهوصة ورهيص وقد نتجت
الناقة تنتج ونتجها أهلها وقد عقمت المرأة إذا لم تحبل فهي عقيم ومن العاقر قد عقرت
العين بضم القاف وقد هيب علينا يا رجل فأنت مرهوب وكذلك نخيت من النخوة فأنا منخو
وفلج الرجل من الفالج فهو مفلوج وكذلك لقي الرجل من اللقوة فهو ملقو وقد دير بي وأدير
بي لغتان فأنا مدور بي وقد ازري وقد غم الهلال على الناس وأغمي على المريض فهو مغمى
عليه وغشي عليه مخفف فهو مغشي عليه وقد أهل الهلال واستهل وقد ركضت الدابة
تركض فهي مركوضة وقد شده فأنا مشدوه أي شغلت وتقول قد برح بك فهو
مبروح وقد ثلج فؤاد الرجل فهو مثلوج إذا كان بليدا وثلج بخبر أتاه يثلج إذا سر به وكذلك
امتقع لون الرجل إذا تغير وقد انقطع بالرجل فهو منقطع به وقد نفست المرأة غلاما
فهي نفساء والولد منفوس وقد نفست عليك بالشيء أنفس وإذا أمرت من هذا الباب
كان باللام كقولك لتعن بحاجتي ولتوضع في تجارتك ولتزه علينا يا رجل فقس عليه تصب
إن شاء الله تعالى باب فعلت وفعلت باختلاف المعنى فيهما تقول فقهت الحديث مثل
وفقهت من المرض أفقه فهما وقررت به عينا أقر وقررت في المكان أقر وقد
الرجل إذا رضي بقناعه وقنع قنوعا إذا سأل وقنع فيهما جميعا وتقنيع
المال الذي يصلحه فيعني مقاوه أعف من القنوع ولبست الثوب ألبسه ولبست

عليهم الامر ألبسه ولبِسْتُ المعسل ونحوه اذا لعقته ... ولَسَبَتْه العقربُ
تلسِبُه لِسْبًا فيهما جميعا وأسيت على الشى اذا حزنت عليه آسى أسًا وأسوت
الجُرح وغيره اذا أصلحته أسوه أسْوًا وعرج الرجل يعرَج اذا صار أعرج وعرَج
يعرُج اذا غمز من شى اصابه وحلا البيع لمن يحلو حلوًا وحلى بعينى يحلى حلاوة فيهما
جميعا ونذرت النذر انذره وانذِره ونذرت بالقوم أنذر بهم اذا علمت بهم فاستعد
لهم وعمر الرجل منزله يعمره وعمر المنزل وعمر الرجل اذا طال عمره وسخن الماء وسخن
وسخنت عين الكافر وأمِرَ القوم اذا كثروا وأمر علينا اذا ولى وملئت الحمى
البيار امتلئه وملئت الشى املأ وأسِنَ الرجل يأسَنُ أسَنًا اذا غُشى عليه من ريح البئر
وأسَنَ الماء يأسِنُ اذا تغير وعمتُ فى الماء أعوم عوما وعمتُ الى اللبن أعيم عيمة
وأعام ايضا وعجمت السكم أعوج اى ملت وما عجمت بكلامه أعجم وشرت ذلك اى فما
عجبت به اى ما انتفعت به باب فعلت وأفعلت لغتان شرقت الشمس اذا طلعت
واشرقت اذا اضاءت وصفت وعييت فى عيب وانا عيى وعييت بالامر اذا لم تعرف
وجهه وانا به عيىّ وحبست الرجل عن حاجته وفى الحبس فهو محبوس واحبسته
فى سبيل الله فهو محبّس وحبيس وأذنت للرجل فى الشى يفعله فهو مأذون له فيه
وآذنته بالصلوة وغيرها فهو مؤذن بها واهديت الهدية اهداء واهديت الى
البيت الحرام هديا وهديّا وهديت العروس الى زوجها هداء وينشد هذا البيت
فان تكن النساء مخبآت فحق لكل محصنة هداء وهديت القوم الطريق هداية
وفى الدين هدى وقد سفرت المرأة اذا القت خمارها عن وجهها والرجل عمامته فهى
سافرة وأسفر وجهها اذا أضاء وكذلك اسفر الصبح وخفيت عن الرجل اذا اخبرت عنه
واخفيت عنه حقه اذا سترته وأقبست الرجل علما وقبسته نارا واوعيت المتاع
فى الوعاء ووعيت العلم اذا حفظته وقد اضاق الرجل اذا أعسر فهو مضيق وضاق
الشى فهو ضيق وقد أقسط الرجل اذا عدل فهو مقسط وقسط فهو قاسط اذا جار
وخفرت الرجل اذا اجرته خفرة وخفارة واخفرته اذا نقضت عهده وخفرت
المرأة اذا استحيت تخفر خفرا وخفارة ونشدت الضالة اذا طلبتها وانشدتها اذا عرفتها
وقد حضر فى يوم وشىء واحضر الفرس والغلام الرجل اذا عدوا وكفأت الاناء اذا كببته
واكفأت فى الشعر مثل الاقواء وحصرت الرجل فى منزله اذا حبسته واحصره المرض اذا
منعه من السير وأدلجت اذا سرت من اول الليل وادّلجت اذا سرت من آخره وعقدت
العسل وغيره فهو معقد وعقيد وعقدت الحبل والعهد فهى معقود واصفدت
الرجل اذا أعطيته فهو مصفد وصفدته اذا شددته فهو مصفود وقد افصح الاعجمى وفصح
اللحان وقد لممت شعثه ألمه لما والممت به اذا اتيته وزرته الماما وحمدت الرجل
اذا شكرت له صنيعه واحمدته اذا اصبته محمودا وقد أصحت السماء فهى مصحية

أصحاءً وصحا السكران فهو صاحٍ وأقلت الرجل البيع إقالةً وقلت من القائلة قيلولةً
وأكننت الشيء إذا أخفيته في نفسك وكننته إذا سترته بشيء وقد أدنت الرجل إذا بعته
بدين ودنت أنا وأدنت إذا بعت بدين وضفت الرجل إذا نزلت به وأضفته إذا
أنزلته وأدليت الدلو إذا أرسلتها لتملأها ودلوتها إذا أخرجتها ولحمت العظم إذا عرقت ما
عليه من اللحم وألحمتك عرض فلان إذا أمكنتك منه لتشتمه وتقول هل أحسست صاحبك
وحسستهم قتلتهم وملحت القدر أملحها إذا ألقيت فيها من الملح بقدر وأملحتها إذا أفسدتها
بالملح وتقول رميته أرميه رميًا إذا رميته بيدك فإذا قلعته من قوسه قلت أرميته
عن القوس وعنها إرماءً وقد أجبرت الرجل على الشيء يفعله فهو مجبر وجبرت العظم والفقير
أجبره فهو مجبور وكنفت حول الغنم كنيفًا إذا حظرت عليها وأكنفت الرجل إذا أعنته
فهو مكنف وأعجمت الكتاب فهو معجم إذا علمت حروفه بالنقط وعجمت العود وغيره أعجمه
بالفم إذا عضضته ونجم القرن ينجم نجومًا والنبت إذا طلعا وكذلك السن وأنجم السحاب
إذا أقلع وكذلك البرد وصدقت الرجل الحديث وأصدقت المرأة صداقًا وصدقة وقد
ترب الرجل افتقر وأترب إذا استغنى وقد نظرت الرجل إذا انتظرته وأنظرته وأنظره
إنظارًا إذا أخرته وأعجلته استعجلته وعجلته سبقته ومد النهر ومده نهر آخر
وأمددت الجيش بمدد وأمد الجرح إذا صارت فيه المدة وأثرت فلانًا عليك فأنا
أوثره وأثرت الحديث فأنا آثره وأثرت التراب فأنا أثيره إثارة ووعدت الرجل
إيعادًا والاسم الوعيد خيرًا وشرًا فإذا لم تذكر الخير قلت أوعدته وإذا لم تذكر الشر قلت
وعدته وأوعدته بكذا وكذا يعني الوعيد باب أفعل تقول أشكل علي الأمر فهو مشكل
وأثمر الشيء فهو مثمر إذا صار مثمرًا وأغلقت الباب فهو مغلق وأقفلته فهو مقفل وأعتقت الغلام
فهو معتق وعتق هو إذا صار حرًا وأبغضت الشيء البغضة وأنا مبغض وقد بغض هو وأثقلت
[illegible] وفعلوا هم وأسف الرجل الأمر الدني إذا دخل فيه وأسف الطائر إذا دنا من الأرض
في طيرانه وأسففت الخوص إذا نسجته وأنشر الله الموتى فنشروا وقد أمنى الرجل فهو ممني
من المني وضربته فما أحاك فيه السيف وقد أمضني الجرح والقول وكان من مضى يقول مضني بغير ألف
وأنعم الله بك عينًا وأبديت عند الرجل يدًا إذا اتخذت عنده نعمة وتدعو للرجل إذا وجد علة
لا أعلك الله وأرخيت الستر فهو مرخى وأغليت الماء فهو مغلى وأكريت الدار فهي مكراة والبيت
مكرًى وتقول أغفيت فأنا مغفٍ إغفاءً من النوم باب ما يقال بحرف الخفض تقول [illegible] منه
وهزئت به ونصحت لك وشكرت له صنيعه ونسأ الشيء أجله وأنسأ الله أجله وأقرأ على
فلان السلام وأقرئه السلام وزريت عليه إذا عبت عليه فعله وأزريت به إذا قصرت به
وجن عليه الليل وأجنه الليل وذهبت به وأذهبته وأدخلته الدار ودخلت به الدار ولهيت
عن الشيء وعنه إذا تركته ولهوت من اللهو وتقول إذا استأثر الله بشيء فاله عنه أي اتركه
باب ما يهمز من الفعل تقول رقأ الدم يرقأ رقوءًا إذا انقطع ولا تسبوا الإبل فإن فيها
رقوءًا

ورقوءا الدم مهموز الاول ورقيت الصبي من الرقية أرقيه رقية ورقيت في السلم
أرقى رقيا ودارأت الرجل مدارأة إذا دافعته وقد تدارأ الرجلان اذا تدافعا
ودارأته اذا لاينته وختلته وبارأت الرجل شريكه وامرأته اذا فارقتها وقد
بارى الريح جودا مهموز وغير مهموز فهو يباريها وكذلك هو يباري جيرانه اذا عارضهم
بفعله وعبأت الطيب والمتاع أعبؤه وعبيت الجيش كذلك حكي عن يونس
وقال ابن الأعرابي وابو زيد هما مهموزان ونكأت القرحة أنكؤها في العدو وانكيه ونكيت
نكاية وقد ردؤ الشيء وهو رديء وقد دفؤ يومنا فهو دفيء ودفئ الرجل
فهو دفآن وامرأته دفأى وأومأت الى الرجل ورفأت الثوب أرفؤه وقد هدأ الناس
وهم هادئون وقد نتأت وهي النتوءا وفقأت عينه وعين مفقوءة وقد أرجأت
الامر بالرجل وأنت مرجئ وهم المرجئة وأرض وبئة مثل وبعة وان شئت قلت موبوءة
وقد وبئت وتقول إذا ناوأت الرجال فاصبر اي عاديت وهي المناوأة وفي الحديث
عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه والله ما قتلت عثمن ولا مالأت في قتله اي ما عاونت
وقد روأت في الامر والروية جرت في كلامهم غير مهموزة باب من المصادر تقول وجدت
في المال وجدا وجدة ووجدت الضالة وجدانا قال الراجز أنشدها والباغي يحب الوجدان
قلائصا مختلفات الالوان ووجدت في الحزن وجدا ووجدت على الرجل موجدة وتقول
في كله يجد وتقول رجل جواد بين الجود وشيء جيد بين الجودة وفرس جواد بين الجودة
والجودة وجادت السماء تجود جودا وتقول وجب البيع يجب وجوبا وجبة وكذلك الحق ووجب
القلب اذا اضطرب وجيبا ووجب الحائط وغيره اذا سقط وجبة ووجبت الشمس اذا
غربت وجوبا وتقول حسبت الحساب أحسبه حسبا وحسبانا والحساب الاسم وحسبت الشيء ظننته
أحسبه وأحسبه محسبة ومحسبة وحسبانا وامرأة حصان بينة الحصانة والحصن وقد
أحصنت وحصنت وفرس حصان بين التحصين والتحصن وتقول عدل عن الحق اذا جار
عدولا وعدل عليهم عدلا ومعدلة ومعدلة وتقول قربت منك أقرب قربا وما قربتك
ولا أقربك قربانا وقربت الماء أقربه قربا والقرب الليلة التي ترد الابل في صبحتها الماء الحوض
وتقول نفق البيع ينفق نفاقا ونفقت الدابة نفوقا ونفق الشيء اذا نقص وانقطع ينفق نفقا
وهو نفق وتقول قد قدرت على الشيء اذا قويت عليه أقدر قدرة وقدرانا ومقدرة ومقدرة
ومقدرة وقدرت الشيء من التقدير قدرا وقدرا وأنا أقدره وأقدره وجلوت العروس
أجلوها جلوة وجلوت السيف جلاء وجلا القوم عن منازلهم جلاء وأجلوا أيضا وأجلوا
عن قتيل لا غير إجلاء وتقول غرت على أهلي أغار غيرة وغار الرجل فهو غائر اذا أتى الغور
وغار الماء يغور غورا وغارت عينه تغور غؤورا وغار الرجل أهله يغيرهم غيارا وغيرا
اذا مارهم وهي الغيرة والميرة وأغار على العدو إغارة وغارة وأغار الحبل إغارة اذا
أحكم فتله وتقول أب بين الأبوة وأخ بين الأخوة وابن بين البنوة وعم بين العمومة
وخال بين الخؤولة وأم بينة الأمومة وأمة بينة الأموة وعبد بين العبودة والعبودية وجارية
بينة الجراء والجراية ووصيف بين الوصافة ووصيفة بينة الوصافة والإيصاف ووليدة بينة الولادة والوليدية

وشيخ بيّن الشيخوخة والشيخوخة والشيخ والتشييخ والتشيخ وأيّم بيّنة الأيمة والأيوم وعنّين
بيّن العنّينة والتعنين ولصّ بيّن اللصوصية هذا بالفتح وكذلك خصصته بالشيء خصوصية
وحرّ بيّن الحرورية بالفتح في هؤلاء اللامية الأحرف أفصح وقد نضمّ فيقال الحرورية واللصوصية
والخصوصية وفارس على الخيل بيّن الفروسية والفروسة وإذا كان يتفرّس في الأشياء وينظر
فيها قلت بيّن الفراسة وتقول حلمت في النوم أحلم حلمًا وحُلُمًا وأنا حالم وحلمت عن الرجل
أحلم حلمًا وأنا حليم وحلم الأديم يحلم حلمًا إذا تنقّب وفسد وهو حلم وتقول قذيت عينه
تقذى قذًى إذا ألقت القذى وقذيت عينه تقذى قذًى إذا صار فيها القذى وأقذيتها
إقذاءً إذا ألقيت فيها القذى وقذّيتها تقذيةً إذا أخرجت منها القذى وتقول رجل
بطّال بيّن البطالة وقد بطل وكذا رجل بطل أي شجاع بيّن البطولة وقد بطل وبطل الشيء
يبطل بطلًا وبطولًا إذا ذهب وخزي الرجل يخزى من الهوان خزيًا وخزي يخزى خزاية من
الاستحياء ورجل خزيان وامرأة خزيا وتقول طلقت المرأة وطلقت طلاقًا وقد طلقت طلقًا
عند الولادة وطلق وجه الرجل طلاقة وقد طلق يده بخير وأطلقها وينشد
أطلق يديك تنفعاك يا رجل بالريث ما أرويتها لا بالعجل وبعضهم يقول أطلق ورجل طلق
الوجه وطلق الوجه ويوم طلق وليلة طلقة إذا لم يكن فيها قرّ ولا شيء يؤذي وتقول قرّ
يومنا يقرّ ويوم قارّ وقرّ وليلة قارّة وقرّة أيضا والقرّ والقرّة البرد وتقول قد حرّ
يومنا يحرّ حرًّا وتقول قد حرّ المملوك يحرّ حرارًا وتقول رجل ذليل بيّن الذلّ والذلّة
والمذلّة ودابّة ذلول بيّنة الذِّل ورجل نشوان من الشراب بيّن النشوة ورجل نشيان
للخبر بيّن النشوة إذا كان يتخبّر الأخبار وأصله الواو وقريت الضيف أقريه قِرًى وقراءً
وكذلك قريت الماء في الحوض قريًا جمعته وقروت الأرض والبلاد إذا تتبّعتها أقروها قروًا
وقد شفّه المرض وغيره يشفّه شفًّا وشفّ الثوب يشفّ شفوفًا إذا رقّ وزبده يزبده
زبدًا إذا أعطاه وزبده يزبده إذا أطعمه الزبد ونسب الرجل ينسبه نسبة ونسب الشاعر
بالمرأة ينسب بها نسيبًا وشبّ الصبي يشبّ شبابًا وشبيبة وشبّ الفرس يشبّ شبيبًا
وشبابًا وشبّ الرجل الحرب والنار يشبّهما شبوبًا وشبًّا وتقول شاة شاحٍ أي
سمينة وقد شحت تشح شحوحة وسحّ المطر يسحّ سحًّا إذا صبّ وتقول أعرضت عن الرجل
وعن الشيء إعراضًا وأعرض لك الشيء إذا بدا وعرضت الكتاب والجند عرضًا وكذلك عرضت
الجارية على البيع عرضًا وكذلك عرضت الرجل عرضًا وتقول ما يعرضك لهذا الأمر والعرض
خلاف الطول والعرض ناحية الوادي والعرض ريح الرجل الطيبة أو الخبيثة وتقول
هو نقيّ العرض أي بريء من أن يشتم أو يعاب والعرض طمع الدنيا وما يعرض منها ويقال
الدنيا عرض حاضر يأكل منها البرّ والفاجر وعرض الشيء ناحيته والعود معروض على الإناء
وكذلك السيف معروض على فخذيه وتقول قد شجم الرجل شجامة وشحم شحامة إذا كان
ضخمًا والرجل شحيم لحيم وقد شحم يشحم ولحم يلحم إذا كان قرمًا إلى اللحم والشحم وهو
شحم لحم وقد شحم أصحابه يشحمهم ولحمهم يلحمهم إذا أطعمهم الشحم واللحم وهو شاحم
لاحم وقد أشحم وألحم إذا كثر عنده ذلك وهو مشحم ملحم ورجل شحّام لحّام إذا كان يبيعهما

ويقول احددت السكين احداداً وحددت حدود الدار فهو محدّد وسكين حديد
وحُدّاد وحديداً واحددت اليك النظر احداداً وحددت حدود الدار اي احددها حدّاً
وحدّت المرأة على زوجها تحِدّ وتحُدّ حداداً اذا تركت الزينة وهي حادّ ويقال ايضاً
احدّت فهي محدّ وقد حددت على الرجل احدّ حدّة وحدّاً من الغضب ويقال احال
الرجل في المكان اذا اقام فيه حولاً واحال المنزل اذا اتى عليه حول احالة وحال الشيء يحول
الشيء حولاً وحال الحول وحال عن العهد حؤولاً وحالت الناقة والنخلة اذا لم تحمل حيالاً
واحلت فلاناً على فلان بالدين احالة وحلت في ظهر دابتي اذا ركبتها حؤولاً واحالت
الدار بها السوط اذا ضربها به ويقول اوهمت الشيء اذا تركته كله أوهم ووهمت في الحساب
وغيره اذا غلطت فيه أوهم ووهمت الى الشيء اذا ذهب قلبك اليه وانت تريد غيره
أهِمُ وهماً ويقول احذيت الرجل من الغنيمة وهي الحذيا وحذوت النعل بالنعل حذواً
وحذواً وحذوت حذاءه اذا جلست بحذائه وحذا النبيذ اللسان وهو يحذي حذياً
ويقول للرجل ايه حدثنا اذا استزدته من الحديث وايها كف عنا اذا امرته ان يقطعه
وويها اذا حثثته على الشيء واغريته وواهاً له اذا تعجبت منه وينشد هذا البيت لابي النجم
واهاً لريّا ثم واهاً واها هي المنى لو اننا نلناها ويقول ثلثت الرجلين فانا
اثلثهما اذا صرت ثالثهما وكذلك الى العشرة الا انك تقول اربعهم واسبعهم واتسعهم
واذا اخذت منهم العشر قلت اعشرهم بالضم وكذلك الى الثلث الا انك تقول ايضاً
اربعهم واسبعهم واتسعهم وربما قالوا اثلثتهم اذا صاروا ثلثة وكذلك الى العشرة
وقد امأيت الدراهم والفيتها وامأت هي وآلفت اذا صارت مائة والفاً
والطول الفضل وقد طال عليهم يطول طولاً والطول خلاف العرض ولا اكلمه
طوال الدهر ويروى هذا البيت للقطامي انا محيوك فاسلم ايها الطلل
وان بليت وان طالت بك الطيل والطول ايضاً الحبل ورجل طوال وطوال
وقوم طوال لا غير ويقول شرعت لكم شريعة في الدين واشرعت باباً الى الطريق اشراعاً
واشرعت الرمح قبله وشرعت الدواب في الماء تشرع شروعاً والناس في هذا الامر
شرع اي سواء وشرعك من رجل زيد اي حسبك باب ما جاء وصفاً من المصادر
تقول هو خصم وهي خصم وهم خصم للواحد والاثنين والجمع والمذكر والمؤنث على حال
واحدة وكذلك رجل دنف وقوم دنف ونسوة دنف فان قلت دنف ثنيت
وجمعت وكذلك انت حرى من ذلك وقمن لا يثنى ولا يجمع فان قلت حريّ او حرٍ
او قمن او قمين ثنيت وجمعت وكذلك رجل زور وفطر وصوم وعدل ورضى
لا يثنى ولا يجمع لانه فعل ورجل ضيف وامراة ضيف وقوم ضيف ونسوة ضيف
كذلك وان شئت ثنيت وجمعت وقد قالوا اضياف وضيوف وضيفان وما اتى من
هذا الباب فهو مثله ويقول ماء رواء وروى وقوم رواء من الماء ورجل له رواء اي
منظر وقوم رئاء يقابل بعضهم بعضاً وكذلك بيوتهم رئاء وفعل ذلك رئاء الناس

والرُّؤَى جمع الرؤيا وتقول دلع فلانٌ لسانه اى أخرجه ودلع لسانه اى خرج هو وكذلك
شحا فاه وشحا فوه وفغر فاه وفغر فوه وتقول ذر ذا ودعه ولا تقول وذرته ولا
ودعته ولكن تركته ولا واذر ولا وادع ولكن تارك وهو يذر ويدع باب المفتوح
اوله من الاسماء تقول هو فكاك الرهن وحب المحلب وعرق النسا وهي الرحى
وهو رخاء من العيش وهو الرصاص وهو صداق المراة وان شئت صدقة
وصدقة للمراة وهو الشنف وهو الابق وياتيك بالامر من فصه اى من مفصله
وهو فص الخاتم وهو خصم الرجل وهو ثدي المراة وخاصمت فلانا فكان صلعك ملي
اى مثلك وجئته من حسك وبسك اى من حركتك وسكونك ونوت معافري وهي الاسنان
وهي اليسار لليد وهو السميذع ولا تضم السين وهو الجدي وثلثة اجد والكثيرة
الجداء وكذلك ملتبر اظب وثلثة اجر والكثير الظباء والجراء وهو الكتان ورمح خطي
ورماح خطية وما اكلت اكالا ولا ذقت غماضا وما جعلت في عيني حثاثا بالكسر القرا
وبالرعرة هو مفتوح وهو الجورب والكوسج وبالصبي لوى وهو الغم ومنه تقول هذا
طعام له نزل وهو ابين من فلق الصبح وفرق الصبح وهو الشمع والشعر والنهر وان
اسكنت ثانيه وقد دخل هذا في القبض والنقض ما نقضت من الورق والمصدر
القبض والنقض وهو قليل البدخل ولا اكلك الى عشر من ذى قبل وهي ظهر سوس
وهو قربوس وهي الجبروت وقوم فيهم جبرية اى كبر وقوم جبرية بسكون الباء
خلاف القدرية ومنه ملكة المعول وهي من قوة الانسان وعرقوة الدلو ودواة سورة
السجدة وهي الجفنة والية الكبش وجمع اليات بتحريك اللام وكبش اليان ونعجة
اليانة ورجل الى وامراة عجزاء كذلك كلام العرب والقياس الياء والحرب
خدعة هذه افصح اللغات ذكرها انها لغة النبي صلى الله عليه وسلم وهي الانملة واحدة الانامل
وقد يجوز الضم وموضع نفاله اشتمه لا يتون وهي الدجاجة وهي الشنوة والصنفة
وهي الكثرة ومنه تقول سعوط وكلوب وسمور وشبوط وتنور وكل اسم على فعول
فهو مفتوح الاول الا السبوح والقدوس فان الضم فيها اكثر وقد يفتحان وكذلك
الذروح واحد الذراريح بالضم ويفتح ومنه تقول وتعواع صعود وهبوط وحدور
وكؤود وهي الجزور وهو الوقود والطهور والوضوء والوجور يعني الاسم والمصدر بالضم
وهو السحور وهو الفطور والبرود ونحو ذلك وهو حسن القبول وهو الولوع وتقول هي
الكبد والفخذ والكرش والنبت والحنث وهي القحة وهو اللعب والضحك والحلف
والكذب والحبق والضرط وهو الصبر لهذا المر وهي المعدة وهي السفلة وهي اللبنة
والكلمة وهي الفطنة والفطنة بالقاف والغا وهي كانت اسماء في حروف
البعير وبعنك بيعا باخرة ونظرة وما عرفته الا باخرة
باب المكسور اوله تقول الشيء رخو وهو الجرو وهو الرطل

الذي

الذي يوزن به واستعمل على الشأم وما أخذ إخذه وهو المِنتان وهو الدِّيوان
والدِّيباج وكِسرى وهو سِكاك من عوز وهو الخِوان وهي جِوارى وهذا قِوام
الأمر ومِلاكه ويقال الماء في الرِّعي وكم سِقي أرضك وإن أردت المصدر فتحت
أولها وطعام سِغِب وغِذِي وفلان ينزل العِلو والسِّفل وإن شئت ضممت أولهما
وهو الجِصّ وهو الزِّئبِر وثوب مُزأبَر وهو الزِّئبق ودرهم مُزأبَق وهو القِرقِس
وهذا البعوض وليس لي فيه فِكر ومنه أوطأتني عِشوة وهي الحِداة وجمعها حِدأ وهي
الجِنازة وهي الغِسلة وهي كِفّة الميزان وصِنّارة المِغزل ولي في بني فلان بِغية وهو
لِرِشدة وزِنية وهو لِغِية هذا الحرف بالفتح ومنه قولهم إحنة وإبردة
وهي الإصبع بكسر الألف وفتح الباء وهو الإشفى وجمعه الأشافي وهي إنفِحة الجدي وتخفف
إنفحة وهو الإكاف والوِكاف وهي إضبارة من كتب وإضمامة والسِّوار لليد والإسوار
من أساورة الفرس ويقال رُمّان إمليسي وهو الإهليلج وهي الإوزّة وهي
الإرزبّة للتي تسميها العامة مرزبّة وهي الإبهام للإصبع فأما البهام فجمع البَهم وصغار الضأن
وشهدنا إملاك فلان وهو الإذخر ومنه كل اسم في أوله ميم مما ينقل ويعمل به فهو مكسور
الأول نحو ملحفة وملحف ومِطرقة ومِطرق ومِروحة ومِروح ومِرآة وجمعها
ثلث مراءٍ ومِئزر ومِحلب للذي يحلب فيه ومِخيط ومِقطع إلا أحرفا جئن نوادر بالضم
وهن مُدهُن ومُنخُل ومُسعُط ومُدُق ومُكحُلة ومنه تقول هو الدِّهليز والسِّرجين
والمِنديل والقِنديل وثر سِهرِبر وهو الشِّكّيس ورجل شِرّيب وسِكّير وخِمّير ونحو
ذلك وهو البِطّيخ والطِّبّيخ ومنه قولك الماء أشد بِرد الجِربّيّة وهو حسن الرِّكبة والمِشية
والجِلسة والقِعدة يعني الحال التي يكون عليها وكذلك ما أشبهه ومنه الضِّلَع والقِمَع
والنِّطع والشِّبَع وما أشبه ذلك باب المكسور أوله والمفتوح باختلاف المعنى
تقول امرأة بِكر ومولود بِكر إذا كان أول ولد أبويه وأمّه بِكر وأبوه بِكر وأنشدني ابن
الأعرابي يا بكر بكرين ويا خِلب الكبد أصبحت مني كذراع من عضد والخِلب الذي هو زيادة
الكبد والبكر من الإبل الفتي والأنثى بكرة والخِيط من الخيوط وخيط من النعام يعني القطعة
والحِبر العالم والحِبر المداد والقِسم النصيب والقَسم المصدر والصِّدق الصُّلب والصِّدق
خلاف الكذب وتقول خلّ سَربه بالفتح وهو آمن في سِربه أي في نفسه وجِزع الوادي جانبه
ويقال ما انثنى منه وقال ابن الأعرابي هو منعطفه والجَزع الخرز والسِّنف السِّنة الرِّيش والنتوء
أيضا والسَّنف الفصل والدِّعوة في النسب والدَّعوة إلى الطعام وغيره والحِمل ما كان على
الظهر والحَمل حمل المرأة وحمل النخلة والشجرة تفتح وتكسر والمَسك الجلد والمِسك الطيب وهو
قِرن زيد في القتال وهو قَرنه أي على سنه وهو شِكله أي مثله والشَّكل الدَّلّ ويقال ما
بها أرِم أي أحد والإرم العلم والجِدّ في الأمر مكسور والجَدّ في النسب والجَدّ الحظ مفتوحان

وترومي ما اتاك في الشرس قوله أجدّك وإذا اتاك وجدك فهو مفتوح والوِقر الحِمل والوَقر
الثقل في الأذن واللَحي بفتح اللام وثلثة ألحٍ واللِحى الكثيرة واللِحية مكسورة اللام وجمعها
لِحى ولُحى والفلا الارض التي لا نبات بها وقوم فلاً اي جنبهم موتى ومرفق الانسان
مفتوح الميم وان شئت كسرت والمِرفق ما ارتفقت به والنَعمة التنعم والنِعمة اليد وما انعم
به عليك والجِنة الجن والجنون ايضا والجَنة البستان والجُنة السلاح والعِلاقة علاقة
السوط ونحوه وعَلاقة الحب بالفتح وحِمالة السيف بالكسر والحَمالة الفعل ما لزمك من غرم في دية
والإمرة الولاية والأمارة العلامة ولك علي أمرة مطاعة والإمرة الإمارة وبَضعة
من لحم وهم بِضعة عشر رجلا وفي الدين والامر عِوج وفي العصا عَوج والثِفال جلد او كساء
يجعل تحت الرحا يقع عليه الدقيق والثَفال البعير البطيء واللِقاح مصدر لقحت الانثى
لقاحا وحي لَقاح اذا لم يدينوا ولم يصبهم سباء في الجاهلية واللِقاح جمع لَقحة وان شئت
لقوح وهي التي نتجت حديثا فهي لقوح شهرين او ثلثة ثم هي لبون بعد ذلك والخُرق من اخراق
الذي يخرق بالمعروف والخَرق من الارض الذي تنخرق فيه الريح وعِدل الشيء مثله والعَدل
القيمة باب المضموم اوله يقال لمن اللُغيزة وهي القُلفة والجُلبة ويقال اللهم ارفع عنا هذه
الضُغطة واتانا على طُمأنينة واجد قُشعريرة وعود أُسر والأُسر احتباس البول والحُصر
احتباس الغائط واجعله نصب على ذكر وبنات جُدد وهو القُلقل فأتى اهله طُروقا
وهو العُنق وهو عُنوان الكتاب وقد عنونته وطفت بالبيت اسبوعا وثلثة اسابيع
وعقدت العُقدة بأنشوطة وقدح نُضار وان شئت أضفت وهو الجُبن الذي يؤكل
وكذلك من الجبان وكساء رُفقة عظيمة وكبش عُوسي ويقال نُعم ونُعمة عين ونُعمى عين
وأعط العامل أُجرته وهي الذُؤابة وليس عليه طُلاوة وهي حُجزة السراويل وهي نُقاية الطعام
متاع لرديه وفعلوا في أُفرة وهي الاختلاط وهي الأُبلة ومنه يقولون هي التُخمة وعليه التُؤدة
وهي النُكاة وهي اللُقطة والتُهمة ورجل لُعْنة اذا كان يلعن الناس ولُعَنة اذا
كان يلعن وكذلك ضُحْكة وضُحَكة وهُزْأة وهُزَأة ونحو ذلك ويقال هو عُصفور وثُؤلول
وجمعه الثآليل وبُهلول وزُنبور وفُرفور وكل اسم على فُعلول فهو مضموم الاول ومنه يقال
صار فلان أُحدوثة وهي الأُرجوحة التي يلعب عليها الصبيان وهي الأُضحية والجمع الأضاحي
ومثله أُمنية واماني وأُوقية واواقي وكذلك ما اشبهه ولا تنون هذه الثلثة الاحرف باب
المضموم اوله والمفتوح باختلاف المعنى يقال هي لَحمة الثوب بالفتح ولُحمة النسب بالضم وكذلك لُحمة
البازي والصقر ما اطعمته اذا صاد والأَكلة العشاء والغداء بالفتح والأُكلة اللقمة ولُجة الماء بالضم
معظمه وسمعت لَجة الناس يعني اصواتهم والحُمولة الأحمال والحَمولة الابل التي يحمل عليها ويكون من غير الابل
ايضا والمُقامة الاقامة والمَقامة الجماعة من الناس واخذت فلانا المُوتة بلا همز وهي ضرب من الجنون
ومُؤتة بالهمز ارض وهي التي قتل بها جعفر بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه والمَوتة من الموت المرة الواحدة
والخُلة المودة والخُلة ايضا ما كان حلوا من المرعى والخَلة الخصلة والخَلة ايضا الحاجة والجُمة
والجَمة ايضا القوم يسألون في الدية وجَمة الماء اجتماعه ومنه يقال ما بها شُفر اي احد وشُفر
العين بالضم وجئت في عُقب الشهر اذا جئت بعد ما يمضي وجئت في عَقِبه وعُقبانه اذا جئت وقد بقيت منه بقية

بقية والدَّف الجَنب والدُّف الذي يُلعب به ووقع في الناس مُوتان وأرض مَوات
باب المكسور أوله والمضموم باختلاف المعنى الإمّة النِّعمة والأُمّة القامة والأُمّة أيضا
القرن من الناس والجماعة والأمّة أيضا الحِين والخِطبة اسم المخطوب به والخُطبة
المصدر ويقال رجل ذو رُجلة إذا كان قويا على المشي والرِّحلة الارتحال وحمل الله
رُجلتك والرِّجلة مطمئن من الأرض والبقلة أيضا يقال لها الرِّجلة وهي الحمقاء
والحِبوة من العطاء والحُبوة من الاحتباء وقد يقال حِبوة وحُبية ومنه الصُّفر
النحاس بالضم والصِّفر الخالي من الآنية وغيرها وعُشر الدرهم بالضم يخفف ويثقل
إلى الثلث وفي أظماء الإبل بالكسر العِشر والتِّسع وكذلك الثِّلث وخِلف الناقة بالكسر
ولبس لو على مخلف ومنه الحُوار ولد الناقة والرجل حسن الجِوار يريد المجاورة وعنده
جِمام القدح ماءً وجُمام المكوك دقيقا ويقال علاوة الريح وسفالتها وضربت
عِلاوته يعني رأسه والعُلاوة ما علق على البعير بعد حمله وجمعها علاوى باب ما
يثقل ويخفف باختلاف المعنى يقول اعمل على حسب ما أمرتك فتثقل وحسبك ما
أعطيتك وجلس وسْطا القوم يعني بينهم وجلس وسَط الدار واحتجم وسَط
رأسه والعَجَم حب الزبيب والنوى والعَجْم العض وهو يوم عرفة وخرجت على
بعد عرفة وهي فرجة وحطب يَبْس كأنه خِلقة ومكان يَبَس إذا كان فيه ماء
فذهب وفلان خلف صدق من أبيه وخلْف سوء والخَلف من يجي بعد والخَلف
أيضا الخطاء من الكلام يقال سكت ألفا ونطق خلفا باب المشدد يقول له
زعارّة وحارّة القيظ شدته وهو سامّ أبرص وسامّا أبرص وسوامّ أبرص
وسكران مُلتخ ومُلطخ أي مختلط يقال التخ عليهم أمرهم وشربت مَشوّا ومَشيّا
يعني الدواء وهو الحَسوّ والحسيّا أيضا الذي يحسا وهي الإجّانة والإجّاص والأترج
وجاء بالضح والريح وتعد على فوهة الطريق والنهر وغلام ضناويّ وجارية ضناوية
وهي العاريّة ويقال للمهر فلوّ وهو الحوّاري وهو الأرزّ وهو الباقلّى مشدد مقصور
فإذا خففت مددت فقلت الباقلاء وكذلك المرعزّى والمرعزى بكسر الميم وإن شئت
فتحتها وخففت ومن الفعل فلان يتهيب صفته وعظّم الله أجرك وقد عزّت إلى الملك
الأمر وأوعزت وأوعزت باب المخفف يقول فلان من عِلية الناس مخفف الياء
وهو المكاري وهم المكارون وعنب مُلاحي مخفف اللام وإنما في كراهية من العيش
وعرفت الكراهية في وجهه وهو حسن الطواعية لك وهي الرباعية وأرض ندية
وثوب ندٍ وهي شنوءة ورماه بقلاعة وهو ما اقتلع من حجر أو مدر وهو ابن
وهو الدم ما علم وهو السماني لهذا الطائر والواحد سماناة وهي حُمة العقرب يعني السم
وهي اللثة وهو الدخان ومن الفعل يقول قد أربح على الحمار وغلام حين بقل وجهه

باب المهموز يقولوا استأصل الله شأفته مهموز واسكت الله نأمته ونامته وربطت
لذلك الأمر جأشا اذا حزمت له واجعلها بابا واحدا وهو اللبأ وهي الكمأة
وكلب زئني وهو القصير وملح ذرآني وذرآني شديد البياض وغلام توأم
للذي يولد معه آخر وهما توأمان والأنثى توأمة وتوأمتان ومرئ الجزور
مهموز وغير الفراء لا يهمزه ورؤبة بن العجاج مهموز والسموأل اسم رجل مهموز
وهو الصؤاب في الرأس مهموز والمهنأ اسم رجل مهموز ورئاب اسم رجل مهموز
وهي كلاب الحوأب وهو موضع مهموز وانشد لذكين ماهي الا شربة بالحوأب
فصعدي من بعدها او صوبي وجئت جيئة والجيئة الماء المستنقع غير مهموز
وسؤر المدينة غير مهموز وهو الأرقان والبرقان وهو الأرندج والبرندج ضرب
من الجلود السود. باب ما يقال للأنثى بغير هاء يقال امرأة طالق وحائض وطامث
بغير هاء وكذلك امرأة صبور قتيل وكف خضيب وعين كحيل ولحية دهين
وعنز رمي فان قلت رأيت قتيلة ولم تذكر امرأة ادخلت الهاء وكذلك امرأة صبور
وشكور ونحو ذلك وكذلك امرأة مفطار ومذكار ومئنات وكذلك امرأة
مرضع ومطفل ونحو ذلك وامرأة حامل اذا اردت حبلى فان اردت انها تحمل شيئا
على ظهرها قلت حاملة وكذلك امرأة جود وضناك وناقة سرح ونحو ذلك ويقال
ملحفة جديد وخلق وعجوز واتان وثلث اثن والكثيرة الآثن ويقال هي رخل
الأنثى من اولاد الضأن وهذه فرس نتوج فيكد اجمع ما كان للاناث خاصة فلا
تدخل فيه الهاء وهو كثير فقس عليه تصب ان شاء الله. باب ما ادخلت فيه الهاء
من وصف المذكر يقال رجل راوية للشعر ورجل علامة ونسابة ومجذامة
ومطرابة ومعزابة اذا مدحوه كأنهم ارادوا به داهية وكذلك اذا ذموه قالوا
رجل لحانة ورجل هلباجة ورجل فقاقة وجخابة في حروف كثيرة كأنهم ارادوا به
بهيمة. باب ما يقال للمذكر والمؤنث بالهاء قالوا رجل فروقة وربعة وامرأة ربعة
ورجل ملولة وامرأة ملولة ورجل فروقة وامرأة فروقة ورجل صرورة وامرأة
صرورة للذي لم يحج ورجل هذرة وامرأة هذرة للكثير الكلام ورجل همزة لمزة
وامرأة كذلك وهو الذي يعيب الناس في حروف كثيرة. باب ما الهاء فيه اصلية جمع
الماء مياه والقلة امواه وجمع الشفة شفاه وجمع الشاة شياه والعضاه
شجر والواحدة عضه وجمع الالف وينشد هذا البيت
لعمرك ما خطباني ولست بعشاهة هذا ماهة ولنسبة ... الهاء
في كلها صحيحة اصلية والمهاة الطراوة والنضارة. باب منه آخر يقال
صدره عليه غمر اي حقد وهو مثل الغمر والغمر من الرجال الذي لم يجرب
الأمور وهو الغمير ايضا والغمر من الماء الكثير ومن الرجال الكثير المعطاء والغمر القدح
الصغير والغمرات الشدائد ورجل مغامر اذا كان يلقي نفسه في المهالك باب

ما جرى مثلا

ركض الزمان هذا العنبري

ودلهم القشرابي لا ليسكري وضحى البست قتيره

وحوله سب الطين الى اسكره عجب مع فوارس المعتز

صدق الشرير وارعى هجري • وصعت ضمايرها الى الغدر

قالت سرت وشيبت ولم اشف لها • هذا غبار وقايع الدهر

وعلى ذكر المستنير ما احسن قول الطغرائي في وصف كتيبة من قصيدة له

علمها صدور الحرب يحملها القنا • صحائف يغشاها من النقع عارب وللمهند الموصلي

تمري الكتاب كتيبة كادا عدت • لم يدر ايعد اسطرا ام عسكرا

لم يحسن الاعراب فوق سطورها • الا لانه الجيش يعقد عثيرا

ومن انشاء ابن الاثير اصدر هذا الكتاب والفتح عض طرف لم يبصر حمرها لونه ولا اعمد سيوفه قوم

فسطوره نثر عشاره عجاجه ممثلة لحظ ضربه واعجام رماحه وقلم مع زيادة التقليل

حيث كان الارض من تحته • صحف غدت اعلامهن الرماح

مد سطر الجند على وجهها • تربها النقع فلاح الفلاح

واصل هذا ما رواه جابر رضي الله عنه عنه صلى الله عليه واله وسلم انه قال اذا كتب احدكم كتابا فليتربه فانه

انجح للحاجة رواه ابو داود وقد تكلم الناس فيه وقيل انه موضوع وفي النهاية معناه ليسقط عليه

التراب وقال الطيبي ليسقط على التراب حتى يصير اقرب الى المقصد اعتمادا على الله

وايصاله اليه وقيل معناه التواضع في خطابه والمراد في التتريب المبالغة في الدعاء التمادي

حال في الوكالة وقد لحن في قوله تعالى اذ كان حقه فتح اللام اذ اصله تعالي بياء مفتوحة

وبالياء ساكنة فاعل الاول وحذف لالتقاء الساكنين وممن ذكر هذا هشام في شرح الشذور

من غير حكاية عن اهل العربية اقوالهم انما هو المعروف بين اهل الترتيب وعن ابن عمر لم

قال قتادة روى عن الحسن البصري انه قرى قل تعالوا بضم اللام كما ذكره ابن جني في المحتسب وقال

وجهه انه حذف لام تعاليت استحسانا تخفيفا فلما زال لام الكلمة ضم اللام لوقوع بعدها كقولك

تقدموا وتاخروا ونظيره ما باليته بالة واصله بالية كالعاقبة والعافية ثم حذفت كما يقولون

استقوا من سعى ونظير ما نحن فيه ما قاله الكشافي في ايه ان اصله ايية بزنة فاعلة ونظير ما نحن فيه

قراه الحسن ايضا في قوله عز وجل الا من هو صال الجحيم بضم اللام حسبما ذكر ابو علي وذهب الى ما

ذكرناه من حذف اللام استخفافا والا انه يجوز ان يكون اراد صالون الجحيم فحذف النون للاضافة

وحذف الواو والياء على علم الجمع لفظا لالتقاء الساكنين واستعمل لفظا حملا على المعنى كقولهم ومنهم

من يستمعون اليك واما حدث تعالى والقول على ماضيه والحريفة فامر ساح الى فضل

~~واستعمل لفظا حملا على المعنى كقولهم ومنهم من يستمعون~~

الامر حملته انهم استعملوا لفظ التقدم والارتفاع على طريق واحد من قولهم كما ذكرناه في غير هذا الموضع

الى الحاكم وهو كقولنا يرفعها الى الحاكم فلذلك قولك للرجل تعال كقولك له تقدم وقد جرت

التقدم تعال والتاخر اهبط وتاخر فاعلم اقول ان تعال على وجهين احدهما وهو الافصح

المشهور ان تحذف الالف التي هي لام الكلمة ثم التقى الساكنان بعد قلبها الفا فتفتح اللام

التي قبلها على فتحها لان المحذوف لعلة كالموجود والثاني ان تحذف استبداد الملعب

بسم الله الرحمن الرحيم [illegible]

ما كتبه الى السيد الامام الذي ما برحت معالمه جليلا لاحياء الانام وعلومه شفاء لادواء المحتل المرادي بالكرام فخر الاسلام عبد الله ابن الحسن بن علي بن ابراهيم بن المهدي بن احمد الحسني الحسني القاسمي الحجافي ادام الله للاسلام حسوبه

يا حاويا للمعالي الحسن عن كمل | ومن اليه انتهى بالعقل والعمل
ومن اميني نعمي والمنى تسفر | يروره منه لشفي في الهوا عللي
ومن يملكني ملك مقتدر | متى اراك يلطف القول تسمح لي
اما وما ليح وجبينه مطو | الى العاكرين سوق وهم مهمل
ومو عسيك في الخد الاسيل وما | ارى يعطيك من لهن ومن مثل
وسواد الخاصك اللاتي بصوارمها | كالسيف عري مضاه عن الحلل
لعمدغنيه كاعصب ومن مرنج | عن رابع الحلي او عن رابع الحلل
فاشقى حمرة الثغر التي تحكي | السوار كان حماه من العسل
واحسن ورده الخد التي بعثت | ما الحلا عللا زيا على خجل
وضح جمالك عن فراش الكرما | يجنه الذوق عن زوره مع الغدر
لا اسكر منه ما نسمعه | والله والله ما عندي ولا املي
يا قاتل الله هاتيك اللحاظ فكم | سكبت من ادمع في الخد منهمل
هي التي لشقاي يوم كاظمة | اعلقني بين اعلاق مع الغزل
صيرتني مثلا في الحب يضربه | الوري لكل عميد بالهوى يبلي
وايا حال الليالي من هواك فخذ | عن الصبا فهي عندي لصدق الرسل
بحسن عند ذا انت حرها اللا | ندب فيكني وتحرير عن المقتل
وابيات ذاك الوجه معتسفا | مطوي العفا في اطالي رب والامل
عج بالاحبه واشرح حالك لتلب | بالشوق ملتهب بالوجد مشتعل
نهوى الاراك ودوما الناس قد بش | اسد الكريم لنا بن العاو والقرم
من كل الشرش ارى حاطه | للسيف معتنق للرمح معتقل
وابن بن سعد الحي فاز لهم | صن الاحيا على هيات ولا وكل
وقبل الارض لحلا او ذكر عند | للسيد الحافظ العلام البطل
بحر الحسن خلف الفضل مقدم | رب العلوم [illegible]
نجل الحسن خلف الفضل ومقدم | رب العلوم الاولى [illegible]

[illegible]

السعيد الاديب وحلا المعنى احسن ... حاتم السعد

وبار سوم عاد سلا نهاره ، ووجدت ربه من عجاج انشا العب
بعذار الحلق سهت الاسنة حبله ، رمت بطالع من عداة بثاقب
واحوا ابن ابيض هار وهارب ، وعاد والمضنى بين شار وشارب
ويا هتكنا في الامور وامرا ، لتفرج مكروب وتفرج تائب
فلم نجد بحرا من العلم زاجرا ، تغص باوذى بحر المواهب
هو الغيث يهمي بالنوال وربما ، هما لاعادي بصوب المصائب
تقود من الجرد العتاق شوازبا ، يرى ان ورد الموت عذب المشارب
بها اصبح البغي الذي رام اهله ، علوا ابدا مثل الاماني الكواذب
امام الهدى اصغى اليك شوقه ، فلبى وزوره تدنوا النهاية الغايب
فلولا ترجينا وصونك ان يعقب ، اليك وحشا سرها النبي ...
على ان صنعا في ملكك وقبلها ، على الملك لم يجهل الماخوذ والحب
وجنب بعيرانشا يطيب عنبرها ، تنفط انفاس الصبا والجنائب
وهنيت من سوى الهلال بانه ، لها الطوق واللبات زهر الكواكب
بها امنت اهل الشام رقوا واذ ... ، حنبوز العوال في صدور المواكب
ومذ جنحوا للسلم ما جبح لهم بد ، بعد قصدوا راما حمد العواقب
هنيئا لاهل الشرق قد بلغوا المنى ، ودنيا لاهل الشام اهل المطالب
بما بلغوا عن مجد كر السيف في القنا ، فتنجى هم عن شانه بالعجائب
وها عز تحبير الحيا دكاينا ، اليهم ... الكتب حسن الكتائب
والسعد يوم اغر محجل ، بطوا استماع بعده للنوادب
اليكا امام العصر زفها فم الثنا ، منوعة ازهاره بالغرائب
تعقد عن انشاده كل شاعر ، وتخرس عن انشاده كل حاطب
لك الله اعيت القريض واهله ، وهيهات يحصي فيك عد المناقب
وانعقت فليك الكريمات كتب ، لاجرك في صحف الليالي والغايب
عليك صلوة الله بعد محمد ، لك الال ما غنت حداة الركائب

طول شوقي يا غداة طوى ، ولم ولا اسمع العذل
الحب لا يخرج عن مهجتي ، والعذل في اذني لا احل
قد ملا القلب الهوى قبله ، قد عجمني جرح الاول
وانظر الى من في غرامي به ، شاركني من قبلك العذل
فشبهه القدر اذا ما بدا ، وجه الكعبة ...
وقفت من جهتي يرى حبه ، صدقت ما في حر العقل

وله رحمه الله

اسرى بسلوا الهوى له ، عهد سكان الحمى وله
مغرم في قلبه حزن ، فصل الهجران مجملة
عظمه اسقامه فغدا ، لا يراه من تامله
لو راى من ظل يعذله ، وجه من في الحب يخذله
قال اما فيك لا حرج ، ان فمي وجه الحوله

وله

ماطلعة القمر المنير ، يا فاهد العجس السطمس
ياجنة الخلد التي ، تركت فؤادي في السعير
يامن يحل عن المثال ، به المماثل والنظير
يا ابن الحي في حبه ، هل من فكاك للاسير
اودى بعزم تجلدي ، ماذا لحاظك من فتور
يوم تكون تذللي ، ثم لي فيه سرور
واقول يا يوم اللقا ، عمرك من يوم قصير

ياكعبة الحسن التي حج العيا واعمادى
ياجنة الحسن التي لم الوفيها على نارى
يا ربرب الحسن الذي خضعت له الاسد الضوارى
يهتك حسنك الذي في صيد ذا الاستتار
ثم توانى لي بعقوة ... لا احد من حسنك نار
لكن هوا العلي جار ... رد مهد ارى ان اصطبار

وله

... ذا الجفا والى وفتى الهجر
شهد الهوى بعد الصبر
دهر وقولك ودكر اودى
وتخلدى اودى ...
حبام ... كلفي
ما الاطلوع ... الصب
ومعذار اودى بصحبه
لو لم يكن في ... ورق
ماذا على ... الوعد روا
اذ في الهوا العذرى لي عذر
علمني هذا وقد حوركا
معبد فقا ...

بسم الله الرحمن الرحيم للمحسن على جار المسلمين رحمه الله تعالى ابن امين امره

ملكتم فاعدلوا في الحب او جوروا ... ذنب الاحبة في العشاق مغفور
وقد نهرتم قلبي معشركم ... دون الورى فاقيموا فيه او سيروا
يا محرقي بلهيب صبري يا لكهف بنا ... الحمد لله ربع الوجد معمور
ويا مطول هجري لي بلا سبب ... اما لذا الكدر الهوان تقصير
ومكتها الاوفى في محبته ... حتى كهذا ولكن بين الناس مشهور
انا الكئيب المغنى في هوا اكرمان ... اطهر الى عما الكفا ميسور
الاخلاص لطلبي في صبابته ... فانه في تعاطي الحب مغرور
كم ذا اكابد ما لوم رايت تره ... بالطول ذكرته تغلبه الطور
وكم ارى لها و باكتسا على حزن ... ونار شوقي لها في القلب تسعير
وكم اراقب ساري الطيف يطرقني ... وانما الطيف بخيل وتزوير
باللحمي كم على واديه طل دم ... وكم فواد محب ثم ماسور
ومن عليك جمال سعد منقلبه ... مطهر يغلوب الناس مقصور
من حسن لوجه روض وحسنه ... جنات عدن ومن الحاضر حور

وله

اشترت عند لكو وحدت مطيعا ... ونهى جهلكو لو وحدت شفيعا
هتك من قلبي الجريح بلا سلا ... ورفضت من طرف العوج دموعا
وودعت مني يا لملامة مسمعا ... لا اسمع اللائمات والتقريعا
قل للذي هجر المنازل والربا ... واختلط افئدة لنا وضلوعا
اذ رى العواذل اني ملامهم ... ازداد ذكر صبابة و لوعا
دعهم فلو نظروا كما نظره ... كانوا شركا في هواك جميعا

وقال رحمه الله تعالى

نح حالنا عما تكابد اضلعي ... واعذر محبا للملاحة لا بقي [illegible]
او ما عتبرت بحي ودمعي في الهوا ... واعذرها لك ما بدا لك روعي
وارى لك ليت وما راسعدلي ... فانظر اليه وقل هنالك تسمع
اه لا تعاينت بينهما ... لولا الحاجب ادمعي لم يقلع
يا كلم ما نار بوقدي لحشا ... وجرت حيرا باالحاجب ادمع
ماذا على المحبوب عشقه ... لو يسمعون شكايتي و تصدعي
رحلوا فكم تركوا النائي معقله ... عبرا وقلبا بالفراق مروعي
اناكر باشمس الضحى تعدها ... غابت شموس خدورهم لن تطلع

الحكمة هي حالة للنفس بها تدرك الصواب من الخطا في جميع الافعال الاختيارية لان الحكم هي فوه العقل وهي حيث تحسن الاعتدال في العقل وقائمه التدبير وجوده الذهن وتقابه الراى واصابه الظن والتفطن لدقائق الاعمال وخفايا الامراض فاذا زادت هذه فيها حصل المكر والخداع والدهاء ومتى حصل التفريط فانه يسمى البلاهه

يا دمع عيني محب

انموذج اللبيب في خصائص الحبيب صلى الله عليه واله وسلم تصنيف الامام العالم جلال الدين بن ابي الفضل عبد الرحمن بن المرحوم كمال الدين ابي بكر الاسيوطي الشافعي رحمه الله

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين الحمد لله الذي اتقن
كل شيء بحكمته واحتنكه وبعث حبيبه محمدا صلى الله عليه وسلم فاتانا
به كل خلقه واتاه من المعجزات والخصائص ما لم يؤته نبي ولا
ملك وجعل حجته البالغة سريعة حيث سلك وبعد فهذا
انموذج لطيف وعنوان شريف لخصته من كتابي الكبير الذي جمعت
فيه الاحاديث الواردة في خصائص النبوة وعظم فضلها شهرته
على افراد الخصائص شرحا وحزنا ومن ذكر فيه كل نوع من انواعها
تمييزا وسميته انموذج اللبيب في خصائص الحبيب وما توفيقي الا
بالله عليه توكلت واليه انيب وينحصر في بابين الباب الاول في الخصا
ئص التي اختص بها عن جميع الانبياء لم يؤتها نبي قبله وفيه اربعة فصول
الفصل الاول فيما اختص به في ذاته في الدنيا اختص صلى الله عليه
وسلم بانه اول النبيين خلقا وبتقدم نبوته فكان نبيا وادم منجدل
في طينته وبتقدم اخذ الميثاق عليه وانه اول من قال بلى يوم
الست بربكم وخلق ادم وجميع المخلوقات لاجله وكتابة اسمه الشريف
على العرش وكل سماء والجنان وما فيها وسائر الملكوت وذكر الملائكة له
في كل ساعة وذكر اسمه في الاذان في عهد ادم وفي الملكوت الاعلى
واخذ الميثاق على النبيين ادم فمن بعده ان يؤمنوا به وينصروه
والتبشير به في الكتب السابقة ونعته فيها ونعت اصحابه وخلفائه
وامته وحجب ابليس لمولده وشق صدره في احد القولين وهو الاصح
وجعل خاتم النبوة بظهره بازاء قلبه حيث يدخل الشيطان وسا
ئر الانبياء كان الخاتم في يمينهم وبان له الف اسم وباشتقاق اسمه من
اسم الله عز وجل وبانه سمي من اسماء الله بنحو سبعين اسما وبانه سمي احمد ولم
يسم به احد قبله وقد عدت هذه من الخصائص في حديث مسلم وبا
ظلال الملائكة له في سفره وبانه ارجح الناس عقلا وبانه اوتي كل الحسن

نص

ماتى

من السموات

ظلال

عدد هذه في حديث مسلم

ولم يوت يوسف الاسطره وبغبطه بلثا عدا مدا الوحي وبرويته جبريل
في صورته التي خلق عليها عبد هده السهيلي وبانقطاع الكهانة بمبعثه وحرا
السما من استراق السمع والرمي بالشهب بعد سبع وباحيا ابويه حتى امنا
به وبوعده في العصمه من الناس وبالاسرا وما تضمنه من اختراق السموات
السبع والعلو الى قاب قوسين ووطيه مكانا ما وطيه نبي مرسل ولاملك
معرب واحيا الانبيا له وصلوته اماما بهم وبالملكه واطلاعه على الجنه
والنار عد هده السهيلي وبرويته من ايات ربه الكبرى وحفظه حتى
مازاغ البصر وما طغى وبرويته للباري تعالى مرتين وقتال الملكه
معه وسيرهم معه حيث سار يمشون خلف ظهره وباتيانه الكتاب
وهو امي لا يقرا ولا يكتب وبان كتابه محفوظ من التبديل والتحريف على
ممر الدهور مشتمل على ما اشتمل عليه سائر الكتب وزيادة وجامع لكل
شي ومستغن عن غيره وميسر للحفظ ونزل منجما على سبعة احرف ومن
سبعة ابواب وبكل لغة عد هده ابن النقيب واعطي من كنز العرش
ولم يعط منه احد وخص بالبسمله والفاتحه وايه الكرسي وخواتيم سورة
البقره والسبع الطوال والمفصل وبان معجزته مستمره الى يوم القيمه
وهي القران وسائر الانبيا انقرضت لوقتها وبانه اكثر الانبيا معجزات فقيل
قيل انها تبلغ الفا وقيل ثلثه الاف سوى القران فان فيه ستين الف
معجزة تقريبا قال الحليمي وفيها مع كونها معجزة اخر وهو انه ليس في شي من
المعجزات غيره ما يخرق العادة في احسام وانما ذلك في معجزات
نبينا محمد صلى الله عليه وسلم خاصه وبانه جمع له كلما اوتيته الانبيا
المعجزات والفضائل ولم يجمع ذلك لغيره بل اختص كل بنوع واوتي
انشقاق القمر وتسليم الحجر وحنين الجدع ونبع الماء من الاصابع
ولم يثبت لواحد من الانبيا مثل ذلك ذكره بن عبد السلام وبانه خاتم
النبيين واخرهم بعثا فلا نبي بعده وشرعه مويدا الى يوم القيمه لاينسخ

عبد هده السهيلي

عبد هده ح

محرم

ابن النقيب

عليهم السلام

عليهم

ابن عبد السلام

وبانه

١

وناسخ لجميع الشرائع قبله ولو ادركه الانبيا عليهم السلام لوجب عليهم اتباعه وفي
كتابه الناسخ والمنسوخ وبعموم الدعوة للناس كافة وان اكثر الانبيا
تابعا وارسل الى الجن بالاجماع والى الملائكة في احد القولين ورجحه
السبكي وبعثته رحمة للعالمين حتى للكفار بتاخير العذاب ولم يعاجلوا
بالعقوبة كسائر الامم المكذبة وبان الله اقسم بحياته واقسم على رسالته
وتولى الرد على اعدائه عنه وخاطبه بالطف مما خاطب به الانبيا عليهم السلام
دون اسمه باسمه في كتابه وفرض على العالم طاعته والتاسي به فرضا
مطلقا لا شرط فيه ولا استثنا ووصفه في كتابه عضوا عضوا ولم يخاطبه
في القران باسمه بل يا ايها الرسول يا ايها النبي وحرم على الامة نداه [دعاه]
باسمه وفرض على من ناجاه ان يقدم بين يدي نجواه صدقة ثم نسخ
ولم يُر في امته شيا يسوءه حتى قبضه الله بخلاف سائر الانبيا عليهم السلام واتخذه حبيب
الرحمن وجمع له بين المحبة والخلة وبين الكلام والرؤية وكلمه عند سدرة
المنتهى وكلم موسى بالجبل عد هذه ابن عبد السلام وجمع له بين القبلتين
و... وجمعت له الحقيقة والشريعة ولم يكن للانبيا الا احدهما
بدليل قصة موسى مع الخضر وقوله اني على علم لا ينبغي لك ان تعلمه
وانت على علم لا ينبغي ان اعلمه ونصر بالرعب مسيرة شهر امامه
وشهر خلفه واوتي جوامع الكلم واصناف الوحي عد هذه ابن عبد السلام
وهبط اسرافيل عليه ولم يهبط على نبي قبله عد هذه ابن سبع وجمع له
بين النبوة والسلطان عد هذه الغزالي في الاحيا واوتي علم كل شي
الا الخمس التي في الاية ان الله عنده علم الساعة وقيل انه اوتيها ايضا
وامر بكتمها والخلاف جار في الروح ايضا ويبزل في امر الدجال ما
لم يبين لاحد ووعد بالمعجزة وهو يمشي حيا صحيحا ورفع له ذكره فلا
يذكر الله تعالى في اذان ولا خطبة ولا تشهد الا ذكر معه وعرض عليه
امته باسرهم حتى راهم وعرض عليه ما هو كائن في امته حتى تقوم الساعة

عليها السلام

ابن سبع

١

وهو سيد ولد ادم واكرم الخلق على الله فهو افضل من المرسلين وجميع الملائكة المقربين وايده باربعة وزراء جبريل وميكائيل وابي بكر وعمر واعطى من اصحابه اربعة عشر نجيبا وكل نبي اعطي سبعة واسلم قرينه وكان ازواجه عونا له وبناته وزوجاته وصحابته افضل نساء العالمين وثواب زوجاته وعقابهن مضاعف واصحابه افضل العالمين الا النبيين ومسجده افضل المساجد وبلده افضل البلاد بالاجماع فيما عدا مكة وعلى احد القولين فيها وهو المختار ويسال عنه الميت في قبره واستاذن عليه ملك الموت ولم يستاذن على نبي قبله وحرم نكاح ازواجه من بعده وامة وطئها والبقعة التي دفن بها افضل من الكعبة ومن العرش ويحرم التكني بكنيته ويجوز ان يقسم على الله به وليس ذلك لاحد ذكره ابن عبد السلام ولم تر عورته قط لو راها احد طمست عيناه ولا يجوز عليه الخطا عده ابن ابي هريرة والماوردي قال قوم ولا النسيان حكاه النووي في شرح مسلم الفصل الثاني فيما اختص به في شرعه وامته في الدنيا اختص باحلال الغنائم وجعل الارض كلها مسجدا ولم يكن الامم تصلي الا في البيع والكنائس والتراب طهورا وهو التيمم وبالوضوء في احد القولين وهو الاصح فلم يكن للانبياء دون اممهم وبمجموع الصلوات الخمس ولم يجمع لاحد وبالعشاء ولم يصلها احد وبالاذان والاقامة وافتتاح الصلاة بالتكبير وبالركوع فيما ذكره جماعة من المفسرين وبقول ربنا لك الحمد وباستقبال الكعبة وبالصف في الصلاة كصفوف الملائكة والجماعة في الصلاة كما يفهم من كلام ابن وشيخه في شرح المهذب وبتحية السلام وبالجمعة وساعة الاجابة وبعيد الاضحى وبشهر رمضان وان الشياطين تصفد فيه وان الجنة تزين فيه وان خلوف فم الصائم عند الله اطيب من ريح المسك

علي المعهد

صلى الله عليه وسلم

وبالتامين

الكعبة

وتسعون

١٠٦

ويستغفر لهم الملائكة حتى يفطروا وانه يغفر لهم في آخر ليلة منه وبا
وبتعجيل الفطر واباحة الاكل والشرب والجماع ليلا الى الفجر وكان
محرما على من قبلنا بعد النوم وكذا كان صدر الاسلام ثم نسخ
وبليلة القدر كما قاله النووي في شرح المهذب وبجعل صوم
عرفة كفارة سنتين لانه سنته صلى الله عليه وسلم وصوم عاشورا
كفارة سنة لانه سنة موسى وغسل اليدين بعد الطعام حسنتين
لانه شرعه وقبله حسنة لانه شرع التورية وبالاسترجاع عند
المصيبة وبالحوقلة وباللحد ولاهل الكتاب الشق وبالنحر ولهم
الذبح فيما قاله مجاهد وعكرمة وبالعذبة في العمامة وهي سيما الملائكة
وبالازار في الاوساط وان امته خير الامم واخر الامم فقضى
الامم عندهم ولم يفضحوا واسمى لهم اسما من اسماء الله المسلمون
والمومنون وسمى دينهم الاسلام ولم يوصف بهذا الوصف الا الانبيا
دون اممهم ورفع عنهم الاصر الذي كان على الامم قبلهم واحل
لهم كثيرا مما شدد على من قبلهم ولم يجعل عليهم في الدين من حرج
ورفع عنهم المواخذة بالخطا والنسيان وما استكرهوا عليه
وحديث النفس وان من هم بسيئة لم تكتب حسنة وان عملها
كتبت سيئة واحدة ومن هم بحسنة ولم يعملها كتبت حسنة فان
عملها كتبت عشرا ووضع عنهم قتل النفس في التوبة وقرض موضع
النجاسة ورفع في الزكوة وشرع لهم نكاح اربع ورخص في نكاح
غير ملتهم وفي انكاح الامة وفي مخالطة الحائض سوا الوطى وفي
اتيان المراة على اي شق شاوا وشرع لهم التخيير بين القصاص
والدية وحرم عليهم كشف العورة والتصوير وشرب المسكر
وعصموا من الاجتماع على ضلالة واجماعهم حجة واختلافهم رحمة

لسجود

شعبة للكتب

وكان اصلاف من قبلهم عدابا والطاعون لهم سهادة ورحمة وكان
على الامم عدابا وما دعوانه استجيب لهم وياكلون صدقاتهم في
بطونهم ويثابون عليها ويحصل لهم الثواب في الدنيا مع ادخاره في
الاخرة وبغفر لهم الذنوب بالاستغفار ووعدوا ان لا يهلكوا بجوع
ولا بعد ومن عيرهم يستاصلهم ولا بغرق ولا يعذبوا بعذاب عذبه
من قبلهم واذا سهد الاثنان منهم لعبد بخير وجبت له الجنة وكان
الامم السالفه اذا سهد منهم مائه وهم اقل الامم عملا واكثرهم
اجرا واقصر اعمارا واوتوا العلم الاول والعلم الاخر وفتح عليهم من
كل سي حتى العلم واوتوا علم الانساب والاشتقاق والاعراب وتصنيف
الكتب ولا تزال الطايفه منهم على الحق حتى ياتى امر الله ومنهم من
اقطاب واوتاد ونجبا وابدال ومنهم من يصلي اماما بعيسى بن
مريم ومنهم من تجري الملائكة في الاستغنا عن الطعام بالتسبيح والدعائ ويقاتلو
الدجال وعلماوهم كانبيا بني اسرائيل وتسمع الملائكة في السما اذانهم وتلبيتهم
وهم الحامدون الله على كل حال ويكبرون الله على كل سرف ويسبحون عند
كل هبوط ويقولون عند ارادة الامر افعل ان سا الله واذا
غضبوا هللوا واذا تنازعوا سبحوا ومصاحفهم في صدورهم وسابقهم
سابق ومقتصدهم ناج وظالمهم مغفور له وليس احد منهم الا مرحوما
ويلبسون ثياب الوان ثياب اهل الجنة ويراعون الشمس للصلوة وهم
امة وسط عدول بتزكية الله تعالى وتحضرهم الملائكة اذا قاتلوا وافترض
عليهم ما افترض على الانبيا والرسل وهو الوضو والغسل من الجنابه
والحج والجهاد واعطوا من الثواب ما اعطي الانبيا وقال الله تعالى
في حق غيرهم ومن قوم موسى امة يهدون بالحق وبه يعدلون
وقال في حقهم وممن خلقنا امة يهدون بالحق وبه يعدلون
ونودوا في القران يا ايها الذين امنوا ونودي الامم في كتبها يا ايها

المساكين

الفصل الثالث فيما اختص به في
المتكلمين ونشأته ما ليس لخطاب
دانه صلى الله عليه وسلم اختص بانه اول من تنشق عنه الارض
واول من يفيق من الصعقة وبانه يحشر في سبعين الف ملك ويحشر
على البراق ويودي باسمه في الموقف ويكسى في الموقف اعظم الحلل
من الجنة وبانه يقوم عن يمين العرش وبالمقام المحمود وان بيده لواء
الحمد وآدم فمن دونه تحت لوائه وانه امام النبيين يومئذ وقائدهم
وخطيبهم واول من يؤذن له في السجود واول من يرفع راسه
واول من ينظر الى الله تعالى واول شافع واول مشفع وبالشفاعة
العظمى في فصل القضاء في ادخال قوم الجنة بغير حساب وبالشفاعة
فيمن استحق النار الا يدخلها وبالشفاعة في رفع درجات الناس
في الجنة كما جوز النووي اختصاص هذه والتي قبلها ووردت
الاحاديث به في التي قبل وبالشفاعة لمن خلد في النار من الكفار
ان يخفف عنهم العذاب وبالشفاعة في اطفال المشركين ان لا يعذبوا
وانه اول من يجوز على الصراط وان له في كل شعرة من راسه ووجهه
نورا وليس للانبيا الا نوران ويومر اهل الجمع بغض ابصارهم
حتى تمر بنته فاطمة على الصراط وانه اول من يقرع ابواب الجنة
واول من يدخلها وبعده ابنته وبالكوثر والوسيلة وهي اعلى درجة
في الجنة وقوائم منبره رواتب في الجنة ومنبره على ترعة من ترع
الجنة وما بين قبره ومنبره روضة من رياض الجنة ولا يطلب منه
شهيد على التبليغ ويطلب من سائر الانبيا وكل سبب ونسب منقطع
يوم القيمة الا سببه ونسبه قيل معناه ان امته ينتسبون اليه وقيل
ينتفع بالنسبة اليه ولا ينفع في سائر الاسباب الفصل الرابع
فيما اختص به في امته في الاخرة اختص صلى الله عليه وسلم بان امته
اول من ينشق عنهم الارض من الامم ويأتون يوم القيمة غرا محجلين

بدهم

وبالشفاعة في

قبلها

بلغ

يوم القيمة وهم اسر الاسباب

ينتسبون الا

من انار الوضوء ويكونون في الموقف على كوم عال وهم نوران كالانبياء
وليس لاحد الانبيا واحدا ولهم سيما في وجوههم من اثر السجود ويسعى
ذريتهم بين ايديهم ويؤتون كتبهم بايمانهم ويحل عذابهم في البرزخ
للفواتي المسمى ممحصة قبورها ويدخل بنورها بعد نورها ويخرج منها بلا
ذنوب ويمحص عنها باستغفار المؤمنين لها ولها ما سعت وما سعي لها
وليس لمن قبلها الا ما سعى قاله عكرمة ويقضى لهم قبل الخلائق ويغفر
المحمات وهم اثقل الناس ميزانا ونزلوا منزلة العدول من الحكام
فيشهدون على الناس ان رسلهم بلغتهم ويدخلون الجنة قبل سائر
الامم ويدخل منهم الجنة سبعون الفا بغير حساب واطفالهم كلهم
في الجنة وليس ذلك لسائر الامم في احد احتمالين للسبكي في تفسيره
وذكر الامام فخر الدين ان من كانت معجزته اظهر تكون ثواب امته اقل
قال السبكي الا هذه الامة فان معجزة نبينا صلى الله عليه وسلم اظهر وثوابنا
اكثر من سائر الامم الباب الثاني في الخصائص التي اختص بها عن امته
صلى الله عليه وسلم ومنها ما علم مشاركة الانبياء له فيها ومنها ما لم يعلم وفيه
اربعة فصول الفصل الاول فيما اختص به من الواجبات والحكمة فيه
زيادة الزلفى والدرجات خص النبي صلى الله عليه وسلم بوجوب صلاة
الضحى والوتر والتهجد اي صلاة الليل والسواك والاضحية والمشاورة
على الاصح في السنة وركعتي الفجر لحديث في المستدرك وغيره وغسل
الجمعة وردي في حديث واه واربع عند الزوال وردي عن سعيد بن المسيب
ومصابرة العدو وان كثر عددهم وتغيير المنكر ولا يسقط للخوف
وقضاء دين من مات من المسلمين معسرا على الصحيح وتخيير نسائه في
فراقه واختياره على الصحيح وامساكهن بعد ان اخترنه في احد
الوجهين وترك التزوج عليهن والتبدل بهن مكافاة لهن ثم نسخ
ذلك لتكون المنة له صلى الله عليه وسلم وان يقول اذا راى ما يعجبه لبيك

في الهامش: لعقرهم في الاتوا واحد

فق

ابن العيس

ان المعس عسر الاكثرين وحر حكاه في الروضه واصلها وان يودى
فرض الصلوه كاملة لا خلل فيها ذكره الماوردي وغيره واتمام كل تطوع
شرع فيه حكاه في الروضه واصلها وان يدفع بالتي هي احسن وكلف
من العلم وحده ما كلف الناس باجمعهم وكان مطالبا بمساهدة رويه الحق
مع معاشرة الناس بالنفس والكلام ذكرها لبلنه ابن سبع وابن القاص
بلخيصه وكان يوخذ عن الدنيا حالة الوحي ولا يسقط عنه الصوم والصلوه
وسائر الاحكام ذكره في زوايد الروضه عن ابن القاص والقفال
وحرم ذكر ابن سبع وكان يغان على قلبه فيستغفر الله سبعين مره ذكره
ابن القاص ونقله ابن الملقن في الخصائص الفصل الثاني فيما اختص به
من المحرمات خص صلى الله عليه وسلم بتحريم الزكوه والصدقه عليه وتحريم
الزكوه على اله فيما والصدقه ايضا وعليه المالكيه وعلى موالى
مواليه في الاصح وبحرم كون اله عمالا على الزكوه في الاصح وصرف
النذر والكفارة اليهم واكل ثمن احد من ولد اسمعيل وورد فيه حديث
في المسند ولم ار من تعرض له واكل ما له رايحه كريهه والاكل متكيا
في احد الوجهين فيهما والاصح في الروضه كراهتهما وتحريم الكتابه
والشعر قاله الماوردي ذكر ذا روايته والقراه في الكتاب ونزع
لامته اذا لبسها حتى يقاتل او يحكم الله بينه وبين عدوه وكذلك
الانبيا والمن ليستكثر ومد العين الى ما متع به الناس وخاينة الاعين
وهي الايما الى مباح من قتل او ضرب على خلاف ما يظهر وكذلك
الانبيا وان يخدع في الحرب كما ذكره القاضي وخالفه الجمهور
والصلوه على من عليه دين ثم نسخ وامساك كارهته وتحريم موته عليه السلام في
احد الوجهين ونكاح الامه المسلمه ولو قدر نكاح امه كان ولده
حرا منها ولا يلزم قيمته ولا يشترط في حقه خشية خوف العنت
ولا فقد الطول وله الزيادة على واحده قال امام الحرمين ولو قدر

ع
× العلم
× وورد فيه
خصايص: على احد الوجهين الاصح عدم الحرمة على الكتابه

نكاح غيره في حقه لم يلزمه قسم الولد قال الرافعي وفي التصوير
ذلك في حقه نظر وكان اذا خطب فرد لم يعد كذا في حديث مرسل
محتمل التحريم والكراهة قياسا على امساك كارهته ولم ار من تعرض
له وعد ابن سبع من خصائصه تحريم الاغارة اذا سمع التكبير الفصل
الثالث فيما اختص به من المباحات اختص صلى الله عليه وسلم
باباحة المكث في المسجد جنبا وانه لم ينقض وضوءه بالنوم ولا
باللمس في احد الوجهين وهو الاصح واباحة الصلوة بعد العصر وحمل
الصغيرة في الصلوة كما ذكره بعضهم وبالصلوة على الغائب عند ابي
حنيفة وبجواز الوتر على الراحلة مع وجوبه عليه ذكره في شرح المهذب
وبالامامة جالسا فيما ذكره قوم وفي القبلة في الصوم مع قوة شهوته
والوصال والاباحة دخول مكة بغير احرام واستمرار الطيب في الاحرام
فيما ذكره المالكية وفي من شاء على طعامه وشرابه فيجب على مالكيهما البذل
ويفدي بمهجته مهجة رسول الله صلى الله عليه وسلم واباحة النظر الى الاجنبيات
والخلوة بهن ونكاح اكثر من اربع نسوة وكذلك الانبيا والنكاح بلفظ
الهبة وبلا مهر ابتداء وانتهاء وبلا ولي وبلا شهود وفي حال
الاحرام وبغير رضا المراة فلو رغب في نكاح امراة خلية لزمها الاجابة
وحرم على غيره خطبتها او مزوجة وجب على زوجها طلاقها
لينكحها وكان له ان يزوج المراة ممن شاء بغير اذنها واذن وليها
ويزوجها لنفسه ويتولى الطرفين بغير اذنها واذن وليها وله اجبار
الصغيرة من غير بناته وزوج ابنة حمزة مع وجود عمها العباس فقدم على
الاقرب وقال لام سلمة مري ابنك فليزوجك فزوجها وهو يومئذ
صغير لم يبلغ وزوجه الله زينب فدخل عليها بتزويج الله بغير عقد
من نفسه وعبر في الروضة عن هذا بقوله وكانت المراة تحل له
بتحليل الله وله نكاح المعتدة من غيره في وجه حكاه الرافعي والجمع

بين المراة

بين المراه واختها وعمتها وخالتها وعتق امته وجعل عتقها صداقها ونكاح من لم تبلغ فيما ذكره ابن شبرمه لكن الاجماع على خلافه وترك القسم بين ازواجه في احد الوجهين وهو المختار ولا يجب عليه نفقتهن في وجه كالمهر وعلى الوجوب لا تتقدر ولا تنحصر طلاقه في الثلاث في احد الوجهين وعلى الحصر قيل لا تحل له من غير محلل وقيل لا تحل له ابدا ومرجع هذه الخصائص الى ان النكاح في حقه كالتسري في حقنا وحرم امته ولم يحرم عليه ولم يلزمه كفاره وكان له ان يستثني من كلامه بعد حين منفصلا واصطفا ما يشاء من الغنيمه قبل القسمه من جاريه وغيرها وخمس الخمس الفي والغنيمه واربعه اخماس الفي وان يحمي الموات لنفسه ولا ينقض ما حماه والقتال بمكه والقتل بها والقتل بعد الامان ولعن من شاء بغير سبب ويكون له رحمه والقضا بعلمه وفي غيره خلاف ولنفسه ولولده وان يقبل شهادة من يشهد له ولولده وقبول الهديه بخلاف غيره من الحكام ولا يكره له الفتوى والقضا في حال الغضب ذكره النووي في شرح مسلم وكان له ان يدعو المرء بالفظ الصلوه وليس لنا ان نصلي الا على نبي او ملك وضحى عن امته وليس لاحد ان يضحي عن الغير بغير اذنه واكل طعام الفجاه مع نهيه عنه ذكر هذه ابن القاص وانكرها البيهقي وقال انه مباح للامه والنهي لم يثبت وله قتل من سبه وهجاه عند هذه ابن سبع وكان يقطع الاراضي قبل فتحها لان الله ملكه الارض كلها وافتى الغزالي بكفر من عارض اولاد تميم الداري فيما اقطعهم وقال انه صلى الله عليه وسلم كان يقطع ارض الجنه فارض الدنيا اولى الفصل الرابع فيما اختص به من الكرامات والفضائل اختص صلى الله عليه وسلم بمنصب الصلوه وانه لا يورث وكذلك الانبيا وان ماله باق بعد موته على ملكه ينفق منه

وعمتها وخالتها في احد الوجهين ومن المراه وابنتها وجمع ... الراهنه صح

حماه

... طام كلامه يحرم الدعا بالصلاه على غير الانبيا والملكه وليس كذلك فان فيه خلافا قيل يكره وقيل يحرم وقيل خلاف الاولى وظاهر الاذكار الجواز وليس هذا محل بسطها فمن اراد ... فليراجع كتب شروح الحديث

على اهله في احد الوجهين وصححه امام الحرمين وانه لو قصده ظالم
وجب على من حضره ان يبذل نفسه دونه حكاه في زوايد الروضة
عن جماعة من الاصحاب وتحريم رؤية اشخاص ازواجه في الازر كما
صرح به القاضي عياض وغيره وكشف وجوههن وكفيهن للشهادة
او غيرها وسؤالهن مشافهة وانهن امهات المؤمنين ووجوب
جلوسهن بعده في البيوت وتحريم خروجهن ولو لحج او عمرة في
احد الوجهين واباح لهن ولآله الجلوس في المسجد مع الحيض والجنابة
وان تطوعه في الصلوة قاعدا كتطوعه قايما وان عمله له نافلة ويخاطبه
المصلي بقوله السلام عليك ايها النبي ولا يخاطب غيره وكان يجب
على من دعاه وهو في الصلوة ان يجيبه ولا تبطل صلوته وكذلك سائر
الانبيا ومن تكلم وهو يخطب بطلت جمعته والنكاح في حقه عبادة
مطلقا كما قاله السبكي وهو في حق غيره ليس بعبادة عندنا بل من
المباحات والعبادة عارضة له والكذب عليه عمدا كبيرة ليس كالكذب
على غيره وقال الجويني ردة ومن كذب عليه لم تقبل روايته ابدا
وان تاب فيما ذكره خلايق من اهل الحديث في تحريم التقدم بين
يديه ورفع الصوت فوق صوته والجهر بالقول وندائه من وراء
الحجرات والصياح له من بعيد وطهارة دمه وبوله وغايطه
ويستشفى بها ولا خلاف في طهارة شعره وفي غيره خلاف والعصمة
من كل ذنب ولو صغيرا او سهوا وكذلك الانبيا وتنزيه من فعل المكروه
مجلسه وصف وعيب بحجة اهل بيته واصحابه ومن استهان به كفر وقيل
او زنا بحضرته ومن سبه قتل وكذلك الانبيا ولم يتبع امره نبي قط ومن
قذف ازواجه فلا توبة له البتة كما قاله ابن عباس وغيره ونقل كما
قاله القاضي عياض وفي قول بعض العلماء من سب عايشة وبحد في
غيرها حدين وكذا من قذف ام احد من اصحابه واولاد بناته ينسبون

ما لبه ولا يتزوج على بناته ومن صاهره من الجانبين لم يدخل النار
ولا يجتهد في محراب صلى اليه لا في يمنة ولا في يسرة ويخص صلوة
الخوف بعهده في قول ابي يوسف والمزني ويجل منصبه عن الدعا له
بالرحمة فيما ذكره جماعة ويحرم النقش على نقش خاتمه ولا يقول
في الغضب والرضى الا حقا ورؤياه وحي وكذلك الانبيا ولا يجوز على
الانبيا الجنون ولا الاغما الطويل الزمن فيما ذكره الشيخ ابو حامد
في تعليقه وجزم به البلقيني في حواشي الروضة ونبه السبكي على ان
اغماهم يخالف اغما غيرهم كما خالف نومهم نوم غيرهم ولا العمى فيما
ذكره السبكي وبعض مؤلفينا مما سامن الاحكام بجعله شهادة خزيمة بشهادة
رجلين وترخيصه في ارضاع سالم وهو كبير وفي النياحة لتلك
المراة وفي تعجيل صدقة عامين للعباس وفي ترك الاحداد لاسماء بنت
عميس وفي الجمع بين اسمه وكنيته للولد الذي يولد لعلي وفي الاضحية
بالعناق لابي بردة ابن نيار وفي نكاح ذلك الرجل بما معه من القرا
فيما ذكره جماعة ورد بانه حديث مرسل وصيام اطفال اهل بيته وهم رضعا
وكان يحرم على اصحابه اذا كانوا معه على امر جامع ان لم يذهبوا
حتى يستاذنوه وكانوا يقولون له بأبي انت وأمي ولا يقال لغيره
فيما ذكره بعضهم وكان يرى من خلفه كما يرى امامه ويرى بالليل بالظلمة
كما يرى بالنهار والضو وريقه يعذب الملح ويجزي الرضيع وابطه
ابيض غير متغير اللون ولا شعر عليه ويبلغ صوته وسمعه ما لا يبلغه غيره
وتنام عيناه ولا ينام قلبه وما تثاءب قط ولا احتلم قط وكذلك الانبيا
في الثلثة وعرقه اطيب من المسك وكان اذا مشى مع الطويل طاله
واذا جلس يكون كتفه اعلى من الجالسين ولا يقع ظله على الارض
ولا يرى له ظل في الشمس ولا قمر ولم يقع على ثيابه ذباب قط
ولا اذاه القمل ولم يكن لقدمه اخمص وكان خنصر رجليه متظاهره

وكانت الارض تطوى له اذا مشى واوتى قوة اربعين فى الجماع والبطش
ولم ير له اثر فى حاجة بل كانت الارض تبلعه وكذلك الانبيا ولم
تقع فى نسبه من لدن ادم سفاح وتنكست الاصنام لمولده وولد
مختونا مقطوع السرة ونظيفا ما به قذر ووقع على الارض ساجدا
رافعا اصبعه كالمتضرع المبتهل ورات امه عند ولادته نورا خرج
منها اضا له قصور الشام وكذلك امهات النبيين يرين وكان مهده يتحرك
تحريك الملكة ذكر هذا ابن سبع وكان القمر يناغيه وهو فى مهده ويميل
حيث اشار اليه وتكلم فى المهد وتظلله الغمامة فى الحر ويميل اليه الفىء
اذا سبق اليه وكان يبيت جائعا ويصبح طاعما يطعمه ربه ويسقيه
من الجنة وكان يوعك كما يوعك الرجلان لمضاعفة الاجر ورد
الله الروح بعدما قبض ثم خير بين البقا فى الدنيا والرجوع الى الله تعالى
فاختار الرجوع اليه وكذلك ساير الانبيا وارسل اليه ربه جبريل عليه
السلام ثلاثة ايام فى مرضه يساله عن حاله وسمع صوت الموت باكيا
عليه ينادى وامحمداه وصلى عليه ربه وصلى عليه الناس افواجا
بغير امام وبغير دعا الجنازة المعروف وترك بلا دفن ثلثة ايام ودفن
فى بيته حيث قبض وكذلك الانبيا وفرش له فى قبره قطيفة
والامران فى حقنا مكروهان واظلمت الارض يوم موته ولا يضغط فى
قبره وكذلك الانبيا ولم يسلم من الضغطة لا صالح ولا غيره سواهم
وتحرم الصلوة على قبره واتخاذه مسجدا ولا يبلى جسده وكذلك الانبيا عليهم السلام
لا تاكل لحومهم الارض ولا السباع ولا خلاف فى طهارة ميتتهم
وفى غيرهم خلاف ولا يجرى فى اطفالهم الوقف الذى لبعضهم فى غيرهم
ولا يحضر للمضطر اكل ميتة نبى وهو حى فى قبره يصلى فيه باذان
واقامة وكذلك الانبيا ولهذا قيل لا عدة على ازواجه وكل بقبره
ملك يبلغه صلوة المصلين عليه ويعرض عليه اعمال امته ويستغفر لهم.

ناغيه

استوا

ملكهم

والمصيبة بموته

والمصدر بموته عامه لامته الى يوم القيمه ومن راه في المنام فقد
راه حقا وان الشيطان لا يتمثل به ورويه من اخره باامر يعمل في المنام
وحب اساله في اجد ~~الاحرب~~ لوجهين واستحب في الاخر وقراه
احاديثه عباده يثاب عليها كقرات القران في احد الرواتين ولاما كل
الناس سيا من وجهه ولذلك الانبيا والنسبي باسمه مسمونا وناقع
في الدين والاخره ويكره ان يحمل في الخلا ما كتب عليه اسمه ويستحب
الغسل لقراه حديثه والطيب ولا يرفع عند الاصوات ويقرا على مكان
عال ويكره لقاريه ان يقوم لاحد وحملته لا يزال وجوههم نضره
واختصوا باللقب بالحفاظ وامير المومنين من بين سائر العلما ويحمل
كتبه على كرسي كالمصحف ويثبت الصحبه لمن اجتمع به صلى الله عليه وسلم
لحظه بخلاف التابعي مع الصحابه فلا يثبت الا بطول الاجتماع معه
على الاصح عند اهل الاصول والفرق عظم منصب النبوه ونورها
فبمجرد ما يقع بصره على الاعرابي الجلف ينطق بالحكمه واصحابه كلهم
عدول فلا يبحث عن عداله احد منهم كما يبحث عن سائر الرواه ولا يكره ٥
للنساء زيارة قبره صلى الله عليه وسلم كما يكره لهن سائر القبور بل يستحب
كما قاله الغزالي في نكته وانه لا ينسك فيه والمصلي بمسجده لا يبصق على
يساره كما هو السنه في سائر المساجد والله اعلم تم الموذج اللبيب
في خصائص الحبيب محمد صلى الله عليه وسلم بالفا الشيخ الامام العالم
العلامه ذو الاخلاق الحميده والتصانيف المفيده جلال الدين
عبد الرحمن بن ابي بكر الاسيوطي تغمده الله برحمته امين امين
مما حصله لنفسه علي بن اسحق بن المهدي عامله الله بلطفه الخفي
بتاريخ شهر ربيع الاخر من شهور سنه ١١٤٢

*عن ٤

والحمد لله رب العالمين
وصلى الله على سيدنا محمد
واله وصحبه وسلم
لما كثير
قال ... رحمه الله تعا

١١١

للسيد العلامة محمد بن ابراهيم بن المفضل رحمه الله

عبرت نسمة الصبا فتوله مغرم شفه البعاد ووله نسمة خلفها قريبة عهد
بسد حاجز تكثبان سلع ولمه ولقد كنت ذا فؤاد صحيح اما ذاك النسيم اعله
ليته ادبر اقام قليلا ريثما ان يشفى المهيم غلّه او يبث الفؤاد حزنه اوان قلت اي داء
لو تأنى مقدار رد طرف يشفى من جوى الهوى داء قلبه حبذا قطعة عمرت بليالي الهنا وفي الدهر غفله
ليته اذ سخى بها عاد يوما آه كم قلت ليته ولعله لي اليكم يا جيرة الحي شكوى فاسمعوا ما السوى ومنها محله
كم عليكم له تلهف صب وفؤاد مدى الزمان مدله كم حنين لعله من حشاكم كم دموع بخده مستهله
قد سلبتم منه الفؤاد جهارا ما عليكم ان تسلبوا منه كله اتروه على البعاد سلاكم حاش لله ما سلا حاش لله
كيف ودمعي وسم جسمي وشهد حصوني على هواكم ادله صيرتني ايدي النوى كالخيال لم يدع للسقام اثار فضله
ان تمادى حكم الزمان بجور في نواكم ولم اذق منه عدله لذت بالجانب المقدس منه سيد المرسلين حين الازل محله
سابق الفضل خاتم الرسل اعلا الخلق مجدا وخاتم الفضل جمله السهيف الغار والبدر والنائل فضل مجتبيه خلقه
الكريم الفعال والطاهر الاذيال خير العباد دينا وملّه افضل الخلق اشرف الخلق من طهر ذا العرش في القيام اصله
اوجب الفضل امجد الاصل ان لذوا ذنبه بشا وفضله من رقى مرتقى على فيه حتى قال جبريل لا ادنى محله
ما حميد المقام في يوم هول فيه قد سلب الفتى الثبت عقله وبه تحصر البليغ ونعجز الشر الفصيحين ان يعقله
من لمملوك وصلك الجم ان لم تمحوه نظرة مسكر منزله اتلي من نوائب الدهر كهفا انت لي من شباه افضل ظله
لي الى عرك الحصين التجا والى فضلك المشرق وصله ثم باسمي محمد لي ذمام وافتراك اعدم الدهر فصله
ان عراني شكل من الخطب لا اطلب الا من نور فضلك حله فاتلني مطالبي واجعلن طرف رجائي الى جوارك
ارني من سناك وهب جواري من ضريح به العلا خط رحله

ومقام عند الحجر الاسعد الازهر وفيه النجار [illegible] وفضله كيف لي ان ابل الترب منه واثار الحصى بخدي وقبله
كيف لي ان اكون ممن بها واصاك جبريل باكرم الجبلة ذاك سولي وفيه كل مرامي فهو للقلب في امانيه
ذاك وردي الذي ازيل اوامي لاميات من الفرات ودجله تمت القصيدة

عنه صلى الله عليه وسلم ارتبطوا الخيل وامسحوا بنواصيها وقلدوها ولا تقلدوها الاوتار وعليكم بكل
كميت اغر محجل او اشقر اغر محجل اي قلدوها طلب اعلاء الدين والدفاع ولا تقلدوها طلب الاوتار
الجاهلية ودخولها التي كانت بينكم والاوتار جمع وتر بالكسر وهو الدم وطلب الثار يريد لا تجعلوا
ذلك لازما لها في اعناقها لزوم القلائد في الاعناق وقيل اراد بالاوتار جمع وتر القوس اي لا تجعلوا
في اعناقها الاوتار فتختنق بها لانها ربما رعت الاشجار ونشبت الاوتار ببعض شعبها فخنقها
وقيل انما نهاهم عنها لانهم كانوا يعتقدون ان تقليدها الاوتار يدفع عنها العين فيكون كالعوذة
لها فنهاهم واعلمهم انها لا تدفع ضررا ولا تصرف حذرا انتهى من النهاية ملخصا من الاثر للسيوطي قال
في الحصول منها نقل من خط سيدنا عماد الدين يحيى بن اسماعيل الحبابي ره

كتاب كشف الصلصلة

كتاب كشف الصلصلة في احكام الزلزلة للاسيوطي

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم صل على سيدنا محمد وآله
وصحبه وسلم قال سيدنا ومولانا وشيخ مشايخنا شيخ الاسلام الجلال
الاسيوطي تغمده الله برحمته واسكنه فسيح جنته الحمد لله والشكر له والصلوة
على خير من ارسله وبعد فهذه فوائد مفصلة سميتها كشف الصلصلة
عن حقيقة الزلزلة ما ورد في حقيقتها اخرج ابو الشيخ ابو حيان في
كتاب العظمة وابن ابي الدنيا في كتاب العقوبات عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال خلق الله تعالى جبلا محيطا بالدنيا يقال له ق
وعروقه الى الصخرة التي عليها الارض فاذا اراد الله تعالى ان يزلزل قرية
امر ذلك الجبل فحرك ذلك العرق الذي يلي تلك القرية فزلزلها وحركها ومن
ثم تحرك القرية دون قرية واعلم ان اول زلزلة وقعت في الارض حكى
المفسرون ان قابيل لما قتل هابيل رجفت الارض سبعة ايام ما ورد
في سببها وانها تخويف من الله تعالى العباد عند فعل المنكرات وانها من
اشراط الساعة اخرج ابو الشيخ ابو حيان في تفسيره عن مجاهد في
قوله تعالى قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم قال الصيحة
والحجارة والريح او من تحت ارجلكم قال الرجفة والخسف وهما عذاب
اهل التكذيب واخرج الحاكم وصححه عن انس قال دخلت على عائشة رضي
الله عنها فقال رجل يا ام المؤمنين حدثينا عن الزلزلة فقالت ان المرأة
اذا خلعت ثيابها عند غير زوجها كان عليها نارا وشنارا فاذا استحلوا
الزنا وشربوا الخمور وضربوا المعازف غار الله في سمائه فقال للارض تزلزلي بهم
فان تابوا ونزعوا والا هدمها عليهم فقال انس عقوبة لهم قالت
رحمة وبركة وموعظة للمؤمنين ونكالا وسخطا وعذابا على الكافرين
واخرج الترمذي عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اتخذ الفيء دولا والامانة مغنما وتعلم لغير الله واطاع الرجل امرأته
وعق امه وادنى صديقه واقصى اباه وظهرت الاصوات في المساجد وساد

ما ورد في حقيقة الزلزلة

ما ورد في سبب الزلزلة

القبيلة فاسقهم وكان زعيم القوم أرذلهم وأكرم الرجل مخافة شره وظهرت
القينات والمعازف وشربت الخمور ولعن آخر هذه الأمة أولها فليرتقبوا
عند ذلك ريحا حمراء وزلزلة عظيمة وآيات تتابع كنظام لآلئ قطع سلكه فتتابع
وأخرج أبو نعيم في الحلية عن عطاء الخراساني قال إذا كان خمس كان خمس
إذا أكل الربا كان الخسف والزلزلة وإذا جار الحكام قحط المطر وإذا
ظهر الزنا كثر الموت وإذا منعت الزكاة هلكت الماشية وإذا تعدي على
أهل الذمة كانت الدولة وأخرج الديلمي في مسند الفردوس عن ابن عمر
مرفوعا إذا ظهرت الفاحشة كانت الرجفة وإذا جار الحكام قل
المطر وإذا ظهر بأهل الذمة خون ظهر العدو وأخرج الترمذي عن أبي
هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى
يقبض العلم وتكثر الزلازل ويتقارب الزمان وتظهر الفتن ويكثر الهرج
وهو القتل وأخرج الحاكم عن عبادة بن الصامت قال بينا نحن مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقوف إذ أقبل رجل فقال يا رسول الله ما مدة رخاء
أمتك فلم يرد عليه حتى سأله ثلاثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بالرجل
فودي فأقبل فقال رخاء أمتي مائة سنة قال فهل لذلك أمارة أو آية قال
نعم القذف والخسف والرجف وأخرج الحاكم عن عبد الله بن حوالة قال
قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابن حوالة إذا رأيت الخلافة قد نزلت
الأرض المقدسة فقد دنت الزلازل والبلايا والأمور العظام وأخرج
أبو داود والحاكم وصححه عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
جعل الله عذاب أمتي في الدنيا القتل والزلازل والفتن وأخرج أحمد
والنسائي والدارمي والحاكم وصححه عن سلمة ابن نفيل السكوني قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بين يدي الساعة موتان شديد وبعده
سنوات الزلازل وأخرج الحاكم عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
لتنتثلن الأرض بكم قبيلة فيهلكه بها من هلك ويبقى من بقي حتى تعتق الرقاب
ثم تهدأ بكم الأرض بعد ذلك حتى يندم المعتقون ثم تميل بكم ميلة أخرى فيهلك

فيها

فيهلك من هلك وينجو من نجا وليبتلين آخر هذه الأمة بالرجف فإن تابوا تاب الله عليهم وإن عادوا أعاد الله عليهم الرجف والقذف والخسف والمسخ والصواعق وأخرج البخاري عن ابن عمر قال ذكر نجد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هنالك الزلازل والفتن وبها يطلع قرن الشيطان وأورد القرطبي في التذكرة من حديث حذيفة مرفوعا خراب مصر من جفاف النيل وخراب الحبشة من الرجفة وخراب العراق من القحط ما يستحب عند الزلزلة من الوعظ والصلاة والتقرب بوجوه البر قال ابن أبي شيبة في المصنف حدثنا حفص عن الليث عن شهر قال زلزلت المدينة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن ربكم يستعتبكم فأعتبوه قوله يستعتبكم يطلب منكم العتبى أي الرجوع إلى ما يرضيه كقوله في الحديث الآخر إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولكنهما آيتان من آيات الله يستعتب بهما عباده لينظر من يخافه ومن يذكره رواه البزار وأخرج ابن أبي شيبة في سننه عن صفية بنت أبي عبيد قال زلزلت الأرض على عهد عمر حتى اصطفقت السرر فخطب عمر الناس فقال أحدثتم لقد عجلتم لئن عادت لأخرجن من بين ظهرانيكم وأخرج الشافعي والبيهقي في سننه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه صلى في زلزلة ست ركعات في أربع سجدات خمس ركعات وسجدتين في ركعة قال الشافعي ولو ثبت هذا الحديث عندنا لقلنا به قال البيهقي هو ثابت عن ابن عباس وأخرج ابن أبي شيبة عن عبد الله بن الحارث أن ابن عباس صلى بهم في زلزلة أربع سجدات ركع فيها ستا وأخرج سعيد بن منصور في سننه عن عبد الله بن الحارث قال زلزلت الأرض ليلا فقال ابن عباس لا أدري هل وجدتم ما وجدنا قالوا نعم وجدنا فانطلق من الغد وصلى بهم وكبر وقرأ وركع ثم رفع رأسه فقرأ ثم ركع ثم رفع رأسه وقرأ ثم ركع فسجد فكانت صلاة ست ركعات في أربع سجدات وأخرج البيهقي في سننه من وجه آخر عن عبد الله بن الحارث

ما يستحب عند الزلزلة من الوعظ والصلاة والتقرب بوجوه البر

عن ابن عباس انه صلى في زلزلة بالبصرة واطال القنوت ثم ركع ثم رفع
راسه واطال القنوت ثم ركع ثم رفع راسه واطال القنوت ثم ركع ثم رفع
راسه فاطال القنوت ثم ركع وسجد ثم قام في الثانية ففعل مثل ذلك فصارت
صلوته ست ركعات في اربع سجدات ثم قال ابن عباس هكذا صلوة الايات
واخرج ابن ابي شيبة بسند صحيح عن عائشة قالت صلوة الايات ست ركعات
واربع سجدات واخرج البيهقي عن ابن مسعود قال اذا سمعتم هدا من
السما فافزعوا الى الصلوة واخرج ابن ابي شيبة وسعيد بن منصور عن
علقمة قال اذا فزعتم من افق السما فافزعوا الى الصلوة واخرج ابن ابي شيبة
عن عيسى بن ابي عزة قال فزع الناس في انكساف الشمس والقمر او شي فقال
الشعبي عليكم بالمسجد فانه من السنة واخرج ابو داود والبيهقي عن ابن عباس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رايتم اية فاسجدوا واخرج الطبراني
عن سمرة بن جندب مرفوعا اذا رايتم بعض ايات الله فافزعوا الى ذكر الله
فاذكروه واجيبوه وقال ابن ابي شيبة في المصنف حدثنا وكيع عن جعفر بن
برقان قال كتب الينا عمر بن عبد العزيز في زلزلة كانت بالشام ان اخرجوا يوم
الاثنين من شهر كذا وكذا ومن استطاع منكم ان يخرج صدقة فليفعل وان
الله قال قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى قال الشافعي والاصحاب ما سوى
الكسوفين من الايات كالزلازل والصواعق والظلمة والرياح الشديدة
ونحوه لا يصلى لها جماعة قال الشافعي في الام في المختصر ولا امر بصلوة جماعة
في زلزلة ولا ظلمة والصواعق ولا ريح ولا غير ذلك من الايات وامر بالصلاة
منفردين هذا النص واتفق الاصحاب على انه يستحب ان يصلي
منفردا ويدعوا ويتضرع لان لا يكون غافلا وروى الشافعي ان
عليا صلى في زلزلة جماعة قال الشافعي ان صح هذا الحديث قلت به فمن الاصحاب
من قال هذا قول اخر له في الزلزلة وحدها ومنهم من عممه في جميع الايات
قال النووي وهذا الاثر عن علي ليس بثابت ولو ثبت قال اصحابنا هو محمول

تعالى اتانا ما هذا اي
حين هب ...
والرجل او الهدة
او الكبير الي ثلثه
...

على

على الصلوة منفردا وهكذا اما جابص عن علي من غير هذا انتهى كلام
شرح المهذب في باب الكسوف وفي شرح المنهاج للاسنوي في الصلوة في
الاوقات المكروهه ان الزلازل كالاستسقا من دون السبب المتقدم ن
فيحرم في اوقات الكراهه قلت والجاري على القواعد فواتها بسكون
الزلزله كفوات صلوة الكسوف بالانجلا لكن نقل عن ابن عباس خلافه
وانه صلاها من الغد بعدما زلزلت ليلا ولعل قواعده ان ذوات
السبب يقضى كما هو مذهب جمع من العلما ومقتضى فعله ايضا انه يطول
القراه فيها كصلوة الكسوف وليس في مذهبنا ما يمنعه والجاري على القواعد
انه ايضا يسر فيها نهارا ويجهر فيها ليلا ولم يصرح اصحابنا بالخطبه
لها بل نفيهم الجماعه فيها يشعر بعدم استحباب الخطبه ايضا وقد يدعم
ان عمر انه خطب لها وعن النبي صلى الله عليه وسلم انه وعظ بقوله ان
ربكم يستعتبكم فاعتبوه ولو قيل باستحبابها للامام الاعظم خاصه لم
يبعد ويحمل عليه الحديث والاثر ومما يستحب عند الزلزلة العتق كما
يعلم المصرح به في حديث الحاكم والتصدق قياسا على الامر به في
الكسوف والدعا والتضرع كما نص عليه في شرح المهذب وما شاكلهن
الاذكار والتسبيح فانه يرفع العذاب كما اشرنا اليه في كتاب الطاعون
والتكبير قياسا على استحبابه عند رويه الحريق وقد ورد به الامر هنالك
والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم فانها ترفع كل بليه وتزيل كل بلوى ولها
مدخل في جمع الاحوال الدنيويه والاخرويه فائده رايت في فتاوى
قاضي خان ما نصه الرجل اذا كان في بيت فاحدثت الزلزله لا يكره له ان
ينتقل الى الفضا ويفر خلافا لما قاله بعض الناس ويستحب الفرار لما
روي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على هدف مائل فاسرع المشي
فقيل له ايفر من قضا الله تعالى فقال وافر الى قضا الله ايضا هذا لفظه
ذكر هلاك قوم شعيب عليه السلام بها قال الله تعالى فاخذتهم الرجفه

استحبا الفرار الى الفضا عند الزلزله

ذكر هلاك قوم شعيب عليهم بالرجفه

فاصبحوا في دارهم جاثمين واخرجها اسحق بن بشر في كتاب المبتدأ وابن
عساكر في تاريخ دمشق من طريق جعفر عن الضحاك عن ابن عباس في قوله
فاخذتهم الرجفة قال ان جبريل نزل فوقف عليهم فصاح صيحة رجفت
منها الجبال والارض فخرجت ارواحهم من ابدانهم فذلك قوله فاخذتهم
الرجفة وذلك انهم حين سمعوا الصيحة قاموا قياما وفزعوا لها فرجفت
بهم الارض فرمتهم ميتين ذكر زلزلتها يوم اراد ابرهيم ان يذبح ولده
عليهما السلام قال الزبير بن بكار في الموفقيات حدثني علي بن صالح بن عبد الله
ابن عروة ابن الزبير عن الحسن بن ابي الحسن البصري عن ابي امامة الباهلي
عن كعب الاحبار قال لما اوثق ابرهيم خليل الله اسحق ابنه عليهما السلام
والقاه على الصخرة ليذبحه تغير لون السما وتصدعت الارض وتزلزلت
الجبال فلما اخذ الشفرة ووضعها على حلقه اهتز عرش الرحمن مما علمنا
واهتز الكرسي واشتكت السموات والارض والجبال والبحار الى ربها
ووقعت الشمس من مكانها فقالت الملئكة عجبا مما راو لو كان ينبغي لشي ان
يتخذ خليلا لكان ينبغي له ان يتخذ هذا العبد خليلا فنودي اتخذ الله
ابرهيم خليلا ونودي في السما يا ابرهيم قد صدقت الرويا وفدي اسحق
او اسمعيل بذبح عظيم سرد نبذ من الزلازل الواقعة في الاسلام
تقدم انها زلزلت في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ثم عهد عمر ثم عهد
علي وكان ابن عباس امير اهل البصرة في خلافة علي بن ابي طالب واخرج
ابن ابي الدنيا عن اسعد بن سواد قال حدثني رجل من اهل مسجد الكوفة
وكان ابوه ممن شهد بدرا قال مررت على قرية وتزلزلت فوقفت قريبا
انظر فخرج علي فقلت ما وراك قال ركبها من الزلزلة وان الخطايب كلوا
ترمي بعضهم الى بعض فقلت ما كانوا يعملون قال ياكلون الربى وفي خلافة
الوليد بن عبد الملك في حدود سبعين كانت الزلازل اقامت اربعين
يوما ذكر ذلك القضاعي في تاريخ الخلفا وعنها بعضهم في سنة اربع

ذكر زلزلتها الارض يوم اراد ابرهيم عليه السلام ان يذبح ولده عليهما السلام

سرد نبذ من الزلازل الواقعة في الاسلام

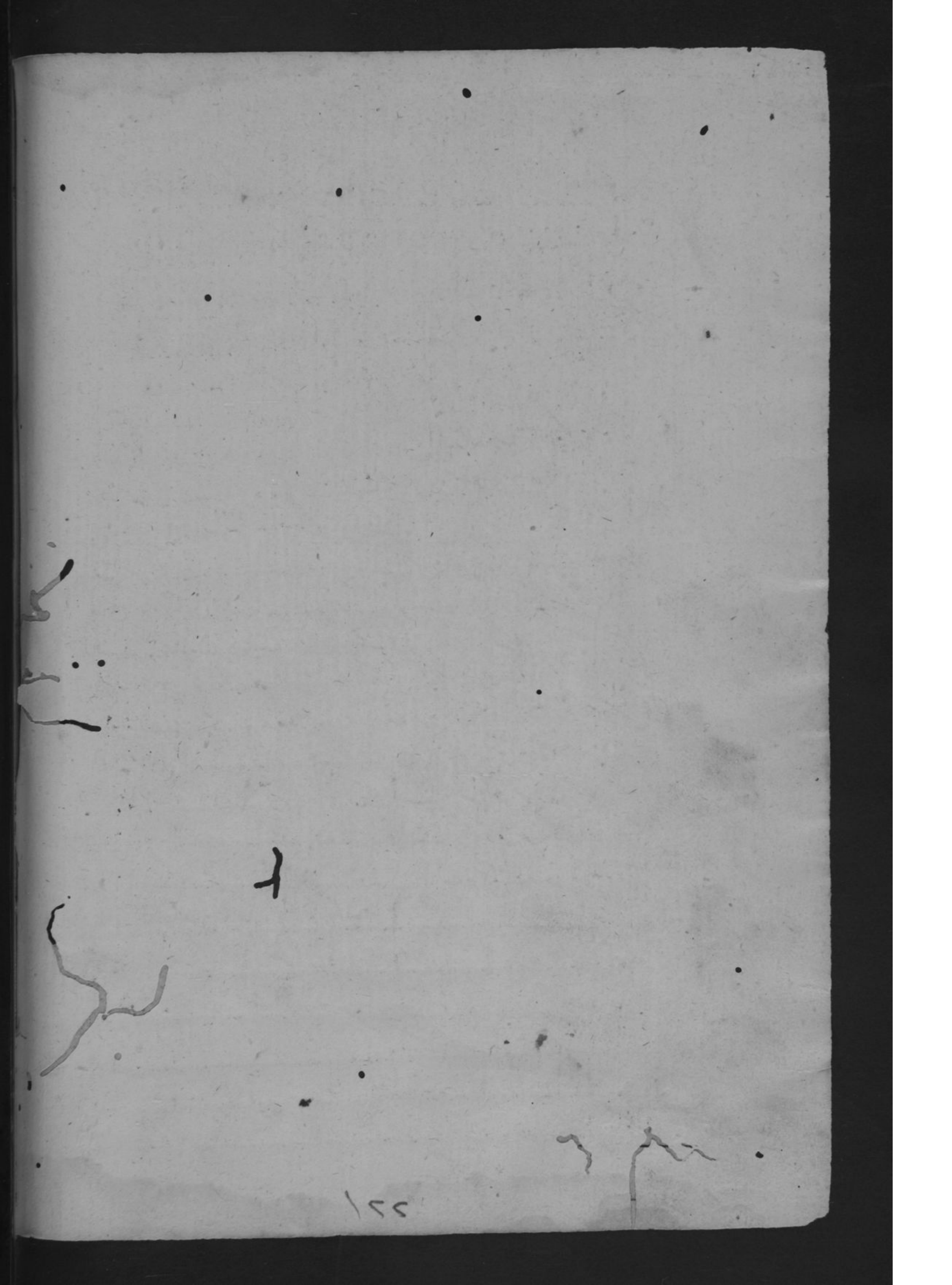
وتسعين بالشام

وسبعين بالشام كما تقدم وفى خلافة عمر ابن عبد العزيز كانت زلزلة
بالشام كما تقدم وفى سنة ثمانين ومائتين فى خلافة هرون الرشيد
كانت زلزلة بمصر وسقطت منارة الاسكندرية وفى سنة ثلاث ومائتين
فى خلافة المامون كانت زلزلة بخراسان دامت سبعين يوما وهدمت
المنازل وفى سنة ثلاثة وثلثين ومائتين فى خلافة المتوكل كانت زلزلة
مهولة بدمشق سقطت منها دور وهلك تحتها خلق وامتدت الى
انطاكية فهدمتها والى الجزيرة فاخربتها والى الموصل فمات وهلك
من اهلها خمسون الفا وفى سنة اثنين واربعين فى خلافته ايضا
زلزلت الارض زلزلة عظيمة بقومس واعمالها والرى وجرجان
ونيسابور وطبرستان واصبهان وتقطعت جبال وانشقت الارض
بقدر ما يدخل الرجل فى الشق ورجمت قرية السويدا ناحية مصر
من السما ووزن حجر من الحجارة وكان عشرة ارطال وسار جبل باليمن
عليه مزارع لاهله حتى اتى مزارع اخرين ووقع بحلب طائر ابيض
دون الرخمة فى رمضان فصاح يا معشر الناس اتقوا الله الله الله
الله فصاح اربعين صوتا ثم طار وجاء من الغد ففعل كذلك وكتب
البريد بذلك واشهد خمسماية انسان سمعوه وفى سنة خمس واربعين فى
خلافته ايضا عمت الزلازل الدنيا فاخربت المدن والقلاع والقناطر
وسقط من انطاكية جبل فى البحر وسمع من السما اصوات هائلة وزلزلت
مصر وسمع اهل بلبيس من ناحية مصر صيحة هائلة فمات خلق من اهل بلبيس
وغارت عيون مكة وفى خلافة المعتمد بعد ستين ومائتين كان بالعراق
هيج اشتد بالزلازل ومات تحت الردم بالبلاد الوف من الناس وفى سنة
ثمانين فى خلافة المعتضد انكسف القمر بالليل فى شوال واصبحت الدنيا مظلمة
الى العصر فهبت ريح سودا فدامت الى ثلث الليل واعقبها زلزلة عظيمة
اذهبت عامة المدينة فكان عدة من اخرج من تحت الردم مائة الف

وخمسين الف وفي سنة تسع وثمانين في خلافة المكتفي زلزلت بغداد زلزلة
عظيمة دامت اياما وهبت بالبصرة ريح عظيمة قلعت عامة نخلها وفي
سنة اربع واربعين وثلثمائة في خلافة المطيع زلزلت مصر زلزلة عظيمة
هدمت البيوت ودامت ثلاث ساعات وفزع الناس الى الله بالدعا وفي
سنة ست واربعين كان بالري ونواحيها زلازل عظيمة وخسف ببلد
الطالقان وخسف ثمانية وخمسين قرية من قرى الري تقطع بالري جبل
وتعلقت قرية بين السما والارض نصف نهار ثم خسف بها وانخرقت
الارض خروقا عظيمة وخرج منها مياه منتنة ودخان عظيم
هكذا نقل ابن الجوزي وفي سنة سبع واربعين سنة عادت الزلازل بقم
وحلوان والجبال فاتلفت خلقا عظيما وفي سنة ستين واربعمائة في
خلافة القايم بامر الله كانت بالرملة زلزلة هائلة خربتها حتى طلع الما
من رؤس الابار وهلك من اهلها خمسة وعشرون الفا وفي سنة
ثلث عشرة وخمسمائة قال الامام ابو القسم الرافعي في كتابه الذي صنف
في اخبار قزوين حدث في هذه السنة ليلة الاربعا لخمس خلون من رمضان
زلزلة عظيمة بقزوين وكانت تعود الى مدة سنة كاملة وهذا الكتاب
عزيز الوجود ووقفت منه على كراسين لا غير وفي خلافة المسترشد بعد
العشرين وخمسمائة قال ابن الجوزي زلزلت بغداد مرارا كثيرة ودامت
كل يوم خمس مرات او ست مرات والناس يستغيثون ودامت كذلك
عشرين يوما وفي سنة ثلث وثلثين وخمسمائة في خلافة المكتفي كانت بجنزة
زلزلة عظيمة عشرة فراسخ في مثلها فاهلكت خلايق ثم خسف بجنزة
وصار مكان البلد ما اسود وفي سنة اربع واربعين جاءت زلزلة عظيمة
ماجت بغداد نحو عشر مرات وتقطع منها جبل بحلوان وهلك منها
عالم من التركمان وفي سنة خمسين وخمسماية زلزلت بغداد وفي سنة
اثنين وخمسين زلزلت حماه وشيزار وخربت وفي سنة ثلث وسبعين في

حلافه الناصر انقض كوكب عظيم سمع لانقضاضه صوت هائل
واهتزت الدور والاماكن واستغاث الناس واعلنوا بالدعا وفي سنة
سبعه وتسعين وخمسمايه حاث زلزله كبرى لمصر والشام والجزيره
واخربت اماكن كثيره وقلاعا وخسف بقريه من اعمال بصرا وفي سنة
اربع وخمسين وستمايه زلزله المدينه النبويه ثم اعقبها خروج النار
العظيمه وفي سنه اثنين وسبعمايه في خلافه المستكفي وسلطان
الناصر محمد بن قلاوون زلزلت مصر والشام زلزله عظيمه هلك
فيها خلق تحت الهدم وفي سنه ست وستين وسبعمايه في خلافه
كانت زلزله عظيمه رايت ذلك مكتوبا على ظهر كتاب ولم يعين باي
مكان كانت وفي سنه اثنين وعشرين وثمان مايه في خلافه المعتضد
داود وسلطنه المويد شيخ وقعت زلزله عظيمه بارزنكان وهلك
بسببها عالم كثير وفي سنه خمسه وعشرين في ايام الاشرف برسباي زلزله
القاهره زلزله لطيفه وفي سنه احدى وثمانين وثمان مايه زلزلت مصر
زلزله لطيفه ليلا وفي محرم سنه ست وثمانين زلزله يوم الاحد سابع
عشر بعد العصر زلزله صعبه ماجت منها الارض والابنيه وجاف
وكانت دون نصف درجه وسقط بسببها شرافه من المدرسه الصا
على قاضي القضاه الحنفي فقتلته فانا لله وانا اليه راجعون هذا
اخر ما كتبه شيخ الاسلام الجلال الاسيوطي واتفق فراغه ليله
اثنين واربعين ومايه بعد الالف

[illegible]



هذه الرسالة للسيد العلامة بدر الدين محمد العرباني ارسلها الى الامام المتوكل على الله رحمه الله الى صوران سنة ست وثمانين والف سنة

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم الحمد لله الذي جعل شفاء العي السؤال وامر بسؤال الائمة الآل واوجب اتباع الحق على كل حال وحتم سلوك نهجه في كل مرة وحال واحمده على ان جعل لنا ائمة اذا تنوزعوا في امر ردوه الى الله ورسوله احمده حمد من حباه هدى اهتدى به من مسارق الانوار احمده ما هبت عوارفه احمده ما سرى نسيم الانوار واعوذ به من جهالة الامية وضلالة التعليمية والوذ به من امور سنة جاهلية او اوالي عدوه او اعادي وليه واصلي واسلم على من اظهر به حجج الحق واوضح مناهجه وازهق به شبه الباطل وامصح مدارجه وعلى آله الذين هم سفائن الشرع ومخارجه ودلائلهم سبل الفضل ومعارجه هم البدور الى بروج سماهم البحور الجهلة الاخطار هم الغيوث الذي تنتج بها هم الليوث الحلة الاخطار ولعمري لما وجدنا سؤال من جعلهم للكتاب قواميس وفرض لبيسه للناس ولا يجعلوه كما جعله الاولون قراطيس وكان ما وضعه الامام عليه السلام على المسلمين من المكوس واسقطه عنهم فما هو لله من السبل والاسواق من المكوس وفرضه في الاعمال والاموال من الجبا مما عمت به على جميع الناس البلوى وعمهم فيه الوجوم والالتباس ودفعوا منه ما هو اضيق من حلقة الفاس فلم ينج احد من دعوته ولم يستنقذ فيه عالم من ثوره ما استوى فيه العالم والغبي والاشيب الحازم والصبي ولبث يقول الناس من طلابه سوا صفحات العيون وغورها كان لنا منه سور امكنه مشوحا اعاليها وساحا سورها وطفقت اسال كلا من احد عن ذلك فما اخذ الا رغم انفه من المهالك

او تحمل شفاعتكم فما يريده ذلك الا اشتغالا بعلمه فيطرق لمكس الامام
من جاهل لا يحتج الى السوال وعالم لا يستند الى ركن يشيد به
من التحمل ويكثر في ذلك النطاح والجدال ويكثر فيه الكفاح والنضال
ويكون اذا اصاب شيء منهم يكسر النصال على النصال فيقرع في العلم
قادح موهي ثم لم يبصر به لا يح نوري فيرد ذلك الى امر من
اهمه بالرد اليه والتعويل في كشف تلك المشكلات عليه فرقمنا في هذا
القرطاس وارسلناه عني وعن الناس عن هاتف لتنبيههم
ولا راهب لسلمه لائم وكلمة الله هي العليا والله عزيز حكيم
انطق بالحق وان نسج جاهلا فان ذا الحق غلاب وان علياً
فعساه الله ان يكشف من تلك الدجى حنادسها او يستاصل
من هذه السنين غراسها فيقمع بذلك من مردة الانس ابالسها
ويجدع به من وجوهها معاطسها وينقلب به من شبابها وانسابها
فهم من مكايدهم التي نصبوها ومصائدهم التي اسبحوها حبا
للعاجلة واستعدادا للاجلة والمولى حماه الله احق من رجع الى
الحق واخلق من رفق بالخلق واجل من ان تعروه العزة عصا
او يرى عليه في الرجوع الى الحق نقصا وان سيدنا عمر رجع كرارا
وعوتب في الذكر الحكيم مرارا فلم ينقص بذلك علومه الى اخره ولم يحط
له من بنية الرتبة الفاخرة عفى الله عنك لم اذنت لهم تريدون عرض
الدنيا والله يريد الاخرة والمولى اعلم بذلك واعرف واعظم مراقبة
لله واخوف ولئن ابقى علمها نقيضه تبقى الى يوم الوعيد فلسان
يا حفى اثارها فالرد عليه اقرب من حبل الوريد وهو اذا عاين
الموت لا يغنيان وعيد ولا اسناد ان قصد لم تقلهم الى
رجوع ولدها من مكان قريب ولم يبقى الله الدهر من ذي ابهة
مهيب ولكم اسم معصب بالتاج مرهوب مكانه يذهب رواسي

محمد وعلى شوف الناس شنانه قد كان ساعد الزمان وكان اذا
حبص ورفع جنابه يجرى الحول دلاحوله فالحمد منزعها قد فاحته
مسد لم تحجه منها اكسابه ونهوف احساده عس وباح به قنا ثه
والدهر من يعلق به يطحنه منه شاجن انه هدا وهو حفظه الله
صح لنا بلسه مذاهب كشف بها عنا معطشات هذه الغياهب
اذ دعا نثرها متناثر كلامها ومنا ردحان طرامها وهي مذهب المعوض
والتعليمه ومن قال بعصمة الامام من الزيدية فاذا قلنا بالتفويض
الى الامام او الى اطلاعه على ما لم يطلع عليه الانام او عصمته عن الخطا
والاثام فلنا هو الشيء ماض وذلك الامر فاقض ما انت قاض
اوليس يعلم من العلم الا ما علمنا ولا نفهم من الكتاب والسنة الا ما
فهمنا او قد صحت امامته والعصمة لها تابع فلا منازع في جواز ما ناخذ
وندع فصرح بذلك عن عهد السؤال ونقع به من حجا الى الجدال.
والنضال فاول ذلك انها حصلت دبيه وسنة مدينة واحدة
العرم لا تحد النائم وليس يصح في الاوهام شيء اذا احتاج النهار الى دليل
وهو حرسه الله عم بها جميع البلاد وفرضها على كل حاضر وباد
وفى كل اسواق العراق اتاوه وفى كل ما باع امرؤ بخس درهم
من عمر ورق من فوق وموسر وصحف ومعس وصاع ما وضعه
الانزاك من ذلك اضعافا كثيرة واسهاما اهلوه من ايصائع العصره
فكان ما اواه من ذلك ورثته كمثل حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبلة
ماه حبه سما مدينة صنعا فلهد صاقب به درعا ان قبل انها احرجت
كمرا قساطها بالسيف الابتر والوشيح الاسمر فللامام ان يضع
عليها ما نظر قلنا ان نسلم ان من ليس كفره صراحا حكمه حكم كافر التصريح
فيلزم ان يمنعوا عن المساجد وان لا يدفن ميتهم مع اهل العدل
والتوحيد سلمنا فان الاملاك الذي بها لم يرفع اليد عنها

بيد اربابها ان قلت حكمهم كحكمهم لمقامهم معهم قلت لا مكفر الا بدليل
قاطع مبين كما هو مقرر في اصول الدين مع ان الاغلب عليهم الاستضعاف
وعذر الله لهم عن المهاجرة بحجر حافل وحبهم للعترة الطاهرة ضرورة
الشهرة متواترة فعذرهم في مساكنة الظلمة عذر العترة النبوية
في مساكنتهم جبابرة العباسية والاموية مع قيام الدعاة منهم في
كل اوان وذلك ظاهر لا يحتاج الى بيان وبالله ان تثبت لهم
حكم بني مروان الذين منهم اللعين بن ابي سفيان اولى بين يدي من
العصيان ونسبه الى الحكيم الرحمن ان قلت ان اولئك لا يحوزون
بنصرة ذوي الرشاد لقوة شوكة اهل الفساد في كل البلاد قلت وكذلك
اولا بهذا البرهان فانها كانت حكمة الانتراك من المستضعفين الى جاران
وصنعا مملوءة بالعساكر وموادهم يعترف بها جميع التناجر لولا فضل
الله ونعمته وارادته عن ان نطهر دمنه الخسف ويعلو كلمة سلمنا
فلم تتحول الا وقد خرج عنها اربابها ولم يبق بها الا الظلمة واحزابها
وقد صار اهلها من حملة جنود الحق ثم تثبت كل على ماله قبل الحوز
فكان كما ورد بلا ثمن احق هذا مع انها انما دخلت صلحا وذلك
اشبه من العزالة بالضحى مع انه يلزم من القول بانها دار حرب
ودار الحرب دار اباحة ان اموال حجاج بيت الله وزوار قبر رسول
الله صلى الله عليه وسلم في تلك الديار مباحة للكل لا اثم ولا ضمان على
ولاتها في اخذهم الاموال اموالها ولا ارش ولا قود على من قتلها
عالما من علمائنا ثم باب ونسك بحبل ولانا سلمنا فاما هو موضوع
على ما هو به من الاسواق والطرق والحقوق العامة الى الاعمال
مسطل ولا محو ومن ذا وضع من السلف خرجا على سوق او طريق ما
افتحوا من ديار كفار النصح والتحقيق ان قلت ان يكن لرب
العالمين فامرها الى امر المومنين قلت وكذا المساجد والمناهل

فلتوضع

فلو وضع على كل مصل وما هل مسلمنا انها دار كفر والحاد وان لم ان يضع في اسواقها وطرقها ما اراد فان عليه الاصلح للمسلمين والاد بالفقرا والمساكين اذ هم حجج الله عليه وان جعل امورهم اليه وان في ذلك وصلة الى مضاعفة الايمان على كل مسكين ودفع عند الحاجة لفقر مسكين ثم ان فيه سفرا عن محبة الائمة الاطهار واعز امودة الظلمة الفجار حيث نهجوا الائمة مسالكهم وصانعوا ما فوقه من جانب المسلمين مما لكهم فلم يهدموا ما الظلمة شادوه من المعالم ولا اجتثوا ما غرسوه على المسلمين من المظالم والمرجو منهم ان يهدموا ما اساه كل جبار عنيد ثم ان وضعه لا على نحو ما وضعه السلف فيما افتحوه من الامصار بل على هذه المكوس التي هي داب الجبابرة الاشرار فلو سمع المولى حافظه الله تعالى ما يقوله الداني والقاصي ويجارون به الى مالك النواصي ويجدونه حجة على من يتشيع ويزعمون انه بالتشيع يشنع فلا يملك خطا ولا يجرحوا اما اولو ترا ان نفس من المصلحين الذين لا يعلم سوى انه من المصلحين مملوا السنة ارامل واطفال يلتهب الحشا بجذا هم الحبال ضل كادحا طول نهاره حتى اذا حصل بعض ما يقوم لصغاره قوتهم ما الذي فيه عرقه وقواه ثم حلف بالله انما حصل سواه استناصل من ذلك عرقانه وبادرهم بين فرقانه ان قلت انما يحصلون ذلك ظلما وناحيه من اموال الناس جمعه وحتما قلت فالواجب اذا ان يسعوا عن الاسواق وان يزجروا عن الظلم ولو نصب الاعناق لا تساعدهم على ما يؤدونه واباحه ذلك لهم على حرج يودونه والا لجاز احد حراج على المعاصي واباحتها لمن سلمه من الداني والقاصي شعرا

انما الفرض عليك زجرهم بسياط وقيود من حديد
ام اولا ليس علينا حرج فيهم اذ ليس فيهم من رشيد
فلعمري ليس وجه ولم لا يحصون سقاما من سعيد

بل يحسم كل من كان ولو كان فقرا وصلاحا كالجنيد ان قيل لا
يمكن زجرهم بحال قلت هذا اعس المحال ان قيل قد اختلط الحرام
بالحلال فجميع ما في ايدي الناس شبه مال قلت فلا يصح بيع ولا شرى
ولا وقف ولا ابرى ولا يحج حج ولا زكوه ولا يصح لاكثر الناس صلوه
ولا جماعه ولا اذان ولا عداله ولا ايمان ولا يكرم احد في صرفه ولا
يجب لمحصر على حوسر نفقه ولا يجزي كفاره سوى الصيام ولا يحل لاحد
لباس ولا طعام الا بعد موادنه الامام فيتعطل الاحكام ويهدم
قواعد الاسلام ويتعطل فائده نصب الحكام والامر من ذلك اجلى وعن
طلب البيان اعلى ان قلت انما يوجد ذلك للجهاد الذي افترضه الله
على العباد وقال تعالى جاهدوا باموالكم وانفسكم ونظائرها من الايات
قلت المراد بالمال ما افترضه الله من الفي والصدقات اذ الايه محتمله
لاحتمال الجهاد ببعض المال او كله وباطل ان يكون بكله او جله لعدم
اتفاق الصحابه في غزوه العسره بجل اموالهم مع الحاجه الشديده
واثنى الله عليهم ومدح اعمالهم واذا كان ببعضه فلا بد من تقديره اذ
لا ندري هل بكسره او جمعه ولا تقدير الا ما ذكرنا فلنحمل عليه كما انا
او بما يبعد الانسان على نفسه ودونه امام الحرب او يراد به الجمع والام
للندب ان قلت يلزم في الانفس اذ لفظ الامر فيهما واحد قلت جمع
الحقيقه والمجاز في كلمه عن العرب وارد كما في الكتاب العزيز ان الله
وملائكته يصلون على النبي ... سلما فالحرب قد وضعت اوزارها وعقد
ازرارها وارخت ازارها فتم الاستعانه بخالص المال ومصانعه
ذوي السعه والاقلال ان قلت الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ليس
الجهاد ولا جهاد الا باجناد ولا اجناد الا بامداد قلت بلى يتاتى بلا
عساكر كما كانت عليه الائمه الاكابر كانوا ينصرون المدين بالمصلى
ويسلطون المحق على المبطل ولا تزال الاختلاف بين الناس فقوى كلهم

بذلك

بذلك التسويد والباس ولو كان ذلك الى الاخناذ لما قدروا على
تخليص ربقة جراد لا سيما في هذه البلاد حتى اذا انقضى من الهدنة
وثار نار الفتنة حشدوا القبائل وجمعوا الجحافل فربما احتاج
بعضهم الى خالص المال فبذلوه على اطيب خاطر وحال لا على
جهة المكوس التي هي دأب اهل الضلال ومن ذا مكس من النبي
او الائمة الهادين سلما فلو وضع عند الاضطرار لا جهة الضرار
كما وضعه الامام القسم وولده المؤيد بالله عليه السلام ولا حجة في
افعال الائمة الان مثبتوا لهم العصمة مع تبدد وجه التضمين بذلك
الزمان فاما الان فقد طال الاوان وذهب الله بالاولين وجاءوا
اخرين كانوا في ذلك الزمان افلس من ابن المذلق بل كان بعضهم
يطلبه عن متعلق ان قلت قد تعدم المال على قصد العدو الى ديار
او لا نامن من تطاير شرار ناره وليس في بيت المال كثير ولا قليل
والعدو اذا هجم لا يقبل فيستأصل بيضة الدين ويقوى كلمة الملحدين
قلت جوابك لم يحث به عمر على طريق اشار لهم فيه بالادخار وفي ذلك
كفاية لأولي الابصار وايضا فان النبي المختار امر بجهاد الكفار
فلم يبرح عازما على حربهم عند امن هجوم حزبهم فلم يمكن له البراز
الفاجر ولم يكن يجهزهم بذخائر لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة
لمن كان يرجو الله واليوم الاخر بل كان قبل الفتوح لا يدخر شيئا
لشدة الحاجة اليه ثم ادخر قوت سنة لاهله حتى فتح الله عليه وذلك
واضح لمن طالع سيرته الغراء ونظر في حالته الحسنة الزهراء ان
قلت كان اولئك يجاهدون بلا اموال قلت وهؤلاء كذلك لو تركوا
على تلك الحال وان الامام القسم عليه السلام قام وليس معه من الزاد
مضغة ولا يجد في خزانته مضغة فبذلوا في نصرته الاموال والنفوس
ووطئ الارض تجاهه بالجيش وبالرؤوس حتى اخذت الشموس

الحبشة من اليمن والتي الحق بها جراته واطمأن ولو ان اهل القرى
امنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السما والارض ولكن كذبوا
فاخذناهم بما كانوا يكسبون ولو انهم اقاموا التوراة والانجيل وما
انزل اليهم من ربهم لاكلوا من فوقهم ومن تحت ارجلهم منهم امة
مقتصدة وكثير منهم سا ما يعملون فلما فاما يوجد من خالص الملك
عند عدم سو المال واما مع شغلها وتضاعفها وصرفها عن مصارفها
بما ضره اقرب من نفعه وعطا وما ضر من منعه حينا لبس لم يذهب الشذا
ليس ذا العلم ولا الراي السديد لا ولا البأس ذا القائد المرغد
العيش ذا المال العيش وانه ليسكر على المستحق الحرف ويستعمل في
حق غيره الالف فلرب ارغن له بستانه زيدي وقصر فاصل يسمى الفدح
من اي طعام ردي وفيما لا يعود بنفعه على الاسلام ولا سر لطف الرسل
في دار السلام من قصر وقصور مستحزات الدري وجوار كغصون البان الغيدي
وثياب الخز والقز البهي وعقود النثر والدر النضيدي وبهوم
سكار فعلها او منحوره لنصوبها او لعلها ولكم قميص اذهب بما يحمد
عسرهن عاريا وشاس حصى بما يكتسوا احدى عشر عاريا ودار عمرت
بالالاف وزخرفت من بدايع الزخارف باصناف ثم تركت خاوية المنازل
ليس فيها الا اليوم نازل ولهم حقر بما يقابل مثل من الغش ثم حلي في
طرق المسلمين كقذا العيش وانظر الى شعوب كيف تركت عربالا ونصبت على
طهرهم ربطه احبالا انا ما ذلك بذراهم فلا ام عثمان من المال وفلان
وليس سلم ان ملك من صرايح اموال اصحابها وخلاصة حميد اربابها جهل
من العدل ان يحاهد بجهد الفقرا والارملات واموال اليتامى التي جعلها الايات
مبرلات ذلوبو على اصحابها هذه الفصلات ام سبيل الله التي قال فيها في ...
كتابه المعظم مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة انبتت
سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة والله يضاعف لمن يشا والله واسع

عليم

علیہم هلم بالبرهان علیه وحی سوحد العباد الله فلسطول الامام
حفظه الله على الانام اما تكشف عنها الملة الطامه او كشف ظلمها
المدلهمة العامه فما من مغور ولا منجد الا ولسان حاله ينشد
بالبلة عسعس حنادسها ثم انطفى اذ طفت نبارسها

فانحطت امة التي بها | اجمع حرسها وما مسها
في هوجل مجهل اعاصرها | تسفي على سبلها روامسها
موحشة البغر لا انيس بها | ترجف من رعبها ساهسها
فاصبحت كالرباب حايرة | ملتفتات بها وساوسها
من بعد عاد الجبال التي سقفت | في كل اسواقها مغارسها
واسكنت في الهوج اغصانها | مرهافة طبعت براعشها
كانها حية مطننة من حلكها | ما يرى طنا فيها

فكم فقير تصل تقدح في سداد جوع الصغار دابسها

فوتيموا ابا وراد بات مهجة | وهو سحر العين دلاخسها
والعقب في خرائد تصض | تعضح لين الهاموا اسها
وراهرات السما لوالوها | ومرهرات الربى انسها
وفي قصور مشيدة تركت | ما ان سوى اليوم انسها
واعطت كل ارض حرف | تزهى به في الوفا اعانسها

ما هو في العبر والنفير ولا في الدين حب الحلال عانسها
سعفها في لنلهبات وفي ما سوى اللظى ملامسها
وكم نسيم صب وارملة غرننا وذي فاقه بمارسها
دع ذا الجهل ذاكرا وكسهم لها فذا ما تريد واكسها
ابيه عذرته تذل له من حالمحات الوكوس سامسها
فالفرص ان يرجوا ولو علت بالسعف من هامهم قوانسها
ام ارضهم دار كفر اضحت قسرا وما صوبحت هر امسها

من الندكره للشيخ داود نطلق على الاسرب والقلعي عض باسم الرصاص والاسرب هو المراد اذا اطلق بهذا الاسم وهو ردى المعادن المنطرقة

واعمرها نفعا وقوله نفع لسرف رطلا وسم كالعنجه بمروره مسقعيا وذلك حادى عشر درجه من المران كرامل وعبدى فيه نظر للزوم

قلته حسنه والصحيح ولبيه ما المتاركه في الكواكب كالسانى وبكون عن رسو وكبريت دهن والغالب للاول ومن ثم شاهد حاله دوراية لعدم

بارتحيه وهو بارد في الثالثه رطب في الثانيه يكون عنه حولدات كثيره كالاسفيداج والاسرنج ومن حل في الادهان عدلها وبلعها بما يدرها

كالودع مع نحو ... وحبس المواد والنزلات مع نحو السفسج والورد وبكحل فيقطع الحمره والسلاق وعلظ الجفن وبنتج

بمراوده الرتنو اذا كتب في الاذن وهي حمله سرانه بخلص من الصل وادا سعر ... لم سود الماء ... الدم فان ترعلى الدماميل

والحكه سحقا وضعه على الجراح والنتوء والاورام البلعه

هبها حواصه وان بها خمسه ارى بل وسادسها

فسل على من عليه ذاك بها صالحها للورى ودارسها

ام ما على امه النبي رجا دايره حبها مها لسها

وما على العتره الاكارم من ردا مر وصمه مجالسها

بل هدد الناصبون واعتمس ان امام النعي ماكسها

واستعمل النصب في الدين عن يد فلم يحها اكاسها

لكن عسى الله ان يسلها عن طرق المسلمين عارسها

وكل اسواقهم فكم طلبت لها وعانت بها ابالسها

وكل من قال لم كما يخزوا به وقالوا الامام ماكسها

فما امام الورى اعد نطرا لحمرا هل النصوص عاكسها

فانها ان تركها تعب حتى تقوم الحرا عرايسها

اولا تحلى طله مهاتسى ادله لا تبطل قايسها

لقد ونت امة النبي بها سرا ولم يكشف [illegible]سها

واب قانونها وقايسها ان الدعا عسعست احارسها

واذكر الناس للاولى ذهبوا الى بطون التى انتاسها

من الاولى دانت البلاد لهم احمعها عربها وفارسها

وسلمت حرجها وما تخلف به وترقت لهم عرايسها

ولم يكن خلعه الامام سوى نما احاطت به قلانسها

ادحاهم واقد المنون وهم في سنه ما تغفو ناعسها

فاصبحوا في لحودهم جيفا تغسل منها المدن لامسها

فبادر الموت عن منازلها حودها لا ولا فوارسها

ولا فتاها ولا اهار عها ولا ربا ها ولا دوارسها

ولا ربابها ولا معاقلها ولا لها ها ولا نفايسها

فالحمد لله كل ذى خطر حاسى ثياب الردا ولابسها

هلو يخامنه ماحد لنحى من عده الشمس بالضحى سهى صلى عليه الله وعلى عترته ما مسا وما بها عد عليه

بدهبها ويقطع الاحتلام والانعاظ وسهوه الجماع ورطاع الطه والعادة بالطبع لا بالجماع [illegible] حواص ان الاسحا ادا طوقته حفظ الحرم منا سقوطه وان البحم منه سعط للقوه وان حمله دراهم منه ارادت كب وساده ولم يعلم صاحبها اورثت الاحلام ... سعال الامنه ... ادا صنع ... كوز ...

سعوله رخطه بعض اسحار ... المصاد ... وان الكبر الحاصر بالكون ... وان ... تقاط الحك بعد ذلك والتاح ... تشمع ... الاول ... ادرانا ... مجرب

الحمد لله

من السيد العلامة بدر الاسلام محمد بن عبد الله بن امير المومنين شرف الدين يحيى بن شمس الدين الى صنوه وابن عمه الامام العالي عز الاسلام محمد بن شمس الدين بن امير المومنين رحمهم الله تعالى

المقر المستمر علوا السامي رفعة وسموا مركز دايرة الكمال ونقطة بيكار المجد والفعال قطب فلك الكرم وينبوع مكارم الاخلاق والشيم معدن السودد الحد وفرع دوحة شرف البحر والمحتد كعبة الكرم والجود وحرم الخايف المجهود وهالة هلال الوجود ربع الوفاد وثمال المرتاد ومقصد الحاضر والباد مقام شدت الحور المخدرة عقد نطاقها وعنت الكواكب العلياء ساحته ساجدا وجرت بطاعته دورة الافلاك واقرت حسب اراداته السبعة الاملاك مقام تخار عند طاعة اباة الملوك لسلطانه سلطانه الملك الناصر الهمام وتهتز اقرانه وللنصر الموبد لا زال يخفق

فوق هامة بنود المجد العليا ولهجة الحسوة الدنيا ودوحة المجد التي سماها ماء النبوة ربا عز الامة ونور الغمة وزهرة سلالة الايمة من كوم جدته وسمي جده ونعلعل في الشرف صنته وارتفع مجده ونضوع في مرابع الكرام شكره وحمده موبد الدين وملك اسنا الابرع المطس وسلطان عصره سيد المرسلين محمد بن شمس الدين بن امير المومنين شرف الدين يحيى بن شمس الدين بن امير المومنين بن احمد المرتضى بن رسول الله صلوات الله عليهم اجمعين نسب لو تلي في غسق الليل لعاد الظلام صباحا مسفرا ولو ان المكروب ردده في ظلم الكرب لاستحال سرورا نسب بعضه يتسلسل من بعض ومجد يحكي الصباح سفورا لا اخلى عن هلاله فلك الفخر ولا ينفك طالعا مستنيرا يعج به ملو بابلا وسماحا ومليكا طلها وملكا كسرا فحماه من السمايل والنايل سمسا ودوحه وعد

لا زال للصريح نصره وللجود عصره وللعصاة ... ما جن غاسق

وحن عاشق وطلع نجم ولاح ونجم طلع وناح في مرجه امين امين.
رب العالمين اما بعد فصدورها من الخيمة ورقة المصرف بواجب
حقه حلف الاشواق الى شوجه المعالي والف الاتواق الى معاليه المربع
المغالي دائم الولوع بذكراه وعقيد الترديد الى محياه منهية عن محبرها
سلاما رقاصى ود النسيم لو استمل ببرده وطاب حتى تمنى الروض
الوسيم لو تنفس كعبيره ونده تنفرع ساحه غبطه وسرورا وسفر
في حضرته روضة وغديرا ويبرد برد بهذا العروس بالصف دورقه
فمن العينين احلى من ريق الثغور واشهى من ضم تفاح النهود ورد
وانقى من سيم الدر في نحور الحور والدمن خلس الوصال عند العاشق
المهجور واعطر من نفس يجري من سفاف عذاب وارق من نسيم عتاب
مردود من الاحباب وابهج من ارتقاص كاسات المدام بدر
الحباب سلام حكى لذة العاشقين لطب العناق وطب الفتك
كروض الخدود كلس القدود كدر العقود كورد الخجل بنوح كانفاس
خود سرت لعاشقها من بديد زنكل برق رق ولله المشرود عند سماع
رقيق الغزل سلام كمثل سلام الحبيب على الصب بعد الجفا والملل
يحكي اخلاق من اهدى الى مقامه ويشاكل شمائل من التقى الى مصاعد
ملقاه باكرامه فلا نض حنانه مودته لما يحسن اداء السلام
الطريف والتهنية بسالف عيد التعريف ونعدتم ذلك اليوم المبارك
الشريف وما تلك في العام بالدعا للمولى الاعظم والمعز الاعلى الاخم بات
لقرن بالاقبال والنعم مقتبلة سهر الله المحرم ورب الله بقدمكم السعادة
والظفر ونيل قصارى الاراده والوطر ثم لتعرب لسيدي ان الحاء
ومملوك ولاه لا ازال منتشر مطارف سكره ونفح نوافح ذكره
ديحلوا على ايدي الاسماع لعيون القلوب حدائق لعرف نحره
وانه عد طويت جنانا فواده على كنوز صدق ووداده واسمعت

اي الدعا صوت غاية الرقة

وصال المهجور في غفلة الرقيب

اي العين اي الم عمران

هو الزند عند كحاله العصر هو

سعاف قلبه على اصداف دُرّجبه وانه على ما نعهد من أخبيه لحقوق
الوداد والصيانه لشروط الأخوه فى القرب والبعاد انا باق على
ودادك يا مولاى وراع لواجبات الحقوق لست ممن يحول فى ظهر غيب
ابدا ما نعتت مودّ الصديق تما بال سيدى وانا مضو الى بار الوفى ميطو
على بعض الاخلاص والصفى عن قامع من صدق المودّه بالكفا فد صدق
فى مرجاب الظنون وجرعنى فى كاس مو حدته زعم المون اذ قال
فى كتابه ما قال ويسعى فى ملك المقاله انا ومن نحت اثاره المقتبسوا
فى عباره نركن من نركن اليها فيفرح ما تحبب منها ونفس ما نشا عليها حتى
كاد ان نقع الكاشحون بالتربص على لبدا وان برهنت الاعتداد
احاسنى اسلبهم طريقه مسيرا وقد قلت ما قيل ان صدقا وان كذبا
فما اعتذارك فى شى وقد قيلا وحين عثرت على ذلك الكتاب ومر على سمعى
صاب ذلك الخطاب جعلت اقول ما هذا من مولاى ابقاه الله الا فتنه فى
سوره غضب ونار قد خبا سنها اللهب لزحرف زور اتاه اليه خبيثهم
خثور والان لم تبق لها لهب تصدع ولا زاد تثور بل سكنت عصبه فى
اثارها ولم تشرق فواده بوضرها فهو اصفا الناس قلبا واطهر الخليقه
نفسا وسرا وكتبت الى مولاى فى عقب ذلك مهساله لعبد الاقطار
مودبا لما يجب من المعاهده للمقام ملكه الله ازمه الاقطار متعللا
لنفسى انه سيعود جوابه الكريم فيشفع لها بطهاره قلبه السليم فاسطر
الامه التى سطرها بارخ الديار وجعل امهد حين استرتبه لسيدى
مناهج الاعذار واقتات بالسوف واتعلل بلعل وسوف والنفس
بان [illegible] سف وترنم والخاطر بعمر سان الاعتذار وهيدم فلما بلغ متوكى
الكتاب اجله وطال انتظاره قصرت لحوح الامل الطموح طيله وعلى
على طى انه قد وقر فى القلب الكريم ما غير جميل اعتقاده ورسخ فى خلد
الحكيم ما غرس محبا وداده وقد قيل فى سائر المثل من نسيم تحمل
محبته فلا هذه شبهه سيف الله ومعضله كلف لديه لا يفصلها

ما اصله ان بعض ذلك دربى حلسا العين والمنذر
ان با ستر ترك لعاهد التلك البكور فالحمس
سفله الامر وقد الا باده

الدرر الدرر

عن مثولي بين يديه وكنت قبل ذلك لا ازال مهيئا لرحال العيد وم الى
حرم حماه موليا شطره بوجهي الى كعبة علياه فدعرض في سبيل عزمي
امور ينكص فيها قدم همي وتعترض في مضمار مرامي عوارض تثبط
ازمة عزمي حتى اشهب الى تلك المقاله التي عاد ركب الفلك وصبا وخلف
النفس تكابد نصبا واودعت محيا السلوان نبوا وشحبا واخذت سلى
في بحر الفكر عجيبا لحسبه اسطت من العزم ركابيا وانتضيت من الهمة
قواضبا واسطت ركاب العزم متنكبا عن ذكر العوارض جانبا وحلفت
لا الوني عن الرحلة ابدا واقول في اثناء ذلك منشدا
واذا المطي بنا بلغن محمدا فظهورهن على الرجال حرام واذا المطي
العيد قد حال في صعاب الايام ما تقلقل عزمي المحالي الى ذلك المرام
مانا رمن نار الحرب واستعل من الهيس بالشرق والغرب ذلك هو الذي
تنطوي عن الاستقلال على قوادم السير وهو غاية ما ارجو ولو كنت اعلم
الغيب لاستكثرت من الخير وما مسني السوء فاحب مثولي في ذلك المقام الى
حين وقدمت بين يدي قيد ومن البركات مبين اسيم فيه سرح العيان
وامد لو قد استلفت جزما نواصي الاعتاب واقول لذنا الورى الدنيا ودار
له واعتماد ذي علمه وقلبي وان برحت على قدم الاستقامة من الاجابة ما نلت
من بدية كيف رمتني سهام افلاكك على التعاقد بقول شمس الى حراه قلوب
الحساد وطو القواد على حسك السعدان وشوك القتاد حتى ملل الى هذا
وانت تنشر عليه المديح مطارقا وتعد له المحامد بالدا وطارفا بقول فيك
هذه المقاله التي سرح ادمها بالقلا لا محاله وتفوح نسيمها بالسحر والاسى
فكيف ترغب في الرحلة الى دياره وتزعم انك لا ترغب بالرغائب عن جواره
لما رافقك من اخلاقه ولطائف طباعه وائتفك من شمائله التي الى الشيم
اشهى من السباب واهتاجه فهي تعلق لطفا بالارواح وتفعل بالشيم
فعل سلسبيل الراح وزعمت كما تالفك يا لفك ويحبك تحسبك بعدها من

المماراة في ذلك كثير حسبك محفل الساح حيا وابله جهلا وامنى لواجد ملجأ
او مغارات او مدخلا وطفق اسب الذئب الى وانطلق الحجة
لمولاي علي واقول ان عدم الاسراع الى مقامه هو الذي اباد حفظه
كلامه وسد دلي بالطعن أسلات اقلامه بهذا الخطاب بات من
من العتاب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب ومن القلوب
سواهد على القلوب وان لي على صحيح وده من قلبي شاهد عن
كذوب على ان مطلق الذكر على البعاد من الاحباب محبوب وقد
قيل في هذا الاسلوب سأتي في البعاد بسببكم لي ما ذكروني ولو
والاشتبه بشرف حسك ومنصبك ان برعي لي في البعاد رعاسك في
الاقتراب وان تحنوا في وجه من سيعصني في معامك التراب فان رعا
الحقوق من كرم الشيم والمعارف واهل النهى ذمم فكيف بالسبب
الوسيع المسموع بوداد ماله عن سنن الوفا تعريج على ان مرعات
اخاك لفظا فقد عاتك معنى ومن انتقض نوعا كان منتقضا جنسه
ضمنا ومن عدا في اسوانه على عرش الكمال وتمكن من تبوئه لتخت
المعجز المتعال وتحلى ساح الادب والعقل والرصانة اكليل الادب والركانة
بنقص من عين كماله لاصابتها عين الكمال اذ هو هدم ما بناه نصابه
في قلوب الرجال تطوبه من حابث وزخارف زور سوفطات بل الذي بيننا كل
تجرع وتفاخره وتشارك مصيبه واوضح هو التثبت واعمال الروية في
الشئون المهمة وامعان النظر واعادته حتى لايكون امر عليه غمة وقد
قال تعالى في الملح مقاله يا ايها الذين امنوا ان جاءكم فاسق بنبا فتبينوا
ان تصيبوا قوما بجهالة وما كان احرى بسيدي اذا بلغه ما بلغ ان
ينظر هل يعود على فائدة بردم ما تصعصع من حالي او استقصر عائده
اخرى بها نوزاي مالي فان العاقل لا يفعل فعلا الا لامر بحثه
اوسان تصلحه او لردعه تبلما فادحا او زيادة عما يفهم شيئا سا
جامحا

اي تزيد اصعابه

كره نسوء

كن ناسيء اتفاسي لا الا اموالك والاسياء حسبكم عرام

فما بالي وقد حلبت الدهر أشطره وحنكتني التجارب المنكرة ومارست
الدهر عوانا ومبتكره أنها في هذه الشنعاء المنكرة كأني لا أعرف
المعرفة من النكرة ولا أميز بين البدرة والمبدرة كيف ذاك وأنا بحمد الله
مدوّرات التنزيل فدرست التأويل ربان اللسان الذي هو أعظم
ما امتن الله به على نوع الانسان فقال في محكم القرآن ومحكم الفرقان
الرحمن علم القرآن خلق الانسان علمه البيان فله الحمد على ما وهب ولا
جحود ولا كفران ما بالي أنكص بعدها على الأعقاب وأعرض نفسي
لما يوجب الخزي في المبدا والمآب وأسعى فيما تشتت من القلوب
من ذوي الأرحام وأمسي ذات بينهم بما يورث القاطع بالسيف والحسام
وأكون ممن يعجبك قوله في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه وهو
ألد الخصام وتولى والسعي في سبيل من ضل والقطيعة لرحم أمر الله
أن توصل وما ترى بعد ذلك الى الله يوم المعاد أن أترك بين أسرتي
الضغائن والأحقاد مع ما أعرف في ذلك من الفساد في الأرض وهلاك
الحرث والنسل والله لا يحب الفساد كأني لم أسمع زاجر وعيده
لقاطعها وتقريع تهديده ولم أعلم ما وعد واصلها من سبوغ تالد النعمة
وبلوغ طارف مزيده حين تعلقت بالعرش تشكي من قطيعها على ذي
القوة والبطش فقال لها أنت الرحم وأنا الرحمن أما يكفيك أن أصل
من وصلك وأقطع من قطعك فقالت بلى فهي معلقة بالعرش تشكي من
قاطعها وناهيك تنويها بشأن الرحم وواصلها وتنديدا بقاطعها وخاذلها
دفع الله عن واصلها فوادح الدهر وكفه عن أكف بوائق القهر ما رواه
زيد بن أسلم رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم لما خرج الى مكة عرض له
رجل فقال إن كنت تريد النساء البيض والنوق الأدم فعليك ببني مدلج
فقال صلى الله عليه وسلم إن الله منعني من بني مدلج لصلتهم الرحم فلما كانت
واصلها ملحوظا بعين الرعاية والألطاف دل ذلك على أن قاطعها بعكس ما

صد المسكن

بالاهمال

بالاهمال والاغفال ولقد ارشد سبحانه اولى الالباب الى تعظيم
شانها فى محكم الكتاب حيث ذكر كونها مما يتقى فى قوله تعالى واتقوا الله
الذى تساءلون به والارحام فى قراءة النصب وانها مما يقسم به فى قراءة
الجر وكلا القراءتين مشيد لحفظها وحماية مكانها فهو دليل لعناية الله تعالى
جل لشانها قال فى الكشاف ومراده عز وعلا حث بر الارحام
باسمه ان صلتها منه بمكان كما قال ان لا تعبدوا الا اياه وبالوالدين
احسانا وعن الحسن اذا سالك بالله فاعطه واذا سالك بالرحم فاعطه
والرحم شجنة عند الرحمن لعرش ومعناه ماروى ابن عباس رضى الله
عنهما الرحم معلقة بالعرش فاذا اتاها الواصل بشت به وكلمته واذا
اتاها القاطع احتجبت منه وقال فى تفسير قوله تعالى فهل عسيتم ان
توليتم ان تفسدوا فى الارض وتقطعوا ارحامكم تفاخرا بالملك
وتهالك على الدنيا وقيل ان اعرضتم عن دين رسول الله صلى الله عليه
وسلم وسنته ان ترجعوا الى ما كنتم فيه فى الجاهلية من الفساد فى الارض
بالتغاور والتناهب وقطع الارحام ومقاتلة بعض الاقارب
بعضا الى ان قال فى تفسير اولئك الذين لعنهم الله فاصمهم واعمى
ابصارهم اولئك اشارة الى المذكورين لافسادهم وقطعهم الارحام
الذين لعنهم فمنعهم الطافه وخذلهم حتى صموا عن استماع الموعظة
وعموا عن ابصار طريق الهدى الى غير ذلك من الاي والاحاديث
الزاجرة والاثار التى تردع من يخشى الله ويرجوا الفوز فى الدار
الاخرة وهب انى لم اكن ممن علم وميز وسمى عن حضيض الجهل
وتميز ابناكنت ممن تعرف ما فى طى ذلك الفساد والعطب ويعلم
ما يتضمنه من الوبال والحرب الذى نعجنا اهل هذا البيت الاعماه
النواهى والاوامر من فناء الخزائن والذخائر وقتل الاجناد
والعساكر اللذين هما معدان لهجوم العدو المنازع ومرصدان له

اذ اتى بكلكله وعم الجور بجحفله بعرب خبيثه وناس حميته يصبه

للقنص ويربصه للفرص الى ما الحق ذلك مما دهم الامه الللاوا وعم

الرعا والرعيه من البلوى وهم بين محط يتجرعون مرارته وحرب يشن

عليهم غاراته لا يفكون يتجرعون الحسرات ويشرقون بالعبرات لما مسهم

من الخوف والجوع واسقاط الانفس والثمرات هذا الاعتذار كله يا

مولاي من احكام ارسالا للعنان ومجاراه لمقصد من صدق ماشي

الى من البهتان ووصا علي ان لى من الامر شي وان مقاليد الاوامر

والنواهي بيدي فكيف توجه اللوم الى وما اناتى هذا الامر لا اخل

ولا اخمر ولا امر ولا اجمر واياك يا سيدي بعد ان اوضحت لك جليه امري

واطلعتك على خبيه صدري ان تحسب ان لى في هذه الفتنه ايضاعا

او خببا او تظن انى ارقى منها الى سلم او اتعلق منها بسبب ولقد

وردت تلك المجاوره التى عرض لى فيها المولى ولى عمايد ورا تشكم

من الشوذك شان اذ كانت فى شهر الله رمضان واما عن تلك الهنات

بعرك لا اشتغالى بخويصه نفسي ولهومى لكسر المنزل فليحسن سيدي

بى ظنه فانه ليحقق الامل ما انه ولا يحسب مولاى ان ما سلف من تلك

المقالة ينقض عهدى عهود ولاه او يسلب ما مولاي فلدى ايام الاقامه

فى توجه من ولايد نعماه او ينزع عني ما البسني من حلل الاحسان

وما تلنى به من السمائل المنشره به رواح الجنان فانى لا انفك انشر

مطارف مدحه ولا ابرح انتشق رواح السوق الى توجهه ولا ازال

انصره ما استطعت ان قل مالديك كثر وكثرت وذبت وامرى الى

المناضله عنه مجلتا وان كان فى حقي سكت وشجتني رعاية الاخا لا

عن محليانه الموده كالشهاده في الغيب فليعلم سيدي انى بعد ان طعنت

على عذبات قلمه وبلد ذلك الى اسلاف كلمه عن صون وداده لا ارتم

اذ لست ممن يسح اخر صنعك فيما تقدم من صنعك القديم فليثق مني

با لمحاض

بإمحاض الصفى وليعلم انى ممن لا اقنع من الوفى بالكفا اذ كنت لمن خالله اوفى من السموأل وانى لا اعامل من صافنه الا بما قال الاول سوا

اذا ما الصديق أسا الفعال وقد كان من قبله اجملا
ذكرت المقدم من فعله ولا ننسخ الاخر الاولا

هذا وقد اصبح سيدى لجملتنا اولاد الامام بمنزلة الوالد سنا وفخرا وان كنت بمحل الاخ سنا وعمرا فعليه ان يعاملكم بالتوقير ويخص بالبر والرحمة الصغير ويغمض عن جلة عن العورا ويغضى بكرم اخلاقه عن ذى الشيمة الزورا فان الحلم للملك ملاك والبر لاوابد القلوب اشراك وهو ابذل من ان يرع له العصى واجل من ان يقعقع له بالسنان او نطرق له بالحصى ولكن هذه حاجة فى نفس يعقوب قضاها وغصة فى نفس المكروب امضاها

١٤١

ا

ومن كنت الواثق ويكن نصر حاسد   اذا لم يجد قولا صحيحا تقولا

منه

بسم الله الرحمن الرحيم اطال الله بقاك واحسن عن الخاصة والعامة
جزاك وانمى عددك ورفع في الكرام ذكرك واعز نصرك واعلى كعبك
وجعلني من كل سوء فداك من كان ذنبه ابقاك الله الى الكرام وكان عفوه
في ايدي الصالحين وتوبته الى الرحماء وجنايته على الحلماء كان حريا بالسلامة
وجديرا بالخلاص وكان ذلك من سعادة جده ومن الموفق الذي لا يسلمه
الا الى ارشد عاقبة امره وقال الله تعالى والكاظمين الغيظ والعافين
عن الناس الاية فجعلها الله جزاء عاما و[illegible] محا مرسلا [illegible] ليلى
ابنة قبيلة بن النضر الهلالية واستوقف النبي صلى الله عليه وسلم وجذب
رداءه حتى انكشف منكبه ثم انشدته حتى انتهت الى قولها

امحمد ها انت نجل نجيبة   من قومها والفحل فحل معرق
ما كان ضرك لو مننت وربما   من الفتى وهو المغيظ المحنق

فعال

فقال صلى الله عليه وسلم اما انا فلو كنت سمعت شعرها قبل قتله ما قتلته

وأنعم على جهله فداك بالعفو وامتن بالغفران وان كنت مُحْنَقًا

مُغِيظًا وانفذ ابيا هذا قول ومذهب وربما كان ذنبي احقر قدرا

واقل ضررا واسهل خطبا واصغر شانا من ان يقع قوله منه الخبط او

نقص من قوى حلمه ويحل عقده من معاقد عزمه او يدخل منه في مدخلا

يحوله عن طبيعته او يغيره عن عادته واما انا رجل من حاشية حشمك

وانا وى دخلي غمار حرمه فان كان حقي جعلت فداك صغره القدر

وحرمني ضعف السبب فضلها بما عظم الله من قدرك وزاد في نبلك

باسباغك الامتنان وعادتك الاحسان ولقد بمك الموصول بحدثتك

وباعرافك التي هي وفق اخلاقك جعلت فداك ما اكبر من يعفو عن من

صغر ذنبه وعظم حقه وانما الفضل والعلى والمجد والسنى العفو

عن عظم الجناية وضعف الحرمه ومتى كان العفو عن الذنب العظيم

منبسط فامن غيركم فهو تلاد منكم وعادة لكم ومنسوب اليكم حتى ربما

دعا سائغ ذلك منكم كثيرا من الناس الى مخالفة امركم فلا انتم عن ذلك

تنكلون ولا على سالف ما كان من احسانكم تندمون ولا هم للثقة بما

عندهم يرعون ولا هم عن لؤم اخلاقهم يقلعون وما مثلنا انتم عليه الا

كمثل عيسى بن مريم عليه السلام حين كان لا يمر بملا من بني اسرائيل الا اسمعوه

شرا واسمعهم خيرا فقال له شمعون الصفا ما رايت كاليوم قط كلما قالوا

شرا قلت خيرا قال كل امرئ يعطي مما عنده وليس عندكم الا الخير ولا في انفسكم

الا الرحمة ولا تعرفون الا بكرم التغافل فالحمد لله الذي جعلك المعافي

وجعلني الجاني وجعلك تمن وتنعم وجعلنا نحمد ونشكر واما النوا

على قدر الصبر واحتمال المشقة فلا ازال منعوتا بفضل العفو وجميل

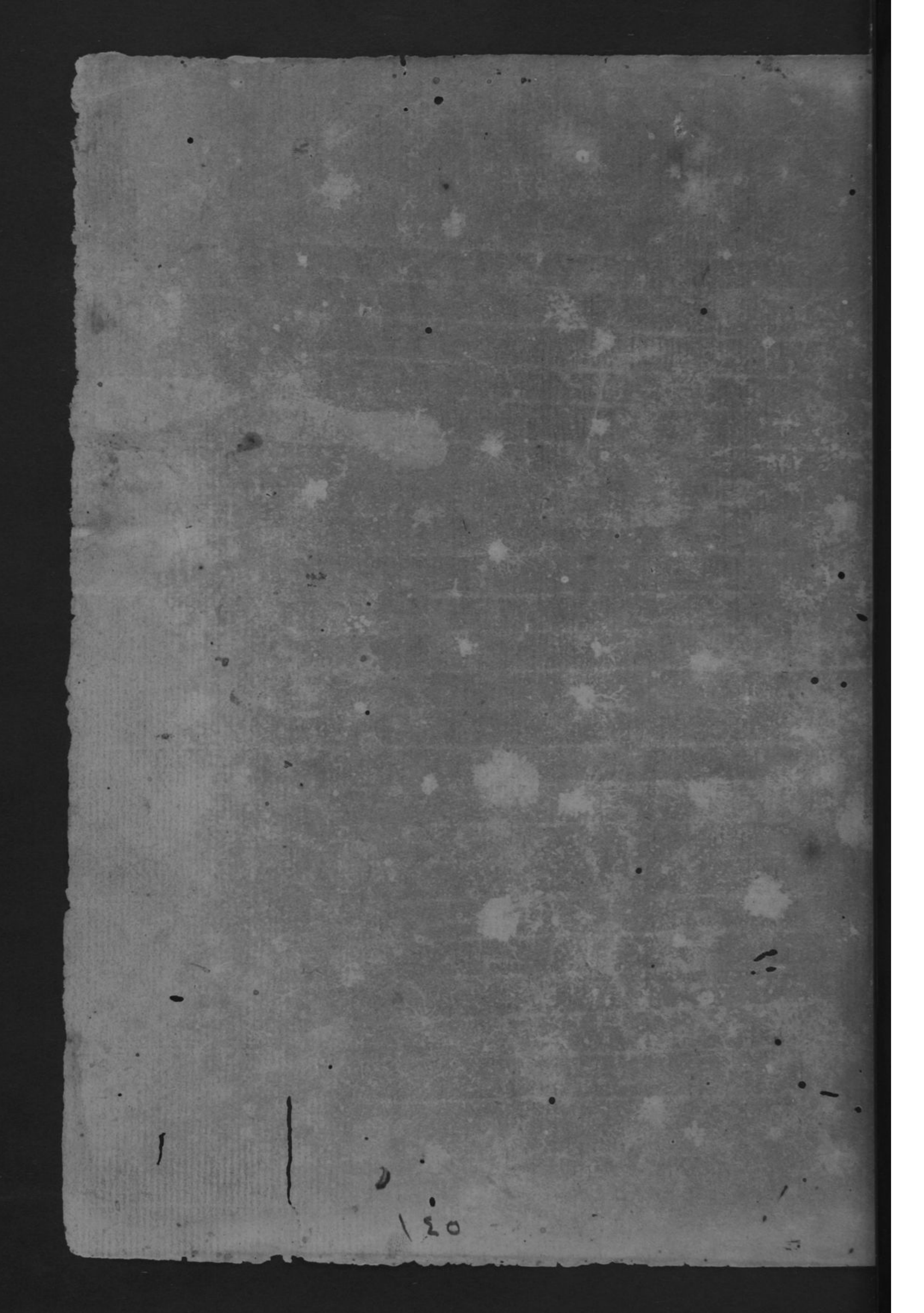
الاحسان موصوفا بغالبة الغضب منسوبا الى تجرع الغيظ صبورا

على سعطات المجرمين حمولا لجهالة المنقطعين تسع لما ضقن به

المضعفين

صدور الحلما وننهض لما نضلع تحته القناعس فجعلني الله فداك انه من
ندم على العقوبة اكثر ممن ندم على العفو وقد قال الاول انك على ايقاع ما
انت موقعه اقدر منك على رد ما اوقعت والعدل بفصل وفصل
والعفو انصاف وعدل والعفو يورث الصدور السلامة وتكثر
فيها المحبة والمحبة محلة الثنا ومدعاة للاخلاص في الدعا والعقاب
يزرع الحقد ويحصد الذم فالو ليس حسن الجوار ان تحسن جوار
من احسن جوارك وليس العفو ان تعفو عمن لا يجاوز جرمه
حد العثر ومقدار الموجدة بل لا يكون العفو الا عمن سعى وتعظم
العقط ما يخشى من اجله وترمى بالسهم زنزانه وكل من يكن مورمن
بَرد اليقين ما نطمعه في الثواب ومن فرط الرغبة في الثنا ما سهل
احتمال العفو وكظم الغيظ وتجرع المرار واطفا نار الغضب لم يذكر
في العظما والحلما ولا في السادة النجبا ولا في الرجال النبلا ولا في ذوي
الحزم والعزم ولا في ذوي الاحتمال والكظم انهم جعلت مراكبهم
يضربوا المثل عاد ولقيم بن لقمان وباحنف بن قيس بن عاصم وحلم
الاحنف ولم يرفعوا لهم في الذكر ويشرفوا بهم في الشعر الا لما تبينوا
من احتمالهم العظيم واتساع صدورهم للامر الجسيم وجا في الاثر من
عظمت نعمة الله عليه عظمت عليه مؤنة الناس وقيل لبعض الملوك
ان الله قد صنع لك ما احببت فاصنع ما يحبه الله من العفو والى
الله المشتكى تمت

اعانه



بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي قبل بصحيح النية حسن العمل
وحمل الضعيف المنقطع على مراسيل لطفه فاتصل ورفع من أسند في بابه
ووقف من شذ عن جنابه وانفصل ووصل مقاطيع حبه وأدرجهم في سلسلة
حزبه فسكنت نفوسهم عن الاضطراب والعلل فموضوعهم لا يكون محمولا ومقلو
بهم لا يكون مقبولا ولا يحتمل وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له
الفرد في الأزل وأشهد أن محمدا عبده ورسوله أرسله والدين غريب
فأصبح عزيزا مشهورا واكتمل وأوضح به معضلات الأمور وأزال به
منكرات الدهور الأول صلى الله عليه وآله وسلم وصحبه وسلم ما علا إسناد ونزل
وطلع نجم وأفل وبعد فعلم الحديث خطير وقعه كثير نفعه عليه مدار
أكثر الأحكام وبه يعرف الحلال والحرام ولأهله اصطلاح لا بد للطالب
من فهمه فلهذا ندب إلى تقديم العناية بكتاب في علمه وكنت
نظمت أرجوزة أتقنتها ولبيان اصطلاحهم ألفتها وشرعت في
شرح لها بسطته وأوضحته ثم رأيته كبير الحجم فاستطلته ومللته ثم شر
عت في شرح لها متوسط غير مفرط ولا مفرط يوضح مشكلها ويفتح
مقفلها ما كثر فأمل ولا قصر فأخل مع فوائد لا يستغني عنها الطالب
النبيه وفرائد لا توجد مجتمعة إلا فيه جعله الله خالصا لوجهه الكريم
ووسيلة إلى جنات النعيم

يقول راجي ربه المقتدر ... عبد الرحيم بن الحسين الأثري

من بعد حمد الله ذي الآلاء ... على امتنان جل عن إحصاء

ثم صلاة وسلام دائم ... على نبي الخير ذي المراحم

فيه

فهرس

فهذه المقاصد المهمه   توضح من علم الحديث رسمه

الأثري بفتح الهمزه والثا المثلثه نسبه الى الاثر وهو الحديث واشتهر بها الحسين بن عبد الملك الخلال الأثري وعبد الكريم بن منصور الأثري في اخرين والالا النعم واحدها الى بالفتح والتنوين كرحي وقيل بالكسر كمعي وقيل بالكسر وسكون اللام والتنوين اله كنحي والمرا حم جمع مرحمه وهي الرحمه وفي صحيح مسلم انا نبي المرحمه وفي روايه الرحمه وفي روايه الملحمه والمراد برسم الحديث اثار اهله التي بنوا عليها اصولهم والرسم في اللغه الاثر ومنه رسم الدار وهو ما كان من اثارها لاصقا بالارض وعبر بالرسم هنا اشاره الى دروس كثير من هذا العلم وانه بقيت منه اثار يهتدى بها ويبنى عليها

نظمتها تبصره للمبتدي   تذكره للمنتهي والمسند

لخصت فيها ابن الصلاح اجمعه   وزدتها علما تراه موضعه

المسند بكسر النون فاعل اسند الحديث اي رواه باسناده واما عبد الله بن محمد المسندي فهو بفتحها احد شيوخ البخاري وقوله لخصت فيها ابن الصلاح اي كتاب ابن الصلاح والمراد مسايله واقسامه دون كثير من امثلته وتعاليله ونسبه اقوال لقايليها وما تكرر فيه وقوله وزدتها علما اعلم ان ما زدته فيها على ابن الصلاح اكثره ميزت اوله بقولي قلت ولم اميز اخره بل قد يتميز بالواقع ان كان اخر مسا له في تلك الترجمه المترجم عليها او ميزته ما لم يقع اخر الترجمه في هذا الشرح

ان شا الله تعالى ومن الزيادات ما لم اميزه اوله بقولي قلت اذ هو متميز بنفسه
عند من له معرفة بان يكون حكاية عن من هو متاخر عن ابن الصلاح كالنوا
وي وابن دقيق العيد وابن رشيد وابن سيد الناس كما ستراه وكذلك
اذا تعقبت كلام ابن الصلاح برد او ايضاح له فهو واضح في انه من الزيادات
وكذلك اذا تعقبت كلام من هو متاخر عن ابن الصلاح بطريق اولى ومن
الزيادات ما لم اميز اولها ولا تميزت بنفسها بما تقدم فاميزها في الشرح
وهي مواضع يسيرة رايت ان اجمعها هنا لتعرف فمنها في اخر الباب الاول
قوله ولم من عممه ومنها في التدليس النقل عن الاكثرين انهم قبلوا ما صرح
ثقات المدلسين بوصله ومنها قولي في اخر القسم الثالث من اقسام
المجهول وفيه نظر ومنها في مراتب التعديل ومراتب الجرح زيادة الفا
ظ لم يذكرها ابن الصلاح ميزتها هناك في الترجمتين المذكورتين ومنها
قولي في صور المناولة واعلاها ومنها قولي فيما اذا ناول واسترد
عند المحققين ومنها في اخر المناولة قولي ليفيد حيث وقع التبيين
ومنها قولي في كتابة الحديث وكتب الشهي ومنها تقطيع حروف الكلمة
المشكلة في هامش الكتاب ومنها استثناء الحا مما ينقط اسفل من الحروف
المهملة ومنها بيان ان مسند يعقوب بن شيبة ما كمل ومنها ذكر
العسكري فيمن صنف في التصحيف ومنها في المؤتلف والمختلف استثنى
الحرامي الذي ابهم اسمه فان فيه الخلاف في الرا والزاي ٥ صح

فحيث جا الفعل والضمير لواحد ومن له مستور ٥
كقال اذا اطلقت لفظ الشيخ ما اريد الا ابن الصلاح مبهما ٥ بس

هذا بيان .

الصحيح

هذا بيان ما اصطلحت عليه فيها للاختصار اي اذا اتى فعل لواحد لا الجماعة او اثنين ولم يذكر فاعله معه ولا قبله فالمراد بفاعله الشيخ ابو عمرو بن الصلاح كقوله وقال بان لي بامعان النظر وكذا اذا اتى بضمير موحد لا يعود على اسم تقدم قبله فالمراد به ابن الصلاح كقوله كذا له وقيل ظنا ولدا وكذا اذا اطلق الشيخ فالمراد به ابن الصلاح كقوله قال الشيخ فيما بعد قد حققه وقوله مبهما بالبا الموحدة وفتح الها ويجوز كسرها

وبكن لاثنين نحو التزما ... فمسلم مع البخاري هما

والله ارجو في اموري كلها ... معتصما في صعبها وسهلها

اي وان يكن الفعل والضمير المذكوران لاثنين كقوله واقطع بصحة لما قد اسنداه وكقوله وارفع الصحيح مرويهما فالمراد بذلك البخاري ومسلم وقوله معتصما بفتح الصاد على التمييز وتجوز كسرها على الحال اقسام الحديث

واهل هذا الشان قسموا السنن ... الى صحيح وضعيف وحسن

فالاول المتصل الاسناد ... بنقل عدل ضابط الفواد

عن مثله من غير ما شذوذ ... وعلة قادحة فتوذي

اي واهل الحديث قال الخطابي في معالم السنن اعلموا ان الحديث عند اهله على ثلاثة اقسام حديث صحيح وحديث حسن وحديث سقيم فالصحيح عندهم ما اتصل سنده وعدلت نقلته فلم يشترط الخطابي في الحد ضبط الراوي ولا سلامة الحديث من الشذوذ والعلة ولا شك ان ضبط الراوي لا بد من اشتراطه لان من كثر الخطا في حديثه وفحش استحق الترك وان كان عدلا واما السلامة من الشذوذ والعلة فقال الشيخ

تقي الدين ابن دقيق العيد في الاقتراح ان اصحاب الحديث زادوا ذلك في حد الصحيح قال وفي هذين الشرطين نظر على مقتضى نظر الفقهاء فان كثيرا من العلل التي يعلل بها المحدثون لا تجري على اصول الفقهاء قلت فقد احترزت بقولي قادحه عن العلة التي لا تقدح في صحة الحديث فقولي المتصل الاسناد احتراز عما لم يتصل وهو المنقطع والمرسل والمعضل وسياتي ايضاحها وقولي بنقل عدل احتراز عما في سنده من لم تعرف عدالته اما بان يكون عرف بالضعف او جهل عينا او حالا كما سياتي بيان المجهول وقولي ضابط احتراز عما في سنده راو مغفل كثير الخطا وان عرف بالصدق والعدالة وقولي من غير ما شذوذ وعلة قادحة احتراز عن الحديث الشاذ والمعلل بعلة قادحة وما هنا مقحمة ولم يذكر ابن الصلاح في نفس الحد قادحة ولكنه ذكره بعد سطر فيما احترز عنه فقال وما فيه علة قادحة قال ابن الصلاح فهذا هو الحديث الذي يحكم له بالصحة بلا خلاف بين اهل الحديث وانما قيد نفي الخلاف باهل الحديث لان بعض متاخري المعتزلة يشترط العدد في الرواية كالشهادة حكاه الحازمي في شروط الائمة قال ابن دقيق العيد ولو قيل في هذا الحديث الصحيح المجمع على صحته هو كذا وكذا الى اخره لكان حسنا لان من لا يشترط مثل هذه الشروط لا يحصر الصحيح في هذه الاوصاف قال ومن شرط الحد ان يكون جامعا مانعا

وبالصحيح والضعيف قصدوا ... في ظاهر لا القطع والمعتمد
امساكنا عن حكمنا على سند ... بانه اصح مطلقا وقد
خاض به قوم فقيل مالك ... عن نافع بما رواه الناسك

[Margin, top, diagonal:] ... [illegible]

[Margin, right:] ... والحجر ... ان يكون ... في الصحيح ... المعتمد ... الانفراد ... [illegible]

[Margin, bottom:] ... ضعف البخاري ... [illegible]

مولاه

اصح الاسانيد

مولاه وآخر حيث عنه يسند   الشافعي قلت وعنه احمد

اي حيث قال اهل الحديث هذا حديث صحيح فمرادهم فيما ظهر لنا عملاً
بظاهر الاسناد لا انه مقطوع بصحته في نفس الامر لجواز الخطا والنسيان
على الثقة هذا هو الصحيح الذي عليه اكثر اهل العلم خلافاً لمن قال ان خبر
الواحد يوجب العلم الظاهر كحسين الكرابيسي وغيره وحكاه ابن الصباغ
في العدة عن قوم من اصحاب الحديث قال القاضي ابو بكر الباقلاني انه قول
من لا يحصل علم هذا الباب انتهى نعم ان اخرجه الشيخان او احدهما
فاختيار ابن الصلاح القطع بصحته وخالفه المحققون كما سياتي بيانه وكذا
قولهم هذا حديث ضعيف فمرادهم لم يظهر لنا فيه شروط الصحة لا انه
كذب في نفس الامر لجواز صدق الكاذب واصابة من هو كثير الخطا
وقوله والمعتمد امساكنا عن حكمنا الخ اي القول المعتمد عليه المختار انه لا
يطلق على اسناد معين بانه اصح الاسانيد مطلقاً لان تفاوت مراتب
الصحة مترتب على تمكن الاسناد من شروط الصحة ويعز وجود اعلى
درجات القبول في كل فرد فرد من ترجمة واحدة بالنسبة لجميع الرواة
قال الحاكم في علوم الحديث لا يمكن ان يقطع الحكم في اصح الاسانيد لصحابي
واحد وسنذكر تتمة كلامه في اخر هذه الترجمة قال ابن الصلاح على ان جماعة
من ائمة الحديث خاضوا غمرة ذلك فاضطربت اقوالهم وقوله فقيل مالك
اي فقيل اصح الاسانيد ما رواه مالك عن نافع عن ابن عمر وهو المراد بقوله
مولاه اي سيده وهذا قول البخاري وقوله واختر حيث عنه اي عن
مالك يسنده الشافعي اي فعلى هذا اذا ذكرت في الترجمة واحداً فاصح
الاسانيد ما اسنده الشافعي عن مالك بها فقال الاستاذ ابو منصور

عبد القاهر بن طاهر التميمي اي اجل الاسانيد لاجماع اصحاب الحديث انه لم يكن في
الرواة عن مالك اجل من الشافعي وقوله قلت وعنه اي وعن الشافعي احمد
ابن حنبل لم يرد وان زيدت في الترجمة آخر فاصح الاسانيد ما رواه احمد عن الشا
فعي عن مالك بها لاتفاق اهل الحديث على ان اجل من اخذ عن الشافعي من اهل
الحديث الامام احمد وقد وقع لنا بهذه الترجمة حديث وحد اخبرنا به ابو عبد
الله محمد بن اسمعيل بن الخباز بقراتي عليه بدمشق قال اخبرنا المسلم بن مكي
ح واخبرنا علي بن احمد الغرضي بقراتي عليه بالقاهرة قال اخبرتنا زينب
بنت مكي قالا انا حنبل قال انا هبة الله بن محمد انا الحسن بن علي التميمي
انا احمد بن جعفر بن حمدان ثنا عبد الله بن احمد قال حدثني ابي رحمه الله تعالى قال
حدثنا محمد بن ادريس الشافعي رحمه الله قال انا مالك عن نافع عن ابن عمر رحمة الله
عليه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يبيع بعضكم على بيع بعض
ونهى عن النجش ونهى عن بيع حبل الحبلة ونهى عن المزابنة والمزابنة بيع الثمر بالتمر
على رؤس النخل كيلا وبيع الكرم بالزبيب كيلا اخرجه البخاري مفرقا من
حديث مالك ٥ وجزم ابن حنبل بالزهري عن سالم اي عن ابيه الخ
اي وذهب احمد بن حنبل وكذا اسحق بن راهويه الى ان اصح الاسانيد ما رواه
ابو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري عن سالم بن عبد الله بن
عمر عن ابيه ٥ وقيل زين العابدين عن ابيه عن جده وابن شهاب عنه به
اي وقيل اصح الاسانيد ما رواه ابن شهاب المذكور عن زين العابدين
وهو علي بن الحسين عن ابيه الحسين عن جده علي بن ابي طالب رضي الله عنه وهو
قول عبد الرزاق وروي ايضا عن ابي بكر بن ابي شيبة فقوله وابن شهاب
عنه به اي عن زين العابدين بالحديث وابن مرفوع على الابتدا او الواو
للحال اي في حال كون ابن شهاب راويا للحديث عنه ٥ ٥ ٥ ٥ ٥

او فابن سارس

اصح الاسانيد

او فابن سيرين عن السلماني | عنه او الاعمش عن ذي الشان
النخعي عن ابن قيس علقمه | عن ابن مسعود وكم من عممه

او هنا في الموضعين ليست للتخيير ولا للشك ولكنها للتنويع الخلاف والضمير
في عنه عايد الى قوله في البيت الذي قبله جده يريد علي بن ابي طالب عليه السلام اي
وقيل اصح الاسانيد ما رواه محمد بن سيرين عن عبيدة السلماني عن علي وهو قول
عمرو بن علي الفلاس وعلي بن المديني وسليمان بن حرب الا ان ابن المديني
قال اجودها عبد الله بن عون عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي وقال سليمن
ابن حرب اصحها ايوب عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي وقيل اصح الاسانيد
ما رواه سليمن بن مهران الاعمش عن ابرهيم بن يزيد النخعي عن علقمة بن قيس
عن عبد الله بن مسعود وهو قول يحيى بن معين وهذه جملة الاقوال التي
حكاها ابن الصلاح وفي المسئلة اقوال اخر ذكرتها في الشرح الكبير و
فيه فوايد مهمة لا يستغني عنها طالب الحديث وقوله وكم من عممه اي
وكم من عمم الحكم في اصح الاسانيد في ترجمة لصحابي واحد بل ينبغي ان يقيد
كل ترجمة منها بصحابيها قال الحاكم لا يمكن ان يقطع الحكم في اصح الاسانيد
لصحابي واحد فنقول وبالله التوفيق ان اصح اسانيد اهل البيت جعفر
ابن محمد عن ابيه عن جده عن علي اذا كان الراوي عن جعفر ثقة واصح اسانيد
الصديق اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن ابي بكر واصح اسانيد
عمر الزهري عن سالم عن ابيه عن جده واصح اسانيد ابي هريرة الزهري عن سعيد
ابن المسيب عن ابي هريرة واصح اسانيد ابن عمر مالك عن نافع عن ابن عمر واصح
اسانيد عايشة عبيد الله بن عمر العمري عن القسم عن عايشة وقال يحيى
ابن معين هذه ترجمة مشبكة بالذهب واصح اسانيد ابن مسعود
سفيان الثوري عن منصور عن ابرهيم عن علقمة عن ابن مسعود واصح اسانيد

صحاهم على الحيني قال النووي

هذه عبارة الحاكم ووافقه من نقلها وفيها نظر فان الضمير في جده ان عاد الى جعفر فجده علي لم يسمع من علي بن ابي طالب عليه السلام او الى محمد فهو لم يسمع من الحسين عليه ... اول

انس مالك عن الزهري عن انس و اصح اسانيد المكيين سفين بن عيينه
عن عمرو بن دينار عن جابر واصح اسانيد اليمانيين معمر عن همام عن
ابي هريرة واثبت اسانيد المصريين الليث عن يزيد بن ابي حبيب
عن ابي الخير عن عقبه بن عامر واثبت اسانيد الشاميين الاوزاعي
عن حسان بن عطية عن الصحابه واثبت اسانيد الخراسانيين الحسين
ابن واقد عن عبد الله بن بريدة عن ابيه ٥ اصح كتب الحديث

اول من صنف في الصحيح ... محمد وخص بالترجيح
ومسلم بعد وبعض الغرب مع ... ابي علي فضلوا ذا لو نفع

اي اول من صنف في جمع الصحيح محمد بن اسمعيل البخاري وكتابه اصح من كتاب
مسلم عند الجمهور وهو الصحيح وقال النواوي انه الصواب والمراد بما اسنده
البخاري دون التعليق والتراجم وقوله ومسلم بعد اي بعد البخاري
في الوجود والصحه وقوله وبعض الغرب اي وبعض اهل المغرب على حذف
المضاف اي وذهب بعض المغاربه والحافظ ابو علي الحسين بن علي النيسا
بوري شيخ الحاكم الى تفضيل مسلم على البخاري فقال ابو علي ما تحت
اديم السما اصح من كتاب مسلم في علم الحديث وحكى القاضي عياض عن ابي
مروان الطبني قال كان من شيوخي من يفضل كتاب مسلم على كتاب
البخاري قال ابن الصلاح فهذا ان كان المراد به ان كتاب مسلم يترجح
بانه لم يمازجه غير الصحيح فهذا لا باس به وان كان المراد به ان كتاب
مسلم اصح صحيحا فهذا امر دود على من يقوله انتهى وعلى كل حال فكتابا
هما اصح كتب الحديث واما قول الشافعي ما على الارض بعد كتاب الله اصح
من كتاب مالك فذاك قبل وجود الكتابين وقوله لو نفع يريد لو نفع

صح كتب الحديث

قوله من فضّل مسلمًا على البخاري فانه لم يعقل من قايله وقوله في الصحيح متعلق بصنّف واما اول من صنّف مطلقًا لا بقيد جمع الصحيح فقد بيّنته في الشرح الكبير وبالله التوفيق ٥

ولم يعمّاه ولكن قلّما … عند ابن الاخرم منه قد فاتهما

ورد لكن قال يحيى البرّ … لم يفت الخمسة الا النزر

اي لم يعمّ البخاري ومسلم كل الصحيح يريد لم يستوعباه في كتابيهما ولم يلتزما ذلك والزام الدارقطني وغيره اياهما باحاديث ليس بلازم ثم قال الحاكم في خطبة المستدرك ولم يحكما ولا واحد منهما انه لم يصح من الحديث غير ما خرّجه انتهى قال البخاري ما ادخلت في كتابي الجامع الا ما صح وتركت من الصحاح لحال الطول وقال مسلم ليس كل صحيح وضعته هنا انما وضعت هنا ما اجمعوا عليه يريد ما وجد عنده فيها شرايط الصحيح المجمع عليه وان لم يظهر اجتماعها في بعضها عند بعضهم قال ابن الصلاح وقوله ولكن قلّما عند ابن الاخرم منه اي من الصحيح يريد ان الحافظ ابا عبد الله محمد بن يعقوب بن الاخرم شيخ الحاكم ذكر كلامًا معناه قلّما يفوت البخاري ومسلمًا مما يثبت من الحديث قال ابن الصلاح يعني في كتابيهما ويحيى هو الشيخ محيي الدين النواوي فقال في التقريب والتيسير والصواب انه لم يفت الاصول الخمسة الا اليسير اعني الصحيحين وسنن ابي داود والترمذي والنسائي ٥ وفيه ما فيه لقول الجعفي

احفظ منه عشر الف الف … وعلّه اراد بالتكرار

لها وموقوفٍ وفي البخاري

اول من صنف مطلقا هو ابن جريج اسمه عبد العزيز بن عبد الملك وقيل سعيد بن ابي عروبة وقيل الربيع بن صبيح ٥

اربعة الالاف والمكرر   فوق ثلاثة الوفا ذكروا

اي وفي كلام النووي بما فيه لقول الجعفي وهو البخاري احفظ منه مايه الف حديث صحيح فقوله منه اي من الصحيح وقوله وعله اي ولعل البخاري اراد بالاحاديث المكررة الاسانيد والموقوفات فقوله وموقوف معطوف على قوله بالتكرار قال ابن الصلاح بعد حكاية كلام البخاري الا ان هذه العبارة قد تندرج تحتها عندهم اثار الصحابة والتابعين قال وربما عد الحديث الواحد المروي باسنادين حديثين وقوله وفي البخاري اي احرى فيه بيان عدد احاديث صحيح البخاري وهي باسقاط المكرر اربعة الاف حديث على ما قيل وبالمكرر سبعة الالف ومايتان وخمسة وسبعون حديثا كذا جزم به ابن الصلاح وهو مسلم في رواية الفربري واما رواية حماد بن شاكر فهي دونها بمائتي حديث ودون هذه بماية حديث رواية ابرهيم بن معقل ولم يذكر ابن الصلاح عدة حديث مسلم وقال النووي انه نحو اربعة الاف باسقاط المكرر ٥

الصحيح الزايد على الصحيحين ٥

وخذ زيادة الصحيح اذ تنص   صحته او من مصنف يخص

بجمعه نحو ابن حبان الزكي   وابن خزيمة وكالمستدرك

لما تقدم ان البخاري ومسلما لم يستوعبا اخراج الصحيح فكانه قيل فمن اين يعرف الصحيح الزايد على ما فيهما فقال خذه اذ تنص صحته اي حيث ينص على صحته امام معتمد كابي داود والترمذي والنسائي والدارقطني والخطابي والبيهقي في مصنفاتهم المعتمدة كذا قيده بها بل اذا صح الطريق اليهم انهم صححوه ولو في غير مصنفاتهم او صححه من لم يشتهر له تصنيف من الايمة كيحيى بن سعيد القطان وابن معين ونحوهما فالحكم كذلك على الصواب وانما قيده ابن

ابن شاكر وابرهيم بن معقل لما سمعا الصحيح على البخاري فاتهما منه شي من اواخر الكتاب فروياه بالاجازة عنه وقد نبه على ذلك ابو نصر ابن طاهر وكذا نبه الحافظ ابو علي الجياني رحمه الله في كتاب تقييد المهمل على ما يتعلق بابرهيم بن معقل فروى بسنده اليه قال واما من قوله كتاب الاحكام الى اخر الكتاب فاجازة الى البخاري قال ابو علي الجياني وكذا فاته من حديث عايشة رضي الله عنها في قصة الافك في باب قوله تعالى يريدون ان يبدلوا كلام الله الى اخر الباب واما حماد بن شاكر ففاته من اثناء كتاب الاحكام الى اخر الكتاب اي النقص يقع في رواية حماد بن شاكر وابرهيم بن معقل انما حصل من طريان التعدد لا من اصل التصنيف وظهر ان العدة في الروايات

المستخرجات

الصلاح بالمصنفات لانه ذهب الى انه ليس لاحد في هذه الاعصار ان يصحح الا
حاديث فلهذا لم يعتمد على صحة السند اي من صححه في غير تصنيف مشهور
وسبيل كلامه في ذلك ويوجد الصحيح ايضا من المصنفات المختصة
بجمع الصحيح فقط كصحيح ابي بكر محمد بن اسحق بن خزيمة وصحيح ابي حاتم محمد بن
حبان البستي المسمى بالتقاسيم والانواع وكتاب المستدرك على الصحيحين
لابي عبد الله الحاكم وكذلك ما يوجد في المستخرجات على الصحيحين من زيادة
او تتمة لمحذوف فهو محكوم بصحته كما سيأتي في بابه ه

على تساهل وقال ما انفرد — به فذاك حسن ما لم يرد

بعلة والحق ان يحكم بما — يليق والبستي يداني الحاكما ه

اي على تساهل في المستدرك وانما قيد تعلق الجار والمجرور بالمعطوف
الاخير لتكرر اداة التشبيه فيه وقوله وقال اي وقال الشيخ ابن الصلاح
ما انفرد الحاكم بتصحيحه لا بتخريجه فقط ان لم يكن من قبيل الصحيح فهو
من قبيل الحسن يحتج به ويعمل به الا ان يظهر فيه علة توجب ضعفه وقوله
والحق ان يحكم بما يليق هذا من الزوائد على ابن الصلاح وهو متمم بيتيه لكونه
اعتراضا على كلامه وتقريره ان الحكم عليه بالحسن فقط تحكم فالحق ان ما انفرد ه من صح
بتصحيحه يتتبع بالكشف عنه ويحكم عليه بما يليق بحاله من الصحة او الحسن
او الضعف ولكن بما ان ابن الصلاح رأيه انه ليس لاحد ان يصحح في هذه الاعصار
فلهذا اقطع النظر عن الكشف عليه وقوله والبستي يداني الحاكما اي وابن
حبان البستي يقارب الحاكم في التساهل فالحاكم اشد تساهلا قال الحا
زمي ابن حبان امكن في الحديث من الحاكم ه المستخرجات

واستخرجوا على الصحيح كابي — عوانة ونحوه واجتنب

عزو كذا الفاظ المتون لهما إذ خالفت لفظا ومعنى ربما

المستخرج موضوعه ان يأتي المصنف الى كتاب البخاري او مسلم فيخرج احاديثه باسانيد لنفسه من غير طريق البخاري او مسلم فيجتمع اسناد المصنف مع اسناد البخاري او مسلم في شيخه او من فوقه كالمستخرج على صحيح البخاري لابي بكر الاسمعيلي ولابي بكر البرقاني ولابي نعيم الاصفهاني والمستخرج على صحيح مسلم لابي عوانه ولابي نعيم ايضا فاصحاب المستخرجات لم يلتزموا لفظ واحد من الصحيحين بل رووه بالالفاظ التي وقعت عن شيوخهم مع المخالفة لالفاظ الصحيحين وربما وقعت المخالفة ايضا في المعنى فلهذا قال واجتنب عزو كذا الفاظ المتون لهما اي لا تعز الفاظ متون المستخرجات للصحيحين فلا تقل اخرجه البخاري او مسلم بهذا اللفظ الا ان علمت انه في المستخرج بلفظ الصحيحين بمقابلته عليه فلك ذلك وقوله ربما متعلق بمخالفة المعنى فقط لان مخالفة الالفاظ كثير كما تقدم

وما تزيد فاحكمن بصحته فهو مع العلو من فائدته

والاصل يعني البيهقي ومن عزا وليت اذ زاد الحميدي ميزا

اي وما تزيد المستخرجات او ما يزيد المستخرج على الصحيح من الفاظ زائدة عليه من تتمة لمحذوف او زيادة شرح في حديث او نحو ذلك فاحكم بصحته لانها خارجة من مخرج الصحيح وقوله فهو مع العلو من فائدته هذا بيان لفائدة المستخرج فمنها زيادة الالفاظ المذكورة لانها ربما دلت على زيادة حكم ومنها علو الاسناد لان مصنف المستخرج لو روى حديثا مثلا من طريق مسلم لوقع انزل من الطريق الذي رواه به في المستخرج مثاله حديث في مسند ابي داود الطيالسي

فلو رواه

فلو رواه ابو نعيم مثلا من طريق مسلم لكان بينه وبين ابي داود اربعة رجال
شيخان بينه وبين مسلم ومسلم وشيخه واذا رواه من غير طريق مسلم
كان بين ابي نعيم وبين ابي داود رجلان فقط فان ابا نعيم سمع مسند
ابي داود على ابن فارس بسماعه من يونس بن حبيب بسماعه منه ولم يذكر
ابن الصلاح للمستخرج الا هاتين الفائدتين واشرت الى غيرهما بقولي من
فائدته ومن فوائده ايضا القوة بكثرة الطرق للترجيح عند المعارضة وقوله
والاصل يعني البيهقي ومن عزا كذا قبل فهذا البيهقي في السنن الكبرى والمعر
فة وغيرهما والبغوي في شرح السنة وغير واحد يروون الحديث باسا
نيدهم ثم يعزونه الى البخاري او مسلم مع اختلاف الالفاظ او المعاني [illegible]
ان البيهقي وغيره ممن عزا الحديث لواحد من الصحيحين انما يريدون
اصل الحديث لا عزو الفاظه فالاصل مفعول مقدم لعزو وقوله وليت اذ زاد
الحميدي مبيّنا الى ان ابا عبد الله الحميدي زاد في كتاب الجمع بين الصحيحين
الفاظا وتتمات ليست في واحد منهما من غير تمييز قال ابن الصلاح وذ
لك موجود فيه كثيرا فربما نقل من لا يميز بعض ما يجده فيه عن الصحيح وهو
مخطئ لكونه زيادة ليست في الصحيح انتهى وهذا انما انكر على الحميدي لانه
جمع بين كتابين فمن اين تاتي الزيادة واما الجمع بين الصحيحين لعبد الحق
وكذلك مختصرات البخاري ومسلم فلك ان تنقل منها وتعزو ذلك للصحيح
ولو باللفظ لانهم اتوا بالفاظ الصحيح واعلم ان الزيادات التي تقع في كتاب
الحميدي ليس لها حكم الصحيح خلاف ما اقتضاه كلام ابن الصلاح لانه ما
رواها بسنده كالمستخرج ولا ذكر انه يريد الفاظا ويشترط فيها الصحة
حتى يقلد في ذلك فهذا هو الصواب

مراتب الصحيح ٥

وارفع الصحيح مرويهما . ثم البخاري فمسلم فما

شرطهما حوى فشرط الجعفي ۝ فمسلم فشرط غير يكفي

اعلم ان درجات الصحيح تتفاوت بحسب تمكن الحديث من شروط
الصحة وعدم تمكنه وان اصح كتب الحديث البخاري ثم مسلم كما تقدم انه
الصحيح وعلى هذا فالصحيح ينقسم الى سبعة اقسام احدها وهو
اصحها ما اخرجه البخاري ومسلم وهو الذي يعبر عنه اهل الحديث بقولهم
متفق عليه والثاني ما انفرد به البخاري والثالث ما انفرد به مسلم
والرابع ما هو على شرطهما ولم يخرجه واحد منهما والخامس ما هو على شر
ط البخاري وحده والسادس ما هو على شرط مسلم وحده والسابع
ما هو صحيح عند غيرهما من الائمة المعتمدين وليس على شرط واحد منهما
فقوله ثم البخاري اي ثم مروي البخاري وحده وشرطهما مفعول
مقدم لحوى وقوله فمسلم اي فما حوى شرط مسلم وقوله فشرط غير
اي فشرط غيرهما من الائمة واستعمال غير غير مضافة قليل ثم ما
المراد بقولهم على شرط البخاري وعلى شرط مسلم فقال محمد بن طاهر في
كتابه في شروط الائمة شرط البخاري ومسلم ان يخرجا الحديث
المجمع على ثقة نقلته الى الصحابي المشهور وليس ما قاله بجيد لان
النسائي ضعف جماعة اخرج لهم الشيخان او احدهما وقال الحا
زمي في شروط الائمة ما حاصله ان شرط البخاري ان يخرج ما
اتصل اسناده بالثقات المتقنين الملازمين لمن اخذوا عنه
ملازمة طويلة وانه قد يخرج احيانا عن اعيان الطبقة التي تلي
هذه في الاتقان والملازمة لمن رووا عنه فلم يلزموه الا ملازمة
يسيرة وان شرط مسلم ان يخرج حديث هذه الطبقة الثانية
وقد يخرج حديث من لم يسلم من غوائل الجرح اذا كان طويل

الملازمة

الملازمة لمن اخذ عنه كحماد بن سلمة في ثابت البناني وايوب هذا حاصل كلامه وقال النووي ان المراد بقولهم على شرطهما ان يكون رجال اسناده في كتابيهما لانه ليس لهما شرط في كتابيهما ولا في غيرهما وقد اخذ هذا من ابن الصلاح فانه لما ذكر كتاب المستدرك للحاكم قال انه اودعه ما رآه على شرط الشيخين قد اخرجا عن رواته في كتابيهما الى اخر كلامه وعلى هذا عمل ابن دقيق العيد فانه ينقل عن الحاكم تصحيحه لحديث على شرط البخاري مثلا ثم يعترض عليه بان فيه فلانا ولم يخرج له البخاري وكذلك فعل الذهبي في مختصر المستدرك وليس ذلك منهم بجيد فان الحاكم صرح في خطبة كتاب المستدرك بخلاف ما فهموه عنه فقال وانا استعين الله تعالى على اخراج احاديث رواتها ثقات قد احتج بمثلها الشيخان او احدهما فقوله بمثلها اي بمثل رواتها لا بهم انفسهم ويحتمل ان يراد بمثل تلك الاحاديث وانما تكون مثلها اذا كانت بنفس رواتها وفيه نظر وقد بينت المثلية في الشرح الكبير

وعنده التصحيح ليس يمكن ... في عصرنا وقال يحيى ممكن

اي وعند ابن الصلاح انه تعذر في هذه الاعصار الاستقلال بادراك الصحيح بمجرد اعتبار الاسانيد لانه ما من اسناد الا وفيه من اعتمد على ما في كتابه عريا عن الضبط والاتقان قال فاذا وجدنا فيما يروى من اجزاء الحديث وغيرها حديثا صحيح الاسناد ولم نجده في احد الصحيحين ولا منصوصا على صحته في شيء من مصنفات ائمة الحديث المعتمدة المشهورة فانا لا نتجاسر على جزم الحكم بصحته قوله وقال يحيى اي النووي الاظهر عندي جوازه لمن تمكن وقويت

معرفته انتهى وهذا هو الذي عليه عمل اهل الحديث فقد صحح غير واحد من المعاصرين
لابن الصلاح وبعده احاديث لم نجد لمن تقدمهم فيها تصحيحا كابي الحسن بن
القطان والضياء المقدسي والزكي عبد العظيم ومن بعدهم ٥ حكم الصحيحين
والتعليق ٥

اي المنذري

وقطع بصحة لما قد اسندا ... كذا له وقيل ظنا ولدا
محققيهم قد عزاه النووي ... وفي الصحيح بعض شيء قد روي
مضعفا ولهما بلا سند ... اشيا فان يجزم فصحح او ورد
ممرضا فلا ولكن يشعر ... بصحة الاصل له كيذكر

اي ما اسنده البخاري ومسلم يريد ما روياه باسنادهما المتصل فهو
مقطوع بصحته كذا قال ابن الصلاح قال والعلم اليقيني النظري واقع
به خلافا لقول من نفى ذلك محتجا بانه لا يفيد في اصله الا الظن وانما
تلقته الامة بالقبول لانه يجب عليهم العمل بالظن والظن قد يخطئ قال
وقد كنت اميل الى هذا واحسبه قويا ثم بان لي ان المذهب
الذي اخترناه اولا هو الصحيح لان ظن من هو معصوم من الخطا
لا يخطئ الى اخر كلامه وقد سبقه الى نحو ذلك محمد بن طاهر المقدسي وابو نصر عبد
الرحيم بن عبد الخالق بن يوسف قال النووي وخالف ابن الصلاح المحققون
والاكثرون فقالوا يفيد الظن ما لم يتواتر وقوله ظنا منصوب بفعل
محذوف اي يفيد ظنا وقوله بعض شيء اشارة الى تقليل ما ضعف
من احاديث الصحيحين ولما ذكر ابن الصلاح ان ما اسنداه مقطوع
بصحته قال سوى احرف يسيرة تكلم عليها بعض اهل النقد كالدار
قطني وغيره وهي معروفة عند اهل هذا الشان انتهى وروينا عن محمد بن
طاهر المقدسي ومن خطه نقلت قال سمعت ابا عبد الله محمد بن ابي نصر
الحميدي ببغداد يقول قال ابو محمد بن حزم وما وجدنا للبخاري ومسلم

في كتابيهما

حكم الصحيح والتعليق

في كتابيهما شيا الا احتمل مخرجا الا حديثين لكل واحد منهما حديث تم عليه
في تخريجه الوهم مع اتقانهما وحفظهما وصحة معرفتهما فذكر من عند
البخاري حديث شريك عن انس في الاسرا وانه قبل ان يوحى اليه وفيه شق
صدره قال ابن حزم والآفة من شريك والحديث الثاني عند مسلم حديث
عكرمة بن عمار عن ابي زميل عن ابن عباس قال كان المسلمون لا ينظرون
الى ابي سفين ولا يقاعدونه فقال للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ثلاث
اعطنيهن قال نعم قال عندي احسن العرب واجمله ام حبيبة بنت ابي
سفين ازوجكها قال نعم الحديث قال ابن حزم هذا حديث موضوع
لا شك في وضعه والآفة فيه من عكرمة بن عمار وقد ذكرت في الشرح الكبير
احاديث غير هذين وقد افردت كتابا لما ضعف من احاديث الصحيحين
مع الجواب عنها فمن اراد الزيادة في ذلك فليقف عليه ففيه فوائد ومهمات
وقوله ولهما بلا سند اشيا اي وللبخاري ومسلم في الصحيح مواضع لم
يصلاها باسنادهما بل قطعا اول اسانيدها مما يليهما وذكر ابن الصلاح
ان ذلك وقع في الصحيحين قال واغلب ما وقع ذلك في كتاب البخاري وهو
في كتاب مسلم قليل جدا قلت في كتاب مسلم من ذلك موضع واحد
في التيمم وهو حديث ابي الجهيم بن الحرث بن الصمة اقبل رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم من نحو بئر جمل الحديث قال فيه مسلم وروى الليث بن سعد ولم يوصل
مسلم اسناده الى الليث وقد اسنده البخاري عن يحيى بن بكير عن
الليث ولا اعلم في مسلم بعد مقدمة الكتاب حديثا لم يذكره الا تعليقا
غير هذا وفيه مواضع اخر يسيرة رواها باسناده المتصل ثم قال ورواه
فلان وهذا ليس من باب التعليق وانما اراد ذكر من تابع راويه الذي اسنده
من طريقه عليه او اراد بيان اختلاف في السند كما يفعل اهل الحديث ويدل
على انه ليس مقصوده بهذا ادخاله في كتابه انه يقع في بعض اسانيده
ذلك من ليس هو من شرط مسلم كعبد الرحمن بن خالد بن مسافر وقد بينت

بقية المواضع في الشرح الكبير وقوله فإن يجزم فصحح أي إن أتى به بصيغة
الجزم كقوله قال فلان أو روى فلان أو نحو ذلك فالحكم بصحته عمن علقه
عنه لأنه لا يستجيز أن يجزم بذلك عنه إلا وقد صح عنه عنه ثم الحكم
بصحة الحديث مطلقا يتوقف على ثقة رجاله واتصاله من مواضع
التعليق فإن كان فيمن أبرزه من لا يحتج به فليس فيه إلا الحكم بصحته
عمن أسنده إليه كقول البخاري وقال بهز عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله
عليه وآله وسلم الله أحق أن يستحيى منه قال ابن الصلاح فهذا ليس من شرطه
قطعا ولذلك لم يورده الحميدي في جمعه بين الصحيحين وإن ورد
ممرضا أي أتى به بصيغة التمريض كقوله ويذكر ويروى ويقال ونقل
وروي ونحوها فلا تحكمن بصحته كقوله ويروى عن ابن عباس وجرهد
ومحمد بن جحش عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم الفخذ عورة لأن هذه الألفاظ
استعمالها في الضعيف أكثر وإن استعملت في الصحيح وكذا قوله وفي
الباب تستعمل في الأمرين معا قال ابن الصلاح ومع ذلك فإيراده له
في أثناء الصحيح مشعر بصحة أصله إشعارا يؤنس به ويركن
إليه وحمل ابن الصلاح قول البخاري ما أدخلت في كتابي الجامع إلا
ما صح وقول الأئمة في الحكم بصحته على أن المراد مقاصد الكتاب
وموضوعه ومتون الأبواب دون التراجم ونحوها اه

فالحكم بصح

وإن يكن أول الإسناد حذف ... مع صيغة الجزم فتعليقا عرف
ولو إلى آخره أما الذي ... لشيخه عزا بقال فكذي
عنعنة كخبر المعازف ... لا تصغ لابن حزم المخالف

بلغ

هذا بيان لحقيقة التعليق والتعبير به موجود في كلام الدارقطني والحميدي
في الجمع بين الصحيحين وهو أن يسقط من أول إسناد البخاري أو مسلم

من جهته

التعليق

من جهته صح

راو فاكثر وبقي الحديث الى من فوق المحذوف من رواته بصيغة الجزم
كقول البخاري في الصوم وقال يحيى بن ابي كثير عن عمر بن الحكم بن ثوبان
عن ابي هريرة قال اذا قاء فلا يفطر وكقول مسلم في التيمم روى الليث بن
سعد فذكر حديث اقبل من نحو بئر جمل الحديث وقد تقدم قال ابن
الصلاح وكان التعليق ماخوذ من تعليق الجدار وتعليق الطلاق
ونحوه لما يشترك الجميع فيه من قطع الاتصال قال آجد لفظ التعليق
مستعملا فيما سقط منه بعض رجال الاسناد من وسطه او من اخره
ولا فيما ليس فيه جزم كيروى ويذكر قلت استعمل غير واحد من المتاخرين
التعليق في غير المجزوم به منهم الحافظ ابو الحجاج المزي كقول البخاري في
باب مس الحرير من غير لبس ويروى فيه عن الزبيدي عن الزهري عن انس
عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذكره في الاطراف وعلم عليه علامة التعليق
للبخاري وقوله ولو الى اخره اي ولو حذف الاسناد الى اخره واقتصر
ذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث المرفوع او على الصحابي
في الموقوف كقوله في العلم وقال عمر تفقهوا قبل ان تسودوا اي
فانه يسمى تعليقا هكذا حكاه ابن الصلاح عن بعضهم ولم يحك
غيره فقال ان لفظ التعليق وجدته مستعملا فيما حذف من مبتدا
اسناده واحد فاكثر حتى ان بعضهم استعمله في حذف كل الاسناد
انتهى ولم يذكر المزي هذا في الاطراف في التعليق بل ولا ما اقتصر فيه
على ذكر الصحابي غالبا وان كان مرفوعا وقوله اما الذي لشيخه
عزا بقال فكذي عنعنة اي اما ما عزاه البخاري الى بعض شيوخه
بصيغة الجزم كقوله قال فلان وزاد فلان ونحو ذلك فليس

ولعله صح

على صح

حكمه حكم التعليق عن شيوخ شيوخه ومن فوقهم بل حكمه حكم الاسناد المعنعن
وحكمه كالاسناد في موضعه الاتصال بشرط ثبوت اللقا والسلامة من
التدليس واللقا في شيوخه معروف والبخاري سالم من التدليس
فله حكم الاتصال هكذا جزم به ابن الصلاح في الرابع من التفريعات
التي تلي النوع الحادي عشر ثم قال وبلغني عن بعض المتاخرين من اهل
المغرب انه جعله قسما من التعليق ثانيا واضاف اليه قول البخاري
في غير موضع من كتابه وقال لي فلان وزادنا فلان فوسم كل ذلك
بالتعليق المتصل من حيث الظاهر المنفصل من حيث المعنى وسياتي
حكم قوله قال لنا فلان عند ذكر اقسام التحمل وما ذكره ابن الصلاح هنا
هو الصواب وقد خالف ذلك في مثال مثل به في السادسة من
الفوائد في النوع الاول فقال واما الذي حذف من مبتدا اسناده
واحد او اكثر ثم قال مثاله قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
كذا قال ابن عباس كذا قال مجاهد كذا قال عفان كذا قال القعنبي
كذا الى اخر كلامه فقوله قال عفان كذا قال القعنبي كذا في امثلة
ما سقط من اول اسناده واحد مخالف لكلامه الذي قدمناه
عنه لان عفان والقعنبي كلاهما شيخا البخاري حدث عنهما في موا
ضع من صحيحه متصلا بالتصريح فقوله قال القعنبي محمول على الاتصال
(فيكون ح) كالحديث المعنعن وعلى هذا عمل غير واحد من المتاخرين كابن دقيق
العيد والمزي فجعلا حديث ابي مالك الاشعري الاتي ذكره مثالا
لهذه المسئلة تعليقا وفي كلام ابي عبد الله بن منده ايضا ما يقتضي
ذلك فقال في جزء له في اختلاف الايمة في القراة والسماع والمناولة والا

التعليق

جازة اخرج البخاري في كتبه الصحيحة وغيرها قال لنا فلان وهي اجازة
وقال فلان وهو تدليس قال وكذلك مسلم اخرجه على هذا انتهى كلام
ابن منده ولم يوافق عليه وقوله تحريم المعازف هو مثال لما ذكره
البخاري عن بعض شيوخه من غير تصريح بالتحديث او الاخبار او ما
يقوم مقامه كقوله قال هشام بن عمار حدثنا صدقة بن خالد حدثنا
عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ثنا عطية بن قيس حدثني عبد الرحمن بن
غنم حدثني ابو عامر او ابو مالك الاشعري انه سمع رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم يقول ليكونن في امتي اقوام يستحلون الحر والحرير والمعازف
الحديث فان هذا الحديث حكمه الاتصال لان هشام بن عمار من شيوخ
البخاري حدث عنه باحاديث وخالف ابن حزم في ذلك فقال في المحلى
هذا حديث منقطع لم يتصل ما بين البخاري وصدقة بن خالد قال
ولا يصح في هذا الباب شيء ابدا قال وكل ما فيه فموضوع قال
ابن الصلاح ولا التفات اليه في رده ذلك قال واخطأ في ذلك من
وجوه قال والحديث صحيح معروف الاتصال بشرط الصحيح قال
والبخاري قد يفعل ذلك لكون الحديث معروفا من جهة الثقات
عن الشخص الذي علقه عنه او لكونه ذكره في موضع اخر من كتابه متصلا
او لغير ذلك من الاسباب التي لا يصحبها خلل الانقطاع انتهى والحديث
متصل من طرق من طريق هشام وغيره قال الاسمعيلي في المستخرج
ثنا الحسن وهو ابن سفيان النسوي الامام ثنا هشام بن عمار فذكره
وقال الطبراني في مسند الشاميين ثنا محمد بن يزيد بن عبد الصمد ثنا هشام
ابن عمار ه نقل الحديث من الكتب المعتمدة
واخذ متن من كتاب لعمل او احتجاج حيث ساغ قد جعل

قال ابن حزم من شرح الالفاظ [illegible] احكام اعلم ان العدل اذا روى عمن ادركه من العدول
فهو على اللقاء والسماع
سواء قال اخبرنا او حدثنا
او عن فلان او قال
فلان فكل ذلك محمول
على السماع منه انتهى
فيتعجب منه مع هذا
من رده حديث
المعازف ودعواه
عدم الاتصال فيه والله
الموفق ه من نكت
ابن حجر رحمه الله تعالى

عرضًا له على اصول تشترط **وقال يحيى النووي اصل فقط**

اي واحد الحديث من كتاب من الكتب المعتمدة للعمل به او احتجاج
به ان كان ممن يسوغ له العمل بالحديث او الاحتجاج به جعل ابن
الصلاح شرطا ان يكون ذلك الكتاب مقابلا بمقابلة ثقة على اصول
صحيحة متعددة مروية بروايات متنوعة قال النووي فان قا
بلها باصل يعتمد محقق اجزاه وقال ابن الصلاح في قسم الحسن
حين ذكر ان نسخ الترمذي تختلف في قوله حسن او حسن صحيح ا
ونحو ذلك فينبغي ان تصحح اصلك بجماعة اصول وتعتمد على ما اتفقت
عليه فقوله هنا ينبغي قد يشير الى عدم اشتراط ذلك وانما هو مستحب
وهو كذلك ٥ **قلت وقال ابن حزم امتناع** **نقل سوى مروية اجماع**

لما ذكر ابن الصلاح ان من اراد اخذ حديث من كتاب من الكتب المعتمدة اخذه
من كتاب مقابل احببت ان اذكر ان بعض الائمة حكى الاجماع على انه لا يحل نقل
الحديث الا لمن له به رواية وهو الحافظ ابو بكر محمد بن خير بن عمر الاموي
بفتح الهمزة الاشبيلي وهو خال ابي القسم السهيلي فقال في برنامجه
المشهور وقد اتفق العلماء رحمهم الله على انه لا يصح لمسلم ان يقول قال ر
سول الله صلى الله عليه وآله وسلم كذا حتى يكون عنده ذلك القول مرويا ولو
على اقل وجوه الروايات لقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كذب
علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار وفي بعض الروايات من كذب
علي مطلقا دون تقييد فقوله امتناع نقل بسند او مضاف اليه
واجماع خبره ٥ **القسم الثاني الحسن** ٥ ٥

والحسن المعروف مخرجا وقد **اشتهرت رجاله بذاك حد**

حمد

حمد وقال الترمذي ما سلم ... من الشذوذ مع راو ما اتهم
بكذب ولم يكن فردا ورد ... قلت وقد حسن بعض ما انفرد
وقيل ما ضعف قريب محتمل ... فيه وما بكل ذا حد حصل

اختلفت اقوال ايمة الحديث في حد الحديث الحسن فقال ابو سليمن
الخطابي وهو حمد المذكور في البيت الثاني الحسن ما عرف مخرجه و
اشتهر رجاله قال وعليه مدار اكثر الحديث وهو الذي يقبله اكثر
العلما ويستعمله عامة الفقها انتهى ورايت في كلام بعض المتاخرين
ان في قوله ما عرف مخرجه احترازا عن المنقطع وعن حديث
المدلس قبل ان يتبين تدليسه قال ابن دقيق العيد ليس في عبارة الخطابي
كبير تلخيص وايضا فالصحيح قد عرف مخرجه واشتهر رجاله فيدخل
الصحيح في حد الحسن قال وكانه يريد مما لم يبلغ درجة الصحيح قال
الشيخ تاج الدين التبريزي فيه نظر لانه اي ابن دقيق العيد ذكر من
بعد ان الصحيح اخص من الحسن قال ودخول الخاص في حد العام
ضروري والتقييد بما يخرجه عنه مخل للحد وهو اعتراض متجه وقال ابو
عيسى الترمذي في العلل التي في اخر الجامع وما ذكرنا في هذا الكتاب
حديث حسن فانما اردنا به حسن اسناده عندنا وهو كل حديث
يروى لا يكون في اسناده من يتهم بالكذب ولا يكون الحديث شاذا
ويروى من غير وجه نحو ذلك فهو عندنا حديث حسن قال الحافظ ابو عبد الله
محمد بن ابي بكر بن المواق لم يخص الترمذي الحسن بصفة تميزه عن الصحيح فلا يكون
صحيحا الا وهو غير شاذ ولا يكون صحيحا حتى تكون رواته غير متهمين
بل ثقات قال فظهر من هذا ان الحسن عند ابي عيسى صفة لا تخص هذا اخ

القشيري بل قد يشركه فيها الصحيح فكل صحيح عنده حسن وليس كل حسن صحيحا انتهى
قال أبو الفتح اليعمري بقي عليه أنه اشترط في الحسن أن يروى من وجه آخر ولم
يشترط ذلك في الصحيح قلت وسيأتي في كلام أبي الفتح بعد هذا بدون
الصفحة أنه لا يشترط في كل حسن أن يكون كذلك فتأمله وقوله قلت
وقد حسن بعض ما انفرد هذا من الزوائد على ابن الصلاح وهو إيراد على الترمذي
حيث اشترط في الحسن أن يروى من غير وجه نحوه ومع ذلك فقد حسن
أحاديث لا تروى إلا من وجه واحد كحديث إسرائيل عن يوسف بن أبي بردة
عن أبيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا خرج
من الخلاء قال غفرانك فإنه قال فيه حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث
إسرائيل عن يوسف بن أبي بردة قال ولا يعرف في هذا الباب إلا حديث
عائشة وأجاب أبو الفتح اليعمري عن هذا الحديث بأن الذي يحتاج
إلى مجيئه من غير وجه ما كان راويه في درجة المستور ومن لم تثبت
عدالته قال وأكثر ما في الباب أن الترمذي عرف بنوع منه لا بكل أنواعه
وقوله وقيل ما ضعف قريب محتمل فيه هذا قول ثالث في حد الحسن
قال ابن الجوزي في العلل المتناهية وفي الموضوعات الحديث الذي فيه
ضعف قريب محتمل هو الحديث الحسن ولم يسم ابن الصلاح قائل
هذا القول بل عزاه لبعض المتأخرين وأراد به ابن الجوزي واعترض
ابن دقيق العيد على هذا الحد بأنه ليس مضبوطا بضابط يتميز به
القدر المحتمل من غيره قال وإذا اضطرب هذا الوصف لم يحصل التعريف
المميز للحقيقة وقال ابن الصلاح بعد ذكره الحد والثلاثة كل هذا
مستبهم لا يشفي الغليل قال وليس في كلام الترمذي والخطابي ما
يفصل الحسن من الصحيح انتهى وهذا المراد من قوله وما بكل ذا حد
حصل أي وما بكل قول من الأقوال الثلاثة حد يحصل للحسن

وقال

حد الحسن عند ابن الصلاح

وقال بان لي بإمعاني النظر ... أن له قسمين كل قد ذكر ٥٥

قسماً وزاد كونه ما عللا ... ولا بنكر أو شذوذ شملا

أي وقال ابن الصلاح وقد أمعنت النظر في ذلك والبحث جامعاً بين أطراف كلامهم ملاحظاً مواقع استعمالهم فتنقح لي واتضح أن الحديث الحسن قسمان أحدهما الحديث الذي لا يخلو رجال إسناده من مستور لم تتحقق أهليته غير أنه ليس مغفلاً كثير الخطأ فيما يرويه ولا هو متهم بالكذب في الحديث أي لم يظهر منه تعمد الكذب في الحديث ولا سبب آخر مفسق ويكون متن الحديث مع ذلك قد عرف بأن روي مثله أو نحوه من وجه آخر أو أكثر حتى اعتضد بمتابعة من تابع راويه على مثله أو بما له من شاهد وهو ورود حديث آخر بنحوه فيخرج بذلك عن أن يكون شاذاً أو منكراً وكلام الترمذي على هذا القسم يتنزل القسم الثاني أن يكون راويه من المشهورين بالصدق والأمانة غير أنه لا يبلغ درجة رجال الصحيح لكونه يقصر عنهم في الحفظ والإتقان وهو مع ذلك يرتفع عن حال من يعد ما ينفرد به من حديثه منكراً قال ويعتبر في كل هذا مع سلامة الحديث من أن يكون شاذاً أو منكراً سلامته من أن يكون معللاً وعلى هذا القسم يتنزل كلام الخطابي قال فهذا الذي ذكرناه جامع لما تفرق في كلام من بلغنا كلامه في ذلك قال وكأن الترمذي ذكر أحد نوعي الحسن وذكر الخطابي النوع الآخر مقتصراً كل واحد منهما على ما رأى أنه مشكل معرضاً عما رأى أنه لا يشكل أو أنه غفل عن البعض وذهل فقوله كل قد ذكر أي كل واحد من الترمذي والخطابي وقوله وزاد أي ابن الصلاح والإمعان مصدر أمعن في قول الفقهاء في التيمم أمعن في الطلب وكأنه مأخوذ من الإبعاد في العدو وفي

التهذيب عن الليث بن المظفر معن الفرس وغيره اذا تباعد في عدوه وفي
الصحاح امعن الفرس تباعد في عدوه ويحتمل ان من امعن ايضا اذا
اجراه ويحتمل غير ذلك وقد بينته في الشرح الكبير

والفقها كلهم يستعمله ... والعلما الجل منهم يقبله
وهو باقسام الصحيح ملحق ... حجية وان يكن لا يلحق

البيت الاول ماخوذ من كلام الخطابي وقد تقدم نقله عنه الا انه قال عامة
الفقهاء وعامة الشيء يطلق بازاء معظم الشيء وبازاء جميعه والظاهر
ان الخطابي اراد الكل ولو اراد الاكثر لما فرق بين الفقهاء والعلماء وقوله
حجية نصب على التمييز اي الحسن ملحق باقسام الصحيح في الاحتجاج
به وان يكن دونه في الرتبة قال ابن الصلاح الحسن يتقاصر عن الصحيح
قال ومن اهل الحديث من لا يفرد نوع الحسن ويجعله مندرجا في انواع
الصحيح لاندراجه في انواع ما يحتج به قال وهو الظاهر من كلام الحاكم في
تصرفاته قال ثم ان من سمى الحسن صحيحا لا ينكر انه دون الصحيح المقدم
المبين اولا قال فهذا اذن اختلاف في العبارة دون المعنى

فان يقل يحتج بالضعيف ... فقل اذا كان من الموصوف
رواته بسوء حفظ يجبر ... بكونه من غير وجه يذكر
وان يكن لكذب او شذا ... او قوي الضعف فلم يجبر ذا
الا ترى المرسل حيث اسندا ... او ارسلوا كما يجي اعتضدا

لما تقدم ان الحسن قاصر عن الصحيح وانما الحق به في الاحتجاج وتقدم
ان الحسن لا يشترط فيه ثقة رجاله بل اذا كان فيهم من لم يتهم بالكذب
وروي من وجه اخر كان حسنا على الشرط المتقدم وغير المتهم اعم
من ان يكون ثقة او مستورا او غير مقبول عند الجمهور وربما كان ممن تابعه

مستورا

مستوراً أيضاً وكلاهما لو انفرد لم تقم به حجة فكيف يحتج به إذا انضم إليه من لا يحتج به
منفرداً وأجاب عنه ابن الصلاح بما ذكره في البيت الأخير من الأبيات الأربعة
فقال بعد قوله إن الحسن يتقاصر عن الصحيح وإذا استبعد ذلك من الفقهاء
الشافعية مستبعد ذكرنا أن نص الشافعي رضي الله عنه في مراسيل التابعين أنه
يقبل منها المرسل الذي جاء نحوه مسنداً وكذلك لو وافقه مرسل آخر أرسله من أخذ
العلم عن غير رجال التابعي الأول في كلام له ذكر فيه وجوهاً من الاستدلال على
صحة مخرج المرسل بمجيئه من وجه آخر ثم قال في جواب سؤال آخر ليس
كل ضعف في الحديث يزول بمجيئه من وجوه بل ذلك يتفاوت فمنه ضعف
يزيله ذلك بأن يكون ضعفه ناشئاً من ضعف حفظ راويه مع كونه
من أهل الصدق والديانة فإذا رأينا ما رواه قد جاء من وجه آخر عرفنا
أنه مما قد حفظه ولم يختل فيه ضبطه له وكذلك إذا كان ضعفه من حيث
الإرسال زال بنحو ذلك كما في المرسل الذي يرسله إمام حافظ إذ فيه
ضعف قليل يزول بروايته من وجه آخر قال ومن ذلك ضعف
لا يزول بنحو ذلك لقوة الضعف وتقاعد هذا الجابر عن جبره ومقاومته
وذلك كالضعف الذي ينشأ من كون الراوي متهماً بالكذب أو كون الحديث
شاذاً قال وهذه جملة تفاصيلها تدرك بالمباشرة والبحث فاعلم ذلك
فإنه من النفائس العزيزة والله أعلم فقوله رواته هو مرفوع لسده مسد
الفاعل وهو مفعول قوله الموصوف وقوله أو أرسلوا كما يجي يعني أو أرسلوا
على الوجه الذي يجيء لا مطلقاً وأشير بقوله يجيء إلى موضع الكلام على المرسل

والحكم للمشهور بالعدالة ... والصدق راويه إذا أتى له
طرق أخرى نحوها من الطرق ... صححته كمتن لولا أن أشق
إذ تابعوا محمد بن عمرو ... عليه فارتقى الصحيح يجري

قوله المشهور صفة للحسن لا خبر له والشرط وجوابه في موضع الخبر أي والحسن الذي راويه
مشهور بالصدق والعدالة إذا أتت له طرق أخرى حكمت بصحته كحديث
محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لولا أن أشق
على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة قال ابن الصلاح محمد بن عمرو بن علقمة من
المشهورين بالصدق والصيانة لكنه لم يكن من أهل الإتقان حتى ضعفه
بعضهم من جهة سوء حفظه ووثقه بعضهم لصدقه وجلالته فحديثه من
هذه الجهة حسن فلما انضم إلى ذلك كونه روي من أوجه أخر زال بذلك
ما كنا نخشاه عليه من جهة سوء حفظه وانجبر به ذلك النقص اليسير فصح هذا الإ
سناد والتحق بدرجة الصحيح وقد أخذ ابن الصلاح كلامه هذا من
الترمذي فإنه قال بعد أن أخرجه من هذا الوجه حديث أبي سلمة عن أبي هريرة
عندي صحيح ثم قال وحديث أبي هريرة إنما صح لأنه قد روي من غير وجه وقوله إذا
تابعوا محمد بن عمرو ذكره بعد قوله المتن لولا أن أشق ليعلم أن التمثيل ليس بمطلق هذا
الحديث ولكنه بقيد كونه من رواية محمد بن عمرو وليست المراد بالمتابعة كونه رواه عن
أبي سلمة عن أبي هريرة غير محمد بن عمرو ولكن متابعة شيخه أبي سلمة عليه عن أبي هريرة فقد تابع أبا
سلمة عليه عن أبي هريرة عبد الرحمن بن هرمز الأعرج وسعيد المقبري وأبوه أبو سعيد وعطاء مولى
أم حبيبة وحميد بن عبد الرحمن وأبو زرعة بن عمرو بن جرير وهو متفق عليه من طريق الأعرج
والمتابعة قد يراد بها متابعة الشيخ وقد يراد متابعة شيخ الشيخ كما سيأتي الكلام في فصل
المتابعة والشواهد ه ه ه

قال ومن مظنة للحسن ... جمع أبي داود أي في السنن ه ه ه
فإنه قال ذكرت فيه ... ما صح أو قارب أو يحكيه ه ه ه
وما به وهن شديد قلته ... وحيث لا فصالح خرجته ه ه ه

للحسن

فما به

١٧٤

فما به ولم يصحح وسكت   عليه عنده له الحسن ثبت
وابن رشيد قال وهو متجه   قد يبلغ الصحة عند مخرجه

أي قال ابن الصلاح ومن مظانه أي الحسن سنن أبي داود السجستاني رحمه الله روينا عنه أنه
قال ذكرت فيه الصحيح وما يشبهه ويقاربه قال وروينا عنه أيضا ما معناه أنه يذكر
في كل باب أصح ما عرفه في ذلك الباب وقال ما كان في كتابي من حديث فيه وهن
شديد فقد بينته وما لم أذكر فيه شيئا فهو صالح وبعضها أصح من بعض قال
ابن الصلاح فعلى هذا ما وجدناه في كتابه مذكورا مطلقا وليس في واحد من الصحيحين
ولا نص على صحته أحد ممن يميز بين الصحيح والحسن عرفناه بأنه من الحسن عند
أبي داود وقد يكون في ذلك ما ليس بحسن عند غيره ولا مندرج فيما حققنا ضبط
الحسن به ثم ذكر كلام ابن منده في شرط أبي داود والنسائي وقد ذكرته بعد هذا بسبعة
أبيات وقد اعترض أبو عبد الله محمد بن عمر بن محمد الأندلسي المعروف بابن رشيد على كلام
ابن الصلاح بأن قال ليس يلزم أن يستفاد من كون الحديث لم ينص عليه أبو داود
بضعف ولا نص عليه غيره بصحة أن الحديث عند أبي داود حسن إذ قد يكون عنده صحيحا
وإن لم يكن عند غيره كذلك قال أبو الفتح اليعمري وهذا تعقب حسن انتهى
وهذا معنى قوله وهو متجه وهي جملة معترضة ومعمول القول قد يبلغ إلى آخره
وقد يجاب عن اعتراض ابن رشيد أن ابن الصلاح إنما ذكر ما لنا أن نعرف
الحديث به عنده والاحتياط أن لا يرتفع به إلى درجة الصحة وإن جاز
أن يبلغها عند أبي داود لأن عبارته فهو صالح أي للاحتجاج به فإذا كان
أبو داود يرى الحسن رتبة بين الصحيح والضعيف فالاحتياط ما قاله
ابن الصلاح وإن كان رأيه كالمتقدمين أنه ينقسم إلى صحيح وضعيف
فما سكت عنه فهو صحيح والاحتياط أن يقال صالح كما عبر هو عن
نفسه

وللإمام اليعمري إنما   قول أبي داود يحكي مسلما

وروينا

اليعمري ص

بين ص

حيث يقول جملة الصحيح لا ٥ توجد عند مالك والنبلا ٥٥

فاحتاج ان ينزل في الاسناد ٥ الى يزيد بن ابي زياد ٥٥

ونحوه وان يكن ذو السبق ٥ قد فاته ادرك باسم الصدق ٥٥

هلا قضى على كتاب مسلم ٥ بما قضى عليه بالتحكم ٥٥

اي وللامام ابي الفتح محمد بن محمد بن سيد الناس اليعمري تعقب على كلام ابن
الصلاح فقال في شرح الترمذي لم يرسم ابو داود شيئا بالحسن وعمله في ذلك
شبيه بعمل مسلم الذي لا ينبغي ان يحمل كلامه على غيره انه اجتنب الضعيف
الواهي واتى بالقسمين الاول والثاني وحديث من مثل به من الرواة من ٥
القسمين الاول والثاني موجود في كتابه دون القسم الثالث قال فهلا الزم
الشيخ ابو عمرو مسلما من ذلك ما الزم به ابا داود فمعنى كلاميهما واحد وقول ابي
داود وما يشبهه يعني في الصحيح وما يقاربه يعني فيها ايضا قال وهو نحو
قول مسلم انه ليس كل الصحيح نجده عند مالك وشعبة وسفيان فاحتاج ان ينزل
الى مثل حديث ليث بن ابي سليم وعطاء بن السائب ويزيد بن ابي زياد لما يشمل
الكل من اسم العدالة والصدق وان تفاوتوا في الحفظ والاتقان ولا فرق
بين الطريقين غير ان مسلما شرط الصحيح فتحرج من حديث الطبقة الثالثة
وابا داود لم يشترطه فذكر ما يشتد وهنه عنده والتزم البيان عنه قال وفي
قول ابي داود ان بعضها اصح من بعض ما يشير الى القدر المشترك بينهما من الصحة
وان تفاوتت فيه لما تقتضيه صيغة افعل في الاكثر انتهى والجواب عما اعترض
ابن سيد الناس ان مسلما التزم الصحيح في كتابه فليس لنا ان نحكم على حديث خرجه
فيه بانه حسن عنده لما تقدم من قصور الحسن عن الصحيح وابو داود قال
ان ما سكت عنه فهو صالح والصالح قد يكون صحيحا وقد يكون حسنا
عند من يرى الحسن رتبة دون الصحيح ولم ينقل لنا عن ابي داود هل يقول
بذلك او يرى ما ليس بضعيف صحيحا فكان الاحتياط ان لا يرتفع بما سكت

روى له
مسلم
لم يرو له احد
من الائمة
اخرجه له مسلم
مقرونا والاربعة

عنه الى الصحة

عنده الصحيح حتى يعلم ان رأيه هو الثاني ويحتاج الى نقل وقوله يحكي مسلما اي بشبه قول مسلم وقوله حيث يقول اي مسلم وكذا قوله فاحتاج اي مسلم وقوله فانه اي ابن الصلاح اي زياد ونحوه وقوله هلا قضى اي ابن الصلاح وقوله عليه اي على كتاب ابي داود ه

والبغوي اذ قسم المصابحا ... الى الصحاح والحسان جانحا

ان الحسان ما رووه في السنن ... رد عليه اذ بها غير الحسن

اي والبغوي رد عليه في تسميته في كتاب المصابيح ما رواه اصحاب السنن الحسان اذ في السنن غير الحسن من الضعيف كالحسن والصحيح ان قلنا الحسن ليس اعم من الصحيح كما سيأتي في بقية الفصل قال ابن الصلاح هذا اصطلاح لا يعرف وليس الحسن عند اهل الحديث عبارة عن ذلك ه

كان ابو داود اقوى ما وجد ... يرويه والضعيف حيث لا يجد

في الباب غيره فذاك عنده ... من رأي اقوى قاله ابن منده

والنسائي يخرج من لم يجمعوا ... عليه تركا مذهب متسع

هذا بيان لكون السنن فيها غير الحسن قال ابن الصلاح روينا عنه اي عن ابي داود ما معناه انه يذكر في كل باب اصح ما عرفه في ذلك الباب وقال ابو عبد الله بن منده عنه انه يخرج الاسناد الضعيف اذا لم يجد في الباب غيره لانه اقوى عنده من رأي الرجال وقال ابن منده انه سمع محمد بن سعد الباوردي بمصر يقول كان من مذهب ابي عبد الرحمن النسائي ان يخرج عن كل من لم يجمع على تركه فقوله والضعيف اي ويروي الضعيف وقوله مذهب متسع خبر لمبتدا محذوف ه

ومن عليها اطلق الصحيحا ... فقد اتى تساهلا صريحا

اي ومن اطلق الصحيح على كتب السنن فقد تساهل كابي طاهر السلفي حيث قال في الكتب الخمسة اتفق على صحتها علماء المشرق والمغرب وكابي عبد الله

الحاكم حيث اطلق على الترمذي الجامع الصحيح وكذلك الخطيب اطلق عليه وعلى
النسائي اسم الصحيح ه ودونها في رتبة ما جعلا ه ~~وعدّه للدارمي~~
~~انتقدا~~ على المسانيد فيدعى الجفلا ه كمسند الطيالسي واحمد ا ه
وعدّه للدارمي انتقدا ه اي ودون السنن في رتبة الصحة ما صنّف
على المسانيد وهو ما أفرد فيه حديث كل صحابي على حدة من غير نظر للابواب
كمسند ابي داود الطيالسي ويقال انه اول مسند صنّف وكمسند احمد بن حنبل وابي
بكر بن ابي شيبة وابي بكر البزار وابي القسم البغوي وغيرهم وقد عدّ فيها ابن
الصلاح مسند الدارمي فوهم في ذلك لانه مرتب على الابواب لا على المسانيد
واشرت لذلك بقولي وعدّه اي ابن الصلاح وقوله فيدعى الجفلا كنى به عن
بيان كون المسانيد دون السنن في رتبة الصحة لان من جمع مسند
الصحابي يجمع فيه ما يقع له من حديثه سوا كان صالحا للاحتجاج ام لا والجفلا
بفتح الجيم والفا معا مقصور وهي الدعوة العامة للطعام فان الدعوة عند
العرب على قسمين الجفلا وهي العامة والنقرا وهي الخاصة قال طرفه ه
نحن في المشتاة ندعو الجفلى ه لا ترى الآدب فينا ينتقر
وفي خطبة الالمام للشيخ تقي الدين ولم ادع الاحاديث الجفلا ه

والحكم للاسناد بالصحة او | بالحسن دون الحكم للمتن رأوا
واقبله ان اطلقه من يعتمد | ولم يعقبه بضعف ينتقد

اي ورأوا الحكم للاسناد بالصحة كقولهم هذا حديث اسناده صحيح
دون قولهم هذا حديث صحيح وكذلك حكمهم على الاسناد بالحسن كقولهم اسناده
حسن دون قولهم حديث حسن لانه قد يصح الاسناد لثقة رجاله ولا يصح
الحديث لشذوذ او علة قال ابن الصلاح غير ان المصنف المعتمد منهم
اذا اقتصر على قوله انه صحيح الاسناد ولم يذكر له علة ولم يقدح فيه

فالظاهر

فالظاهر منه الحكم له بانه صحيح في نفسه لان عدم العلة والقادح هو الاصل والظاهر
قلت وكذلك ان اقتصر على قوله حسن الاسناد ولم يعقبه بضعف فهو
ايضا محكوم له بالحسن ه واستشكل الحسن مع الصحة في

متن فان لفظا يرد فقل صف … به الضعيف او يرد ما يختلف

سنده فكيف ان فرد وصف اي واستشكل الجمع بين الصحة والحسن في حديث
واحد كقول الترمذي وغيره هذا حديث حسن صحيح لان الحسن قاصر عن الصحيح
كما سبق فكيف يجتمع اثبات القصور ونفيه في حديث واحد وقد اجاب
ابن الصلاح بجواب ثم جوز جوابا اخر وضعف الجوابين ابن دقيق العيد فرجحت
الجوابين بردهما فقوله فان لفظا يرد اي ابن الصلاح فانه قال انه غير مستنكر ان
يراد بالحسن معناه اللغوي دون الاصطلاحي قال ابن دقيق العيد ويلزم
عليه ان يطلق على الحديث الموضوع اذا كان حسن اللفظ انه حسن وقوله وان
يرد ما يختلف سنده هذا هو الجواب الاول الذي اجاب به ابن الصلاح ان ذلك راجع
الى الاسناد بان يكون له اسنادان احدهما صحيح والاخر حسن قال ابن دقيق
العيد يرد عليه الاحاديث التي قيل فيها حسن صحيح مع انه ليس لها الا مخرج
واحد وفي كلام الترمذي في مواضع يقول هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه
الا من هذا الوجه وهذا معنى قوله فكيف ان فرد وصف اي فكيف ان وصف حديث
فرد بانه حسن صحيح كحديث العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة اذا بقي نصف
شعبان فلا تصوموا فقال فيه الترمذي حسن صحيح لا نعرفه الا من هذا
الوجه على هذا اللفظ ه

ولابي الفتح في الاقتراح … ان انفراد الحسن ذو اصطلاح
وان يكن صح فليس يلتبس … كل صحيح حسن لا ينعكس
واوردوا ما صح من افراد … حيث اشترطنا غير ما اسناد

وهذا جواب عن الاستشكال المذكور اجاب به ابن دقيق العيد في كتاب الاقتراح بعد رد الجوابين المتقدمين وحاصله ان الحسن لا يشترط فيه القصور عن الصحيح الا حيث انفرد الحسن فيراد بالحسن حينئذ المعنى الاصلاحي واما ان ارتفع الى درجة الصحة فالحسن حاصل لا محالة تبعا للصحة لان وجود الدرجة العليا وهي الحفظ والاتقان لا ينافي وجود الدنيا كالصدق فيصح ان يقال حسن باعتبار الصفة الدنيا صحيح باعتبار الصفة العليا قال ويلزم على هذا ان يكون كل صحيح حسنا ويؤيده قولهم حسن في الاحاديث الصحيحة وهذا موجود في كلام المتقدمين انتهى وقد تقدم ان ابن المواق ايضا قال كل صحيح عند الترمذي حسن وليس كل حسن صحيحا وقوله واورد الى اخره هذا ايراد اورده ابن سيد الناس على ابن المواق فقال قد بقي عليه انه اشترط في الحسن ان يروى نحوه من وجه اخر ولم يشترط ذلك في الصحيح فانتفى ان يكون كل صحيح حسنا انتهى فعلى هذا الافراد الصحيحة ليست بحسنة عند الترمذي اذ يشترط في الحسن ان يروى من غير وجه كحديث الاعمال بالنيات وحديث السفر قطعة من العذاب وحديث نهى عن بيع الولاء وعن هبته قلت وجواب ما اعترض به ان الترمذي انما يشترط في الحسن مجيئه من وجه اخر اذا لم يبلغ رتبة الصحيح فان بلغها لم يشترط ذلك بدليل قوله في مواضع هذا حديث حسن صحيح غريب فلما ارتفع الى درجة الصحة اثبت له الغرابة باعتبار فرديته

القسم الثالث الضعيف

اما الضعيف فهو ما لم يبلغ ... مرتبة الحسن وان بسط بغي

ففاقد شرط قبول قسم ... واثنين قسم غيره وضموا

سواهما فثالث وهكذا ... وعد لشرط غير مبدو فقد

قسم سواها ثم زد غير الذي ... قدمته ثم على ذا فاحتذي

اي ما قصر عن رتبة الحسن فهو ضعيف وقول ابن الصلاح هو ما لم يجمع صفات
الصحيح ولا صفات الحسن فذكر الصحيح غير محتاج اليه الا ان ما قصر
عن الحسن فهو عن الصحيح اقصر وان كان بعضهم يقول ان الفرد الصحيح
لا يسمى حسنا على راي الترمذي فتقدم ذكره وقوله وان بسط يبغي الى اخره اي م
وان اريد بسط اقسام الضعيف فما فقد فيه شرط من شروط القبول
هي شروط الصحيح والحسن وهي ستة حيث اتصال السند حيث لم يجبر المرسل
بما يؤكده على ما سياتي وعدالة الرجال والسلامة من كثرة الخطا والغفلة ومجي
الحديث من وجه اخر حيث كان في الاسناد مستور لم تعرف اهليته وليس
متهما كثير الغلط والسلامة من الشذوذ والسلامة من العلة القادحة
فما فقد فيه الاتصال قسم ويدخل تحته قسمان الاول المنقطع الثاني المرسل
الذي لم يجبر وقوله واثنان قسم غيره اي وما فقد فيه شرط اخر مع الشر
ط المتقدم قسم اخر ويدخل تحته اثنا عشر قسما لان فقد العدالة
يدخل تحته الضعيف والمجهول وهذه اقسامه الثالث مرسل في
اسناده ضعيف الرابع منقطع فيه ضعيف الخامس مرسل فيه مجهول
السادس منقطع فيه مجهول السابع مرسل فيه مغفل كثير الخطا وان
كان عدلا الثامن منقطع وفيه مغفل كذلك التاسع مرسل فيه مستور
ولم يجبر بمجيئه من وجه اخر العاشر منقطع فيه مستور ولم يجي من وجه اخر
الحادي عشر مرسل شاذ الثاني عشر منقطع شاذ الثالث عشر مرسل
معلل الرابع عشر منقطع معلل وقوله وضم واسواهما فثالث اي و
ضم الى فقد الشرطين المتقدمين فقد شرط ثالث فهو قسم ثالث
من اصل الاقسام ويدخل تحته عشرة اقسام وهي هذه الخامس عشر
مرسل شاذ فيه عدل مغفل كثير الخطا السادس عشر منقطع شاذ فيه

معضل كذلك كذلك السابع عشر مرسل معلل فيه ضعيف الثامن عشر منقطع معلل
فيه ضعيف التاسع عشر مرسل معلل فيه مجهول العشرون منقطع معلل
فيه مجهول الحادي والعشرون مرسل معلل فيه معضل كذلك كذلك الثاني و
العشرون منقطع معلل فيه معضل كذلك كذلك الثالث والعشرون مرسل معلل
فيه مستور ولم يتحرر الرابع والعشرون منقطع معلل فيه مستور كذلك
وقوله وهكذا اي وهكذا افعل الى اخر الشروط فخذ ما فقد فيه الشرط الا
ول وهو الاتصال مع شرطين اخرين غير ما تقدم وهما السلامة من الشذوذ
والعلة ثم خذ ما فقد فيه شرط اخر مضموما الى فقد هذه الشروط الثلاثة وهي
هذه الخامس والعشرون مرسل شاذ معلل السادس والعشرون منقطع
شاذ معلل السابع والعشرون مرسل شاذ معلل فيه معضل كذلك الثامن
والعشرون منقطع شاذ معلل فيه معضل كذلك كذلك وقوله وعد لشرط غير
مبدو اي وعد فابدء ابما فقد فيه شرط واحد غير ما بدأت به اولا وهو
ثقة الراوي وتحته قسمان وهما التاسع والعشرون ما في اسناده ضعيف
الثلاثون ما فيه مجهول وقوله ثم زد غير الذي قدمته اي ثم زد على فقد عدالة
الراوي فقد شرط اخر غير ما بدأت به وتحته قسمان وهما الحادي والثلاثون
ما فيه ضعيف وعلة والثاني والثلاثون ما فيه مجهول وعلة وقوله ثم على ذا فاحتذ
اي ثم احتذه على هذا الحذو وادخلت الياء في اخره لضرورة القافية والمراد فكمل
هذا العمل الثاني الذي بدأت فيه بفقد الشرط المثنى به كما كملت الاول اي
فضم الى فقد هذين الشرطين فقد شرط ثالث ثم عد فابدء ابما فقد فيه
شرط اخر غير المبدو به والمثنى به وهو سلامة الراوي من الغفلة ثم زد معه
وجود الشذوذ او العلة او هما معا ثم عد فابدء ابما فقد فيه هذه التي
جمع زادها المؤلف بعد قراءة شيخنا عليه الرابع وهو عدم محبته من وجه
اخر حيث كان في اسناده مستور ثم زد عليه وجود العلة ثم عده في بدا

الرواة ٧

بما فقد

نخبة الفكر

بما فقد فيه الشرط الخامس وهو السلامة من الشذوذ ثم زد عليه وجود العلة معه ثم اختم بفقد الشرط السادس ويدخل تحته الضا عشرة اقسام وهي الثالث والثلاثون شاذ معلل وفيه عدل مغفل كثير الخطا الرابع والثلاثون ما فيه مغفل كثير الخطا الخامس والثلثون شاذ فيه مغفل كذلك السادس والثلثون معلل فيه مغفل كذلك السابع والثلثون شاذ معلل فيه مغفل كذلك الثامن والثلاثون ما في اسناده مستور لم تعرف اهليته ولم يرو من وجه اخر التاسع والثلاثون معلل فيه مستور كذلك الاربعون الشاذ الحادي والاربعون الشاذ المعلل الثاني والاربعون المعلل فهذه اقسام الضعيف باعتبار الانفراد والاجتماع وقد تركت من الاقسام التي يظن انقسامه اليها بحسب اجتماع الاوصاف عدة اقسام وهي اجتماع الشذوذ ووجود ضعيف او مجهول او مستور في سنده لانه لا يمكن ~~وصف ما فيه~~ راو ضعيف اجتماع ذلك على الصحيح لان الشذوذ تفرد الثقة فلا يمكن وصف ما فيه راو ضعيف او مجهول او مستور بانه شاذ والله اعلم ومن اقسام الضعيف ماله لقب خاص كالمضطرب والمقلوب والموضوع والمنكر وهو بمعنى الشاذ كما سياتي ٥

وعدد البستي فيما اوعى ... لتسعة واربعين نوعا

اي وعد ابو حاتم محمد بن حبان البستي انواع الضعيف تسعة واربعين نوعا وقوله اوعى اي جمع حكاه صاحب المشارق ويقال وعى العلم واوعاه حفظه وجمعه ٥

المرفوع وسم مرفوعا مضافا للنبي ... واشترط الخطيب رفع الصاحب

ومن يقابله بذي الارسال ٥٥٥٥٥ ... فقد عنى بذاك ذا اتصال

اختلف في الحديث المرفوع فالمشهور انه ما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم قولا له او فعلا سواء اضافه اليه صحابي او تابعي او من بعدهما سواء اتصل اسناده

كذا في الام ٥

ام لا فعلى هذا يدخل فيه المتصل والمرسل والمنقطع والمعضل وقال الخطيب
هو ما اخبر فيه الصحابي عن قول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وفعله فعلى
هذا لا يدخل فيه مراسيل التابعين ومن بعدهم قال ابن الصلاح ومن جعل
من اهل الحديث المرفوع في مقابلة المرسل فقد عنى بالمرفوع المتصل ٥ المسند

والمسند المرفوع او ما قد وصل	لو مع وقف وهو في هذا يقل
والثالث الرفع مع الوصل معا	شرط به الحاكم فيه قطعا

اختلف في حد الحديث المسند على ثلاثة اقوال فقال ابو عمر بن عبد البر
في التمهيد هو ما رفع الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم خاصة قال وقد يكون متصلا
مثل مالك عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال وقد يكون
منقطعا مثل مالك عن الزهري عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم قال فهذا مسند لانه قد اسند الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو منقطع
لان الزهري لم يسمع من ابن عباس انتهى فعلى هذا يستوي المسند والمرفوع وقال
الخطيب هو عند اهل الحديث الذي اتصل اسناده من راويه الى منتهاه قال
ابن الصلاح واكثر ما يستعمل ذلك فيما جاء عن رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم دون ما جاء عن الصحابة وغيرهم وكذا قال ابن الصباغ في العدة
المسند ما اتصل اسناده فعلى هذا يدخل فيه المرفوع والموقوف ومقتضى
كلام الخطيب انه يدخل فيه ما اتصل اسناده الى قائله من كان فيدخل فيه
المقطوع وهو قول التابعي وكذا قول من بعد التابعي وكلام اهل الحديث
يأباه وقوله او هي تنويع الخلاف يدل عليه قوله بقلة والثالث وهو ان
المسند لا يقع الا على ما رفع الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم باسناد متصل
وبه جزم الحاكم ابو عبد الله النيسابوري في علوم الحديث وحكاه
ابن عبد البر قولا لبعض اهل الحديث ٥ المتصل والموصول

بلغ

وان يصل

وإن تصل بسند منقولا ... فسمه متصلا موصولا

سواء المرفوع والموقوف ... ولم يروا أن يدخل المقطوع

المتصل والموصول هو ما اتصل إسناده إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أو إلى واحد من الصحابة حيث كان ذلك موقوفا عليه وأما أقوال التابعين إذا اتصلت الأسانيد إليهم فلا يسمونها متصلة وهذا معنى قوله ولم يروا أن يدخل المقطوع وإن اتصل السند إلى قائله قال ابن الصلاح ومطلقه أي المتصل يقع على المرفوع والموقوف قلت وإنما يمتنع اسم المتصل في المقطوع في حالة الإطلاق أما مع التقييد فجائز واقع في كلامهم كقولهم هذا متصل إلى سعيد بن المسيب أو إلى مالك (أو إلى الزهري صح) ونحو ذلك

الموقوف

وسم بالموقوف ما قصرته ... بصاحب وصلت أو قطعته

وبعض أهل الفقه سماه الأثر ... وإن تقف بغيره قيد تبر

أي والموقوف ما قصرته بواحد من الصحابة قولا له أو فعلا أو نحوهما ولم يتجاوز به إلى النبي صلى الله عليه وسلم سواء اتصل إسناده إليه أم لم يتصل وقال أبو القاسم الفوراني من الخراسانيين الفقهاء يقولون الأثر ما يروى عن الصحابة وقوله وإن تقف بغيره قيد تبر أي وإن استعملت الموقوف فيما جاء عن التابعين فمن بعدهم فقيده بهم فقل موقوف على عطاء أو على طاوس أو وقفه فلان على مجاهد ونحو ذلك وفي كلام ابن الصلاح أن التقييد لا يتقيد بالتابعي فإنه قال وقد يستعمل مقيدا في غير الصحابي فيقال هذا موقوف على مالك على الثوري على الأوزاعي على الشافعي ونحو ذلك

المقطوع

[illegible]

وسمّوا بالمقطوع قول التابعي ٥ وفعله وقد رأى للشافعي ٥
تعبيره به عن المنقطع ٥ قلت وعكسه اصطلاح البرديجي ٥

قال الخطيب في كتابه الجامع بين آداب الراوي والسامع من الحديث المقطوع
وقال ايضاً المقاطع هي الموقوفات على التابعين قال ابن الصلاح ويقال في جمعه
المقاطيع والمقاطع وقوله وقد رأى اي ابن الصلاح فقال وقد وجدت التعبير
بالمقطوع عن المنقطع في كلام الامام الشافعي وابي القسم الطبراني وغيرهما
انتهى ووجدته ايضاً في كلام ابي بكر الحميدي وابي الحسن الدارقطني وقوله وعكسه
اصطلاح البرديجي وهو ان الحافظ ابا بكر احمد بن هرون البرديجي البرديجي جعل
المنقطع هو قول التابعي قال ذلك في جزء له لطيف وقد ذكر ابن الصلاح
هذا القول في آخر كلامه على المنقطع ان الخطيب حكاه عن بعض اهل العلم واستبعده
ابن الصلاح واثبت هذا بقلت لان تعيين القايل لها من امر لنير والبديلي ابن الصلاح
وان المسئلة في موضع آخر من كتابه غير معزوة الى قايلها ٥ فرع ٥

قول الصحابي من السنة او نحو امرنا حكمه الرفع ولو ٥
بعد النبي قاله باعصر على الصحيح وهو قول الاكثر ٥

قول الصحابي من السنة كذا كقول علي رضي الله عنه من السنة وضع الكف على
الكف في الصلاة تحت السرة رواه ابو داود في رواية ابن داسة وابن الاعرا
بي قال ابن الصلاح فالاصح انه مسند مرفوع لان الظاهر انه لا يريد به الا سنة
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وما يجب اتباعه قال ابن الصلاح في العدة
وحكي عن ابي بكر الصيرفي وابي الحسن الكرخي وغيرهما انهم قالوا يحتمل ان يريد
به سنة غير النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلا يحمل على سنته انتهى وقول
الصحابي امرنا بكذا او نهينا عن كذا كقول ام عطية امرنا ان نخرج
في العيدين العواتق وذوات الخدور الحديث وكقولها ايضاً
نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا وكلاهما في الصحيح وهو من نوع

ينبغي عليه البصري بين غير
الجرمي اثبات الناس
الاختيار والكوفيون
والجرمي يجوزون
اسقاطها اختياراً
واختاره ابن مالك ٥

كانت صح

المرفوع

المرفوع والمسند عند اصحاب الحديث وهو الصحيح وقول اكثر اهل العلم قاله ابن الصلاح قال لان مطلق ذلك ينصرف بظاهره الى من اليه الامر والنهي وهو رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال وخالف في ذلك فريق منهم ابو بكر الاسمعيلي قلت وجزم به ابو بكر الصيرفي في الدلايل قال ابن الصلاح وكذلك قول انس امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة قال ولا فرق بين ان يقول ذلك في زمن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم او بعده انتهى اما اذا صرح الصحابي بالامر كقوله امرنا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فلا اعلم فيه خلافا الا ما حكاه ابن الصباغ في العدة عن داود وبعض المتكلمين انه لا يكون ذلك حجة اي في الوجوب حتى ينقل لنا اللفظ وهذا ضعيف مردود الا ان يريدوا انه لا يكون حجة في الوجوب ويدل على ذلك تعليله للقايلين بذلك بان من الناس من يقول المندوب مامور به ومنهم من يقول المباح مامور به ايضا واذا كان ذلك مرادهم كان له وجه والله اعلم

وقوله كنا نرى ان كان مع … عصر النبي من قبيل ما رفع
وقيل لا او لا فلا كذاك له … وللخطيب قلت لكن جعله
مرفوعا الحاكم والرازي … ابن الخطيب وهو القوي

اي قول الصحابي كنا نرى كذا او نفعل كذا او نقول كذا او نحو ذلك ان كان مع تقييده بعصر النبي صلى الله عليه واله وسلم كقول جابر كنا نعزل على عهد النبي صلى الله عليه واله وسلم متفق عليه وكقوله كنا ناكل لحوم الخيل على عهد النبي صلى الله عليه واله وسلم رواه النسايي وابن ماجه فالذي قطع به الحاكم وغيره من اهل الحديث وغيرهم ان ذلك من قبيل المرفوع وصححه الاصوليون الامام فخر الدين والسيف الامدي واتباعهما قال ابن الصلاح وهو الذي عليه الاعتماد لان ظاهر ذلك مشعر بان رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم اطلع على ذلك وقررهم عليه وتقريره احد وجوه
السنن المرفوعة فانها اقواله وافعاله وتقريره وسكوته عن الانكار بعد
اطلاعه قال وبلغني عن البرقاني انه سال الاسمعيلي عن ذلك فانكر
كونه من المرفوع قلت اما اذا كان في القصة اطلاعه فحكمه الرفع اجماعا
كقول ابن عمر كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حي
افضل هذه الامة بعد نبيها ابو بكر وعمر وعثمن ويسمع ذلك رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم فلا ينكره رواه الطبراني في المعجم الكبير
والحديث في الصحيح لكن ليس فيه اطلاع النبي صلى الله عليه وآله وسلم
على ذلك بالتصريح وقوله او لا فلا اي وان لم يكن مقيدا بعصر النبي صلى
الله عليه وآله وسلم فليس من قبيل المرفوع وقوله كذا له اي لابن
الصلاح تبعا للخطيب فجزما بانه من قبيل الموقوف وقوله قلت
الى اخر البيت الثالث من هذه الابيات هو من الزوائد على ابن الصلاح
وهو ان الحاكم والامام فخر الدين الرازي جعلاه من قبيل المرفوع ولو لم يقيده
بعهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقال ابن الصباغ في العدة انه الظاهر
ومثله بقول عايشة رضي الله عنها كانت اليد لا تقطع في الشيء التافه ومقتضى
كلام البيضاوي موافق لما قاله ابن الصلاح ولكن الامام والسبكي لا
مدري لم يقيد ذلك بعهده وقال به ايضا كثير من الفقهاء كما قال
النووي في شرح المهذب قال وهو قوي من حيث المعنى

لكن حديث كان باب المصطفى ... يقرع بالاظفار مما وقفا

حكما لدى الحاكم والخطيب ... والرفع عند الشيخ ذو تصويب

اي لكن هذا الحديث حكمه حكم الموقوف عند الحاكم والخطيب وان
كان الحاكم قد تقدم عنه ما يقتضي في نظيره انه مرفوع وهذا الحديث رواه
المغيرة بن شعبة قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقرعون

ونقل النووي [illegible] عن [illegible] وابي [illegible]
اصل [illegible] الا [illegible] ان كان
النقول الا [illegible] واد
له من [illegible] موقوفا
كان موقوفا
فقطعه [illegible] من
الشيخ ابو [illegible]
الشافعية

بابه

بابه بالاظافير قال الحاكم هذا الحديث يتوهمه من ليس من اهل الصنعة مسنداً لذكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيه قال وليس بمسند بل هو موقوف وذكر الخطيب في الجامع نحو ذلك ايضاً قال ابن الصلاح بل هو مرفوع كما سبق ذكره وهو بان يكون مرفوعاً احرى لكونه احرى باطلاعه صلى الله عليه وآله وسلم عليه قال والحاكم معترف بكون ذلك من قبيل المرفوع وقد كنا عددنا هذا فيما اخذناه عليه ثم تأولناه له على انه اراد انه ليس بمسند لفظاً وانما جعلناه مرفوعاً من حيث المعنى ٥ وعدّ ما فسره الصحابي رفعاً فمحمول على الاسباب قوله رفعاً اي مرفوعاً فانه بالمصدر موضع المفعول اي وعد تفسير الصحابي مرفوعاً محمول على تفسير فيه اسباب النزول ولم يعين ابن الصلاح القائل بان مطلق تفسير الصحابي مرفوع وهو الحاكم وعزاه للشيخين فقال في المستدرك ليعلم طالب العلم ان تفسير الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل عند الشيخين حديث مسند قال ابن الصلاح انما ذلك في تفسير يتعلق بسبب نزول اية يخبر به الصحابي او نحو ذلك كقول جابر كانت اليهود تقول من اتى امرأته من دبرها في قبلها جاء الولد احول فانزل الله تعالى نساؤكم حرث لكم الاية فاما سائر تفاسير الصحابة التي لا تشتمل على اضافة شيء الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فمعدودة في الموقوفات ٥

وقولهم يرفعه يبلغ به ... رواية ينميه رفع فانتبه
وان يقل عن تابع فمرسل ... قلت من السنة عنه نقلوا
تصحيح وقفه وذو احتمال ... نحو امرنا منه للغزالي

اي وقولهم عن الصحابي يرفع الحديث او يبلغ به او ينميه او رواية رفع اي مرفوع قال ابن الصلاح وحكم ذلك عند اهل العلم حكم المرفوع صريحاً وذلك كقول ابن عباس الشفاء في ثلاث شربة عسل وشرطة محجم وكية نار وانهى امتي عن الكي رفع الحديث

رواه البخاري من رواية سعيد بن جبير عنه وروى مسلم من رواية ابي الزناد عن الا
عرج عن ابي هريرة يبلغ به قال الناس تبع لقريش وفي الصحيحين بهذا السند
عن ابي هريرة رواية تقاتلون قوما صغار الاعين الحديث وروى مالك
في الموطا عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال كان الناس يؤمرون ان يضع
الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة قال ابو حازم لا اعلم الا انه
ينمي ذلك قال مالك يرفع ذلك هذا لفظ رواية عبد الله بن يوسف
وقد رواه البخاري من طريق القعنبي عن مالك فقال ينمي ذلك الى النبي صلى
الله عليه واله وسلم فصرح برفعه وقوله وان يقل اي وان يقل ذلك
اي هذه الالفاظ عن تابعي فهو مرسل وقوله قلت من السنة الى اخر الباب
هو من الزوائد على ابن الصلاح وقوله عنه اي عن التابعي وكذا قوله
بعد منه فاذا قال التابعي من السنة كذا فهل هو موقوف متصل
او مرفوع مرسل كالذي قبله فيه وجهان لاصحاب الشافعي مثاله
ما رواه البيهقي من قول عبيد الله بن عبد الله بن عتبة السنة تكبير الامام
يوم الفطر ويوم الاضحى حين يجلس على المنبر قبل الخطبة تسع تكبيرات
وحكى الداودي في شرح مختصر المزني ان الشافعي كان يرى في القديم
ان ذلك مرفوع اذا صدر من الصحابي او التابعي ثم رجع عنه لانهم
قد يطلقونه ويريدون سنة البلد انتهى والاصح في مسئلة التابعي
كما قال النووي في شرح المهذب انه موقوف وعلى هذا فالفرق
بينه وبين المسئلة التي قبله يمكن ان يجاب عنه بان قوله يرفع
الحديث تصريح بالرفع وقريب منه الالفاظ المذكورة معه
واما قوله من السنة فكثيرا ما يعبر به عن سنة الخلفاء الراشدين
وقد يترجح ذلك اذا قاله التابعي بخلاف ما اذا قاله الصحابي فان
الظاهر ان مراده سنة النبي صلى الله عليه واله وسلم واذا قال التابعي

أمرنا

أمر فبايكنه او نحوه فهل يكون موقوفا او مرفوعا مرسلا فيه احتمالان لابي حامد الغزالي في المستصفى ولم يرجح واحدا من الاحتمالين وجزم ابن الصباغ في العدة بانه مرسل وحكى فيما اذا قال ذلك سعيد بن المسيب هل يكون حجة وجهين والله اعلم ٥

اي وما جا عن صحابي موقوفا عليه ومثله لا يقال من قبل الراي حكمه حكم المرفوع كما قال الامام فخر الدين في المحصول فقال اذا قال الصحابي قولا ليس للاجتهاد فيه مجال فهو محمول على السماع تحسينا للظن به وقوله نحو من اتى كاهنا ابن مسعود من اتى ساحرا او عرافا فقد كفر بما انزل على محمد صلى الله عليه واله وسلم ترجم عليه الحاكم في علوم الحديث معرفة المسانيد التي لا يذكر سندها عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال ومثال ذلك فذكر ثلاثة احاديث هذا احدها واما قوله في المحصول موجود في كلام غير واحد من الائمة كابي عمر بن عبد البر وغيره وقد ادخل ابن عبد البر في كتاب التقصي عدة احاديث ذكرها مالك في الموطا موقوفة مع ان موضوع الكتاب لما في الموطا من الاحاديث المرفوعة منها حديث سهل بن ابي حثمة في صلوة الخوف وقال في التمهيد هذا الحديث موقوف على سهل في الموطا عند جماعة الرواة عن مالك قال ومثله لا يقال من جهة الراي وكثيرا ما يشنع ابن حزم في المحلى على القائلين بهذا فيقول عهدنا بهم يقولون لا مثل هذا من قبل الراي ولانكاره وجه فانه وان كان لا يقال مثله من جهة الراي فلعل بعض ذلك سمعه ذلك الصحابي من اهل الكتاب وقد سمع جماعة من الصحابة من كعب الاحبار ورووا عنه لا سيما منهم العبادلة وقد قال صلعم حدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج ٥

ينبغي ان يعين التعقب بانه مرفوع للشافعي فانه في اختلاف الحديث روي عن علي رضه انه صلى في ليلة ست ركعات في كل ركعة ست ركعات سجدات قال لو ثبت هذا عن علي علكم لقلت به لانه لا مجال للقياس فيه والظاهر انه فعله توقيفا انتهى فتنطمه فيه بيب نقلته ٥ قلت حكى فقيه مصر الاسنوي ٥ نصا به عن الامام الشافعي ٥ لما منقول

أي ومما رواه أهل البصرة عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال قال فذكر حديثاً ولم يذكر فيه النبي صلى الله عليه وآله وسلم وإنما يكني بهذا اللفظ قال بعد ذكر أبي هريرة فإن الخطيب روى في الكفاية من طريق موسى بن هرون الحمال بسنده إلى حماد بن زيد عن أيوب عن محمد عن أبي هريرة قال قال الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه قال موسى بن هرون إذا قال حماد بن زيد والبصريون قال قال فهو مرفوع قال الخطيب قلت للبرقاني أحسب أن موسى عنى بهذا القول أحاديث ابن سيرين خاصة فقال كذا أحسب قال الخطيب ويحقق قول موسى ما قال محمد بن سيرين كل شيء حدثت عن أبي هريرة فهو مرفوع قلت وقد وقع في الصحيح من ذلك ما رواه البخاري في المناقب ثنا سليمن بن حرب ثنا حماد عن أيوب عن محمد عن أبي هريرة قال قال أسلم وغفار وشيء من مزينة الحديث وعند مسلم من رواية ابن علية عن أيوب مصرح فيه بالرفع وأما الحديث الذي رواه الخطيب فهو عند النسائي في سننه الكبرى من رواية ابن علية عن أيوب عن ابن سيرين ومن رواية ابن عون عن ابن سيرين أيضاً كذلك

والحديث صحيح

المرسل

مرفوع تابع على المشهور مرسل أو قيده بالكبير
أو سقط راو منه ذو أقوال والأول الأكثر في الاستعمال

اختلف في حد الحديث المرسل فالمشهور أنه ما رفعه التابعي إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم سواء كان من كبار التابعين كعبيد الله بن عدي بن الخيار وقيس بن أبي حازم وسعيد بن المسيب وأمثالهم أو من صغار التابعين كالزهري وأبي حازم ويحيى بن سعيد الأنصاري وأشباههم والقول الثاني أنه ما رفعه التابعي الكبير إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهذا معنى قوله أو قيده بالكبار أي بالكبار من التابعين فهذه الصورة لا خلاف فيها كما قال ابن الصلاح

اما مراسيل صغار التابعين فانها لا تسمى مرسلة على هذا القول بل هي منقطعة هكذا
حكاه ابن عبد البر عن قوم من اهل الحديث لان اكثر روايتهم عن التابعين ولم يلقوا
من الصحابة الا الواحد والاثنين قلت هكذا امثل ابن الصلاح صغار التابعين
بالزهري ومن ذكر وذكر في التعليل انهم لم يلقوا من الصحابة الا الواحد والاثنين
وليس ذلك بصحيح بالنسبة للزهري فقد لقي من الصحابة اثني عشر فاكثر
وهم عبد الله بن عمر وانس بن مالك وسهل بن سعد وربيعة بن عباد وعبد الله
ابن جعفر والسائب بن يزيد وسنين ابو جميلة وعبد الله بن عامر بن ربيعة وابو
الطفيل ومحمود بن الربيع والمسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن ازهر ولم يسمع من عبد الله
ابن جعفر بل راه رؤية وقيل انه سمع من جابر وقد سمع من محمود بن لبيد وعبد الله
ابن الحارث بن نوفل وثعلبة بن ابي مالك القرظي وهم مختلف في صحبتهم وانكر احمد ويحيى
سماعه من ابن عمر واثبته علي بن المديني والقول الثالث انه ما سقط راو من اسناده
فاكثر من اي موضع كان فعلى هذا المرسل والمنقطع واحد قال ابن الصلاح والمعر
وف من الفقه واصوله ان ذلك يسمى مرسلا وبه قطع الخطيب قال الخطيب
الا ان اكثر ما يوصف بالارسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي عن النبي
صلى الله عليه وآله وسلم وقطع الحاكم وغيره من اهل الحديث ان الارسال مخصوص
بالتابعين وسيجي في فصل التدليس ان ابن القطان قال ان الارسال روايته
عمن لم يسمع عنه فعلى هذا من روى عمن سمع منه ما لم يسمع منه بل بينه
وبينه فيه واسطة ليس بارسال بل هو تدليس وعلى هذا فيكون هنا
قولا رابعا في حد المرسل ٥

واحتج مالك كذا النعمان ٥ وتابعوهما به ودانوا ٥
ورده جماهر النقاد ٥ للجهل بالساقط في الاسناد ٥
وصاحب التمهيد عنهم نقله ٥ ومسلم صدر الكتاب اصله ٥

اختلف العلماء في الاحتجاج بالمرسل فذهب
مالك بن انس وابو حنيفة النعمان بن ثابت واتباعهما في طائفة الى الاحتجاج

به فقوله وتابعوهما اي التابعون لهما ودانوا اي جعلوه دينا يدينون به
وذهب اكثر اهل الحديث الى ان المرسل ضعيف لا يحتج به وحكاه ابن عبد
البر في مقدمة التمهيد عن جماعة اصحاب الحديث وقال مسلم في صدر
كتابه الصحيح المرسل في اصل قولنا وقول اهل العلم بالاخبار ليس بحجة
هكذا اطلق ابن الصلاح نقله عن مسلم ومسلم انما ذكره في اثنا كلام خصمه
الذي رد عليه اشتراط ثبوت اللقا فقال فان قال قلته لاني وجدت رواة الاخبار
قديما وحديثا يروي احدهم عن الاخر الحديث ولما يعاينوه وما سمع منه شيئا
قط فلما رايتهم استجازوا رواية الحديث بينهم هكذا على الارسال من غير سماع
والمرسل من الروايات في اصل قولنا وقول اهل العلم بالاخبار ليس بحجة احتجت
لما وصفت من العلة الى البحث عن سماع راوي كل خبر عن راويه الى اخر كلامه
فهذا كما تراه حكاه على لسان خصمه ولكنه لما لم يرد هذا القدر منه حين
رد كلامه كان كانه قائل به فلهذا نسبه ابن الصلاح اليه وقوله للجهل بالساقط
هو تعليل لرد المرسل وذلك انه تقدم ان من شرط الحديث الصحيح ثقة رجاله
والمرسل سقط منه رجل لا نعلم حاله فعدم معرفة عدالة بعض رواته وان اتفق
ان الذي ارسله كان لا يروي الا عن ثقة فالتوثيق في الرجل المبهم غير كاف كما
سياتي ان شاء الله تعالى ه

لكن اذا صح لنا مخرجه ... بمسند او مرسل يخرجه
من ليس يروي عن رجال الاول ... نقبله قلت الشيخ لم يفصل
والشافعي بالكبار قيدا ... ومن روى عن الثقات ابدا
ومن اذا شارك اهل الحفظ ... وافقهم الا بنقص لفظ

هذا استدراك لكون المرسل يحتج به اذا اسند من وجه اخر او ارسله من اخذ العلم عن
غير رجال المرسل الاول وقوله نقبله هو مجزوم جوابا للشرط على مذهب الكوفيين
والاخفش كقول الشاعر ه واذا تصبك مصيبة فاصبر لها واذا تصبك خصاصة
فتجمل ه وقوله قلت الشيخ الى اخر الابيات الاربعة من الزوائد على ابن الصلاح
وهو اعتراض عليه في حكايته لكلام الشافعي رضه قال ابن الصلاح اعلم ان حكم
المرسل حكم الحديث الضعيف الا ان يصح مخرجه بمجيئه من وجه اخر كما

سبق

سبق بيانه في نوع الحسن والذي ذكره انه سبق انه حكى هناك نص الشافعي في مراسيل التا
بعين انه يقبل منها المرسل الذي جاء نحوه مسندا او كذلك لو وافقه مرسل آخر ارسله
من اخذ العلم عن غير رجال التابعي الاول وفي كلام له ذكر فيه وجوها من
الاستدلال على صحة مخرج المرسل بمجيئه من وجه آخر انتهى كلام ابن الصلاح ووجه
الاعتراض عليه انه اطلق القول عن الشافعي بانه يقبل مطلق المرسل اذا
تأكد بما ذكره والشافعي انما يقبل مراسيل كبار التابعين اذا تأكدت مع وجود
الشرطين المذكورين في كلامي كما نص عليه في كتاب الرسالة وممن روى
كلام الشافعي كذلك ابو بكر الخطيب في الكفاية وابو بكر البيهقي في المدخل باسنا
ديهما الصحيحين اليه رحمه الله قال والمنقطع مختلف فمن شاهد اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من التابعين فحدث حديثا منقطعا
عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم اعتبر عليه بامور منها ان ينظر الى ما ارسل من
الحديث فان شركه فيه الحفاظ المأمونون فاسندوه الى رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم بمثل معنى ما روى كانت هذه دلالة على صحة
من قبل عنه وحفظه وان انفرد بارسال حديث لم يشركه فيه من يسنده
قبل ما ينفرد به من ذلك ويعتبر عليه بان ينظر هل يوافقه مرسل غيره
ممن قبل العلم من غير رجاله الذين قبل عنهم فان وجد ذلك كانت دلالة تقوى
له مرسله وهي اضعف من الاولى وان لم يوجد ذلك نظر الى بعض ما يروى
عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم قولا له فان وجد يوافق ما روى
عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كانت في هذه دلالة على انه لم يأخذ مر
سله الا عن اصل يصح ان شاء الله تعالى وكذلك ان وجد عوام من اهل
العلم يفتون بمثل معنى ما روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم يعتبر
عليه بان يكون اذا سمى من روى عنه لم يسم مجهولا ولا مرغوبا عن الر
واية عنه فيستدل بذلك على صحته فيما روى عنه ويكون اذا شرك احدا
من الحفاظ في حديثه لم يخالفه ووجد حديثه انقص كانت في هذه دلائل

على صحة مخرج حديثه ومتى خالف ما وصفت اضر بحديثه حتى لا يسع احدا قبول مرسله قال واذا وجدت الدلائل بصحة حديثه بما وصفت احببنا ان نقبل مرسله ثم قال فاما من بعد كبار التابعين فلا اعلم واحدا يقبل مرسله لامور احدها انهم اشد تجوزا فيمن يروون عنه والاخر انه يوجد عليهم الدلائل فيما ارسلوا بضعف مخرجه والاخر كثرة الاحالة في الاخبار واذا كثرت الاحالة كان امكن للوهم وضعف من يقبل عنه قال البيهقي وقول الشافعي احببنا ان نقبل مرسله اراد به اخترنا انتهى فعطف ومن روى عن الثقات ابدا اي اذا ارسل وسمى من ارسل عنه لم يسم الا ثقة فيكون المراد ومن روى ما ارسله عن الثقات ويحتمل ومن روى مطلقا عن الثقات المراسيل وغيرها وعبارة الشافعي محتملة للامرين فليحمل النظم على ارجح محملي كلام الشافعي رضي الله عنه ٥

فان يقل فالمسند المعتمد فقل دليلان به يعتضد

اي فان قيل قولكم يقبل المرسل اذا جاء مسندا من وجه اخر لا احتياج الى المرسل بل الاعتماد حينئذ على الحديث المسند والجواب انه بالمسند تبينا صحة المرسل وصارا دليلين يرجح بهما عند معارضة دليل واحد فقوله به اي بالمسند يعتضد المرسل ٥

ورسموا منقطعا عن رجل وفي الاصول نعته بالمرسل

اي اذا قيل في اسناد عن رجل او عن شيخ او نحو ذلك فقال الحاكم لا يسمى مرسلا بل منقطعا وكذا قال ابن القطان في كتاب بيان الوهم والايهام انه منقطع وفي البرهان لامام الحرمين قال وقول الراوي اخبرني رجل او عدل موثوق به من المرسل ايضا قال وكذلك كتب رسول الله صلى الله عليه واله وسلم التي لم يسم حاملها وفي المحصول ان الراوي اذا سمى الاصل باسم لا يعرف به فهو كالمرسل قلت وفي كلام غير واحد من اهل الحديث انه متصل في اسناده مجهول وحكاه الرشيد العطار في الغرر المجموعة

عن الاكثرين

والنظم الذي هنا ينبغي ان يستثنى منه ما اصطلح عليه جمهور اهل الحديث [illegible] قلت الاصح انه متصل في اسناده من لم يسم [illegible]

بلغ قراءة

عن الاكثرين واختار شيخنا الحافظ ابو سعيد العلائي في كتاب جامع التحصيل ه

اما الذي ارسله الصحابي ... فحكمه الوصل على الصواب

اي اما من اسيل الصحابة فحكمها حكم الموصول قال ابن الصلاح ثم انا لم نعد في انواع المرسل ونحوه ما يسمى في اصول الفقه مرسل الصحابي مثل ما يرويه ابن عباس وغيره من احداث الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ولم يسمعوه منه لان ذلك في حكم الموصول المسند لان روايتهم عن الصحابة والجهالة بالصحابي غير قادحة لان الصحابة كلهم عدول قلت قوله لان روايتهم عن الصحابة فيه نظر والصواب ان يقال لان غالب روايتهم اذ قد سمع جماعة من الصحابة من بعض التابعين وسياتي في كلام ابن الصلاح في رواية الاكابر عن الاصاغر ان ابن عباس وبقية العبادلة رووا عن كعب الاحبار وهو من التابعين وروى كعب ايضا عن التابعين ولم يذكر ابن الصلاح خلافا في مرسل الصحابي وفي بعض كتب الاصول للحنفية انه لا خلاف في الاحتجاج به وليس بجيد فقد قال الاستاذ ابو اسحق الاسفرايني انه لا يحتج به والصواب ما تقدم ه المنقطع والمعضل

وسم بالمنقطع الذي سقط ... قبل الصحابي به راو فقط

وقيل ما لم يتصل وقالا ... بانه الاقرب لا استعمالا

والمعضل الساقط منه اثنان ... فصاعدا ومنه قسم ثاني

حذف النبي والصحابي معا ... ووقف متنه على من تبعا

اختلفوا في صورة الحديث المنقطع فالمشهور انه ما سقط من رواته راو واحد غير الصحابي وحكى ابن الصلاح عن الحاكم وغيره من اهل الحديث انه ما سقط منه قبل الوصول الى التابعي شخص واحد وان كان اكثر من واحد سمي معضلا ويسمى ايضا منقطعا فقول الحاكم قبل الوصول الى التابعي ليس بجيد فانه لو سقط التابعي كان منقطعا ايضا فالاولى ان يعبر بما قلناه قبل الصحابي وقال ابن عبد البر المنقطع ما لم يتصل اسناده والمرسل مخصوص بالتابعين فالمنقطع اعم وحكى ابن الصلاح عن بعضهم ان المنقطع مثل المرسل وكلاهما شامل لكل ما لا يتصل اسناده قال وهذا المذهب اقرب وصار اليه طوائف من الفقهاء وغيرهم وهو الذي ذكره الخطيب في كفايته الا ان اكثر ما يوصف بالارسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي عن النبي صلى الله عليه واله وسلم واكثر ما يوصف بالانقطاع ما رواه من دون التابعي عن الصحابي مثل مالك عن ابن عمر ونحو ذلك انتهى المعضل ما سقط من اسناده اثنان فصاعدا من اي موضع كان سواء سقط الصحابي والتابعي

الالف للاطلاق لا للتثنية اي القائل ابن الصلاح ه

[illegible] الاصل [illegible] لابن الصلاح [illegible]

او التابعي وتابعه واثنان قبلهما لكن بشرط ان يكون سقوطهما من موضع واحد اما اذا
سقط واحد من بين رجلين ثم سقط من موضع اخر من الاسناد واحد اخر فهو منقطع
في موضعين ولم اجد في كلامهم اطلاق المعضل عليه وان كان ابن الصلاح اطلق عليه
سقوط اثنين فصاعدا فهو محمول على هذا واما اشتقاق لفظه فقال ابن الصلاح
اهل الحديث يقولون اعضله فهو معضل بفتح الضاد وهو اصطلاح مشكل
المأخذ من حيث اللغة وبحثت فوجدت له قولهم امر عضيل اي مستغلق
شديد ولا التفات في ذلك الى معضل بكسر الضاد وان كان مثل عضيل
في المعنى ومثل ابو نصر السجزي المعضل بقول مالك بلغني عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال للمملوك طعامه وكسوته الحديث
وقال اصحاب الحديث يسمونه المعضل قال ابن الصلاح وقول المصنفين
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كذا من قبيل المعضل وقوله ومنه
قسم اي ومن المعضل قسم ثان وهو ان يروي تابع التابعي عن التابعي
حديثا موقوفا عليه وهو حديث متصل مسند الى رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم كما روى الاعمش حدثه عن الشعبي قال يقال للرجل يوم
القيامة عملت كذا وكذا فيقول ما عملته فيختم على فيه الحديث فقد
جعله الحاكم نوعا من المعضل اعضله الاعمش ووصله فضيل بن عمرو
عن الشعبي عن انس قال كنا عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فضحك فقال
هل تدرون مما اضحك قلنا الله ورسوله اعلم فقال من مخاطبة
العبد ربه يقول يا رب الم تجرني من الظلم فيقول بلى فذكر الحديث
رواه مسلم قال ابن الصلاح هذا جيد حسن لان هذا الانقطاع بواحد
مضموما الى الوقف يشتمل على الانقطاع باثنين الصحابي ورسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم فذلك باستحقاق اسم الاعضال اولى والله اعلم

العنعنة

وصححوا وصل معنعن سلم | من دلسة راويه واللقا علم
وبعضهم حكى بذا اجماعا | ومسلم لم يشرط اجتماعا
لكن تعاصرا وقيل يشترط | طول صحابة وبعضهم شرط

فعيل بمعنى فاعل يدل على الثلاثي فعل ... هذا ابن يكون لنا عضل ... اعضل متعد ... قاصر ... اظلم الليل ... كما قالوا ... استشكل ... قال العراقي ... ان يكون ... مالك ... واحدا ... جماعة من ... نعيم المجمر ... سعيد المقبري ... محمد بن عجلان عن ابيه عن ابي هريرة ... اثنان منه ... منقطع ... قلت ... في التمهيد ابن عبد ... عجلان ثم تبعه ... من ابيه بل رواه عن ... بكير عن عجلان ... تدريب

معرفة الراوي بالاخذ عنه — وقيل كل ما اتانا منه
منقطع حتى يبين الوصل — وحكم ان حكم عن ما لحلم
سوا وللمقطع يحي البرديجي — حتى يبين الوصل في التخريج

العنعنه مصدر عنعن الحديث اذا رواه بلفظ عن من غير بيان للتحديث والاخبار والسماع واختلفوا في حكم الاسناد المعنعن فالصحيح الذي عليه العمل وذهب اليه الجماهير من ايمة الحديث وغيرهم انه من قبيل الاسناد المتصل بشرط سلامة الراوي الذي رواه بالعنعنه من التدليس وبشرط ثبوت ملاقاته لمن رواه عنه بالعنعنه قال ابن الصلاح وكاد ابن عبد البر يدعي اجماع ايمة الحديث على ذلك قلت لا حاجه لقوله كاد فقد ادعاه وادعى ابو عمرو الداني اجماع اهل النقل على ذلك لكنه اشترط ان يكون معروفا بالروايه عنه كما سياتي لكن قد يظهر عدم اتصاله بوجه اخر كما في الارسال الخفي على ما سياتي في موضعه وما ذكرناه من اشتراط ثبوت اللقا هو مذهب علي المديني والبخاري وغيرهما من ايمة هذا العلم وانكر مسلم في خطبة صحيحه اشتراط ذلك وادعى انه قول مخترع لم يسبق قايله اليه وان القول الشايع المتفق عليه بين اهل العلم بالاخبار قديما وحديثا انه يكفي في ذلك ان يثبت كونهما في عصر واحد وان لم يات في خبر قط انهما اجتمعا او تشافها قال ابن الصلاح وفيما قاله مسلم نظر قال وهذا الحكم لا اراه يستمر بعد المتقدمين فيما وجد من المصنفين في تصانيفهم مما ذكروه عن مشايخهم قايلين فيه ذكر فلان قال فلان ونحو ذلك اي فليس له حكم الاتصال الا ان كان له من شيخه اجازه على ما سياتي في اخر هذا الباب ولم يكتف ابو المظفر السمعاني بثبوت اللقا بل اشترط طول الصحبه بينهما واشترط ابو عمرو الداني ان يكون معروفا بالروايه عنه واشترط ابو الحسن القابسي ان يدركه ادراكا بينا وهذا داخل

قلت ... [illegible]

قال الشيخ الاسلام ابن ... [illegible]

129

فيما تقدم من الشروط وبيان الإدراك لا بد منه. وذهب بعضهم إلى أن الإسناد المعنعن
من قبيل المرسل والمنقطع حتى يتبين اتصاله بغيره وهذا المراد بقوله وقيل كل ما أتانا
منه منقطع إلى آخره وقوله وحكم أن حكم عن فالجل سووا أي ذهب جمهور أهل العلم
إلى التسوية بين الرواية بالعنعنة والرواية بلفظ أن فلانا قال وهو قول مالك
وممن حكاه عن الجمهور ابن عبد البر في التمهيد وأنه لا اعتبار بالحروف والألفاظ
وإنما هو باللقاء والمجالسة والسماع والمشاهدة يعني مع السلامة من التدليس ثم
حكى ابن عبد البر عن أبي بكر البرديجي أن حرف أن محمول على الانقطاع حتى يتبين
السماع في ذلك الخبر بعينه من جهة أخرى قال وعندي لا معنى لهذا لإجماعهم
على أن الإسناد المتصل بالصحابي سواء قال فيه قال أو أن أو عن أو سمعت
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يعني فكله متصل ٥

عن ص

قال ومثله رأى ابن شيبة كذا له ولم يصوب صوبه
قلت الصواب أن من أدرك ما رواه بالشرط الذي تقدما
يحكم له بالوصل كيفما روى بقال أو عن أو بأن فسوا
وما حكي عن أحمد بن حنبل وقول يعقوب على ذا نزل

فاعل قال هو ابن الصلاح فقال ووجدت مثل ما حكاه عن البرديجي للحافظ الفحل
يعقوب بن شيبة في مسنده الفحل قال فإنه ذكر ما رواه أبو الزبير عن محمد
ابن الحنفية عن عمار قال أتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو يصلي فسلمت
عليه فرد علي السلام وجعله مسندا موصولا وذكر رواية قيس بن سعد
لذلك عن عطاء بن أبي رباح عن ابن الحنفية أن عمارا مر بالنبي صلى الله عليه وآله
وسلم وهو يصلي فجعله مرسلا من حيث كونه قال أن عمارا فعل ولم يقل عن
عمار والله أعلم انتهى كلام ابن الصلاح ولم يقع على مقصود يعقوب بن شيبة
وهو المراد بقوله كذا له أي لابن الصلاح ولم يصوب صوبه أي لم يقع على صوب
مقصده وبيان ذلك أن ما فعله يعقوب هو الصواب من العمل وهو الذي
عليه عمل الناس وهو لم يجعله مرسلا من حيث لفظ أن وإنما جعله مرسلا
من حيث إنه لم يسند حكاية القصة إلى عمار وإلا فلو قال أن عمارا قال
مررت بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم لما جعله مرسلا فلما أتى به بلفظ أن عمارا
مر كان محمد ابن الحنفية هو الحاكي للقصة لم يدركها لأنه لم يدرك مرور عمار بالنبي

صلى الله عليه وآله وسلم فكان نقله لذلك مرسلاً ثم بلغت ذلك بقاعدة يعرف
بها المتصل من المرسل بقولي قلت وهو من الزوائد على ابن الصلاح الا حكاية
كلام احمد ويعقوب وتقرير هذه القاعدة ان الراوي اذا روى حديثاً فيه
قصة او واقعة فان كان ادرك ما رواه بان حكى قصة وقعت بين النبي
صلى الله عليه وآله وسلم وبين بعض الصحابة والراوي لذلك صحابي ادرك تلك
الواقعة فهي محكوم لها بالاتصال وان لم يعلم انه شاهدها وان لم يدرك تلك
الواقعة فهو مرسل صحابي وان كان الراوي تابعياً فهو منقطع وان روى
التابعي عن الصحابي قصة ادرك وقوعها كان متصلاً وان لم يدرك وقوعها
واسندها الى الصحابي كانت متصلة وان لم يدركها ولا اسند حكايتها الى
الصحابي فهي منقطعة كرواية ابن الحنفية الثانية عن عمار ولا بد من اعتبار السلامة
من التدليس في التابعين ومن بعدهم وقد حكى ابو عبد الله ابن المواق اتفاق اهل
التمييز من اهل الحديث على ذلك في كتابه بغية النقاد عند ذكر حديث عبد
الرحمن بن طرفة ان جده عرفجة قطع انفه يوم الكلاب الحديث فقال الحديث
عند ابي داود مرسل وقد نبه ابن السكن على ارساله فقال فذكر الحديث مر
سلاً قال ابن المواق وهو امر بين لا خلاف بين اهل التمييز من اهل هذا الشان
في انقطاع ما يروى كذلك اذا علم ان الراوي لم يدرك زمن القصة كما في هذا
الحديث وقوله وما حكى اي ابن الصلاح عن احمد بن حنبل فانه حكى قبل هذا عن احمد
ان عن فلان وان فلاناً ليسا سواء وقول يعقوب هو مجرور بالعطف ويعقوب
هو ابن شيبة على ذا يدل اي يدل له على هذه القاعدة اما كلام يعقوب فقد تقدم
نقل بله عليه واما كلام احمد فان الخطيب رواه في الكفاية باسناده الى ابي داود
قال سمعت احمد قيل له ان رجلاً قال عروة ان عائشة قالت يا رسول الله وعن عروة
عن عائشة سواء قال كيف هذا سواء ليس هذا بسواء فلم يجعلهما سواء لانه فرق احمد بين اللفظين
لان عروة في اللفظ الاول لم يسند ذلك الى عائشة ولا ادرك القصة فكانت
مرسلة واما اللفظ الثاني فاسند ذلك اليها بالعنعنة فكانت متصلة
اجازة وهو يوصل ما قبل
وكثر استعمال عن في ذا الزمن
ما تقدم ذكره من ان عن محمولة على السماع هو في الزمن المتقدم واما في هذه

الا نهمان فقال ابن الصلاح كثر في عصرنا وما قاربه بين المنتسبين الى الحديث
استعمال عن في الاجازة فاذا قال احدهم قرأت على فلان عن فلان او نحو
ذلك فظن به انه رواه بالاجازة قال ولا يخرجه ذلك من قبيل الاتصال
على ما لا يخفى وهذا معنى قولي وهو بوصل ما قمن اي بنوع من الوصل لان
الاجازة لها حكم الاتصال لا القطع وقمن بفتح الميم لمناسبة ما قبله وفي
لغتان الكسر والفتح ومعناه حقيق بذلك وجدير به ٥ تعارض
الوصل والارسال او الرفع والوقف ٥

واحكم لوصل ثقة في الاظهر ... وقيل بل ارساله للاكثر
ونسب الاول للنظار ... ان صححوه وقضى البخاري
بوصل لا نكاح الا بولي ... مع كون من ارسله كالجبل
وقيل الاكثر وقيل الاحفظ ... ثم فما ارسال عدل يحفظ
يقدح في اهلية الواصل او ... مسنده على الاصح ورأوا
ان الاصح الحكم للرفع ولو ... من واحد في ذا وذا كما حكوا

اذا اختلف الثقات في حديث فرواه بعضهم متصلا وبعضهم مرسلا فاختلف
اهل الحديث فيه هل الحكم لمن وصل او لمن ارسل او للاكثر او للاحفظ على اربعة اقوال
احدها ان الحكم لمن وصل وهو الاظهر الصحيح كما صححه الخطيب وقال ابن الصلاح
انه الصحيح في الفقه واصوله وهذا معنى قوله ونسب اي ابن الصلاح الاول
للنظار ان صححوه والنظار هم اهل الفقه والاصول وان هنا مصدرية اي بتصحيحهم
وهو بدل من قوله الاول اي ونسب تصحيح الاول للنظار وسئل البخاري عن
حديث لا نكاح الا بولي وهو حديث اختلف فيه على ابي اسحق السبيعي فرواه
شعبة والثوري عنه عن ابي بردة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مرسلا ورواه
اسرائيل بن يونس في آخرين عن جده ابي اسحق عن ابي بردة عن ابي موسى الاشعري
عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم متصلا فحكم البخاري لمن وصله وقال الزيادة من
الثقة مقبولة هذا مع ان من ارسله شعبة وسفيان وهما جبلان في الحفظ والا
تقان ٥ وقيل لم يحكم البخاري بذلك لمجرد الزيادة بل لان للمحدثين نظرا آخر وهو الرجوع في ذلك

القول الثاني ان الحكم لمن ارسل وحكاه الخطيب عن اكثر اصحاب الحديث وهذا معنى
قوله وقيل بل ارساله للاكثر وقوله للاكثر خبر مبتدا محذوف اي وقيل الحكم
لارساله وهذا للاكثر اي قول الاكثر والقول الثالث ان الحكم للاكثر فان كان من
ارسله اكثر ممن وصله فالحكم للارسال وان كان من وصله اكثر فالحكم للوصل
والقول الرابع ان الحكم للاحفظ فان كان من ارسل احفظ فالحكم له وان كان من
وصله احفظ فالحكم له وهذا معنى قوله وقيل للاكثر وقيل للاحفظ وكلاهما خبر
مبتدا محذوف تقديره وقيل المعتبر الاكثر وقيل الاحفظ وينبني على هذا القول
الرابع وهو ان الحكم للاحفظ ما اذا ارسل الاحفظ فهل يقدح ذلك في عدالة من
وصله واهليته او لا فيه قولان اصحهما وبه صدر ابن الصلاح كلامه انه لا يقدح
قال ومنهم من قال يقدح في مسنده وفي عدالته وفي اهليته وهذا معنى قوله ثم فما
ارسال عدل احفظ الى اخره وقوله او مسنده اي وما اسنده من الحديث غير هذا
الذي ارسله من هو احفظ لان هذا مبنيا على ان الحكم للاحفظ وقد ارسل فلا شك في
قدحه في هذا المسند على هذا القول وقوله ورأوا ان الاصح الحكم للرفع اشارة الى
مسئلة تعارض الرفع والوقف وهو ما اذا رفع بعض الثقات حديثا ووقفه
بعض الثقات فالحكم على الاصح كما قال ابن الصلاح لما زاده الثقة من الرفع لانه مثبت
وغيره ساكت ولو كان نافيا فالمثبت مقدم عليه لانه علم ما خفي عليه وقوله من
واحد في ذا وذا اشار به الى ما اذا وقع الاختلاف من راو واحد ثقة في
المسئلتين معا فوصله في وقت وارسله في وقت او رفعه في وقت
ووقفه في وقت فالحكم على الاصح لوصله ورفعه لا لارساله ووقفه هكذا
صححه ابن الصلاح واما الاصوليون فصحح ان الاعتبار بما وقع منه اكثر فان
وقع وصله او رفعه اكثر من ارساله او وقفه فالحكم للوصل والرفع وان كان الارسال
او الوقف اكثر فالحكم له ٥ التدليس

تدليس الاسناد كمن يسقط من
حدثه ويرتقي بعن وأن
وقال يوهم اتصالا واختلف
في اهله فالرد مطلقا ثقف

التنبيه في التقريب وشرحه السيوطي للنووي تعارض الوصل والارسال حكم تعارض الرفع والوقف ويتشعب فيهما الاقوال الاربعة (١) والله اعلم المتقدمة [illegible] من خط [illegible]

دليله

قلت [illegible] يتفق عليهم [illegible] ان [illegible] في وقت [illegible] قال الماوردي [illegible] لا تعارض بين ما [illegible] موقوفا ومرفوعا [illegible] على الصحابي اخرى لانه يكون قد رواه وافتى به ٥ تدريب

والأكثرون قبلوا ما صرحا ثقاتهم بوصله وصححا
وفي الصحيح عدة كالأعمش وكهشيم بعده وفتش

التدليس على ثلاثة أقسام ذكر ابن الصلاح منها قسمين فقط القسم الأول تدليس
الإسناد وهو أن يسقط اسم شيخه الذي سمع منه ويرتقي إلى شيخ شيخه أو من
فوقه فيسند ذلك إليه بلفظ لا يقتضي الاتصال بل بلفظ موهم له كقوله عن فلان
أو أن فلانا أو قال فلان موهما بذلك أنه سمعه ممن رواه عنه وإنما يكون
تدليسا إذا كان المدلس قد عاصر المروي عنه أو لقيه ولم يسمع منه أو
سمع منه ولم يسمع منه ذلك الحديث الذي دلسه عنه وقد فهم هذا الشرط
من قوله يوهم اتصالا إذ إنما يقع الإيهام مع المعاصرة وقد حده أبو الحسن بن القطان
في كتاب بيان الوهم والإيهام بأن يروي عمن سمع منه ما لم يسمع منه من غير أن
يذكر أنه سمعه منه قال والفرق بينه وبين الإرسال أن الإرسال روايته عمن لم يسمع
منه وقد سبق ابن القطان إلى حده بذلك الحافظ أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد
الخالق البزار في جزء له في معرفة من يترك حديثه أو يقبل أما إذا روى عمن
لم يدركه بلفظ موهم فإن ذلك ليس بتدليس على الصحيح المشهور وحكى
ابن عبد البر في التمهيد عن قوم أنه تدليس فجعلوا التدليس أن يحدث الرجل عن الرجل
ما لم يسمعه منه بلفظ لا يقتضي تصريحا بالسماع وإلا لكان كذابا قال ابن عبد البر
وعلى هذا فما سلم من التدليس أحد لا مالك ولا غيره وقوله في البيت الثاني وقال
معطوف على قوله بعن وأن أي بهذه الألفاظ الثلاثة ونحوها ومثله أن
يسقط أداة الرواية ويسمي الشيخ فقط فيقول فلان وهذا يفعله أهل الحديث
كثيرا قال علي بن خشرم كنا عند ابن عيينة فقال الزهري فقيل له حدثكم الزهري
فسكت ثم قال الزهري فقيل له سمعته من الزهري فقال لا لم أسمعه من
الزهري ولا ممن سمعه من الزهري حدثني عبد الرزاق عن معمر عن الزهري وقد مثل
ابن الصلاح للقسم الأول بهذا المثال ثم حكى الخلاف فيمن عرف بهذا هل يرد
حديثه مطلقا أو ما لم يصرح فيه بالاتصال واعلم أن ابن عبد البر قد حكى

عن أئمة الحديث أنهم قالوا يقبل تدليس ابن عيينة لأنه إذا وقف أحال
على ابن جريج ومعمر ونظرائهما وهذا ما رجحه ابن حبان وقال هذا شيء
ليس في الدنيا إلا لسفيان بن عيينة فإنه كان يدلس ولا يدلس إلا عن
ثقة متقن ولا يكاد يوجد لابن عيينة خبر دلس فيه إلا وقد بين سماعه
عن ثقة مثل ثقته ثم مثل ذلك بمراسيل كبار الصحابة فإنهم لا يرسلون إلا عن
صحابي وقد سبق ابن عبد البر إلى ذلك أبو الفتح الأزدي والحافظ أبو بكر
البزار فقال البزار في جزء والمذكور أن من كان يدلس عن الثقات كان تدليسه
عند أهل العلم مقبولا ثم قال فمن كانت هذه صفته وجب أن يكون حديثه
مقبولا وإن كان مدلسا وهكذا رأيته في كلام أبي بكر الصيرفي من الشافعية
في كتاب الدلائل فقال كل من ظهر تدليسه عن غير الثقات لم يقبل خبره حتى
يقول حدثني أو سمعت انتهى وقوله واختلف في أهله أي في أهل هذا القسم
من التدليس فهم المعروفون به فقيل يرد حديثهم مطلقا سواء بينوا السماع
أم لم يبينوا وأن التدليس نفسه جرح حكاه ابن الصلاح عن فريق من أهل الحديث
والفقهاء وهو المراد بقوله فالرد مطلقا ثقفوا أي وجد عن بعضهم والصحيح كما قال
ابن الصلاح التفصيل فإن صرح بالاتصال كقوله سمعت أو حدثنا أو أخبرنا فهو مقبول
محتج به وإن أتى بلفظ محتمل فحكمه حكم المرسل وإلى هذا ذهب الأكثرون كما حكيته
عنهم ولم يذكر ابن الصلاح ذلك عن الأكثرين وهذا من الزيادة عليه التي لم تميز
بقلت وممن حكاه عن جمهور أئمة الحديث والفقهاء والأصول شيخنا أبو
سعيد العلائي في كتاب المراسيل وهو قول الشافعي وعلي بن المديني
ويحيى بن معين وغيرهم وقد وجدت في كلام بعضهم أن المدلس إذا لم يصرح
بالتحديث لم يقبل اتفاقا وقد حكاه البيهقي في المدخل عن الشافعي وسائر
أهل العلم بالحديث وحكاية الاتفاق هنا غلط أو هو محمول على اتفاق
من لا يحتج بالمرسل أما الذين يحتجون بالمرسل فيحتجون به كما اقتضاه كلام

ابن الصلاح على ان بعض من يحتج بالمرسل لا يقبل عنعنة المدلس
فقد حكا الخطيب في الكفاية ان جمهور من يحتج بالمرسل يقبل خبر المدلس
وقوله وفي الصحيح الى اخره اي وفي الصحيحين وغيرهما من الكتب
الصحيحة عدة رواة من المدلسين كالاعمش وهشيم بن بشير وغيرهما
وقوله وفتش اي وفتش في الصحيح تجد جماعة منهم كقتاده والسفيا
نين وعبد الرزاق والوليد بن مسلم وغيرهم وقال النووي ان ما في الصحيحين
وغيرهما من الكتب الصحيحة عن المدلسين بعن محمول على ثبوت سماعه من جهة
اخرى وقال الحافظ ابو محمد عبد الكريم الحلبي في كتاب القدح المعلى قال اكثر
العلما ان المعنعنات التي في الصحيحين منزله بمنزلة السماع ٥

وذمه شعبة ذو الرسوخ	ودونه التدليس للشيوخ ٥
أن يصف الشيخ بما لا يعرف	به وذا بمقصد يختلف ٥
فشره للضعف واستصغارا	وكالخطيب يوهم استكثارا
والشافعي اثبته بمرة	قلت وشرها اخو التسوية

اي وذمه شعبة فبالغ في ذمه والا فقد ذمه اكثر العلما وهو مكروه جدا قال الشافعي
عن شعبة قال التدليس اخو الكذب وقال لان ازني احب الي من ان ادلس قال ابن
الصلاح وهذا من شعبة افراط محمول على المبالغة في الزجر عنه والتنفير وقوله ودونه
التدليس للشيوخ اي ودون القسم الاول وهذا هو القسم الثاني من اقسام
التدليس قال ابن الصلاح امره اخف منه وان في اول البيت الثاني مصدرية
والجملة في موضع رفع على انه بيان للتدليس المذكور او خبر مبتدا محذوف تقديره
وهو ان يصف المدلس شيخه الذي سمع ذلك الحديث منه بوصف لا يعرف به من
اسم او كنيه او نسبه الى قبيلة او بلد او صنعة او نحو ذلك كي يوعر الطر
يق الى معرفة السماع له كقوله ابي بكر بن مجاهد احد ائمة القرا ثنا عبد الله
ابن ابي عبد الله يريد به عبد الله بن ابي داود السجستاني ونحو ذلك قال ابن

اي عبده والثوري

بلغ قراءة

الصلاح وفيه تضييع للمروي عنه قلت وللمروي ايضا بان لا يتنبه له فيصير بعض رواته مجهولا وتختلف الحال في كراهة هذا القسم باختلاف المقصد الحامل على ذلك فشر ذلك اذا كان الحامل على ذلك كون المروي عنه ضعيفا فيدلسه حتى لا يظهر روايته عن الضعفاء وقد يكون الحامل على ذلك كون المروي عنه صغيرا في السن او تاخرت وفاته وشاركه فيه من هو دونه وقد يكون الحامل على ذلك ايهام كثرة الشيوخ بان يروي عن الشيخ الواحد في مواضع يعرفه في موضع بصفة وفي موضع اخر بصفة اخرى يوهم انه غيره وممن يفعل ذلك كثيرا الخطيب فقد كان لهجا به في تصانيفه ولم يذكر ابن الصلاح حكم من عرف بهذا القسم الثاني من التدليس وقد جزم ابن الصباغ في العدة بان من فعل ذلك لكون من روى عنه غير ثقة عند الناس وانما اراد ان يغير اسمه ليقبلوا خبره يجب ان لا يقبل خبره وان كان هو يعتقد فيه الثقة فقد غلط في ذلك لجواز ان يعرف غيره من جرحه ما لا يعرفه هو وان كان لصغر سنه فيكون ذلك رواية عن مجهول لا يجب قبول خبره حتى يعرف من روى عنه وقوله واستصغارا منصوب بكان المحذوفة اي ويكون استصغارا او ايهاما للكثرة وقوله وكالخطيب اي وكما فعل الخطيب وقوله والشافعي اثبته اي اصل التدليس لا هذا القسم الثاني منه قال ابن الصلاح والحكم بانه لا يقبل من المدلس حتى يبين قد اجراه الشافعي رضي الله عنه فيمن عرفناه دلس مرة وممن حكاه عن الشافعي البيهقي في المدخل وقوله قلت وشرها اخو التسوية هذا هو القسم الثالث من اقسام التدليس الذي لم يذكره ابن الصلاح وهو تدليس التسوية وصورته ان يروي حديثا عن شيخ ثقة وذلك الثقة يرويه عن ضعيف عن ثقة فياتي المدلس الذي سمع الحديث من الثقة الاول فيسقط الضعيف الذي في السند ويجعل الحديث عن شيخه الثقة عن الثقة الثاني بلفظ محتمل فيستوي

قال الاصبهاني ان لعله لضعفه او لضعف نسبه [illegible] الاصطلاح [illegible] علاوين [illegible] تدريب

الاسناد كلهم ثقات وهذا شر اقسام التدليس لان
الثقة الاول قد لا يكون معروفا بالتدليس ويجده الواقف
على السند كذلك بعد التسوية فقد رواه عن ثقة اخر
فيحكم له بالصحة وفي هذا غرور شديد وممن نقل عنه
انه كان يفعل ذلك بقية بن الوليد والوليد بن مسلم
اما بقية فقال ابن ابي حاتم في كتاب العلل سمعت
ابي وذكر الحديث الذي رواه اسحق بن راهويه عن بقية
حدثني ابو وهب الاسدي عن نافع عن ابن عمر حديث
لا تحمدوا اسلام المرء حتى تعرفوا عقدة رأيه قال ابي
هذا الحديث له امر قل من يفهمه روى هذا الحديث
عبيد الله بن عمرو عن اسحق بن ابي فروة عن نافع عن ابن عمر.
عن النبي صلى الله عليه واله وسلم وعبيد الله بن عمرو كنيته ابو
وهب وهو اسدي فكناه بقية ونسبه الى بني اسد لكيلا
يفطن له حتى اذا ترك اسحق بن ابي فروة من الوسط لا يهتدى
له قال وكان بقية من افعل الناس لهذا واما الوليد بن مسلم
فقال ابو مسهر كان الوليد بن مسلم يحدث باحاديث
الاوزاعي عن الكذابين ثم يدلسها عنهم وقال صالح جزرة
سمعت الهيثم بن خارجة يقول قلت للوليد بن مسلم
قد افسدت حديث الاوزاعي قال كيف قلت تروي عن
الاوزاعي عن نافع وعن الاوزاعي عن الزهري وعن الاوزاعي عن
يحيى بن سعيد وغيرك يدخل بين الاوزاعي وبين نافع عبد الله بن
عامر الاسلمي وبينه وبين الزهري ابراهيم بن مرة وقرة قال انبل
الاوزاعي ان يروي عن مثل هؤلاء قلت فاذا روى عن هؤلاء
وهم ضعفاء احاديث مناكير فاسقطتهم انت وصيرتها

من روايته

فائدة ع [illegible]
قال الحاكم اهل الحجاز والحرمين ومصر والعوالي وخراسان والجبال
واصبهان وبلاد فارس وخوزستان وما وراء النهر لا نعلم احدا من ائمتهم
دلس واكثر المحدثين تدليسا اهل الكوفة ونفر يسير من اهل البصرة قال واما
اهل بغداد فلم يذكر عن احد من اهلها التدليس الا ابا بكر محمد بن محمد بن سليمان
الباغندي الواسطي فهو اول من احدث التدليس بها ومن
دلس من اهلها انما تبعه في ذلك قال الخطيب [illegible] فائدة
ذلك وفيه ايضا [illegible] ابن عساكر
اسماء المدلسين لم [illegible] غير
استدل على ان التدليس [illegible]
حرام بما اخرجه ابن عدي عن
البراء قال لم يكن كلنا فارس يسمع من
[illegible] الا المغيب اذ قال ابن
عساكر [illegible] المسلمي
لان البراء لم يشهد بدرا
[illegible] تدليس. ه

من رواية الأوزاعي عن الثقات ضعف الأوزاعي فلم يلتفت إلى قوله

وذكر الدارقطني عن الوليد بن مسلم هذا النوع من التدليس قال
الخطيب وكان الأعمش والثوري وبقية يفعلون مثل
هذا وقد سماه ابن القطان وغير واحد تدليس
التسوية قال العلائي في المراسيل وبالجملة فهذا النوع
أفحش أنواع التدليس مطلقا وشرّها

الشاذ

وذو الشذوذ ما يخالف الثقة ... فيه الملا فالشافعي حققه
والحاكم الخلاف فيه ما اشترط ... والخليلي مفرد الراوي فقط
ورد ما قالا بفرد الثقة ... كالنهي عن بيع الولا والهبة
وقول مسلم روى الزهري ... تسعين فردا كلها قوي
واختار فيما لم يخالف أن من ... يقرب من ضبط فرده حسن
أو بلغ الضبط فصحح أو بعد ... عنه فمما شذ فاطرحه ورد

اختلف أهل العلم بالحديث في صفة الحديث الشاذ فقال
الشافعي ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة ما لا يروي
غيره إنما الشاذ أن يروي الثقة حديثا يخالف ما روى النا
س وحكى أبو يعلى الخليلي عن جماعة من أهل الحجاز نحو هذا
وقال الحاكم هو الحديث الذي يتفرد به ثقة من الثقات وليس
له أصل بمتابع لذلك الثقة فلم يشترط الحاكم فيه مخالفة
الناس وذكر أنه يغاير المعلل من حيث أن المعلل وقف
على علته الدالة على جهة الوهم فيه والشاذ لم يوقف فيه
على علته كذلك وقال أبو يعلى الخليلي الذي عليه حفاظ
الحديث أن الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد يشذ

قال العراقي ... [illegible]
وسعى قادح ... الإسلام إلا أنه
فعله وقال ... وصف به الثوري ... الأئمة
أنه جرح وإن وصف ... أنهما لا يفعلانه إلا عند
الأعمش قال لا ... ثقة عندهما ضعيفا عند
غيرهما قال ثم ابن القطان إنما سماه التسوية
حيث لم يحتج بلفظ التدليس فيقول سواه فلان
بدون لفظ التدليس فيقول بدأ أصحاب
وهذه تسوية والقدر ما يسمع به من الأجواد
ن جوده فلان أي ذكر من فيه من الأجواد
وحذف غيرهم قال والتحقيق أن يقال متى
قيل تدليس التسوية فلا بد أن يكون كل
من الثقات الذين حذفت بينهم الوسائط
في ذلك الإسناد قد اجتمع الشخص بشيخه
في ذلك الحديث وإن
قيل تسوية بدون لفظ التدليس
لم يحتج إلى اجتماع أحد منهم بمن فوقه
كما فعل مالك فإنه لم يقع في التدليس أصلا
ووقع في هذا فإنه روى عن ثور عن
ابن عباس وثور لم يلقه وإنما روى عن
عكرمة عنه فأسقط عكرمة لأنه غير حجة عنده
وعلى هذا يفارق المنقطع بأن شرط
الساقط هنا أن يكون ضعيفا فهو منقطع
خاص ه تدريب

بذلك الشيخ ثقة كان او غير ثقة فما كان عن غير ثقة فمتروك لا يقبل وما كان عن ثقة
يتوقف فيه ولا يحتج به فلم يشترط الخليلي في الشاذ تفرد الثقة بل مطلق التفرد
وقوله ورد اي ابن الصلاح ما قال الحاكم والخليلي بافراد الثقات الصحيحة وبقول
مسلم الاتي ذكره فقال ابن الصلاح اما ما حكم الشافعي عليه بالشذوذ فلا اشكال
في انه شاذ غير مقبول قال واما ما حكيناه عن غيره فيشكل بما ينفرد به العدل
الحافظ الضابط كحديث انما الاعمال بالنيات ثم ذكر مواضع التفرد منه ثم قال
واوضح من ذلك في ذلك حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان النبي صلى الله
عليه واله وسلم نهى عن بيع الولاء وهبته تفرد به عبد الله بن دينار وحديث
مالك عن الزهري عن انس ان النبي صلى الله عليه واله وسلم دخل مكة وعلى راسه
المغفر تفرد به مالك عن الزهري فكل هذه مخرجة في الصحيحين مع انه ليس
لها الا اسناد واحد تفرد به ثقة قال وفي غرائب الصحيح اشباه لذلك
غير قليلة قال ... وقد قال مسلم بن الحجاج للزهري نحو تسعين
حرفا يرويه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم لا يشاركه فيه احد باسانيد
جياد قال فهذا الذي ذكرناه وغيره من مذاهب ائمة الحديث يبين
لك انه ليس الامر في ذلك على الاطلاق الذي اتى به الخليلي والحاكم بل الامر في ذلك
على تفصيل نبينه فنقول اذا انفرد الراوي بشيء نظر فيه فان كان مخالفا لما
رواه من هو اولى منه بالحفظ لذلك واضبط كان ما انفرد به شاذا مر
دودا وان لم يكن فيه مخالفة لما رواه غيره وانما هو امر رواه هو ولم يروه
غيره فينظر في هذا الراوي المنفرد فان كان عدلا حافظا موثوقا باتقانه
وضبطه قبل ما انفرد به ولم يقدح الانفراد فيه كما فيما سبق من الامثلة
مثله وان لم يكن ممن يوثق بحفظه واتقانه لذلك الذي انفرد به كان
انفراده به خارما له مزحزحا له عن حيز الصحيح ثم هو بعد ذلك
دائر بين مراتب متفاوتة بحسب الحال فيه فان كان المنفرد به غير

واحدا كان او اكثر ٥

عبارة شيخ الاسلام يعني ... بمن هو ارجح منه لمزيد ضبط او كثرة عدد او غير ذلك من وجوه الترجيحات ٥ ...

بعيد من درجة

يعيد من درجة الحافظ الضابط المقبول تفرده استحسنا كحديثه
ذلك ولم نحطه الى قبيل حديث الضعيف وان كان بعيدا من ذلك
رددناه ما انفرد به وكان من قبيل الشاذ المنكر انتهى وهذا معنى قوله او ختار
اي ابن الصلاح في الفرد الذي لم يخالف وقوله ورد هو امر معطوف على
قوله فاطرحه قال ابن الصلاح فخرج من ذلك ان الشاذ المردود قسمان
احدهما الحديث الفرد المخالف والثاني الفرد الذي ليس في راويه من الثقة
والضبط ما يقع جابرا لما يوجب التفرد والشذوذ من النكارة والضعف
والله اعلم وسيأتي مثال القسمين للشاذ في الباب الذي بعده المنكر

والمنكر الفرد كذا البرديجي اطلق والصواب في التخريج
اجرا تفصيل لدى الشذ مر فهو بمعناه كذا الشيخ ذكر
نحو كلوا البلح بالتمر الخبر ومالك سمى ابن عثمن عمر
قلت فماذا بل حديث نزعه خاتمه عند الخلا ووضعه

قال الحافظ ابو بكر احمد بن هرون البرديجي المنكر هو الحديث الذي ينفرد به
الرجل ولا يعرف متنه من غير روايته لا من الوجه الذي رواه منه
ولا من وجه اخر قال ابن الصلاح فاطلق البرديجي ذلك ولم يفصل
قال واطلاق الحكم على التفرد بالرد او النكارة او الشذوذ موجود
في كلام كثير من اهل الحديث والصواب فيه التفصيل الذي بيناه
انفا في شرح الشاذ قال وعند هذا نقول المنكر ينقسم قسمين على ما
ذكرناه في الشاذ فانه بمعناه وقوله نحو كلوا الى اخر البيت هما مثالان
للمنكر الذي هو بمعنى الشاذ فالاول مثال للفرد الذي ليس في راويه من الثقة
والاتقان ما يحتمل معه تفرده وهو ما رواه النسائي وابن ماجه من رواية
ابي زكير يحيى بن محمد بن قيس عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان ر
سول الله صلى الله عليه واله وسلم قال كلوا البلح بالتمر فان ابن ادم اذا

اذا اكله غضب الشيطان الحديث قال النسائي هذا حديث منكر قال
ابن الصلاح تفرد به ابو زكير وهو شيخ صالح اخرج عنه مسلم في كتابه غير انه لم
يبلغ مبلغ من يحتمل تفرده انتهى وانما اخرج له مسلم في المتابعات والثاني مثال
للفرد المخالف لما رواه الثقات وهو ما رواه مالك عن الزهري عن علي بن حسين
عن عمر بن عثمن عن اسامة بن زيد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يرث
المسلم الكافر ولا الكافر المسلم فخالف مالك غيره من الثقات في قوله عمر بن
عثمن يعني بضم العين وذكر مسلم في التمييز ان كل من رواه من اصحاب الزهري
قال فيه عمرو بن عثمن يعني بفتح العين وذكر ان مالكا كان يشير بيده الى دار
عمر بن عثمن كانه علم انهم يخالفونه وعمرو وعمر جميعا ولد عثمن غير ان هذا الحديث
انما هو من رواية عمرو بفتح العين وحكم مسلم وغيره على مالك بالوهم فيه هكذا
مثل ابن الصلاح بهذا المثال وفيه نظر من حيث ان هذا الحديث ليس بمنكر
ولم يطلق عليه احد اسم النكارة فيما رايت والمتن ليس بمنكر وغايته ان
يكون السند منكرا او شاذا لمخالفة الثقات لمالك في ذلك ولا يلزم من
شذوذ السند ونكارته وجود ذلك الوصف في المتن فقد ذكر ابن الصلاح
في نوع المعلل ان العلة الواقعة في السند قد تقدح في المتن وقد لا تقدح
ومثل ما لا يقدح بما رواه يعلى بن عبيد عن الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن
عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال البيعان بالخيار قال فهذا اسناد
معلل غير صحيح والمتن على كل حال صحيح قال والعلة في قوله عن عمرو بن دينار
وانما هو عن عبد الله بن دينار انتهى فحكم على المتن بالصحة مع الحكم بوهم
يعلى بن عبيد فيه والى هذا الاشارة بقولي قلت فماذا اي واذا قال
مالك عمر بن عثمن فماذا اي فماذا يلزم منه من نكارة المتن ثم اشرت
الى مثال صحيح لاحد قسمي المنكر بقولي بل حديث نزعه الى اخره اي بل

هذا الحديث

وقد اطلق عليه الائمة
لفظ التصحيف وقال
التعريف [illegible]
ابن معين [illegible]
ابن حبان [illegible]
[illegible]

هذا الحديث مثال لهذا القسم من المنكر وهو ما رواه اصحاب السنن الاربعة من رواية همام بن يحيى عن ابن جريج عن الزهري عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا دخل الخلاء وضع خاتمه قال ابو داود بعد تخريجه هذا حديث منكر قال وانما يعرف عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري عن انس ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم اتخذ خاتما من ورق ثم القاه قال والوهم فيه من همام ولم يروه الا همام وقال النسائي بعد تخريجه هذا حديث غير محفوظ انتهى فهمام بن يحيى ثقة احتج به اهل الصحيح ولكنه خالف الناس فروى عن ابن جريج هذا المتن بهذا السند وانما روى الناس عن ابن جريج الحديث الذي اشار اليه ابو داود ولهذا حكم عليه ابو داود بالنكارة واما الترمذي فقال فيه حديث حسن صحيح غريب

الاعتبار والمتابعات والشواهد

الاعتبار سبرك الحديث هل ... شارك راو غيره فيما حمل
عن شيخه فان يكن شورك من ... معتبر به فتابع وان
شورك شيخه ففوق فكذا ... وقد يسمى شاهدا ثم اذا
متن بمعناه اتى فالشاهد ... وما خلا عن كل ذا مفارد
مثاله لو اخذوا اهابها ... فلفظة الدباغ ما اتى بها
عن عمرو الا ابن عيينة وقد ... توبع عمرو في الدباغ فاعتضد
ثم وجدنا ايما اهاب ... فكان فيه شاهد في الباب

هذه الفاظ يتداولها اهل الحديث بينهم فالاعتبار ان يأتي الى حديث لبعض الرواة فتعتبره بروايات غيره من الرواة بسبر طرق الحديث لتعرف هل شاركه في ذلك الحديث راو غيره فرواه عن شيخه ام لا فان يكن شاركه احد ممن يعتبر بحديثه اي يصلح ان يخرج حديثه للاعتبار به والاستشهاد به فيسمى حديث هذا الذي شاركه تابعا وسيأتي بيان من يعتبر بحديثه في مراتب الجرح والتعديل وان لم تجد احدا تابعه عليه عن شيخه فانظر هل تابع احد شيخ شيخه فرواه متابعا

له ام لا فان وجدت احدا تابع شيخ شيخه عليه فرواه كما رواه فسمه ايضا
تابعا وقد يسمونه شاهدا وان لم تجد فافعل ذلك فيمن فوقه الى اخر الا
سناد حتى الصحابي فكل من وجد له متابع فسمه تابعا وقد يسمونه شا
هدا كما تقدم فان لم تجد لاحد ممن فوقه متابعا عليه فانظر هل اتى بمعناه
حديث اخر في الباب ام لا فان اتى بمعناه حديث اخر فسم
ذلك الحديث شاهدا وان لم تجد حديثا اخر يؤدي معناه
فقد عدمت المتابعات والشواهد فالحديث اذن
فرد قال ابن حبان وطريق الاعتبار في الاخبار مثاله ان
يروي حماد بن سلمة حديثا لم يتابع عليه عن ايوب عن ابن
سيرين عن ابي هريرة رض عن النبي صلى الله عليه واله وسلم فينظر
هل روى ذلك ثقة غير ايوب عن ابن سيرين فان وجد علم
ان للحديث اصلا يرجع اليه وان لم يوجد ذلك فثقة غير ابن
سيرين رواه عن ابي هريرة والا فصحابي غير ابي هريرة رض رواه
عن النبي صلى الله عليه واله وسلم فاي ذلك وجد يعلم به ان للحديث
اصلا يرجع اليه والا فلا انتهى قلت فمثال ما عدمت فيه المتابعات
من هذا الوجه من وجه يثبت ما رواه الترمذي من رواية حماد بن
سلمة عن ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة اراه رفعه احبب حبيبك
الحديث قال الترمذي حديث غريب لا نعرفه بهذا الاسناد الا من هذا
الوجه

قلت اي من وجه يثبت وقد رواه الحسن بن دينار وهو متروك كما
الحديث عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال ابن عدي في الكامل ولا اعلم
احدا قال عن ابن سيرين عن ابي هريرة الا الحسن بن دينار ومن حديث
ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة رواه حماد بن سلمة ويرويه الحسن
ابن ابي جعفر عن ايوب عن ابن سيرين عن حميد بن عبد الرحمن الحميري
عن علي رضه مرفوعا انتهى والحسن بن ابي جعفر منكر الحديث قاله
البخاري وقوله مثاله لو اخذوا اهابها هذا لما وجد له تابع
وشاهد ايضا وهو ما روى مسلم والنسائي من رواية سفين بن عيينة
عن عمرو بن دينار عن عطا عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه
واله وسلم مر بشاة مطروحة اعطيتها مولاة لميمونة من الصدقة فقال
النبي صلى الله عليه واله وسلم الا اخذوا اهابها فدبغوه فانتفعوا به فلم
يذكر فيه احد من اصحاب عمرو بن دينار فدبغوه الا ابن عيينة وقد
رواه ابرهيم بن نافع المكي عن عمرو فلم يذكر الدباغ وقول ابن الصلاح
ورواه ابن جريج عن عمرو عن عطا ولم يذكر فيه الدباغ يوهم موافقة رواية ابن
جريج لرواية ابن عيينة في السند وليس كذلك فان ابن جريج زاد في السند
ميمونة فجعله من مسندها وفي رواية ابن عيينة انه من مسند ابن عباس
فلهذا مثلت بابرهيم بن نافع والله اعلم فنظرنا هل نجد احدا تابع شيخه
عمرو بن دينار على ذكر الدباغ فيه عن عطا ام لا فوجدنا اسامة بن زيد الليثي
تابع عمروا عليه رواه الدارقطني والبيهقي من رواية ابن وهب عن اسامة
عن عطا بن ابي رباح عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال لاهل شاة
ماتت الا نزعتم اهابها فدبغتموه فانتفعتم به قال البيهقي وهكذا رواه
الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن عطا وكذلك رواه يحيى بن سعيد
عن ابن جريج عن عطا فكانت هذه متابعات لرواية ابن عيينة ثم نظرنا فوجدنا
له شاهدا وهو ما رواه مسلم واصحاب السنن من رواية عبد الرحمن بن

في نسخة سفينة

بلغ

وعلته المصري عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ايما اهاب دبغ فقد طهر

زيادات الثقات

واقبل زيادات الثقات منهم ... ومن سواهم فعليه المعظم

وقيل لا وقيل لا منهم وقد ... قسم الشيخ فقال ما انفرد

دون الثقات ثقة خالفهم ... فيه صريحا فهو رد عندهم

او لم يخالف فاقبلنه وادعى ... فيه الخطيب الاتفاق مجمعا

او خالف الاطلاق نحو جعلت ... تربة الارض فهي فرد نقلت

فالشافعي واحمد احتجا بذا ... والوصل والارسال من ذا اخذا

لكن في الارسال جرحا فاقتضى ... تقديمه ورد ان مقتضى

هذا قبول الوصل اذ فيه وفي ... الجرح علم زائد للمقتفي

معرفة زيادات الثقات فن لطيف تستحسن العناية به وقد كان الفقيه ابو بكر عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري مشهورا بمعرفة ذلك قال الحاكم كان يعرف زيادات الالفاظ في المتون وكذلك كان ابو الوليد حسان بن محمد القرشي النيسابوري تلميذ ابن سريج وغير واحد من الائمة واختلف في زيادات الثقة على اقوال فذهب الجمهور من الفقهاء واصحاب الحديث كما حكاه الخطيب عنهم الى قبولها سواء تعلق بها حكم شرعي ام لا وسواء غيرت الحكم الثابت ام لا وسواء اوجبت نقصا من احكام ثبتت بخبر ليست فيه تلك الزيادة ام لا وسواء كان ذلك من شخص واحد بان رواه مرة ناقصا ومرة بتلك الزيادة او كانت الزيادة من غير من رواه ناقصا وهذا معنى قولي ومن سواهم اي من سوى من زادها بشرط كونه ثقة لان الفصل معقود لزيادة الثقة لا ان المراد ومن سوى الثقات وقد ادعى ابن طاهر الاتفاق على هذا القول عند اهل الحديث فقال في مسئلة الانتصار لا خلاف تجده بين اهل الصنعة ان الزيادة من الثقة مقبولة انتهى وشرط ابو بكر الصيرفي من الشافعية وكذلك الخطيب في قبول الزيادة كون من رواها

من رواها حافظا وشرط ابن الصباغ في العدة منهم ان لا يكون من نقل
الزيادة واحدا او من رواه ناقصا جماعة لا يجوز عليهم الوهم فان كان
كذلك سقطت الزيادة وقال ذلك فيما اذا روياه عن مجلس واحد
فان روياه عن مجلسين كانا خبرين وعمل بهما القول الثاني انها لا
تقبل مطلقا لا ممن رواه ناقصا ولا من غيره حكي ذلك عن قوم من
اصحاب الحديث فيما ذكره الخطيب في الكفاية وابن الصباغ في
العدة والقول الثالث انها لا تقبل ممن رواه ناقصا وتقبل من
غيره من الثقات حكاه الخطيب عن فرقة من الشافعية وهو
المراد بقولي وقيل لا منهم اي لا تقبل ممن رواه ناقصا ثم رواه بتلك
الزيادة او رواه بالزيادة ثم رواه ناقصا وذكر ابن الصباغ في العدة فيما اذا
روى الواحد خبرا ثم رواه بعد ذلك بزيادة فان ذكر انه سمع كل واحد من الخبرين
في مجلس قبلت الزيادة وان عزا ذلك الى مجلس واحد وتكررت روايته بغير
زيادة ثم روى الزيادة فان قال كنت انسيت هذه الزيادة قبل منه وان لم
يقل ذلك وجب التوقف في الزيادة وفي المسألة قول رابع انه ان كانت
الزيادة مغيرة للاعراب كان الخبران متعارضين وان لم تغير الاعراب قبلت
حكاه ابن الصباغ عن بعض المتكلمين وفيها قول خامس انها لا تقبل الا
اذا افادت حكما وفيها قول سادس انها تقبل في اللفظ دون المعنى حكاهما
الخطيب وقوله وقد قسمه الشيخ اي ابن الصلاح فقال قد رأيت تقسيم ما ينفرد
به الثقة الى ثلاثة اقسام احدها ما يقع مخالفا منافيا لما رواه سائر الثقات
فهذا حكمه الرد كما سبق في نوع الشاذ الثاني ان لا يكون فيه منافاة ومخالفة
اصلا لما رواه غيره كالحديث الذي تفرد برواية جملته ثقة ولا تعرض فيه لما
رواه الغير بمخالفة اصلا فهذا مقبول وقد ادعى الخطيب فيه اتفاق

العلماء

كانا خبرين وعمل بهما ه تدريب

وقال في المحصول فيه الزيادة ما وقع [illegible] قلت [illegible] منه ان [illegible] ه

الصفي الهندي [illegible] كان يروي في اربعين شاة ثم في اربعين شاة تصفو [illegible] وقيل لا تقبل ان غيرت الاعراب مطلقا ه تدريب

١

العلل عليه وسبق مثاله في نوع الشاذ الثالث ما يقع بين هاتين المر
تبتين مثل زيادة لفظة في حديث لم يذكرها سائر من روى ذ
لك الحديث مثاله ما رواه مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم فرض زكوة الفطر من رمضان على كل حر او عبد
ذكر او انثى من المسلمين فذكر ابو عيسى الترمذي ان مالكا تفرد من بين
الثقات بزيادة قوله من المسلمين وروى عبيد الله بن عمر وايوب
وغيرهما هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر دون هذه الزيادة فاخذ بها
غير واحد من الائمة واحتجوا بها منهم الشافعي واحمد رضي الله عنهم قال
ومن امثلة ذلك حديث جعلت لنا الارض مسجدا وجعلت
تربتها لنا طهورا فهذه الزيادة تفرد بها ابو مالك سعد بن طارق الاشجعي
وسائر الروايات لفظها وجعلت لنا الارض مسجدا وطهورا قال فهذا
وما اشبهه يشبه القسم الاول من حيث ان ما رواه الجماعة عام وما
رواه المنفرد بالزيادة مخصوص وفي ذلك مغايرة في الصفة ونوع من
المخالفة ويشبه القسم الثاني من حيث انه لا منافاة بينهما انتهى كلام
ابن الصلاح واقتصرت على المثال الثاني لانه صحيح كما ذكر تفرد بالـ
زيادة سعد بن طارق ابو مالك الاشجعي والحديث رواه
مسلم والنسائي من رواية الاشجعي عن ربعي عن حذيفة واما المثال
الاول فلا يصح ان مالكا لم ينفرد بالزيادة بل تابعه عليها عمر بن
نافع ~~ورواية عند البخاري في صحيحه والضحاك ورواية عند~~
~~مسلم في صحيحه ويونس في بيان المشكل للطحاوي~~
والضحاك بن عثمان ويونس بن يزيد وعبد الله بن عمر والمعلى بن اسمعيل
وكثير بن فرقد واختلف في زيادتها على عبيد الله بن عمر

والعرب وقد بينت هذه الطرق في النكت التي جمعتها على كتاب ابن الصلاح
وقوله والوصل والارسال من ذا اخذا اي ان تعارض الوصل والارسال نوع
من زيادة الثقة لان الوصل زيادة ثقة وقد تقدم ان الخطيب
حكى عن اكثر اهل الحديث ان الحكم لمن ارسل وقال ابن الصلاح ان بين
الوصل والارسال من المخالفة نحو ما ذكرناه اي في القسم الثالث قال
ويزداد ذلك بان الارسال نوع قدح في الحديث فترجيحه وتقديمه
من قبيل تقديم الجرح على التعديل قال ويجاب عنه بان الجرح قدم
لما فيه من زيادة العلم والزيادة ههنا مع من وصل. **الافراد**

الفرد قسمان ففرد مطلقا ... وحكمه عند الشذوذ سبقا
والفرد بالنسبة ما قيدته ... بثقة او بلد ذكرته
او عن فلان نحو قول القائل ... لم يروه عن بكر الا وائل
لم يروه ثقة الا ضمره ... لم يروه هذا غير اهل البصره
فان يريدوا واحدا من اهلها ... تجوزا فاجعله من اولها
وليس في افراده النسبيه ... ضعف لها من هذه الحيثيه
لكن اذا قيد ذاك بالثقه ... فحكمه يقرب مما اطلقه

الافراد منقسمة الى ما هو فرد مطلقا وهو ما ينفرد به واحد عن كل واحد و
قد سبق حكمه ومثاله في قسم الشاذ والى ما هو فرد بالنسبة الى جهة خاصة
كتقييد الفردية بثقة او بلد معين كمكة والبصرة والكوفة او بكونه لم يروه
من اهل البصرة او الكوفة مثلا الا فلان او لم يروه عن فلان الا فلان ونحو
ذلك فمثال تقييد الانفراد بكونه لم يروه عن فلان الا فلان حديث
رواه اصحاب السنن الاربعة من طريق سفيان بن عيينة عن وائل بن داود
عن ابنه بكر بن وائل عن الزهري عن انس ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم
اولم على صفية بسويق وتمر قال الترمذي حديث غريب وقال ابن

فائدة صنف الدارقطني في هذا النوع كتابا حافلا [illegible] ختم [illegible] منه كثيرة تذكر

م

طاهر في اطراف الغرائب غريب من حديث بكير ابن وائل عنه تفرد به وائل بن داود ولم يروه عنه غير سفين بن عيينة انتهى فلا يلزم من تفرد وائل به عن ابنه بكر تفرده به مطلقا فقد ذكر الدارقطني في العلل انه رواه محمد بن الصلت التوزي عن ابن عيينة عن زياد بن سعد عن الزهري قال ولم يتابع عليه والمحفوظ عن ابن عيينة عن وائل عن ابنه ورواه جماعة عن ابن عيينة عن الزهري بغير واسطة ومثال تقييد الانفراد بالثقة حديث ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان يقرا في الاضحى والفطر بقاف واقتربت الساعة رواه مسلم واصحاب السنن من رواية ضمرة ابن سعيد المازني عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي واقد الليثي عن النبي صلى الله عليه واله وسلم وهذا الحديث لم يروه احد من الثقات الا ضمرة قال شيخنا علاء الدين التركماني في الدر النقي مداره على ضمرة بن يزيد حديث ابي واقد وانما قيدت هذا الحديث بقولي احد من الثقات لان الدار قطني رواه من رواية ابن لهيعة عن خالد بن يزيد عن الزهري عن عروة عن عايشة عن النبي صلى الله عليه واله وسلم وابن لهيعة ضعفه الجمهور ومثال ما انفرد به اهل بلد ما رواه ابو داود عن ابي الوليد الطيالسي عن همام عن قتادة عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال امرنا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان نقرا بفاتحة الكتاب وما تيسر قال الحاكم تفرد بذكر الامر فيه اهل البصرة من اول الاسناد الى اخره ولم يشركهم في هذا اللفظ سواهم ونحو حديث عبد الله بن زيد في صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ومسح راسه بما غير فضل يده رواه مسلم وابو داود والترمذي قال الحاكم هذه سنة غريبة تفرد بها اهل مصر ولم يشركهم فيها احد وقوله فان يريد واحدا من اهلها اي فان يريد والقائلون انفرد به اهل البصرة او هو من افراد البصريين ونحو ذلك واحدا من اهل البصرة انفرد به فيتجوزون بذلك كما يضاف فعل واحد من قبيلة اليها مجازا فاجعله من القسم الاول وهو الفرد المطلق ومثاله ما تقدم عند ذكر المنكر

نسبة الى المدينة

كما يضاف فعل

عند ذكر المنكر من رواية ابي زكير عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة مرفوعًا
كلوا البلح بالتمر الحديث قال الحاكم هو من افراد البصريين عن المدنيين تفرّد
به ابو زكير عن هشام بن عروة انتهى فجعله من افراد البصريين واراد به واحدًا
منهم وليس في اقسام الفرد المقيدة بنسبة الى جهة خاصة ما يقتضي الحكم
بضعفها من حيث كونها افرادًا لكن اذا كان التقييد بالنسبة لرواية الثقة
كقولهم لم يروه ثقة الا فلان فان حكمه قريب من حكم الفرد المطلق لان
رواية غير الثقة كلا رواية الا ان يكون قد بلغ رتبة من يعتبر بحديثه
فلهذا اقبل بقرب ولم يجعل حكمه حكم الفرد المطلق من كل وجه والله اعلم ٥ المعلل

وسمِّ ما بعلةٍ مشمول ... معللًا ولا تقل معلول
وهي عبارة عن اسباب طرت ... فيها غموض وخفا اثرت
تدرك بالخلاف والتفرد ... مع قراين تضم يهتدي
جهبذها الى اطلاعه على ... تصويب ارسال لما قد وصلا
او وقف ما يرفع او متن دخل ... في غيره او وهم واهم حصل
ظن فامضى او وقف فاحجما ... مع كونه ظاهره ان سلما ٥

وسمّ الحديث الذي شملته علة من علل الحديث معللًا ولا تسمه
معلولًا وقد وقع في عبارة كثير من اهل الحديث تسميته بالمعلول وذ
موجود في كلام الترمذي وابن عدي والدارقطني وابي يعلى الخليلي والحاكم وغير
قال ابن الصلاح وذلك منهم ومن الفقهاء في قولهم في باب القياس العلة والمعلول
مرذول عند اهل العربية واللغة وقال النووي انه لحن قلت والاجود في تسميته
المعل وهو المعروف في اللغة وكذلك هو في عبارة بعضهم واكثر عباراتهم
في الفعل منه انهم يقولون اعله فلان بكذا وقياسه معل وهو المعروف
في اللغة قال الجوهري لا اعلك الله اي لا اصابك بعلة قال صاحب
المحكم واستعمل ابو اسحق لفظة المعلول في المتقارب من العروض ثم قال
والمتكلمون يستعملون لفظة المعلول في مثل هذا كثيرًا قال وبالجملة فلست

الشواذ

لكن
هم كالبخاري ٥

لانه مفعول اعل
قياسه نوادر

منها على ثقة ولا ثلج لان المعروف انما هو اعله الله فهو معل اللهم الا ان
يكون على ما ذهب اليه سيبويه من قولهم مجنون ومسلول من انهما جاءا على
جننته وسللته وان لم يستعملا في الكلام استغني عنهما بافعلت قالوا واذا
قالوا جن وسل فانما يقولون جعل فيه الجنون والسل كما قالوا حزن
وفسل انتهى واما علله فانما يستعملها اهل اللغة بمعنى الهاه بالشيء وشغله
به من تعليل الصبي بالطعام والعلة عبارة عن اسباب خفية غامضة طرأت
على الحديث فاثرت فيه اي قدحت في صحته وحذفت همزة طرأت
في النظم تخفيفا وانشد الاخفش ٥ اذا قل مال المرء قل صديقه ٥
واومت اليه بالعيوب الاصابع ٥ حكاه صاحب المحكم في مادة
روى مثالا لحرف الروي وتدرك العلة بتفرد الراوي وبمخالفة غيره
له مع قرائن تنضم الى ذلك يهتدي الجهبذ اي الناقد بذلك الى
اطلاعه على ارسال في الموصول او وقف في المرفوع او دخول حديث
في حديث او وهم واهم بغير ذلك بحيث غلب على ظنه ذلك فامضاه
وحكم به او تردد في ذلك فوقف واحجم عن الحكم بصحة الحديث وان
لم يغلب على ظنه صحة التعليل بذلك مع كون الحديث المعلل ظاهره
السلامة من العلة وان في قولي ان سلما مصدرية قال الخطيب
السبيل الى معرفة علة الحديث ان يجمع بين طرقه وينظر في اختلاف
رواته ويعتبر بمكانهم من الحفظ ومنزلتهم في الاتقان والضبط وقال
ابن المديني الباب اذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطاؤه ومثال العلة في الحد
يث حديث رواه الترمذي وحسنه او صححه وابن حبان والحاكم وصححه
من رواية ابن جريج عن موسى بن عقبة عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن
ابي هريرة مرفوعا من جلس في مجلس فكثر فيه لغطه الحديث قال الحاكم
في علوم الحديث هذا حديث من تامله لم يشك انه من شرط الصحيح
وله علة فاحشة ثم روى ان مسلما جاء الى البخاري فساله عن علته فقال
محمد بن اسمعيل هذا حديث مليح ولا اعلم في الدنيا في هذا الباب غير هذا

الحديث

قال ط يقال ثلجت نفسه تثلج ثلوجا اذا اطمانت عن ابي عمرو وثلجت نفسي تثلج ثلجا عن الاصمعي لغة فيه جوهري

الشاهد هنا حيث حذف الهمزة والاصل اومات ٥

اي بعدم صحة الحديث ٥

تقرب بمعنى

فقال في [illegible] ان يقوم سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك الا غفر له ما كان في مجلسه ذلك ٥ تمامه

الحديث الواحد الا انه معلول حدثنا ابو موسى بن اسمعيل ثنا وهيب حدثنا
سهيل عن عون بن عبد الله فكلمني قوله قال البخاري هذا اولى فانه لا يذكر لموسى
سى [sic] عقبة سماعا من سهيل هكذا اعل الحاكم في علومه هذا الحديث بهذه
الحكاية وغالب ظني ان هذه الحكاية ليست بصحيحة وانا اتهم بها احمد بن
الفضل راويها عن مسلم وقد بينت ذلك في النكت التي على كتاب ابن
الصلاح ٥ وهي تجي غالبا في السند تقدح في المتن بقطع مسند
او وقف مرفوع وقد لا تقدح كالبيعان بالخيار صرحوا
بوهم يعلى عن عبيد ابدلا عمرو بعبد الله حين نقلا
وعلة المتن كنفي البسملة اذ ظن راو نفيها فنقله
وصح ان انسا يقول لا احفظ شيئا فيه حين سئلا
العلة تكون في الاسناد وهو الاغلب الاكثر وتكون في المتن ثم العلة في الاسناد
قد تقدح في صحة المتن ايضا وقد لا تقدح فاما علة الاسناد التي تقدح
في صحة المتن فكما لتعليل بالارسال والوقف واما علة الاسناد التي
لا تقدح في صحة المتن فكحديث رواه يعلى بن عبيد الطنافسي احد
رجال الصحيح عن سفين الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه
واله وسلم قال البيعان بالخيار الحديث فوهم يعلى بن عبيد على سفين في
قوله عمرو بن دينار وانما المعروف من حديث سفين عن عبد الله بن دينار
عن ابن عمر هكذا رواه الائمة من اصحاب سفين ابو نعيم الفضل بن دكين وعبيد
الله بن موسى العبسي ومحمد بن يوسف الفريابي ومخلد بن يزيد وغيرهم و
هكذا رواه عن عبد الله بن دينار شعبة وسفين بن عيينة ويزيد بن عبد الله
ابن الهادي ومالك بن انس من رواية ابن وهب عنه والحديث مشهور
لمالك وغيره عن نافع عن ابن عمر واما رواية عمرو بن دينار له فوهم من يعلى
ابن عبيد وقال عثمن بن سعيد عن يحيى بن معين يعلى بن عبيد ضعيف في الثوري
ثقة في غيره وقوله ابدل عمرا بعبد الله اي ترك عبد الله بن دينار

وان يعمرو بن دينار لان الباب خل على المتروك واما علة المتن فمثالها ما
انفرد به مسلم في صحيحه من رواية الوليد بن مسلم حدثنا الاوزاعي عن قتادة
انه كتب اليه يخبره عن انس بن مالك انه حدثه قال صليت خلف النبي صلى
الله عليه وآله وسلم وابي بكر وعمر وعثمن فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين لا يذ
كرون بسم الله الرحمن الرحيم في اول قراءة ولا في آخرها ثم رواه من رواية الوليد
عن الاوزاعي اخبرني اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع انس بن مالك يذ
كر ذلك وروى مالك في الموطا عن حميد عن انس قال صليت وراء ابي
بكر وعمر وعثمن فكلهم كان لا يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم وزاد فيه الوليد بن مسلم
عن مالك به صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ابن عبد البر
وهو عندهم خطا وحديث انس قد اعله الشافعي فيما ذكره البيهقي في
المعرفة عنه انه قال في سنن حرملة جوابا لسؤال اورده فان قال قائل
بل قد روى مالك فذكره قال الشافعي قيل له خالفه سفين بن عيينة
والفزاري والثقفي وعدد لقيتهم سبعة او ثمانية متفقين مخالفين له قال
قال والعدد الكثير اولى بالحفظ من واحد ثم رجح روايتهم
بما رواه عن سفين عن ايوب عن قتادة عن انس قال كان رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم وابو بكر وعمر يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين
قال الشافعي يعني يبدؤن بقراءة ام القرآن قبل ما يقرأ بعدها ولا
يعني انهم يتركون بسم الله الرحمن الرحيم وحكى الترمذي عن الشافعي في معنى
الحديث مثل هذا قال الدارقطني هذا هو المحفوظ عن قتادة وغيره عن
انس قال البيهقي وكذلك رواه اكثر اصحاب قتادة عن قتادة قال وهكذا
رواه اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة وثابت البناني عن انس انتهى وممن رواه
عن قتادة هكذا ايوب السختياني وشعبة وهشام الدستوائي وشيبان
ابن عبد الرحمن وسعيد بن ابي عروبة وابو عوانة وغيرهم قال ابن عبد البر
فهؤلاء حفاظ اصحاب قتادة ليس في روايتهم لهذا الحديث ما يوجب
سقوط بسم الله الرحمن الرحيم من اول فاتحة الكتاب انتهى فهذا هو اللفظ

يعني في روايتهم عن حميد

المتفق عليه

المتفق عليه في الصحيحين وهو رواية الاكثرين وما اوله عليه الشافعي
مصرح به في رواية الدار قطني فكانوا يستفتحون بام القرآن فيما يجهر به
قال الدار قطني هذا صحيح وايضا فلو قال قايل ان رواية حميد منقطعة
بينه وبين انس لم يكن بعيدا فقد رواها ابن ابي عدي عن حميد عن
قتادة عن انس قال ابن عبد البر ويقولون ان اكثر رواية حميد عن انس انما
سمعها من قتادة وثابت عن انس وقال ابن عبد البر في الاستذكار اختلف
عليهم في لفظه اختلافا كثيرا مضطربا متدافعا فمنهم من يقول فيه صليت
خلف رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وابي بكر وعمر ومنهم من يذكر عثمن ومنهم
من لا يذكره فكانوا لا يقرؤن بسم الله الرحمن الرحيم ومنهم من قال فكانوا
لا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم وقال كثير منهم فكانوا يفتتحون القراءة
بالحمد لله رب العالمين وقال بعضهم كانوا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم
وقال بعضهم كانوا يقرؤن بسم الله الرحمن الرحيم قال وهذا اضطراب
لا تقوم معه حجة لاحد من الفقهاء الذين يقرؤن بسم الله الرحمن الرحيم
والذين لا يقرؤنها وقوي اذ ظن راو نفيها فنقله اي اذ ظن
بعض الرواة فهما منه ان معنى قول انس يستفتحون بالحمد لله انهم
لا يبسملون فرواه على ما فهمه بالمعنى فهو مخطئ في فهمه ومما يدل
على ان انسا لم يرد بذلك نفي البسملة ما صح عنه من رواية ابي مسلمة
سعيد بن يزيد قال سألت انس بن مالك اكان رسول الله صلى
الله عليه واله وسلم يستفتح بالحمد لله رب العالمين او ببسم الله الرحمن
الرحيم فقال انك لتسألني عن شيء ما احفظه وما سألني عنه احد
قبلك رواه احمد في مسنده وابن خزيمة في صحيحه والدار قطني
وقال هذا اسناد صحيح قال البيهقي في المعرفة في هذا دلالة
على ان مقصود انس ما ذكره الشافعي وقد اعترض ابن عبد البر على
هذا الحديث بان قال من حفظ عنه حجة على من سأله في
حال نسيانه واجاب ابو شامة بانهما مسئلتان فسؤال

صرح
الخطيب [illegible] ثبت
ابو بكر [illegible] سمعنا الحديث
ولكن [illegible] ان ابن [illegible] بينهما [illegible] الطرق
[illegible] قتادة [illegible] عنها وجميع [illegible]
[illegible] الاوزاعي فا
[illegible] الاوزاعي عنه [illegible]
الى [illegible] بان الراوي [illegible]
عليها بعضهم التصريح [illegible]
[illegible] انس [illegible] بسماعه
الوليد [illegible] سماعه من الاوزاعي
لكن صرح [illegible] بين الاوزاعي والوليد
ثبت انه لم يسقط [illegible] فقتادة و
وقتادة احد [illegible] ان يتعين املى
الكمه فلابد [illegible] الى الاوزاعي
على من كتب الكاتب فيحمل
ولم يسم هذا الكاتب [illegible] او غير ضابط
ان يكون [illegible] مع ما في اصل
فلا تقوم به الحجة [illegible] الخلاف
الرواية بالكتابة من
وان بعضهم [illegible] الانقطاع بها
ه تقريب

سند على شرط
الشيخين ه
تقريب

ابي مسلمه في البسمله وتركها وسوال قتاده عن الاستفتاح باي سوره
وفي صحيح مسلم ان قتاده قال نحن سالناه عنه فاتضح ان سوال
قتاده كان غير سوال ابي مسلمه واما قول ابن الجوزي في التحقيق
حديث ابي مسلمه ليس في الصحاح فلا يعارض ما في الصحاح وان
الايمه اتفقوا على صحة حديث انس ففيه نظر فهذا الشافعي والدا
رقطني والبيهقي لا يقولون بصحة حديث انس الذي فيه نفي البسمله
فلا يصح نقل اتفاق الايمه عليه ولا يرد حديث ابي مسلمه بكونه
ليس في الصحاح فقد صححه ابن خزيمه والدارقطني وايضا فقد صح عن
انس قراة النبي صلى الله عليه واله وسلم ببسم الله الرحمن الرحيم فروى
البخاري في صحيحه من رواية قتاده قال سئل انس بن مالك كيف
كانت قراة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال كانت مدا ثم
قرا بسم الله الرحمن الرحيم يمد ببسم الله ويمد الرحمن ويمد الرحيم
قال الدارقطني هذا حديث صحيح وكلهم ثقات وقال الحازمي هذا
حديث صحيح لا نعرف له علة وفيه دلالة على الجهر مطلقا وان لم
يتقيد بحالة الصلاة فيتناول الصلاة وغير الصلاة قال ابو شامه
وتقرير هذا ان يقال لو كانت قراة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
في الجهر والاسرار تختلف في الصلاة وخارج الصلاة لقال انس
لمن ساله عن اي قراته تسال عن التي في الصلاة ام عن التي خارج
الصلاة فلما اجاب مطلقا علم ان الحال لم تختلف في ذلك وحيث
اجاب بالبسمله دون غيرها من ايات القران دل على ان النبي صلى
الله عليه واله وسلم كان يجهر [illegible]

[illegible]

وقد ورد في ذلك احاديث عن
من طريق الحكم اخرجه
من سوال الرحمن الرحيم ابن
كان [illegible] معتمر
بسم الله [illegible] من طريق [illegible] عنه
الطبراني من طريق الحسن عن
سليمن عن ابيه عن [illegible] عن انس
وورد من طريق اخرى عن انس
المعتمر بن سليمن عن ابيه [illegible]
قال كان [illegible] الرحيم رواه
الله الرحمن الرحيم [illegible] اخرجه
ببسم [illegible] الخطيب [illegible] المعتمر
الدارقطني [illegible] عن
الحاكم من جهة اخرى [illegible]
وقد ورد [illegible] من حديث
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم
الصلاة من طريق عن
ابي هريرة من طريق النسائي
الحاكم وابن خزيمه والخطيب
والدارقطني والبيهقي
وابن عباس عند الترمذي
والحاكم والبيهقي وعمر وعلي
وعمار بن ياسر وجابر بن
[illegible] النعمان بن بشير
عبد الله [illegible]
وابن عمر والحكم بن عمير [illegible] الدار
يشه واحاديثهم [illegible]
قطني وسمرة بن جندب [illegible]
وحديثهما عند البيهقي [illegible]

بالبسمله

بالبسملة في قرآته ولو كان ذلك لكان انس اجاب الحمد لله رب العالمين او غيرها
من الايات قال وهذا اصح قال ولئن نقول الظاهر ان السؤال لم يكن الا
عن قراءته في الصلاة فان الراوي قتادة وهو راوي حديث انس ذلك و
قال فيه نحن سألناه عنه انتهى فهذا ترجيح لقراءة البسملة وقد قال الحازمي
انه لا يعرف له علة ولم يختلف على قتادة فيه واما حديث انس ذلك فقد علل
اختلف على قتادة فيه واعله الشافعي بخطا الراوي في فهمه واعله ابن عبد البر
بالاضطراب ومن علله انه ليس متصلا بالسماع فان قتادة كتب الى الاوزا
عي به والخلاف في الكتابة معروف كما سياتي واما رواية مسلم الثانية
فان مسلما لم يسق لفظها وقد ساقه ابن عبد البر كروايته الاكثرين
كانوا يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين وليس فيها نفي البسملة وا
ما من رواية محمد بن كثير حدثنا الاوزاعي وهذه اولى من رواية مسلم
لان تلك من رواية الوليد بن مسلم عن الاوزاعي بالعنعنة والوليد مدلس
كما تقدم وايضا فقد تقدم قول البيهقي ان رواية اسحق وثابت
هكذا وهو خلاف ما يوهمه عمل مسلم ه

وكثر التعليل بالارسال ... للوصل ان يقو على اتصال
وقد يعلون بكل قدح ... فسق وغفلة ونوع جرح
ومنهم من يطلق اسم العلة ... لغير قادح كوصل ثقة
يقول معلول صحيح كالذي ... يقول صح مع شذوذ احتذي

لما تقدم ان العلة تكون غامضة خفية في الحديث ذكر انهم يعلون ايضا
بامور ليست خفية كالارسال وفسق الراوي وضعفه وبما لا يقدح ايضا فقال
ابن الصلاح وكثيرا ما يعللون الموصول بالمرسل مثل ان يجيء الحديث باسناد
موصول ويجيء ايضا باسناد منقطع اقوى من اسناد الموصول قال ولهذا
اشتملت كتب علل الحديث على جمع طرقه وقولي ان يقوى ان يقو الارسال
على الاتصال وقد يعلون الحديث بانواع الجرح من الكذب والغفلة

على شرط البخاري ه

اي الذي في صحيح مسلم ه

اي بالكتابة فان قتادة ولد اكمه ه

بلغ

وسوء الحفظ وفسق الراوي وذلك موجود في كتب علل الحديث وبعضهم
يطلق اسم العلة على ما ليس بقادح من وجوه الخلاف كالحديث الذي
وصله الثقة الضابط وارسله غيره حتى قال من اقسام الصحيح ما هو
صحيح معلول هكذا نقله ابن الصلاح عن بعضهم ولم يسمه وقايل
ذلك هو ابو يعلى الخليلي قاله في كتابه الارشاد ان الاحاديث على
اقسام كثيرة صحيح متفق عليه وصحيح معلول وصحيح مختلف
فيه ثم مثل الصحيح المعل بحديث رواه ابرهيم بن طهمان والنعمن بن
عبد السلام عن مالك عن محمد بن عجلان عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
واله وسلم قال للمملوك طعامه وشرابه وقد رواه اصحاب مالك
كلهم في الموطا عن مالك قال بلغنا عن ابي هريرة قال الخليلي فقد صار الحديث
بالتبيين الاسناد صحيحا يعتمد عليه قال وهذا من الصحيح المبين بحجة
ظهرت قال وكان مالك يرسل احاديث لا يبين اسنادها واذا استقصى
عليه من يتجاسر ان يسأله ربما اجابه الى الاسناد وثبت بلفظ معلول
وكذلك ابن الصلاح تبعا لمن حكى كلامه في ذلك وهو الخليلي وقولي
كالذي يقول الى اخره اي كما قال بعضهم من الصحيح ما هو صحيح
شاذ

والنسخ سمى الترمذي علة ... وان يرد في عمل فاجنح له

اي وسمى الترمذي النسخ علة من علل الحديث وقولي فان يرد بهو من
الزوايد على ابن الصلاح اي فان اراد الترمذي انه علة في العمل بالحديث
فهو كلام صحيح فاجنح له اي مل الى كلامه وان يرد انه علة في صحة نقله فلا لان
في الصحيح احاديث كثيرة منسوخة وسياتي الكلام على النسخ في فصل
الناسخ والمنسوخ

٥ المضطرب

مضطرب الحديث ما قد وردا ... مختلفا من واحد فازيدا
في متن او في سند ان اتضح ... فيه تساوي الخلف اما ان رجح
بعض الوجوه لم يكن مضطربا ... والحكم للراجح منها وجبا
كالخط للسترة جم الخلف ... والاضطراب موجب للضعف

فائدة قال البلقيني ممن صنف في العلل [illegible] كتاب ابن ابي حاتم وكتاب العلل للخلال وجمعه [illegible] والدارقطني قلت قد صنف فيه شيخ الاسلام ابن حجر رحمه الله الزهر المطلول في الخبر المعلول وقد تقسيم الحاكم في علوم الحديث اجناس العلل الى عشرة وقد ذكرها جميعا السيوطي رحمه الله في تدريب الراوي تلخيص

المضطرب

المضطرب من الحديث هو ما اختلف راويه فيه فرواه مرة على وجه
ومرة على وجه آخر مخالف له وهكذا ان اضطرب فيه راويان فاكثر
فرواه كل واحد على وجه مخالف للآخر فيتعدد من واحد اي من راو واحد
ثم الاضطراب قد يكون في المتن وقد يكون في السند وانما نسمي مضطربا
اذا تساوت الروايتان المختلفتان في الصحة بحيث لم يترجح احداهما
على الاخرى اما اذا ترجحت احديهما بكون راويها احفظ او اكثر صحبة
للمروي عنه او غير ذلك من وجوه الترجيح فانه لا يطلق على الوجه الراجح
وصف الاضطراب ولا له حكمه والحكم حينئذ للوجه الراجح مثال الاضطراب
في السند ما رواه ابو داود وابن ماجه من رواية اسمعيل بن امية عن
ابي عمرو بن محمد بن حريث عن جده حريث عن ابي هريرة عن رسول الله صلى
الله عليه واله وسلم قال اذا صلى احدكم فليجعل شيئا تلقاء وجهه الحديث
وفيه فاذا لم يجد عصا ينصبها بين يديه فليخط خطا وقد اختلف
فيه على اسمعيل اختلافا كثيرا فرواه بشر بن المفضل وروح بن القسم عنه هكذا
ورواه سفين الثوري عنه عن ابي عمرو بن حريث عن ابيه عن ابي هريرة ورواه
حميد بن الاسود عنه عن ابي عمرو بن محمد بن عمرو بن حريث عن جده حريث بن سليم عن ابي هريرة
ورواه وهيب بن خالد وعبد الوارث عنه عن ابي عمرو بن حريث عن جده حريث ورواه
ابن جريج عنه عن حريث بن عمار عن ابي هريرة ورواه ذواد بن علبة الحارثي عنه عن ابي
عمرو بن محمد عن جده حريث بن سليمان قال ابو زرعة الدمشقي لا نعلم احدا بيّنه ونسبه
غير ذواد ورواه سفين بن عيينة عنه عن اسمعيل عن ابي محمد بن عمرو بن
حريث عن جده حريث رجل من بني عذرة قال سفين لم نجد شيئا نشد
به هذا الحديث ولم يجئ الا من هذا الوجه قال ابن المديني قلت
له انهم يختلفون فيه فتفكر ساعة ثم قال ما احفظه الا ابا محمد
ابن عمرو ورواه محمد بن سلام البيكندي عن ابن عيينة مثل رواية بشر
ابن المفضل وروح ورواه مسدد عن ابن عيينة عن اسمعيل عن ابي عمرو بن حريث

من ص

عن ابيه عن ابي هريرة رضـ ورواه عمار بن خالد الواسطي عن ابن عيينة عن اسمعيل عن ابي عمرو بن محمد بن عمرو بن حريث عن جده حريث بن سليم وقيل الاضطراب غير ما ذكرت وهو المراد بقوله اي الخط اي لحديث الخط للسترة جم الخلف اي هو كثير الاختلاف ومثال الاضطراب في المتن حديث فاطمة بنت قيس قالت سألت او سئل النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن الزكوة فقال ان في المال لحقا سوى الزكوة فهذا حديث قد اضطرب لفظه ومعناه فرواه الترمذي هكذا من رواية شريك عن ابي حمزة عن الشعبي عن فاطمة ورواه ابن ماجة من هذا الوجه بلفظ ليس في المال حق سوى الزكوة فهذا اضطراب لا يحتمل التاويل وقول البيهقي انه لا يحفظ لهذا اللفظ الثاني اسناد معارض بما رواه ابن ماجة هكذا والله اعلم والاضطراب موجب لضعف الحديث المضطرب لاشعاره بعدم ضبط راويه او رواته ٥ المدرج

المدرج الملحق آخر الخبر | من قول راو ما بلا فصل ظهر
نحو اذا قلت التشهد وصل | ذاك زهير وابن ثوبان فصل
قلت ومنه مدرج قبل قلت | كاسبغوا الوضوء ويل للعقب

المدرج في الحديث اقسام القسم الاول منه ما ادرج في آخر الحديث من قول بعض رواته اما الصحابي او من بعده موصولا بالحديث من غير فصل بين الحديث وبين ذلك الكلام بذكر قائله فيلتبس على من لا يعلم حقيقة الحال ويتوهم ان الجميع مرفوع ومثاله ما رواه ابو داود حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ثنا زهير ثنا الحسن بن الحر عن القسم بن مخيمرة قال اخذ علقمة بيدي فحدثني ان عبد الله بن مسعود اخذ بيده وان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اخذ بيد عبد الله فعلمنا التشهد في الصلاة قال فذكر مثل حديث الاعمش اذا قلت هذا او قضيت هذا فقد قضيت

صلاتك

صلاتك إن شئت أن تقوم فقم وإن شئت أن تقعد فاقعد فقوله إذا قلت
إلى آخره وصله زهير بن معاوية أبو خيثمة بالحديث المرفوع في رواية أبي داود وهذا
قال الحاكم قوله إذا قلت هذا مدرج في الحديث من كلام عبد الله بن
مسعود وكذا قال البيهقي في المعرفة فقد ذهب الحفاظ إلى أن هذا وهم
وأن قوله إذا ~~قلت هذا~~ فعلت هذا أو قضيت هذا فقد قضيت
صلاتك من قول ابن مسعود فأدرج في الحديث وكذا قال الخطيب
في كتابه الذي جمعه في المدرج أنها مدرجة وقال النووي في الخلاصة اتفق
الحفاظ على أنها مدرجة انتهى وقول الخطابي في المعالم اختلفوا فيه هل
هو من قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو من قول ابن مسعود فأراد اختلاف
الرواة في وصله وفصله لا اختلاف الحفاظ فإنهم متفقون على أنها مدرجة
على أنه قد اختلف على زهير فيه فرواه النفيلي وأبو النضر هاشم بن القسم وموسى
بن داود الضبي وأحمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي وعلي بن الجعد ويحيى بن يحيى
النيسابوري وعاصم بن علي وأبو داود الطيالسي ويحيى بن أبي بكير الكرماني
ومالك بن إسمعيل النهدي عنه هكذا مدرجا ورواه شبابة بن سوار
عنه ففصله وبين أنه من قول عبد الله فقال قال عبد الله فإذا قلت
ذلك فقد قضيت ما عليك من الصلاة فإن شئت أن تقوم فقم وإن شئت
أن تقعد فاقعد رواه الدارقطني وقال شبابة ثقة وقد فصل آخر الحديث
جعله من قول ابن مسعود وهو أصح من رواية من أدرج آخره وقوله
أشبه بالصواب لأن ابن ثوبان رواه عن الحسن بن الحر كذلك وجعل
آخره من قول ابن مسعود ولم يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم رواه
من رواية غسان بن الربيع عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عن الحسن
بن الحر به وفي آخره ثم قال ابن مسعود إذا فرغت من هذا فقد فرغت
من صلاتك فإن شئت فاثبت وإن شئت فانصرف ورواه الخطيب

الدارقطني ... قوله ... من قول ابن مسعود ... ابن ثوبان

ايضا من رواية بقية ثنا ابن ثوبان فاستدل الدارقطني على تصويب قول
شبابة برواية ابن ثوبان هذه وباتفاق حسين الجعفي وابن عجلان
ومحمد بن ابان في روايتهم عن الحسن بن الحر على ترك ذكره في اخر الحديث
مع اتفاق كل من روى التشهد عن علقمة وعن غيره عن عبد الله بن
مسعود على ذلك واعلم ان ابن الصلاح قيد هذا القسم
من المدرج بكون الادراج عقب الحديث. وقد ذكر الخطيب في المدرج ما
ادخل في اول الحديث او في وسطه فاشرت الى ذلك بقولي قلت ومنه مدرج
قبل قلب اي اتى به قبل الحديث المرفوع او قبل اخره في وسطه مثلا وفي التي
قلب اي جعل اخره اوله لان الغالب في المدرجات ذكرها عقيب
الحديث ومثال ما وصل باول الحديث وهو مدرج ما رواه الخطيب من رواية
ابي قطن وشبابة فرقهما عن شعبة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم اسبغوا الوضوء ويل للاعقاب من النار فقوله اسبغوا
الوضوء من قول ابي هريرة وصل بالحديث في اوله كذلك رواه البخاري
في صحيحه عن ادم بن ابي اياس عن شعبة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة قال اسبغوا
الوضوء فان ابا القسم صلى الله عليه واله وسلم قال ويل للاعقاب من النار
قال الخطيب وهم ابو قطن عمرو بن الهيثم وشبابة بن سوار في روايتهما
هذا الحديث عن شعبة على ما سقناه وذلك ان قوله اسبغوا الوضوء كلام
ابي هريرة وقوله ويل للاعقاب من النار كلام النبي صلعم وقد رواه ابو
داود الطيالسي ووهب بن جرير وادم بن ابي اياس وعاصم بن علي
وعلي بن الجعد وغندر وهشيم ويزيد بن زريع والنضر بن شميل
ووكيع وعيسى بن يونس ومعاذ بن معاذ كلهم عن شعبة وجعلوا الكلام
الاول من قول ابي هريرة والكلام الثاني مرفوعا وقوله ويل للعقب
افرد لاجل الوزن وكذلك هو في رواية ابي داود الطيالسي عن شعبة ويل
للعقب من النار ومثال المدرج في وسط الحديث ما رواه الدارقطني

ه ه ه يد
اي علامة ذكر الادراج في وسطه
... وقوعه ... اكثر من ... ما يدرجه
... ان الراوي ... بالحديث
ان يستدل عليه بالافصل ... فيتبع
... الكل حديث
... ان ... سبب
ه ه تب الراوي

في تدريب الراوي قال ... عن ابي هريرة
رسول الله صلعم
اسبغوا الوضوء
ويل للاعقاب
من النار وهي
... الصحيح ... رواه
ه رواه
البخاري ومسلم ...
ورواه النسائي
... المدرج
... ه
والسبب فيه ... الحديث
الراوي ... مدرجه
قبل ان ... الالفاظ
تفسير بعض ... ذلك ه
الغريبة ونحو
تدريب

في سننه من رواية عبد الحميد بن جعفر عن هشام بن عروة عن أبيه عن بسرة بنت صفوان قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من مس ذكره أو أنثييه أو رفغه فليتوضأ قال الدارقطني كذا رواه عبد الحميد عن هشام ووهم في ذكر الأنثيين والرفغ وإدراجه ذلك في حديث بسرة قال والمحفوظ أن ذلك من قول عروة غير مرفوع وكذلك رواه الثقات عن هشام منهم أيوب السختياني وحماد بن زيد وغيرهما ثم رواه من طريق أيوب بلفظ من مس ذكره فليتوضأ قال وكان عروة يقول إذا مس رفغيه أو أنثييه أو ذكره فليتوضأ وقال الخطيب تفرد عبد الحميد بذكر الأنثيين والرفغين وليس من كلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وإنما هو من قول عروة بن الزبير فأدرجه الراوي في متن الحديث وقد بين ذلك حماد وأيوب قلت لم ينفرد به عبد الحميد فقد رواه الطبراني في المعجم الكبير من رواية أبي كامل الجحدري عن يزيد بن زريع عن أيوب عن هشام عن أبيه عن بسرة بلفظ إذا مس أحدكم ذكره أو أنثييه أو رفغه فليتوضأ وعلى هذا فقد اختلف فيه على يزيد بن زريع ورواه الدارقطني أيضا من رواية ابن جريج عن هشام عن أبيه عن مروان عن بسرة بلفظ إذا مس أحدكم ذكره أو أنثييه ولم يذكر الرفغ وزاد في السند مروان بن الحكم وقد ضعف ابن دقيق العيد الطريق إلى الحكم بالإدراج في نحو هذا في الاقتراح ومما يضعف فيه أن يكون مدرجا في أثناء لفظ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا سيما إن كان مقدما على اللفظ المروي أو معطوفا عليه بواو العطف كما لو قال من مس أنثييه أو ذكره فليتوضأ بتقديم لفظ الأنثيين على الذكر فههنا يضعف الإدراج لما فيه من اتصال هذه اللفظة بالعامل الذي هو من لفظ الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قلت ولا يعرف في طرف الحديث فضالة أنا زعيم والزعيم الحميل ... ببيت في ربض الجنة ...

الرفغ بالمعجمة واحد الأرفاغ أي المغابن من الآباط وأصول الفخذين من الواحد رفغ ورفغ ه

صح

من لفظ عروة ما فهم أن الحديث ... الوضوء بسبب الشهوة جعل حكم ما قرب من الذكر كذلك فقال ذلك فظن بعض الرواة أنه من صلب الخبر فنقله مدرجا فيه وفهم الآخرون حقيقة الحال ففصلوا ا ه

ومن الثاني وهو تفسير بعض الألفاظ الغريبة ما في البخاري في حديث عائشة كان النبي صلعم يتحنث في غار حراء الليالي ذوات العدد فقوله وهو التعبد مدرج من قول الزهري

تعقب به الاثنين على الذي وانما ذكره الشيخ مثالاً فليعلم ذلك ٥

ومنه جمع ما اتى كل طرف منه باسناد بواحد سلف
كوائل في صفة الصلوة قد ادرج ثم جئتهم وما اتحد

اي ومن اقسام المدرج وهو القسم الثاني ان يكون الحديث عند راويه
باسناد الا طرفاً منه فانه عنده باسناد اخر فيجمع الراوي عنه طرفي الحديث
باسناد الطرف الاول ولا يذكر اسناد طرفه الثاني مثاله حديث رواه ابو
داود من رواية زائدة وشريك فرقهما والنسائي من رواية سفين بن عيينة
كلهم عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل بن حجر في صفة صلوة رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم وقال فيه ثم جئتهم بعد ذلك في زمان فيه برد شديد
فرأيت الناس عليهم جل الثياب تحرك ايديهم تحت الثياب قال موسى
بن هرون الحمال وذلك عندنا وهم فقوله ثم جئت ليس هو بهذا الا
سناد وانما ادرج عليه وهو من رواية عاصم عن عبد الجبار بن وائل عن
بعض اهله عن وائل وهكذا رواه مبيناً زهير بن معوية وابو بدر
شجاع بن الوليد فميزا قصة تحريك الايدي من تحت الثياب وفصلاها
من الحديث وذكرا اسنادها كما ذكرناه قال موسى بن هرون الحمال وهذه
رواية مضبوطة اتفق عليها زهير وشجاع بن الوليد فهما اثبت له رواية
ممن روى رفع الايدي من تحت الثياب عن عاصم بن كليب عن ابيه عن
وائل وقال ابن الصلاح انه الصواب وقوله وما اتحد اي وما اتحد اسنا
د هذا الطرف الاخير مع اول الحديث بل اسنادهما مختلف ٥

ومنه ان يدرج بعض مسند في غيره مع اختلاف السند
نحو ولا تنافسوا في متن لا تباغضوا فمدرج قد نقلا
من متن لا تجسسوا ادرجه ابن ابي مريم اذ اخرجه

اي ومن اقسام المدرج وهو القسم الثالث ان يدرج بعض حديث في
حديث اخر مخالف له في السند مثاله حديث رواه سعيد بن ابي مريم
عن مالك عن الزهري عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تبا

غضوا

عضعوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تنافسوا الحديث فقوله ولا تنافسوا مدرج في هذا الحديث ادرجها ابن ابي مريم فيه من حديث اخر لمالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا وكلا الحديثين متفق عليه من طريق مالك وليس في الاول ولا تنافسوا وهي في الحديث الثاني وهكذا الحديثان عند رواة الموطا عبد الله بن يوسف والقعنبي وقتيبة ويحيى بن يحيى وغيرهم قال الخطيب وقد وهم فيها ابن ابي مريم على مالك عن ابن شهاب وانما يرويها مالك في حديثه عن ابي الزناد

ومنه متن عن جماعة ورد وبعضهم خالف بعضا في السند
فيجمع الكل باسناد ذكر كمتن اي الذنب اعظم الخبر
فان عمرا عند واصل فقط بين شقيق وابن مسعود سقط
وزاد الاعمش كذا منصور وعمد الادراج لها محظور

اي ومن اقسام المدرج وهو القسم الرابع ان يروي بعض الرواة حديثا عن جماعة وبينهم في اسناده اختلاف فيجمع الكل على اسناد واحد مما اختلفوا فيه ويدرج رواية من خالفهم معهم على الاتفاق مثاله حديث رواه الترمذي عن بندار عن عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان الثوري عن واصل ومنصور والاعمش عن ابي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله قال قلت يا رسول الله اي الذنب اعظم الحديث وهكذا رواه محمد بن كثير العبدي عن سفيان فيما رواه الخطيب فرواية واصل هذه مدرجة على رواية منصور والاعمش لان واصلا لا يذكر فيه عمرا بل يجعله عن ابي وائل عن عبد الله هكذا رواه شعبة ومهدي بن ميمون ومالك بن مغول وسعيد بن مسروق عن واصل كما ذكره الخطيب وقد بين الاسناد بن معا يحيى بن سعيد القطان في روايته عن سفيان وفصل احدهما من الاخر رواه البخاري في صحيحه في كتاب المحاربين عن عمرو بن علي عن يحيى عن سفيان عن منصور والاعمش كلاهما عن ابي وائل عن عمرو عن عبد الله

ابن علي عن يحيى عن سفين عن منصور والاعمش كلاهما عن ابي وائل عن
عمرو عن عبد الله وعن سفين عن واصل عن ابي وائل عن عبد الله من غير ذكر عمرو
ابن شرحبيل قال عمرو بن علي فذكرته لعبد الرحمن وكان حدثنا عن
سفين عن الاعمش ومنصور وواصل عن ابي وائل عن ابي ميسرة يعني
عمروا فقال دعه دعه قلت لكن رواه النسائي في المحاربة
عن بندار عن ابن مهدي عن سفين عن واصل وحده عن ابي وائل عن عمرو
ابن شرحبيل فزاد في السند عمروا من غير ذكر احد ادرج عليه رواية
واصل وكان ابن مهدي لما حدث به عن سفيان عن منصور والا
عمش وواصل باسناد واحد ظن الرواة عن ابن مهدي اتفاق
طرقهم فربما اقتصر احدهم على بعض شيوخ سفين ولهذا لا ينبغي
لمن يروي حديثا بسند فيه جماعة في طبقة مجتمعين في الرواية
عن شيخ واحد ان يحذف بعضهم لاحتمال ان يكون اللفظ في السند
او المتن لاحدهم وحمل رواية الباقين عليه فربما كان من حذفه هو
صاحب ذلك اللفظ وسيأتي التنبيه على ذلك في موضعه ان شاء الله تعالى
وقوله وزاد الاعمش اي وزاد الاعمش ومنصور ذكر عمرو بن شرحبيل
بين شقيق وابن مسعود على انه قد اختلف على الاعمش في زيادة عمرو
ابن شرحبيل اختلافا كثيرا ذكره الخطيب وقوله وعمد الادراج
لها اي لهذه الاقسام الاربعة او الخمسة محظور اي ممنوع قال
ابن الصلاح واعلم انه لا يجوز تعمد شيء من الادراج المذكور
وهذا النوع قد صنف فيه الخطيب فشفى وكفى ه الموضوع

شر الضعيف الخبر الموضوع ... الكذب المختلق المصنوع
وكيف كان لم يجيز ذكره ... لمن علم ما لم يبين امره
واكثر الجامع فيه اذ خرج ... لمطلق الضعيف عني ابا الفرج

اي شر

اي من عمرو بن شرحبيل ... وتنقيصه النقصان ه

هو الفلاس ه

تعمد الادراج حرام باجماع اهل الحديث والفقه وغيرهم وعبارة ابن السمعاني فهي من تعمد الادراج فهو ساقط العدالة وممن يحرف الكلم عن مواضعه وهو ملحق بالكذابين واحداها وعندي ان ما ادرج لتفسير غريب لا يمنع ولذلك فعله الزهري وغير واحد من الائمة ه تدريب

اي شر الاحاديث الضعيفة الموضوع وهو المكذوب ويقال له
المختلق المصنوع اي واضعه اختلقه وصنعه وهذا هو الصواب
كما ذكره ابن الصلاح هنا وأما قوله في القسم الضعيف ان ما عدم فيه
جميع صفات الحديث الصحيح والحسن هو القسم الاخر الارذل
فهو محمول على انه اراد ما لم يكن موضوعًا اللهم الا ان يريد بفقد
ثقة الراوي ان يكون كذابًا ومع هذا فلا يلزم من وجود كذاب
في السند ان يكون الحديث موضوعًا اذ مطلق كذب الراوي لا
يدل على الوضع الا ان يعترف بوضع هذا الحديث بعينه
او ما يقوم مقام اعترافه على ما ستقف عليه وكما كيف كان الموضوع
اي في اي معنى كان في الاحكام او القصص او الترغيب والترهيب
وغير ذلك لم يجز والمن علم انه موضوع ان يذكره برواية او احتجاج او
ترغيب الا مع بيان انه موضوع بخلاف غيره من الضعيف المحتمل
للصدق حيث جوزوا روايته في الترغيب والترهيب كما سياتي
قال ابن الصلاح ولقد اكثر الذي جمع في هذا العصر الموضوعات في
نحو مجلدين فاودع فيها كثيرًا منها لا دليل على وضعه وانما حقه
ان يذكر في مطلق الاحاديث الضعيفة واراد ابن الصلاح بالجامع
مع المذكور ابا الفرج ابن الجوزي واشار الى ذلك بقوله اعني ابا الفرج

والواضعون للحديث اضرب ... اضرهم قوم لزهد نسبوا
قد وضعوها حسبة فقبلت ... منهم ركونا لهم ونقلت
فقيض الله لها نقادها ... فبينوا بنقدهم فسادها
نحو ابي عصمة اذ راى الورى ... زعمًا نأوا عن القران فافترى
لهم حديثًا في فضائل السور ... عن ابن عباس فبئس ما ابتكر
كذا الحديث عن ابي اعترف ... راويه بالوضع وبئسما اقترف
وكل من اودعه كتابه ... كالواحدي مخطئ صوابه

[Margin note:]
ع: وفيه ايضًا حسن
بل وفيه ايضًا
والصحيح وفيها احاديث ...
من ذلك ان فيها حديثًا
من صحيح مسلم قال الذهبي
ربما ذكر ابن الجوزي في الموضوعات احاديث حسانًا
قوية قال ونقلت من خط
السيف احمد بن ابي المجد قال
صنف ابن الجوزي كتاب
الموضوعات فاصاب في ذكره احاديث مخالفة
للنقل والعقل وما لم يصب
فيه اطلاقه الوضع على احاديث
بكلام بعض الناس في احد رواتها
كقوله فلان ضعيف
او ليس بالقوي او لين وليس
ذلك الحديث مما يشهد
القلب ببطلانه ولا فيه
مخالفة ولا معارضة
لكتاب ولا سنة ولا اجماع
ولا حجة بانه موضوع
سوى كلام ذلك الرجل
في رواته وهذا عدوان ومجازفة انتهى
ه تدريب

ا/ احتسابا اي
بالاجر في زعمهم الفاسد
ه تدريب عند الله بزعمهم

الواضعون للحديث على اصناف بحسب الامر الحامل لهم على الو
ضع فضرب من الزنادقة يفعلون ذلك ليضلوا به الناس كعبد
الكريم بن ابي العوجاء الذي امر بضرب عنقه محمد بن سليمان بن علي و
كبيان الذي قتله خالد القسري وحرقه بالنار وقد روى
العقيلي بسنده الى حماد بن زيد قال وضعت الزنادقة على
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اربعة عشر الف حديث وضرب
يفعلونه انتصاراً لمذهبهم كالخطابية والرافضة وقوم من
السالمية وضرب يتقربون به لبعض الخلفاء والامراء بوضع
ما يوافق فعلهم وآراءهم كغياث بن ابراهيم حيث وضع
للمهدي في حديث لا سبق الا في نصل او خف او حافر او
فيه او جناح وكان المهدي اذ ذاك يلعب بالحمام فتركها
بعد ذلك وامر بذبحها وقال انا حملته على ذلك وضرب كانوا
يتكسبون بذلك ويرتزقون به في قصصهم كابي سعيد المدا
يني وضرب امتحنوا باولادهم لهم او وراقين فوضعوا لهم
احاديث ودسوها عليهم فحدثوا بها من غير ان يشعروا كعبد
الله بن محمد بن ربيعة القدامي وضرب يلجئون الى اقامة دليل
على ما افتوا به بآرائهم فيضعون كما نقل عن ابي الخطاب ابن دحية
ان ثبت عنه وضرب يقلبون سند الحديث ليستغرب
فيرغب في سماعه منهم وسيأتي ذلك بعد هذا في المقلوب وضرب
يتدينون بذلك لترغيب الناس في افعال الخير بزعمهم وهم
منسوبون الى الزهد وهم اعظم الاصناف ضرراً لانهم يحتسبو
ن بذلك ويرونه قربة فلا يمكن تركهم لذلك والناس يثقون
بهم ويركنون اليهم لما نسبوا اليه من الزهد والصلاح فينقلونها
عنهم ولهذا قال يحيى بن سعيد القطان ما رأيت الصالحين
في شيء اكذب منهم في الحديث يريد والله اعلم بذلك المنسوبين للصلاح
بغير علم فلذلك يحملون به ما لا يجوز لهم ويمتنع عليهم بدل على

من تعجب السبق [illegible] نعم ليس في فضائل السور [illegible] اعلم ان الاحاديث في فضائل السور [illegible] والانعام [illegible] الاحاديث [illegible] والزهد [illegible] الطوال [illegible] والرجحان [illegible] والنقص [illegible] عند الحاكم لم يصح فيه شيء

قال ابن عدي [illegible] فلما اخذ ليضرب عنقه قال وضعت فيكم اربعة الاف حديث احرم فيها الحلال واحل الحرام

السبق بفتح الباء [illegible] ما جعل من المال للسابق على المسابقة وبالسكون مصدر سبقت [illegible] والمعنى لا يحل اخذ المال بالمسابقة الا في هذه الثلاثة

[illegible] ابن عباس قال نظر النبي صلعم الى علي فقال انت سيد في الدنيا سيد في الآخرة ومن احبك فقد احبني وحبيبي حبيب الله وعدوك عدوي وعدوي عدو الله [illegible] عن عبد الرزاق عن معمر [illegible] ذلك

ذلك ما رواه ابن عدي والعقيلي بسندهما الصحيح اليه انه قال
ما رأيت الكذب في احد اكثر منه فيمن ينسب الى الخير اي اراد ان
الصالحين عندهم حسن ظن وسلامة صدر فيحملون ما سمعوه
على الصدق ولا يهتدون لتمييز الخطا من الصواب ولكن
الواضعون ممن ينسب الى الصلاح وان خفي حالهم على كثير من
الناس فانه لم يخف على جهابذة الحديث ونقاده فقاموا با
عبايا ما حملوه فتحملوه فكشفوا عوارها ومحوا عارها حتى لقد
روينا عن سفين قال ما ستر الله احدا يكذب في الحديث وروينا
عن عبد الرحمن بن مهدي انه قال لو ان رجلا هم ان يكذب في الحد
يث لاسقطه الله وروينا عن ابن المبارك قال لو هم رجل في السحر
ان يكذب في الحديث لاصبح والناس يقولون فلان كذاب
وروينا عنه انه قيل له هذه الاحاديث المصنوعة فقال يعيش
لها الجهابذة انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون وروينا عن
القسم بن محمد انه قال ان الله اعاننا على الكذابين بالنسيان
ومثال من كان يضع الحديث حسبة ما رويناه عن ابي عصمة نوح بن ابي
مريم المروزي قاضي مرو فيما رواه الحاكم بسنده الى ابي عمار المروزي انه
قيل لابي عصمة من اين لك عن عكرمة عن ابن عباس فضائل ~~رسول الله صلى الله عليه~~
وآله وسلم سور القرآن سورة سورة وليس عند اصحاب عكرمة هذا فقال اني
رايت الناس قد اعرضوا عن القرآن واشتغلوا بفقه ابي حنيفة ومغازي
محمد بن اسحق فوضعت هذا الحديث حسبة وكان يقال لابي عصمة هذا
نوح الجامع فقال ابو حاتم بن حبان جمع كل شيء الا الصدق وقال ابو عبد الله
الحاكم وضع حديث فضائل القرآن وروى ابن حبان في مقدمة تاريخ الضعفا
عن ابن مهدي قال قلت لميسرة بن عبد ربه من اين جئت بهذه الاحاديث من
قرأ كذا فله كذا قال وضعتها ارغب الناس فيها وهكذا حديث
ابي الطويل في فضائل قراءة سور القرآن سورة سورة فروينا عن المؤمل

قال النسائي [illegible] العراقي [illegible] الكذابون [illegible] الاربعة ابن ابي
يحيى بالمدينة والواقدي
ببغداد ومقاتل بخراسان
ومحمد بن سعيد المصلوب بالشام
ه تدريب

العوار بالفتح والتخفيف
العيب وقد يضم
[illegible] بالضم و[illegible]
التخفيف
احدى العينين وبالضم
والتشديد التشريح
في العين ه

وكان غلام خليل يتزهد
ويهجر شهوات الدنيا
وغلقت اسواق بغداد
لموته ومع ذلك
كان يضع الحديث
ه تدريب

ابن اسمعيل قال حدثني شيخ به فقلت للشيخ من حدثك فقال حدثني رجل
بالمداين وهو حي فصرت اليه فقلت من حدثك فقال حدثني شيخ بواسط
وهو حي فصرت اليه فقال حدثني شيخ بالبصرة فصرت اليه فقال حدثني شيخ بعبادان
فصرت اليه فاخذ بيدي فادخلني بيتا فاذا فيه قوم من المتصوفة
ومعهم شيخ فقال هذا الشيخ حدثني فقلت يا شيخ من حدثك فقال لم
يحدثني احد ولكنا راينا الناس قد رغبوا عن القران فوضعنا لهم
هذا الحديث ليصرفوا قلوبهم الى القران وكل من اودع حديث ابي المذكور
تفسيره كالواحدي والثعلبي والزمخشري مخطئ في ذلك لكن من ابرز اسنا
ده منهم كالثعلبي والواحدي فهو ابسط لعذره اذ احال ناظره على
الكشف عن سنده وان كان لا يجوز له السكوت عليه من غير بيانه كما تقدم
واما من لم يبرز سنده واورده بصيغة الجزم فخطاؤه افحش كالزمخشري

وجوز الوضع على الترغيب قوم ابن كرام وفي الترهيب

ذكر الامام ابو بكر محمد بن منصور السمعاني ان بعض الكرامية ذهب الى جواز
وضع الحديث على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيما لا يتعلق به حكم من الثواب
والعقاب ترغيبا للناس في الطاعة وزجرا لهم عن المعصية واستدلوا بما
روي في بعض طرق الحديث من كذب علي متعمدا ليضل به الناس
فليتبوأ مقعده من النار وحمل بعضهم حديث من كذب علي اي
قال ساحر او مجنون وقال بعض المخذولين انما قال من كذب علي
ونحن نكذب له ونقوي شرعه نسأل الله السلامة من الخذلان وروى
العقيلي باسناده الى محمد بن سعيد كان المصلوب قال لا باس اذا كان كلام حسن
ان يضع له اسنادا وحكى القرطبي في المفهم عن بعض اهل الرأي ان ما وافق
القياس الجلي جاز ان يعزى الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وروى ابن حبان
في مقدمة تاريخ الضعفاء باسناده الى عبد الله بن يزيد المقرئ ان رجلا من

[هامش:] فلم اقف على تسميته ولم اقف على اسمه الى الان ... من طريق ... ابن حبان ... وعطاء بن ابي ميمونة ... عن ابي ... قال الازهري ... من طريق مخلد بن ... علي بن عبد الرحمن ... وعطاء ... فيه مخلد ... احدهما ضعيف والآخر ... من ذلك ... الشيخ الوضع ... من تدريب ... خلاف ... اجماع المسلمين ... الشيخ ابو محمد ... وضع الحديث ... التقريب وشرحه

اهل البدع رجع عن بدعته فجعل يقول انظروا هذا الحديث عمن تأخذونه فانا كنا
اذا رأينا رأيا جعلنا له حديثا ○

ثم الواضعون منهم من يضع كلاما من عند نفسه ويرويه الى النبي صلى الله عليه وآله
وسلم ومنهم من يأخذ كلام بعض الحكماء او بعض الزهاد او الاسرائيليات
فيجعله حديثا كحديث حب الدنيا رأس كل خطيئة فانه اما من كلام مالك
ابن دينار كما رواه ابن ابي الدنيا في كتاب مكايد الشيطان باسناده اليه واما
هو مروي من كلام عيسى بن مريم صلى الله عليه وآله وسلم كما رواه البيهقي في كتاب
الزهد ولا اصل له من حديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم الا من مراسيل الحسن البصري
كما رواه البيهقي في شعب الايمان في الباب الحادي والسبعين منه ومراسيل الحسن
عندهم شبه الريح وكالحديث الموضوع المعدة بيت الداء والحمية رأس الدواء
فهذا من كلام بعض الاطباء لا اصل له عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومن اقسام الموضوع
ما لم يقصد وضعه وانما وهم فيه بعض الرواة قال ابن الصلاح انه شبه الوضع كحديث
رواه ابن ماجة عن اسمعيل بن محمد الطلحي عن ثابت بن موسى الزاهد عن شريك عن الاعمش عن
ابي سفيان عن جابر مرفوعا من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار قال ابو حاتم
الرازي كتبته عن ثابت فذكرته لابن نمير فقال الشيخ يعني ثابتا لا بأس به والحديث
منكر قال ابو حاتم والحديث موضوع وقال الحاكم دخل ثابت بن موسى على شريك بن عبد الله
القاضي والمستملي بين يديه وشريك يقول ثنا الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يذكر المتن فلما نظر الى ثابت بن موسى قال من كثرت
صلوته بالليل حسن وجهه بالنهار وانما اراد ثابتا لزهده وورعه فظن ثابت انه روى

قال الشيخ الاجل الامير سليمه اسناده
الى الحسن ج وحج ابن
ابي عليها عن زرعة وابن وضعه
المديني جلال اوليل على تدليس
انتهى والاشكال في تدليسه

وسكت ليكتب المستملي
لذلك

روى هذا الحديث مرفوعاً بهذا الإسناد فكان ثابت يحدث به عن شريك عن
الأعمش عن أبي سفيان عن جابر يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم فأدرج ثابت
في الحديث ثم سرقه منه جماعة ضعفاء وحدثوا به عن شريك فعلى هذا هو من أقسام
المدرج وقال ابن عدي إنه حديث منكر لا يعرف إلا بثابت وسرقه منه من
الضعفاء عبد الحميد بن بحر وعبد الله بن شبرمة الشريكي وإسحق بن بشر الكا
هلي وموسى بن محمد أبو الطاهر المقدسي قال وحدثنا به بعض الضعفاء عن زحمويه
وكذب فإن زحمويه ثقة قال وبلغني عن محمد بن عبد الله بن نمير أنه ذكر له هذا الحديث
عن ثابت فقال باطل شبه على ثابت وذلك أن شريكاً كان مزاحاً وكان ثابت
رجلاً صالحاً فيشبه أن يكون ثابت دخل على شريك وكان شريك يقول ثنا الأ
عمش عن أبي سفيان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم والتفت فرأى ثابتاً فقال يما
زحه من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار فظن ثابت لغفلته أن هذا الكلام
الذي قال شريك هو متن الإسناد الذي قرأه فحمله على ذلك وإنما ذلك قول شريك
وقال العقيلي حديث باطل ليس له أصل ولا يتابعه عليه ثقة وقال عبد الغني بن سعيد
كل من حدث به عن شريك فهو غير ثقة وقد قال ابن حبان في ثابت هذا أنه كذاب
وقوله وهلة أي غفلة ومنه قول عائشة في الحديث الصحيح لم يكذب ولكنه وهل أي
ذهب وهمه إلى ذلك

قال ابن الصلاح وإنما يعرف كون الحديث موضوعاً بإقرار واضعه أو ما تنزل
منزلة إقراره قال وقد يفهمون الوضع من قرينة حال الراوي أو المروي فقد وضعت
أحاديث طويلة يشهد بوضعها ركاكة ألفاظها ومعانيها انتهى وروينا عن الربيع
بن خثيم قال إن للحديث ضوءاً كضوء النهار تعرفه وظلمة كظلمة الليل تنكره قال ابن الجوزي
واعلم أن الحديث المنكر يقشعر له جلد الطالب للعلم وينفر منه قلبه في الغالب وقد تستشكل

ابن دقيق العيد

ابن دقيق العيد الاعتماد على اقرار الواضع بالوضع فقال هذا كاف في رده لكن ليس
بقاطع في كونه موضوعاً لجواز ان يكذب في هذا الاقرار بعينه وهذا هو المعنى بقولي
استشكل الثبجي وهو ابن دقيق العيد وربما كان يكتب هذه النسبة في خطه لانه ولد
بثبج البحر بساحل ينبع من الحجاز ومنه الحديث الصحيح يركبون ثبج هذا البحر اي ظهره
وقيل وسطه ٥ المقلوب

وقسموا المقلوب قسمين الى ما كان مشهوراً براو ابدلا
بواحد نظيره كي يرغبا فيه للاغراب اذا ما استغربوا

من اقسام الضعيف المقلوب وهو قسمان احدهما ان يكون الحديث مشهوراً براو
فيجعل مكانه راو اخر في طبقته ليصير بذلك غريباً مرغوباً فيه كحديث مشهور
بسالم فيجعل مكانه نافع وكحديث مشهور بمالك فيجعل مكانه عبيد الله بن عمر ونحو
ذلك وممن كان يفعل ذلك من الوضاعين حماد بن عمرو النصيبي واسمعيل بن ابي
حية اليسع وبهلول بن عبيد الكندي مثاله حديث رواه عمرو بن خالد الحراني
عن حماد بن عمرو النصيبي عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة مرفوعاً اذا لقيتم المشركين
في طريق فلا تبدؤوهم بالسلام الحديث فهذا حديث مقلوب قلبه حماد بن عمرو
احد المتروكين فجعله عن الاعمش وانما هو معروف بسهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة
هكذا رواه مسلم في صحيحه من رواية شعبة والثوري وجرير بن عبد الحميد وعبد العزيز بن
محمد الدراوردي كلهم عن سهيل قال ابو جعفر العقيلي لا يحفظ هذا من حديث الاعمش
انما هذا حديث سهيل بن ابي صالح عن ابيه ولهذا كره اهل الحديث تتبع الغرائب فانه
قل ما يصح منها كما يأتي في بابه ٥

ومنه قلب سند لمتن نحو امتحانهم امام الفن
في مائة لما اتى بغدادا فردها وجود الاسنادا

هذا هو القسم الثاني من قسمي المقلوب وهو ان يؤخذ اسناد متن فيجعل على متن اخر ومتن
اخر فيجعل باسناد اخر وهذا قد يقصد به ايضاً الاغراب فيكون ذلك كالوضع وقد يفعل اختباراً
لحفظ المحدث وهذا يفعله اهل الحديث كثيراً وفي جوازه نظر الا انه اذا فعله اهل
الحديث لا يستقر حديثاً وانما يقصد اختبار حفظ المحدث بذلك او اختباره ٥

تنبيه
قال البلقيني قد يقع القلب في المتن ومثاله ما رواه حبيب بن عبد الرحمن عن عمته انيسة مرفوعاً اذا اذن ابن ام مكتوم فكلوا واشربوا واذا اذن بلال فلا تأكلوا ولا تشربوا الحديث رواه احمد وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما والمشهور من حديث ابن عمر وعائشة ان بلالاً يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم قال فادعى انه مقلوب قال الا ان ابن خزيمة وابن حبان لم يجعلا ذلك من المقلوب وجمعا باحتمال ان يكون بين بلال وابن ام مكتوم تناوب قال ومع ذلك فدعوى القلب لا يبعد ولو فتحنا باب التاويلات لاندفع كثير من علل الحديث قال ويمكن ان يسمى ذلك بالمعكوس فينفرد بنوع ولم ار من تعرض لذلك انتهى ٥ تدريب

قال ابن دقيق العيد وهذا الذي يطلق على راويه انه يسرق الحديث ٥ تدريب

هل يقبل التلقين أم لا وممن فعل ذلك شعبة وحماد بن سلمة وقد أنكر حرمي على شعبة لما
حدثه بهز أن شعبة قلب أحاديث على أبان بن أبي عياش فقال حرمي يا بئس
ما صنع وهذا يحل ومما فعله أهل الحديث للاختبار قصتهم مع البخاري ببغداد أخ
أخبرنا محمد بن محمد بن إبراهيم الميدومي أنا أبو الفرج عبد اللطيف بن عبد المنعم بن علي الحراني أنا أبو
الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي الحافظ قراءة عليه وأنا أسمع ببغداد ح وأخبرنا محمد بن
إبراهيم بن محمد البياني بقراءتي واللفظ له أنا يوسف بن يعقوب الشيباني كتابة أنا أبو اليمن الكندي
قالا أنا أبو منصور القزاز أنا الخطيب حدثني محمد بن أبي الحسن الساحلي أنا أحمد بن الحسن الرازي
سمعت أبا أحمد بن عدي يقول سمعت عدة مشايخ يحكون أن محمد بن إسماعيل البخاري
قدم بغداد فسمع به أصحاب الحديث فاجتمعوا وعمدوا إلى مائة حديث فقلبوا
متونها وأسانيدها وجعلوا متن هذا الإسناد لإسناد آخر وإسناد هذا المتن
لمتن آخر ودفعوا إلى عشرة أنفس إلى كل رجل عشرة أحاديث وأمروهم إذا حضروا
المجلس يلقون ذلك على البخاري وأخذوا الموعد للمجلس فحضر المجلس جماعة أصحاب الحديث
من الغرباء من أهل خراسان وغيرهم ومن البغداديين فلما اطمأن المجلس بأهله انتدب
إليه رجل من العشرة فسأله عن حديث من تلك الأحاديث فقال البخاري لا أعرفه
فما زال يلقي عليه واحدا بعد واحد حتى فرغ من عشرته والبخاري يقول لا أعرفه فكان
الفقهاء ممن حضر المجلس يلتفت بعضهم إلى بعض ويقولون الرجل فهم ومن كان منهم غير ذ
لك يقضي على البخاري بالعجز والتقصير وقلة الفهم ثم انتدب رجل آخر من العشرة فسأله
عن حديث من تلك الأحاديث المقلوبة فقال البخاري لا أعرفه فسأله عن آخر فقال لا
أعرفه فسأله عن آخر فقال لا أعرفه فلم يزل يلقي عليه واحدا بعد واحد حتى فرغ من
العشرة والبخاري يقول لا أعرفه ثم انتدب له الثالث والرابع إلى تمام العشرة حتى فر
غوا كلهم من الأحاديث المقلوبة والبخاري لا يزيدهم على لا أعرفه فلما علم البخا
ري أنهم قد فرغوا التفت إلى الأول منهم فقال أما حديثك الأول فهو كذا وأما حديثك
الثاني فهو كذا والثالث والرابع على الولاء حتى أتى على تمام العشرة فرد كل متن إلى إسناده
وكل إسناد إلى متنه وفعل بالآخرين مثل ذلك ورد متون الأحاديث كلها إلى أسانيدها
وأسانيدها إلى متونها فأقر له الناس بالحفظ وأذعنوا له بالفضل

وقلب ما لم يقصد الرواة

قصة قلب الأسانيد للبخاري رحمه الله تعالى

وقلب ما لم يقصد الرواة

نحو إذا أقيمت الصلاة حدثه في مجلس البناني حجاج أعني ابن أبي عثمان فظنه عن ثابت جريره بينه حماد الضرير

أي ومن أقسام المقلوب ما انقلب على راويه ولم يقصد قلبه مثاله حديث رواه جرير بن حازم عن ثابت البناني عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني فهذا حديث انقلب إسناده على جرير بن حازم و هذا الحديث مشهور ليحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم هكذا رواه الأئمة الخمسة من طرق عن يحيى وهو عند مسلم والنسائي من رواية حجاج بن أبي عثمان الصواف عن يحيى وجرير إنما سمعه من حجاج بن أبي عثمان الصواف فانقلب عليه وقد بين ذلك حماد بن زيد فيما رواه أبو داود في المراسيل عن أحمد بن صالح عن يحيى بن حسان عن حماد بن زيد قال كنت أنا وجرير بن حازم عند ثابت البناني فحدث حجاج بن أبي عثمان عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكره فظن جرير أنه إنما حدث به ثابت عن أنس وهكذا قال إسحق بن عيسى الطباع ثنا جرير بن حازم بهذا فأتيت حماد بن زيد فسألته عن الحديث فقال وهم أبو النضر يعني جرير بن حازم إنما كنا جميعا في مجلس ثابت البناني فذكر نحو ما تقدم

تنبيهات

وإن تجد متنا ضعيف السند فقل ضعيف أي بهذا فاقصد ولا تضعف مطلقا بناء على الطريق إذ لعل جاء بمسند مجود بل يقف ذاك على حكم إمام يصف بيان ضعف فإن أطلق فالشيخ فيما بعده حققه

إذا وجدت حديثا بإسناد ضعيف فلك أن تقول هذا ضعيف وتعني به ذلك الإسناد وليس لك أن تعني به ذلك ضعفه مطلقا بناء على ضعف ذلك الطريق إذ لعل له إسنادا آخر صحيحا يثبت بمثله الحديث بل يتوقف جواز إطلاق ضعفه على حكم إمام من أئمة الحديث بأنه ليس له إسناد يثبت به مع وصف ذلك الإمام لبيان وجه الضعف مفسرا فإن أطلق ذلك الإمام ضعفه ولم يفسره ففيه كلام ذكره

هذا آخر ما أورده من أنواع الضعيف وبقي عليه المطروح وقد ذكره شيخ الإسلام في النخبة وفسره بأنه يروى من ليس بأهل للكذب وزاد شيخ الإسلام الحسين وكذا ما ذكره الحاكم أن من أنواع المعلومة بحال الحديث في كلامه ما لم يقف عليه أحد من الأئمة وإن لم يظهر ضعفه وبعده عن الأدب ... ان ... الضعيف الموضوع والمعضل ... يتفق عليه ولم ... ذلك ترتيب أنواعه بعد ... ثم المنكر ثم المعلل ويليه المتروك ثم المضطرب ثم المدرج ثم المقلوب كذا رتبه شيخ الإسلام وقال الخطابي شرها الموضوع ثم المقلوب ثم المجهول وقال الزركشي في مختصره ما ضعفه لا لعدم اتصاله سبعة أصناف شرها الموضوع ثم المدرج ثم المقلوب ثم المنكر ثم الشاذ ثم المعلل ثم المضطرب انتهى قلت وهذا ترتيب حسن وينبغي جعل المتروك قبل المدرج وأن يقال فيما ضعفه لعدم الاتصال شرها المعضل ثم المنقطع ثم المدلس ثم المرسل وهذا أضح

فصل ٧

الشيخ [ابن الصلاح] بعد هذا في النوع الثالث والعشرين من كتابه وسيأتي بعد هذا بثمانية عشر بيتاً (وإن ترد نقلاً) لواهٍ أو لما يُشك فيه لا بإسناده

وإن تُرِد نقلاً لِواهٍ أو لِما ... يُشكُّ فيه لا بإسنادهما
فأتِ بتمريضٍ كيُروى واجزمِ ... بنقلِ ما صحَّ كقالَ فاعلمِ

إذا أردت نقل حديث ضعيف أو ما يُشك في صحته وضعفه بغير إسناد فلا تذكره بصيغة الجزم كقال ونحو ذلك وائت فيه بصيغة التمريض كيُروى ورُوي وورد وجاء وبلغنا ورَوى بعضهم ونحو ذلك أما إذا نقلت حديثاً صحيحاً بغير إسناد فاذكره بصيغة الجزم كقال ونحوها

وسهّلوا في غير موضوعٍ رَوَوا ... من غير تبيينٍ لضعفٍ ورأوا
بيانَه في الحكم والعقائدِ ... عن ابن مهدي وغير واحدِ

تقدم أنه لا يجوز ذكر الموضوع إلا مع البيان في أي نوع كان وأما غير الموضوع فجوّزوا التساهل في إسناده وروايته من غير بيان لضعفه إذا كان في غير الأحكام والعقائد بل في الترغيب والترهيب من المواعظ والقصص وفضائل الأعمال ونحوها أما إذا كان في الأحكام الشرعية من الحلال والحرام وغيرهما أو في العقائد كصفات الله تعالى وما يجوز أو يستحيل عليه ونحو ذلك فلم يروا التساهل في ذلك وممن نص على ذلك من الأئمة عبد الرحمن بن مهدي وأحمد بن حنبل وعبد الله بن المبارك وغيرهم وقد عقد ابن عدي في مقدمة الكامل والخطيب في الكفاية باباً لذلك فقوله عن ابن مهدي خبر مبتدأ محذوف أي هذا عن ابن مهدي

معرفة من تقبل روايته ومن ترد

أجمع جمهور أئمة الأثر ... والفقه في قبول ناقل الخبر
بأن يكون ضابطاً معدّلا ... أي يقظاً ولم يكن مغفّلا
يحفظ إن حدّث حفظاً يحوي ... كتابه إن كان منه يروي
يعلم ما في اللفظ من إحالة ... إن يروِ بالمعنى وفي العدالة
بأن يكون مسلماً ذا عقل ... قد بلغ الحُلْم سليم الفعل
من فسق أو خرم مروءة ومَن ... زكّاه عدلان فعدل مؤتمن
وصحح اكتفاؤهم بالواحد ... جرحاً وتعديلاً خلاف الشاهد

قال الشارح

[Margin notes:]

إن [illegible] صيغة الضعيف تقحم ... [illegible] صيغة التمريض ... صيغة الجزم

تنبيه: [illegible] ابن الصلاح ... [illegible] هذا الشرط ... [illegible] في الفضائل ... [illegible] شروط ... [illegible]

الضعيف غير [illegible] من [illegible] من الكذب ... المتهمين بالكذب ... العلائي ... الاتفاق عليه الثاني أن [illegible] أصل معمول به الثالث أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته بل يعتقد الاحتياط. وقال هذان [illegible]

ابن عبد السلام وابن دقيق العيد وقيل لا يجوز العمل به مطلقاً قاله أبو بكر ابن العربي وقيل يعمل به مطلقاً وتقدم عزو ذلك إلى أبي داود وأحمد وأنهما يريان ذلك أقوى من رأي الرجال

وعبارة الزركشي الضعيف مردود ما لم يقتض [illegible] ولم يكن [illegible] التابع [illegible] أو تتعدد طرقه [illegible] عنه وقيل لا يقبل مطلقاً وقيل يقبل إن شهد له أصل [illegible]

قال ابن الصلاح أجمع جماهير أئمة الحديث والفقه على أنه يشترط فيمن يحتج بروايته أن يكون
عدلاً ضابطاً لما يرويه ثم فصّل شروط العدالة ثم شروط الضبط وقدمت شروط
الضبط على العدالة لتقدم الضبط في النظم فقوله أي يقظا أي قويا وفي العدالة التفسير
للضبط ويقظ بضم القاف وكسرها لغتان حكاهما الجوهري وغيره وقوله يحوي
كتابه أي يحتوي عليه ويحفظه من التبديل والتغيير وقد نص الشافعي على اعتبار هذه
الأوصاف فيمن يحتج بخبره فقال في كتاب الرسالة التي أرسل بها إلى عبد الرحمن بن مهدي
لا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يجمع أمورا منها أن يكون من حدث به ثقة في دينه معروفا
بالصدق في حديثه عاقلا لما يحدث به عالما بما يحيل معاني الحديث من اللفظ
أو يكون ممن يؤدي الحديث بحروفه كما سمعه لا يحدث به على المعنى لأنه إذا حدث به
على المعنى وهو غير عالم بما يحيل معناه لم يدر لعله يحيل الحلال إلى الحرام وإذا أداه بحروفه
فلم يبق وجه يخاف فيه إحالته الحديث حافظا إن حدث من حفظه حافظا لكتابه
إن حدث من كتابه إذا شرك أهل الحفظ في الحديث وافق حديثهم بريا من أن يكون
مدلسا يحدث عمن لقي ما لم يسمع منه ويحدث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بما يحدث
الثقات خلافه ويكون هكذا من فوقه ممن حدثه حتى ينتهي بالحديث موصولا إلى
النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو إلى من انتهي به إليه دونه لأن كل واحد منهم مثبت لمن حدثه
عنه فلا يستغنى في كل واحد منهم عما وصفت انتهى كلام الشافعي رضي الله عنه وقوله
وفي العدالة آخر قوله أو خرم مروءة بيان لشروط العدالة وهي خمسة الإسلام والبلوغ
والعقل والسلامة من الفسق وهو ارتكاب كبيرة أو إصرار على صغيرة والسلامة مما
يخرم المروءة ولم يذكر في شروطها الحرية وإن ذكرها الفقهاء في الشهادات لأن العبد
مقبول الرواية بالشروط المذكورة بالإجماع كما حكاه الخطيب بخلاف الشهادة على أن
جماعة من السلف أجازوا شهادة العبد العدل وإن كان الجمهور على خلاف ذلك
وهذا مما يفترق فيه الرواية والشهادة كما ذكره القاضي أبو بكر وغيره فهذه إذن شروط
العدالة في الرواية ومن يقبل أيضا رواية الصبي المميز الموثوق به لم يشترط البلوغ وفي
المسألة وجهان حكاهما البغوي والإمام وتبعهما الرافعي إلا أنه قيد الوجهان
في التيمم بالمراهق وصحح عدم القبول وتبعه عليه النووي وقيدهما في استقبال
القبلة بالمميز وحكى عن الأكثرين عدم القبول وحكى النووي في شرح المهذب عن

فلا يقبل كافر والمجنون المطبق بالإجماع ومن تنقطع جنونه وأثر في زمن إفاقته وإن لم يؤثر قبل قاله ابن السمعاني ... وذكر الخطيب وغيره ...

[illegible]

الجمهور قبول اخبار الصبي المميز فيما طريقه المشاهدة بخلاف ما طريقه النقل كالافتا
ورواية الاخبار ونحوه وسبقه الى ذلك المتولي فتبعه والله اعلم وقولي ومن زكاه عدلان
الى اخره بيان لما يثبت به العدالة فمما تثبت به تنصيص المعدلين على عدالته
كما في الشهادة واختلفوا هل تثبت العدالة والجرح بالنسبة الى الرواية بتعديل عد
ل واحد او جرحه او لا يثبت ذلك الا باثنين كما في الجرح والتعديل في الشهادة
على قولين واذا جمعت الرواية مع الشهادة صار في المسئلة ثلاثة اقوال احدها
انه لا يقبل في التزكية الا رجلان سوا التزكية للشهادة او الرواية وهو الذي حكاه
القاضي ابو بكر الباقلاني عن اكثر الفقها من اهل المدينة وغيرهم والثاني الاكتفا
بواحد في الشهادة والرواية معا وهو اختيار القاضي ابي بكر المذكور لان التزكية
بمثابة الخبر قال القاضي والذي يوجبه القياس وجوب قبول تزكية كل عدل مر
ضي ذكر او انثى حر او عبد لشاهد ومخبر والثالث التفرقة بين الشهادة والرواية
فيشترط اثنان في الشهادة ويكتفى بواحد في الرواية ورجحه الامام فخر الدين
والسيف الآمدي ونقله عن الاكثرين وكذلك نقله ابو عمرو بن الحاجب
عن الاكثرين وهو مخالف لما نقله القاضي عنهم قال ابن الصلاح والصحيح الذي اختاره
الخطيب وغيره انه يثبت في الرواية بواحد لان العدد لم يشترط في قبول
الخبر فلم يشترط في جرح راويه وتعديله بخلاف الشهادة وقولي بالواحد اي با
لعدل الواحد فيدخل فيه تعديل المراة العدل والعبد العدل وقد اختلفوا
في تعديل المراة فحكى القاضي ابو بكر عن اكثر الفقها من اهل المدينة وغيرهم انه لا يقبل
في تعديل النسا لا في الرواية ولا في الشهادة واختار القاضي انه يقبل تزكية
المراة مطلقا في الرواية والشهادة الا تزكيتها في الحكم الذي لا تقبل تزكية
المراة شهادتها فيه واطلق صاحب المحصول وغيره قبول تزكية المراة
من غير تقييد بما ذكره القاضي واما تزكية العبد فقال القاضي ابو بكر انه يجب
قبولها في الخبر دون الشهادة لان خبره مقبول وشهادته مردودة قال
والذي يوجبه القياس وجوب قبول تزكية كل عدل مرضي ذكر او انثى حر او
عبد لشاهد او مخبر وهذا ما صرح به ايضا صاحب المحصول وغيره قال

الخطيب

الخطيب في الكفاية الأصل في هذا الباب سؤال النبي صلى الله عليه وآله وسلم بن بريرة في قصة
الافك عن حال عايشة ام المؤمنين رضي الله عنها وجوابها له ٥

وصححوا استغناء ذي الشهرة عن تزكية كمالك نجم السنن
ولابن عبد البر كل من عني بحمله العلم ولم يوهن
فانه عدل بقول المصطفى يحمل هذا العلم لكن خولفا

اي ومما تثبت به العدالة الاستفاضة والشهرة فمن اشتهرت عدالته بين اهل النقل
او نحوهم من اهل العلم وشاع الثناء عليهم بالثقة والامانة استغني فيه بذلك عن بينه
شاهدة بعدالته تنصيصا قال ابن الصلاح وهذا هو الصحيح في مذهب الشافعي وعليه
الاعتماد في اصول الفقه وممن ذكره من اهل الحديث الخطيب ومثل ذلك بمالك
وشعبة والسفيانين والاوزاعي والليث وابن المبارك ووكيع واحمد وابن معين
وابن المديني ومن جرى مجراهم في نباهة الذكر واستقامة الامر فلا يسال عن عدالة هولاء
وامثالهم وانما يسال عن عدالة من خفي امره على الطالبين انتهى وقد سئل احمد بن
حنبل عن اسحق بن راهويه فقال مثل اسحق يسال عنه وسئل ابن معين عن ابي
عبيد فقال مثلي يسال عن ابي عبيد ابو عبيد يسال عن الناس وقال القاضي ابو بكر الباقلاني
الشاهد والمخبر انما يحتاجان الى التزكية متى لم يكونا مشهورين بالعدالة والرضى
وكان امرهما مشكلا ملتبسا ويجوز فيه العدالة وغيرها قال والدليل على ذلك
ان العلم بظهور سترهما واشتهار عدالتهما اقوى في النفوس من تعديل واحد
واثنين يجوز عليهما الكذب والمحاباة في تعديله واغراض داعية لهما الى وصفه
بغير صفته الى اخر كلامه ونحوه في وصف مالك بنجم السنن اقتدا بالشافعي حيث
يقول اذا ذكر الاثر فمالك النجم وقال ابن عبد البر كل حامل علم معروف العناية
به فهو عدل محمول في امره ابدا على العدالة حتى يتبين جرحه واستدل على ذلك
بحديث رواه من طريق ابي جعفر العقيلي من رواية معان بن رفاعة السلامي
عن ابرهيم بن عبد الرحمن العذري قال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم يحمل هذا العلم من
كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتاويل الجاهلين
اورده العقيلي في الضعفا في ترجمة معان بن رفاعة وقال لا يعرف الا به ورواه
ابن ابي حاتم في مقدمة الجرح والتعديل وابن عدي في مقدمة الكامل وهو مرسل

او معضل ضعيف وابرهيم العذري رسله قال فيه ابن القطان لا نعرفه البتة
في شيء من العلم غير هذا وفي كتاب العلل للخلال ان احمد سئل عن هذا
الحديث فقيل له كانه كلام موضوع فقال لا هو صحيح فقيل له ممن سمعته
فقال من غير واحد قيل له من هم قال حدثني به مسكين الا انه يقول عن
معان عن القسم بن عبد الرحمن قال احمد ومعان لا باس به ووثقه
ابن المديني ايضا قال ابن القطان وخفي على احمد من امره ما علمه غيره
ثم ذكر تضعيفه عن ابن معين وابي حاتم والسعدي وابن عدي وابن حبان
انتهى ح قد ورد هذا الحديث مرفوعا مسندا من حديث ابي هريرة
وعبد الله بن عمرو وعلي بن ابي طالب وابن عمر وابي امامة وجابر بن سمرة وكلها
ضعيفة قال ابن عدي ورواه الثقات عن الوليد بن مسلم عن ابرهيم بن عبد الرحمن
العذري ثنا الثقة من اصحابنا ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال
فذكره وممن وافق ابن عبد البر على قوله هذا من المتأخرين ابو عبد الله بن
المواق فقال في كتابه بغية النقاد اهل العلم محمولون على العدالة حتى
يظهر منهم خلاف ذلك وقوله لكن خولف اي خولف ابن عبد البر في اختياره
هذا او في الاستدلال بهذا الحديث اما اختياره فقال ابن الصلاح فيما قاله
اتساع غير مرضي واما استدلاله بهذا الحديث فلا يصح من وجهين احدهما
ارساله وضعفه والثاني انما يصح الاستدلال به ان لو كان خبرا فلا يصح
حمله على الخبر لوجود من يحمل العلم وهو غير عدل وغير ثقة فلم يبق له محمل الا على
الامر ومعناه انه امر الثقات بحمل العلم لان العلم انما يقبل عن الثقات والدليل
على انه للامر ان في بعض طرق ابن ابي حاتم ليحمل هذا العلم بلام الامر ٥
ومن يوافق غالبا ذا الضبط فضابط او نادرا فمخطي
لما تقدم انه لا يقبل الا العدل الضابط احتيج ان نذكر ما الذي يعرف به ضبط الراوي
وذلك بان نعتبر حديثه بحديث الثقات الضابطين فان وافقهم في
رواياتهم في اللفظ او في المعنى ولو في الغالب عرفنا حينئذ كونه ضابطا
وان كان الغالب على حديثه المخالفة لهم وان وافقهم فنادرا عرفنا خلله
وعدم ضبطه ولم يحتج بحديثه ٥ وصحح القبول لتعديل بلا ٥ ذكر لاسباب
له لان تعداده ٥ ولم يروا قبول جرح ابهما ٥ للخلف في اسبابه وربما ٥

قال ابن ... وكثير ... يحط ... الا
العرب ... المرجح ... ثارة
طارئ ان الوجه ... ثارة
يكون في ... ثارة
يكون في التعبير قال ...
يكون في الكتابة ... الشيوخ
روى مسلم حديثا ... يحيى وابي
... عن ... يحيى ... انتهى
كريب ... عن الاعمش
عن ابي معوية عن الاعمش
عن ابي صالح عن ابي هريرة
... عليهم ... ذلك انما
رواه عن ابي معوية عن الاعمش
عن ابي صالح عن ابي سعيد
كذلك رواه عنهم الناس
كما رواه ابن ماجه عن ابي
كريب احد شيوخ مسلم
فيه قال والدليل على ان
ذلك وهم وقع منه في
حال كتابته الى ... حفظه
انه ذكر اولا حديث
ابي معوية ثم ثنى بحديث
جرير وذكر المتن ...
بقية الاسناد ثم ثلث
الحديث وكيع ثم
ربع بحديث شعبة
ولم يذكر المتن ولا بقية
الاسناد وعنهما بل قال عن
الاعمش باسناد جرير وابي
معوية مثل حديثهما
فلولا ان اسناد جرير
وابي معوية عنده واحد
لما جمعهما في الحوالة
عليهما ٥ تدريب

... ٥

ربما استفسر الجرح فلم يقدح كما فسره شعبة بالركض فما هذا الذي عليه حفاظ الأثر
كشيخي الصحيح مع أهل النظر ش اختلف في التعديل والجرح هل يقبلان أو أحدهما
من غير ذكر أسبابهما أم لا يقبلان إلا مفسرًا على أربعة أقوال الأول وهو الصحيح
المشهور التفرقة بين التعديل والجرح فيقبل التعديل من غير ذكر سببه لأن أسبابه كثيرة
فيثقل ويشق ذكرها لأن ذلك يحوج المعدل إلى أن يقول ليس يفعل كذا ولا
كذا ويعدد ما يجب عليه تركه ويفعل كذا فيعدد ما يجب عليه فعله فيشق
ذلك ويطول تفصيله وأما الجرح فإنه لا يقبل إلا مفسرًا مبين السبب لأن
الجرح يحصل بأمر واحد فلا يشق ذكره ولأن الناس مختلفون في أسباب
الجرح فيطلق أحدهم الجرح بناء على ما اعتقده جرحًا وليس بجرح في نفس
الأمر فلا بد من بيان سببه لينظر أهو قادح أم لا ويدل على أن الجرح لا يقبل
غير مفسر أنه ربما استفسر الجارح فذكر ما ليس بجرح فقد روى الخطيب
بإسناده إلى محمد بن جعفر المدائني قال قيل لشعبة لم تركت حديث فلان قال
رأيته يركض على برذون فتركت حديثه وقوله في آخر البيت فما أي فماذا
يلزم من ركضه على برذون وروى ابن أبي حاتم عن يحيى بن سعيد قال أتى شعبة
المنهال بن عمرو فسمع صوتًا فتركه قال ابن أبي حاتم سمعت أبي يقول يعني أنه
سمع قراءة بالحان فكره السماع منه من أجل ذلك هكذا قال أبو حاتم
في تفسير الصوت وقد روى الخطيب بإسناده إلى وهب بن جرير قال قال
شعبة أتيت منزل المنهال بن عمرو فسمعت منه صوت الطنبور فرجعت
فقيل لي فهلا سألت عنه أن لا يعلم هو ورويناه عن شعبة قال قلت للحكم بن
عتيبة لم لم ترو عن زاذان قال كان كثير الكلام وقال محمد بن حميد الرازي ثنا
جرير قال رأيت سماك بن حرب يبول قائمًا فلم أكتب عنه وقد عقد الخطيب
لهذا بابًا في الكفاية والقول الثاني عكس القول الأول أنه يجب بيان سبب
العدالة ولا يجب بيان سبب الجرح لأن أسباب العدالة يكثر التصنع
فيها فيبني المعدلون على الظاهر حكاه صاحب المحصول وغيره ونقله إمام
الحرمين في البرهان والغزالي في المنخول تبعًا له عن القاضي أبي بكر والظاهر

وروي عن مسلم بن إبراهيم
أنه سئل عن حديث
لصالح المري فقال
وما يصنع بصالح
ذكروه يومًا عند
حماد بن سلمة فا
متخط حماد.
تدريب

انه وهم منهما والمعروف عنهما انه يجب ذكر اسبابهما معا كالسبايي والقول
الثالث انه لا بد من ذكر سبب التعديل والجرح معا حكاه الخطيب والاصو
ليون قالوا وكما يجرح الجارح بما لا يقدح كذلك يوثق المعدل بما لا
يقتضي العدالة قال ابو حاتم وصالح جزره ويعقوب بن شيبة وغيرهم وقد
ضعفه البخاري والنسائي فقال البخاري حديثه منكر وقال النسائي
ضعيف ولم يفسر الجرح واكثر من فسر الجرح فيه ذكر انه لما عمي ربما
تلقن الشيء وهذا وان كان قادحا فانما يقدح فيما حدث به بعد
العمى وما حدث به قبل ذلك فصحيح ولعل مسلما انما اخرج عنه
ما عرف انه حدث به قبل عماه واما تكذيب ابن معين له فانه
انكر عليه ثلاثة احاديث حديث من عشق وعف وحديث من
قال في ديننا برايه فاقتلوه وحديثه عن ابي معوية عن الاعمش عن
عطية عن ابي سعيد مرفوعا الحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة فقال
ابن معين هذا باطل عن ابي معوية قال الدارقطني فلما دخلت مصر وجدت
هذا الحديث في مسند المنجنيقي وكان ثقة عن ابي كريب عن ابي معوية قال
الدارقطني فتخلص منه سويد فانكره عليه ابن معين لظنه انه تفرد به عن
ابي معوية ولا يحتمل التفرد ولم يتفرد به وانما كذبه ابن معين فيما تلقنه آخرا
فنسب الى الكذب لاجله ويدل عليه ان محمد بن يحيى السوسي قال سالت ابي
عن سويد فقال ما حدثك فاكتب عنه وما حدث به تلقينا فلا فدل
هذا على انه صدوق وعنده انكر عليه ما يلقنه والله اعلم وانما روى عنه مسلم
لطلب العلو مما صح عنده بنزول ولم يخرج عنه ما انفرد به وقد قال ابرهيم بن
ابي طالب قلت لمسلم كيف استجزت الرواية عن سويد في الصحيح فقال ومن اين
كنت آتي بنسخة حفص بن ميسرة وذلك ان مسلما لم يرو عن احد ممن سمع
من حفص بن ميسرة في الصحيح الا عن سويد بن سعيد فقط وقد روى في
الصحيح عن واحد عن ابن وهب عن حفص والله اعلم وقولي قلت الى آخر
البيتين هو من الزوايد على ابن الصلاح وهما رد على السؤال الذي ذكره وذلك
ان امام الحرمين ابا المعالي الجويني قال في كتاب البرهان الحق انه ان

كان

كان المزكي عالمًا بأسباب الجرح والتعديل اكتفينا بإطلاقه وإلا فلا وهذا هو
الذي اختاره أبو حامد الغزالي والإمام فخر الدين ابن الخطيب وقد تقدم
نقله في الأبيات التي قبل هذه عن القاضي أبي بكر وأنه نقله عن الجمهور و
ممن اختاره أيضًا من المحدثين الخطيب فقال بعد أن فرق بين الجرح
والتعديل في بيان السبب على أنا نقول أيضًا إن كان الذي يرجع إليه في الجرح
عدلًا مرضيًا في اعتقاده وأفعاله عارفًا بصفة العدالة والجرح وأسبابهما
عالمًا باختلاف الفقهاء في أحكام ذلك قُبل قوله فيمن جرحه مجملًا ولا
يُسأل عن سببه ٥ وقدموا الجرح وقيل إن ظهر ٥ من عدّل الأكثر
فهو المعتبر ٥ إذا تعارض الجرح والتعديل في راوٍ واحد فجرحه بعضهم وعدّله بعضهم
ففيه ثلاثة أقوال أحدها أن الجرح مقدم مطلقًا ولو كان المعدلون أكثر ونقله الخطيب
عن جمهور العلماء قال ابن الصلاح إنه الصحيح وكذا صححه الأصوليون كالإمام فخر الدين
والآمدي لأن مع الجارح زيادة علم لم يطلع عليها المعدل ولأن الجارح مصدق
للمعدل فيما أخبر به عن ظاهر حاله إلا أنه يخبر عن أمر باطن خفي عن المعدل والقول
الثاني أنه إن كان عدد المعدلين أكثر قدم التعديل حكاه الخطيب في الكفاية و
صاحب المحصول وذلك لأن كثرة المعدلين تقوي حالهم وتوجب العمل بخبرهم
وقلة الجارحين تضعف خبرهم قال الخطيب وهذا خطأ وبُعد ممن توهمه لأن
المعدلين وإن كثروا ليسوا يخبرون عن عدم ما أخبر به الجارحون ولو أخبروا بذلك
لكانت شهادة باطلة على نفي والقول الثالث أنه يتعارض الجرح والتعديل فلا يرجح
أحدهما إلا بمرجح حكاه ابن الحاجب وكلام الخطيب يقتضي نفي هذا القول الثالث
فإنه قال اتفق أهل العلم على أن من جرحه الواحد والاثنان وعدّله مثل عدد من جرحه
فإن الجرح به أولى ففي هذه الصورة حكاية الإجماع على تقديم الجرح خلاف ما حكاه
ابن الحاجب وقولي الأكثر هو في موضع الحال وجاء معرفًا كما قرئ في الشاذ ليخرجن
الأعز منها الأذل على أن تخريجه ثلاثيًا قاصر والأذل في موضع الحال ٥

ومبهم التعديل ليس يكتفي ... به الخطيب والفقيه الصيرفي
وقيل يكفي نحو أن يقال لا ... حدثني الثقة بل لو قالا
جميع أشياخي ثقات لو لم ... أسم لا يقبل من قد أبهما
وبعض من حقق لم يرده ... من عالم في حق من قلده ٥

ومنهم الفقهاء وأكثر [illegible] ممن نقل المعتبر بأنه لم ينقل الدليل عن [illegible] السبب كثرة الخلاف في [illegible] حسنت حاله فإنه يقدم المعدل وقيده ابن دقيق العيد بأن ينبني على أمر [illegible] اجتهادي لا بطريق كما اصطلح عليه أهل الحديث في الاعتماد في الجرح على اعتبار [illegible] الحديث والنظر إلى كثرة الموافقة والمخالفة ورد بأن أهل الحديث لم يعتمدوا ذلك في معرفة العدالة والجرح بل في معرفة الضبط والتغفيل واستثنى أيضًا ما إذا عين سببًا فنفاه المعدل بطريق معتبر بأن قال قتل غلامًا ظلمًا يوم كذا فقال المعدل رأيته حيًا بعد ذلك أو كان القاتل في ذلك الوقت عندي فإنهما يتعارضان أو بقيد الجرح بكونه مفسرًا جار على ما صححه المصنف وغيره كما صرح به ابن دقيق العيد وغيره ٥ كذا رأيت

التعديل على الابهام من غير تسمية المعدل كما اذا قال حدثني الثقة ونحو ذلك
من غير ان يسميه لا يكتفى به في التوثيق كما ذكره الخطيب ابو بكر والفقيه ابو بكر
الصيرفي وابو نصر بن الصباغ من الشافعية وغيرهم وحكى ابن الصباغ
في العدة عن ابي حنيفة رضي الله عنه انه يقبل وهو ماش على قول من يحتج بالمرسل
واولى بالقبول والصحيح الاول لانه وان كان ثقة عنده فربما لو سماه لكان ممن
جرحه غيره بجرح قادح بل اضرابه عن تسميته ريبة توقع ترددا في القلب
بل زاد الخطيب على هذا بانه لو صرح بان جميع شيوخه ثقات ثم روى عمن لم
يسمه فانا لا نعمل بتزكيته له قال الخطيب في الكفاية اذا قال العالم كل من روى
وبيت عنه فهو ثقة وان لم اسمه ثم روى عمن لم يسمه فانه يكون مزكيا له
غير انا لا نعمل على تزكيته لجواز ان نعرفه اذا ذكره بخلاف [illegible]
اذا قال العالم كل من اروي عنه واسميه فهو عدل رضي مقبول الحديث
كان هذا القول تعديلا لكل من روى عنه وسماه هكذا جزم به الخطيب
قال وكان ممن يسلك هذه الطريقة عبد الرحمن بن مهدي زاد البيهقي مع ابن
مهدي مالك بن انس ويحيى بن سعيد القطان قال وقد يوجد في رواية بعضهم
الرواية عن بعض الضعفاء لخفاء حاله عليه كرواية مالك عن عبد الكريم بن ابي المخا
رق وفي التعديل على الابهام قول اخر ان احدهما انه يقبل مطلقا كما لو عينه
لانه مأمون في الحالتين معا والقول الثالث وهو ما حكاه ابن الصلاح عن
اختيار بعض المحققين انه ان كان القائل لذلك عالما اجزا ذلك في حق
من يوافقه في مذهبه كقول مالك اخبرنا الثقة وكقول الشافعي ذلك
ايضا في مواضع وعليه يدل كلام ابن الصباغ في العدة فانه قال ان الشافعي
لم يورد ذلك احتجاجا بالخبر على غيره وانما ذكر لاصحابه قيام الحجة عنده
على الحكم وقد عرف هو من روى عنه ذلك وقد بين بعض العلماء بعض ما ابهما
من ذلك باعتبار شيوخهما فحيث قال مالك عن الثقة عنده عن بكير بن عبد الله بن
الاشج فالثقة مخرمة بن بكير وحيث قال عن الثقة عن عمرو بن شعيب فقيل
الثقة عبد الله بن وهب وقيل الزهري ذكر ذلك ابو عمر بن عبد البر وقال النو

فائدة
قال بعض [illegible] الشافعي اخبرني من لا اتهمه فهو [illegible] من لا اتهم فهو [illegible] اخبرني الثقة وقال الذهبي ليس [illegible] ليس توثيق لانه نفي للتهمة وليس [illegible] لا لانه ض لاتقانه ولا لانه حجة قال السبكي و هذا صحيح غير ان هذا اذا وقع من الشافعي على مسئلة دينية فهي والتوثيق سواء في اصل الحجة وان كان مدلول اللفظ لا يزيد على ما ذكره الذهبي فمن ثم فعي لعناه لو مثل الشافعي [illegible] من ليس مثله قال [illegible] انتهى قال الزركشي والعجب من اقتصاره على نقله عن الذهبي مع ان طوائف من فحول اصحابنا نص جوابه منهم الصيرفي والماوردي والراقي يأتي في تدريب ي

وروى ابنه عن عمرو بن ابي عمرو [illegible] وكذا قال النسائي [illegible] انه ليس بالقوي في الحديث وان روى عنه مالك انتهى وهو مخرج له في الكتب الستة وحديثه صالح حسن منحط عن درجة العليا من الصحيح

الحسن محمد بن الحسين بن ابرهيم الآبري السجستاني في كتاب فضايل الشافعي سمعت بعض اهل المعرفة بالحديث يقول اذا قال الشافعي في كتبه انا الثقة عن ابن ابي ذيب فهو ابن ابي فديك واذا قال انا الثقة عن الليث بن سعد فهو يحيى بن حسان واذا قال انا الثقة عن الوليد بن كثير فهو ابو اسامة واذا قال انا الثقة عن الاوزاعي فهو عمرو بن ابي سلمة واذا قال انا الثقة عن صالح مولى التوءمة فهو ابرهيم بن ابي يحيى واذا قال انا الثقة عن ابن جريج فهو مسلم بن خالد ٥

ولم يروا فتياه او عمله ٥ على وفاق المتن تصحيحا له ٥ وليس تعديلا على الصحيح ٥ رواية العدل على التصريح ٥

اي ولم يروا فتيا العالم على وفق حديث حكما منه بصحة ذلك الحديث لامكان ان يكون ذلك منه احتياطا او لدليل اخر وافق ذلك الخبر واما رواية العدل عن شيخ بصريح اسمه فهل ذلك تعديل له ام لا فيه ثلاثة اقوال احدها انه ليس بتعديل لانه يجوز ان يروى عن غير عدل وهذا قول اكثر العلما من اهل الحديث وغيرهم وهو الصحيح كما قال ابن الصلاح والثاني انه تعديل مطلقا اذ لو علم فيه جرحا لذكره ولكان غاشا في الدين لو علمه ولم يذكره حكاه الخطيب وغيره فقال ابو بكر الصيرفي وهذا خطا لان الرواية تعريف له والعدالة بالخبرة والرواية لا تدل على الخبرة واجاب الخطيب بانه قد لا يعلم عدالته ولا جرحه والثالث انه ان كان ذلك العدل الذي روى عنه لا يروي الا عن عدل كانت روايته تعديلا والا فلا وهذا هو المختار عند الاصوليين كالسيف الآمدي وابي عمرو بن الحاجب وغيرهما واما اذا روى عنه من غير تصريح باسمه فانه لا يكون تعديلا بل ولو عدله على الابهام لم يكتف به كما تقدم

واختلفوا هل يقبل المجهول ٥ وهو على ثلاثة مجعول ٥ مجهول عين من له راو فقط ٥ ورده الاكثر والقسم الوسط ٥ مجهول حال باطن وظاهر ٥ وحكمه الرد لدا الجماهر ٥ والثالث المجهول للعدالة ٥ في باطن فقط فقد راى له ٥ حجية في الحكم بعض من منع ٥ ما قبله منهم سليم فقطع ٥ به وقال الشيخ ان العملا ٥ يشبه انه على ذا جعلا ٥ في كتب من الحديث اشتهرت ٥ خبرة بعض من بها تعذرت ٥ في باطن الامر وبعض يشهر ٥ ذا القسم مستورا وفيه نظر ٥

وصحح العبدري من الاصوليين وغيره من المالكية وقال امام الحرمين انه حكم بصحته ان لم يكن في مسالك الاحتياط وفرق ابن تيمية بين ان يعمل به في الترغيب وغيره [illegible] تدريب وقد روينا عن الشعبي انه قال [illegible] بالعراق انه حدث [illegible] واشهد [illegible] كان كذابا [illegible] عن احمد بن حنبل انه راى يحيى بن معين وهو يكتب صحيفة معمر عن ابان عن انس فاذا اطلع عليه انسان كتمه فقال له احمد تكتب صحيفة معمر عن ابان عن انس وتعلم انها موضوعة فلو قال لك قائل انت تتكلم في ابان ثم تكتب حديثه فقال يا ابا عبد الله اكتب هذه الصحيفة فاحفظها كلها واعلم انها موضوعة حتى لا يجي انسان فيجعل بدل ابان ثابتا ويرويها عن معمر عن ثابت عن انس فاقول له كذبت انما هي عن معمر عن ابان لا عن ثابت ٥ تدريب

اختلف العلماء في قبول رواية المجهول وهو على ثلاثة اقسام مجهول العين
ومجهول الحال ظاهرا وباطنا ومجهول الحال باطنا القسم الاول مجهول
العين وهو من لم يرو عنه الا راو واحد وفيه اقوال الصحيح الذي
عليه اكثر العلماء من اهل الحديث وغيرهم انه لا يقبل والثاني يقبل
مطلقا وهذا قول من لم يشترط في الراوي مزيدا على الاسلام والثالث
ان كان المنفرد بالرواية عنه لا يروي الا عن عدل كابن مهدي ويحيى بن سعيد
ومن ذكر معهما واكتفينا في التعديل بواحد قبل والا فلا والرابع ان كان
مشهورا في غير العلم بالزهد او النجدة قبل والا فلا وهو قول ابن عبد
البر وسياتي نقله عنه والخامس ان كان زكاه احد من ائمة الجرح والتعديل مع رواية
واحد عنه قبل والا فلا وهو اختيار ابي الحسن بن القطان في كتاب
بيان الوهم والايهام قال الخطيب في الكفاية المجهول عند اصحاب
الحديث هو كل من لم يشتهر بطلب العلم في نفسه ولا عرفه العلماء به ومن لم
يعرف حديثه الا من جهة راو واحد مثل عمرو ذي مر وجبار الطائي
وعبد الله بن اغر الهمداني والهيثم بن حنش ومالك بن اغر وسعيد بن
ذي حدان وقيس بن كركم وخمر بن مالك قال وهؤلاء كلهم لم يرو عنهم
غير ابي اسحق السبيعي ومثل سمعان بن مشنج والهزهاز بن ميزن لا
يعرف عنهما راو الا الشعبي ومثل بكر بن قرواش وحلام بن جزل لم
يرو عنهما الا ابو الطفيل عامر بن واثلة ومثل يزيد بن سحيم لم يرو عنه
الا خلاس بن عمرو ومثل جري بن كليب لم يرو عنه الا قتادة بن دعامة
ومثل عمير بن اسحق لم يرو عنه سوى عبد الله بن عون وغير من ذكرنا
وروينا عن محمد بن يحيى الذهلي قال اذا روى

عن المحدث رجلان ارتفع عنه اسم الجهالة وقال الخطيب اقل ما ترتفع به الجهالة ان يروي
عنه اثنان فصاعدا من المشهورين بالعلم الا انه لا يثبت له حكم العدالة بروايتهما عنه
واعترض عليه ابن الصلاح بان الهزهاز روى عنه الثوري ايضا قلت وروى عنه ايضا الجراح
ابن مليح فيما ذكره ابن ابي حاتم وسمى اباه مازنا بالالف لا بالياء ولعل بعضهم اماله
فكتب بالياء كذا في بعض النسخ وخمر بن مالك روى عنه ايضا عبد الله بن قيس
ذكره ابن حبان في الثقات وسماه خمير بن مالك وذكر الخلاف فيه في التصغير
والتكبير ابن ابي حاتم وكذلك الهيثم بن حنش روى عنه ايضا سلمة بن كهيل قاله ابو
حاتم الرازي واما عبد الله بن اغر ومالك بن اغر فقد جعلهما ابن ماكولا واحدا
اختلفوا على ابي اسحق في اسمه وبكر بن قرواش روى عنه ايضا قتادة فيما ذكره البخا
ري وابن حبان في الثقات وسمى ابن ابي حاتم اباه قريشا وحلام بن جزل ذكره البخاري
في تاريخه فقال حلاب اي بالباء الموحدة وخطاه ابن ابي حاتم في كتاب جمع فيه
اوهامه في التاريخ وقال انما هو حلام اي بالميم ثم تعقب ابن الصلاح بعض كلام الخطيب
المتقدم بان قال قد خرج البخاري حديث جماعة ليس لهم غير راو واحد منهم مرداس
الاسلمي لم يرو عنه غير قيس بن ابي حازم وخرج مسلم حديث قوم ليس لهم غير راو
منهم ربيعة بن كعب الاسلمي لم يرو عنه غير ابي سلمة بن عبد الرحمن وذلك منهما مصير
الى ان الراوي قد يخرج عن كونه مجهولا مردودا برواية واحد عنه والخلاف
في ذلك متجه نحو اتجاه الخلاف المعروف في الاكتفاء بواحد في التعديل قلت
لم ينفرد عن مرداس قيس بل روى عنه ايضا زياد بن علاقة فيما ذكره المزي في
التهذيب وفيه نظر ولم ينفرد عن ربيعة ابو سلمة بل روى عنه ايضا نعيم المجمر وحنظلة
ابن علي ايضا ثم مرداس وربيعة من مشاهير الصحابة فمرداس من اهل الشجرة وربيعة
من اهل الصفة وقد ذكر ابو مسعود ابراهيم بن محمد الدمشقي في جزء له اجاب
فيه عن اعتراضات الدارقطني على كتاب مسلم فقال لا اعلم روى عن ابي علي عمرو بن
مالك الجنبي احد غير ابي هانئ قال وبرواية ابي هانئ وحده لا يرتفع عنه اسم
الجهالة الا ان يكون معروفا في قبيلته او يروي عنه احد معروف مع ابي هانئ فيرتفع عنه
اسم الجهالة وقد ذكر ابن الصلاح في النوع السابع والاربعين عن ابن عبد البر قال كل من
لم يرو عنه الا رجل واحد فهو عندهم مجهول الا ان يكون رجلا مشهورا في غير حمل
العلم كاشتهار مالك بن دينار بالزهد وعمرو بن معدي كرب بالنجدة انتهى فشهرة

في التاريخ الكبير

والد صبي قال العراقي ... مرداس بن عروة صحابي ... ذكره البخاري وابن ابي حاتم وابن حبان وابن منده وابن عبد البر وابن قانع والطبراني وغيرهم ولا اعلم فيه خلافا ان له صحبة ... قال الشيخ العراقي الذي روى عنه قيس مرداس بن مالك الاسلمي ... لا اعلم فيه خلافا ... وممن ذكره كذلك البخاري في التاريخ الكبير وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وابن حبان في الصحابة والطبراني في المعجم الكبير وابو عبد الله بن منده في معرفة الصحابة

هذين بالصحيح عند اهل الحديث الذي في الثقة به من مالك وعمرو والله اعلم والقسم
الثاني مجهول الحال في العدالة في الظاهر والباطن مع كونه معروف العين برواية عدلين عنه
وفيه اقوال احدها وهو قول الجماهير كما حكاه ابن الصلاح ان روايته غير مقبولة والثاني
تقبل مطلقا وان لم تقبل رواية القسم الاول قال ابن الصلاح وقد يقبل رواية المجهول
العدالة من لا يقبل رواية مجهول العين والثالث ان كان الراويان او الرواة
عنه فيهم من لا يروي عن غير عدل قبل والا فلا والقسم الثالث مجهول العدالة
الباطنة وهو عدل في الظاهر فهذا يحتج به بعض من رد القسمين الاولين وبه
قطع الامام سليم بن ايوب الرازي قال لان الاخبار مبني على حسن الظن بالراوي
ولان رواية الاخبار تكون عند من يتعذر عليه معرفة العدالة
في الباطن فاقتصر فيها على معرفة ذلك في الظاهر وتفارق الشهادة فانها
تكون عند الحكام ولا يتعذر عليهم ذلك فاعتبر فيها العدالة في الظاهر
والباطن قال ابن الصلاح ويشبه ان يكون العمل على هذا الراي في كثير من كتب الحديث
المشهورة في غير واحد من الرواة الذين تقادم العهد بهم وتعذرت الخبرة الباطنة
بهم والله اعلم واطلق الشافعي كلامه في اختلاف الحديث انه لا يحتج بالمجهول وحكى
البيهقي في المدخل ان الشافعي لا يحتج باحاديث المجهولين ولما ذكر ابن الصلاح
هذا القسم الاخير قال وهو المستور فقد قال بعض ائمتنا المستور من يكون عدلا
في الظاهر ولا تعرف عدالته باطنا انتهى كلامه وهذا الذي نقل كلامه اخرا ولم يسمه
هو البغوي فهذا لفظه بحروفه في التهذيب وتبعه عليه الرافعي وحكى الرافعي في
الصوم وجهين في قبول رواية المستور من غير ترجيح وقال النووي في شرح
المهذب ان الاصح قبول روايته قلت وفيه نظر ليس في كلام ابن الصلاح فهو
من الزوائد التي لم تتميز ووجه النظر الذي اشرت اليه هو ان في عبارة الشافعي
في اختلاف الحديث ما يقتضي ان ظاهري العدالة من يحكم الحاكم بشهادتهما فقال في
جواب سؤال اورده فلا يجوز ان يترك الحاكم شهادتهما اذا كانا عدلين في الظاهر
فعلى هذا لا يقال لمن هو بهذه المثابة مستور نعم في كلام الرافعي في الصوم
ان العدالة الباطنة هي التي يرجع فيها الى اقوال المزكين ونقل الروياني في
البحر عن نص الشافعي في الام انه لو حضر العقد رجلان مسلمان ولا يعرف حالهما
من الفسق والعدالة انعقد النكاح بهما في الظاهر قال لان الظاهر من المسلمين

العدالة

والخلف في مبتدع ما كفرا قيل يرد مطلقا واستنكرا
وقيل بل اذا استحل الكذبا نصرة مذهب له ونسبا
للشافعي اذ يقول اقبل من غير خطابية ما نقلوا
والاكثرون ورآه الاعدلا ردوا دعاتهم فقط ونقلا
فيه ابن حبان اتفاقا ورووا عن اهل بدع في الصحيح ما دعوا

اختلفوا في رواية مبتدع لم يكفر في بدعته على اقوال فقيل ترد روايته مطلقا لانه فاسق
ببدعته وان كان متاولا فيرد كالفاسق بغير تاويل كما استوى الكافر المتاول وغير المتاول
وهذا يروى عن مالك كما قال الخطيب في الكفاية وقال ابن الصلاح انه بعيد مباعد للشا
يع عن ائمة الحديث فان كتبهم طافحة بالرواية عن المبتدعة غير الدعاة كما سياتي والقول الثاني
انه ان لم يكن ممن يستحل الكذب في نصرة مذهبه او لاهل مذهبه قبل سوا دعى الى
بدعته او لا وان كان ممن يستحل ذلك لم يقبل وعزا الخطيب هذا القول للشافعي لقوله
اقبل شهادة اهل الاهوا الا الخطابية من الرافضة لانهم يرون الشهادة بالزور
لموافقيهم قال وحكى هذا ايضا عن ابن ابي ليلى والثوري وابي يوسف القاضي وروى
البيهقي في المدخل عن الشافعي قال ما في اهل الاهوا قوم اشهد بالزور من الرافضة
والقول الثالث انه ان كان داعية الى بدعته لم يقبل وان لم يكن داعية قبل واليه ذهب
احمد كما قال الخطيب قال ابن الصلاح وهذا المذهب الكثير او الاكثر وهو اعدلها واولا
ها قال ابن حبان الداعية الى البدع لا يجوز الاحتجاج به عند ائمتنا قاطبة لا اعلم
بينهم فيه اختلافا وهكذا حكى بعض اصحاب الشافعي ان الخلاف بين اصحابه انما هو في غير
الداعية في قبول غير الداعية ايضا واقتصر ابن الصلاح على حكايته للاتفاق عنه في الصورة
الاولى واما الثانية فانه قال في تاريخ الثقات في ترجمة جعفر بن سليمن الضبعي ليس بين
اهل الحديث من ائمتنا خلاف ان الصدوق المتقن اذا كان فيه بدعة ولم يكن يدعوا
اليها ان الاحتجاج باخباره جائز فاذا دعى الى بدعته سقط الاحتجاج باخباره
وفي المسئلة قول رابع لم يحكه ابن الصلاح انه يقبل اخبارهم مطلقا وان كانوا كفارا
او فساقا بالتاويل حكاه الخطيب عن جماعة من اهل النقل والمتكلمين وقوله ورآه الا
عدلا اي ابن الصلاح وهي جملة معترضة بين المبتدا والخبر وفي الصحيحين كثير من احاديث
المبتدعة غير الدعاة احتجاجا واستشهادا كعمران بن حطان وداود بن الحصين
وغيرهما وفي تاريخ نيسابور للحاكم في ترجمة محمد بن يعقوب بن الاخرم ان كتاب

ولان في الروايه عنه ترويجا لامره وتنويها بذكره

لانه تزيين لبدعته قد يحمله على تحريف الروايات وتسويتها على ما يقتضيه مذهبه

الداعية وان الخلاف بينهم فيمن لم يدع الى بدعته فتعقب ونقل فيه ابن حبان اتفاقا اي في رد روايه

مسلم ملأن من الشيعة وقولي والخلق في مبتدع ما كفر احترازاً عن المبتدع الذي
يكفر ببدعته كالمجسمة إن قلنا بتكفيرهم على الخلاف فيه فإن ابن الصلاح لم يحك فيه
خلافاً وحكاه الأصوليون فذهب القاضي أبو بكر إلى رد روايته مطلقاً كالكافر المخالف
والمسلم الفاسق ونقله السيف الآمدي عن الأكثرين وبه جزم أبو عمرو بن الحاجب و
قال صاحب المحصول الحق أنه إن اعتقد حرمة الكذب قبلنا روايته وإلا فلا
لأن اعتقاده حرمة الكذب يمنعه منه

من تعمد كذباً في حديث
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فإنه لا تقبل روايته أبداً وإن تاب وحسنت توبته.
كما قاله غير واحد من أهل العلم منهم أحمد بن حنبل وأبو بكر الحميدي أما الكذب في حديث
الناس وغيره من أسباب الفسق فإنه تقبل رواية التائب منه قال ابن الصلاح وأطلق
الإمام أبو بكر الصيرفي الشافعي فيما وجدت له في شرحه لرسالة الشافعي فقال كل من
أسقطنا خبره من أهل النقل بكذب وجدناه عليه لم نعد لقبوله بتوبة تظهر ومن ضعفنا
نقله لم نجعله قوياً بعد ذلك وذكر أن ذلك مما افترقت فيه الرواية والشهادة قلت
الظاهر أنه إنما أراد الكذب في حديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا مطلقاً بدليل قوله
من أهل النقل أي للحديث ويدل على ذلك أنه قيد ذلك بالمحدث فيما رأيته في كتابه الدلائل
والأعلام فقال وليس يطعن على المحدث إلا أن يقول عمدت الكذب فهو كاذب في الأول
ولا يقبل خبره بعد ذلك انتهى وقوله والصيرفي هو مجرور عطفاً على قوله والحميدي
وقوله أبداً أي بعد أن ضعف نحو فلذا الضعيف المتعمد عليه وذكر أبو المظفر
السمعاني أن من كذب في خبر واحد وجب إسقاط ما تقدم من حديثه قال ابن
الصلاح وهذا أيضاً هو من حيث المعنى ما ذكره الصيرفي

وهو الجهمية ... وغيره
شرح ... قيل وقائل
للنعوت ... علم الحديث ... خلف الشافعي ...
عليه الشافعي ...
البلقيني ...
البيهقي ...
النعيم بأن الشافعي
قال ... وحق
حفص الفرد ... هذا
بضرب عنقه
أراد التأويل

قال شيخ الإسلام في التحقيق
أنه لا يرد كل مكفر ببدعته
لأن كل طائفة تدعي أن
مخالفيها مبتدعة وقد
تبالغ فتكفر فلو أخذ
ذلك على الإطلاق لا
ستلزم تكفير جميع
الطوائف والمعتمد أن
الذي ترد روايته من
أنكر أمراً متواتراً من الشرع
معلوماً من الدين بالضرورة أو اعتقد عكسه
وأما من لم يكن كذلك
وانضم إلى ذلك ضبطه
لما يرويه مع ورعه و
تقواه فلا مانع من
قبوله ا ه تدريب

نسيه سهيل الذي اخذه عنه فكان بعد عن ربيعة عنه عن نفسه يرويه لمن
نسيه. والشافعي نهى ابن عبد الحكم ان يروي عنه الحي خوف التهمة اذا روى
ثقة عن ثقة حديثا فكذبه المروي عنه صريحا كقوله كذب علي او ما حدثته او قوله
ما رويت هذا فقد تعارض قولهما فيرد ما جحده الاصل لان الراوي عنه فرعه ومن
لا يثبت كذب الفرع بتكذيب الاصل له في غير هذا الذي نفاه بحيث يكون ذلك
جرحا للفرع لانه ايضا مكذب لشيخه في نفيه لذلك وليس قبول جرح كل منهما باولى
من الاخر فتساقطا ونحو في اخر البيت كذبه مفعول مقدم لقوله لا يثبتن
وحيا او ردد ما جحدا اي ارده من حديث الفرع اذا نفى الاصل تحديثه
للفرع به جاحدا ولا ترد من حديث الاصل نفسه اذا حدث به غير الفرع الاصح عند
القاضي ابو بكر فيما حكاه الخطيب عنه وكذا اذا حدث به فرع اخر ثقة عنه
ولم يكذبه الاصل فهو مقبول وهذا واضح اما اذا لم يكذبه الاصل صريحا
ولكن قال لا اذكره او لا اعرفه ونحو ذلك مما يقتضي جواز ان يكون نسيه
فذلك لا يقتضي رد رواية الفرع عنه ومع ذلك فقد اختلف فيه هل يكون
الحكم للفرع الذاكر او للاصل الناسي فذهب جمهور اهل الحديث وجمهور الفقهاء
والمتكلمين الى قبول ذلك وان نسيان الاصل لا يسقط العمل بما نسيه
قال ابن الصلاح وهو الصحيح وذهب بعض اصحاب ابي حنيفة الى اسقاطه
بذلك وحكاه ابن الصباغ في العدة عن اصحاب ابي حنيفة مثاله حديث
رواه ابو داود والترمذي وابن ماجه من رواية ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن سهيل
ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رضه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قضى باليمين مع
الشاهد زاد ابو داود في رواية ان عبد العزيز الدراوردي قال فذكرت
ذلك لسهيل فقال اخبرني ربيعة وهو عندي ثقة اني حدثته اياه ولا احفظه
قال عبد العزيز وقد كانت اصابت سهيلا علة اذهبت بعض عقله ونسي
بعض حديثه فكان سهيل بعد يحدثه عن ربيعة عنه عن ابيه ورواه

قال الشيخ وسكل ... هذا ابو اسحاق ... عدة من اصحابنا ومن ... عن غيرنا قال ابن ... هو موافق ... الملغي بل هو ... لمذهب الشافعي ... فانه لو شهد فاسق او عدو ... ثم تابا واعاد الشهادة فانهما لا تقبل انتهى وهو اخص مما تقدم

وانا اقول ان كانت الاشارة في قوله هذا القول احمد الصيرفي والسمعاني خلافه والله ما هو مخالف لا بعيد والحق ما قاله الامام احمد تغليظا وان كانت لقول الطبري بناء على ان من يكذب في الكذب في الحديث وغيره فقد اجاب عنه العراقي بما هنا وقوله ومن ضعفناه اي بالكذب فانتظم مع قول احمد تدبر ... سمعنا الفقير حفظه الله تعالى

وهذا المختار ومقابله عدم رد المروي واختاره السمعاني وعزاه الشاشي للشافعي وحكى الهندي الاجماع عليه وجزم الماوردي والروياني بان ذلك لا يقدح في صحة الحديث الا انه يجوز للفرع ان يرويه عن الاصل فحصل

[illegible]

فإن كان م

أيضًا أبو داود من رواية سليمان بن بلال عن ربيعة قال سليمان فلقيت سهيلًا فسألته
عن هذا الحديث فقال ما أعرفه فقلت له إن ربيعة أخبرني به عنك قال فكان ربيعة أخبرك
عني فحدث به عن ربيعة عني وقد مثل ابن الصلاح بحديث آخر تركت التمثيل به لما سأ
ذكره وهو حديث رواه الثلاثة المذكورون من رواية سليمان بن موسى عن الز
هري عن عروة عن عائشة مرفوعًا إذا نكحت المرأة بغير إذن وليها فنكاحها
باطل فذكر الترمذي أن بعض أهل الحديث ضعفه من أجل أن ابن جريج قال ثم
لقيت الزهري فسألته فأنكره وإنما تركت التمثيل بهذا المثال لعدم صحة إنكار الزهري له فقد
ذكر الترمذي بعده عن ابن معين أنه لم يذكر هذا الحرف عن ابن جريج إلا إسمعيل بن إبرهيم قال وسما
عه عن ابن جريج ليس بذاك إنما صحح كتبه على كتب عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد ما سمع من ابن
جريج وضعف يحيى رواية إسمعيل بن إبرهيم عن ابن جريج وقد جمع غير واحد من الأئمة
أخبار من حدث ونسي منهم الدارقطني والخطيب قال الخطيب في الكفاية ولأجل أن النسيان
غير مأمون على الإنسان فيبادر إلى جحود ما روي عنه وتكذيب الراوي له كره من كره
من العلماء التحديث عن الأحياء ثم روى عن الشعبي أنه قال لابن عون لا تحدثني عن الأحياء وعن معمر أنه
قال لعبد الرزاق إن قدرت أن لا تحدث عن رجل حي فافعل وعن الشافعي أنه قال لابن عبد الحكم إيا
ك والرواية عن الأحياء وروى البيهقي في المدخل لا تحدث عن حي فإن الحي لا يؤمن عليه النسيان قاله
لمن روى عن الشافعي حكاية فأنكرها ثم ذكرها ٥ ومن روى بأجرة لم يقبل ٥ إسحق
والرازي وابن حنبل ٥ وهو شبيه أجرة القرآن ٥ يخرم من مروءة الإنسان ٥ لكن أبو نعيم الفضل
أخذ ٥ وغيره ترخصًا فإن نبذ ٥ شغلًا به الكسب أجز إرفاقًا ٥ أفتى به الشيخ أبو إسحاقا
اختلفوا في قبول رواية من يأخذ على التحديث أجرًا فذهب أحمد وإسحق وأبو حاتم الرازي أنه لا تقبل
ورخص في ذلك آخرون منهم أبو نعيم الفضل بن دكين شيخ البخاري وعلي بن عبد العزيز البغوي فأخذوا
العوض على التحديث قال ابن الصلاح وذلك شبيه بأخذ الأجرة على تعليم القرآن ونحوه غير أن في هذا
من حيث العرف خرمًا للمروءة والظن يساء بفاعله إلا أن يقترن ذلك بعذر ينفي ذلك عنه كمثل ما حد
ثنيه الشيخ أبو المظفر عن أبيه الحافظ أبي سعد السمعاني أن أبا الفضل محمد بن ناصر ذكر أن أبا الحسين

فإن قيل فكيف يكون الراوي [illegible] ضابطًا للسمع معتمدًا [illegible] والنسيان [illegible] وعرى الضبط فينبغي أن الراوي [illegible] [illegible] مثبت [illegible] حكيته [illegible]

ابن النقور

يشترط بعضهم ... [illegible] ... إذا ... لمن يحفظ عن الكتب ... من غير رجوع عليه ... [illegible] القرآن [illegible]

ابن الصلاح فعل ذلك لأن الشيخ أبا إسحاق الشيرازي أفتاه بجواز أخذ الأجرة على التحديث لأن أصحاب
الحديث كانوا يمنعونه عن الكسب لعياله فجوزوا بالجزم من مروءة الإنسان أي أخذ الأجرة على
التحديث لا على القرآن فعلى هذا يكون بالجزم خبر بعد خبر ش ورد ذو تساهل في الحمل
كالنوم والأدا كلا من أصل ٥ أو قبل التلقين وقد وصفا ٥ بالمنكرات كثرة أو عرفا ٥
بكثرة السهو وما حدث من ٥ أصل صحيح فهو رد ثم إن ٥ بين له غلطه فما رجع ٥
سقط عندهم حديثه جمع ٥ كذا الحميدي مع ابن حنبل ٥ وابن المبارك رأوا في العمل ٥
قال وفيه نظر نعم إذا ٥ كان عنادا منه ما ينكر ذا ٥ أي ورد رواية من عرف با
لتساهل في سماع الحديث وتحمله أي كمن ينام هو أو شيخه في حالة السماع ولا يبالي بذلك
وكذلك رد رواية من عرف بالتساهل في حالة الأدا للحديث كأن يؤدي لا
من أصل صحيح مقابل بل على أصله أو نسخة على ما سيأتي وكذا رد رواية من عرف
بقبول التلقين في الحديث وهو أن يلقن الشيء فيحدث به من غير أن يعلم أنه من حديثه
كموسى بن دينار ونحوه وكذلك رد حديث من كثرت المناكير والشواذ في
حديثه كما قال شعبة لا يجيئك الحديث الشاذ إلا من الرجل الشاذ وقيل له أيضا
من الذي تترك الرواية عنه قال إذا أكثر عن المعروف من الرواية ما لا يعرف من حديثه
وأكثر الغلط وكذلك رد رواية من عرف بكثرة السهو في رواياته إذا لم يحدث
من أصل صحيح فقوله وما حدث من أصل هو في موضع الحال أي ورد حديث من عرف بكثرة
السهو في حال كونه ما حدث من أصل صحيح أما إذا حدث من أصل صحيح فالسماع صحيح
وإن عرف بكثرة السهو لأن الاعتماد على الأصل لا على حفظه قال الشافعي في الرسالة من كثر غلطه
من المحدثين ولم يكن له أصل كتاب صحيح لم يقبل حديثه كما يكون من أكثر الغلط في الشهادات
لم تقبل شهادته وقوله فهو رد أي مردود وأما من أصر على غلطه بعد البيان فورد
عن ابن المبارك وأحمد بن حنبل والحميدي وغيرهم أن من غلط في حديث وبين له غلطه

قال العراقي وقيده بعض المتأخرين بان يكون المبين عالما عند المبين له والا فلا حرج اذن. تدريب

فلم يرجع عنه واصر على رواية ذلك الحديث سقطت رواياته ولم يكتب عنه قال ابن الصلاح وفي هذا نظر وهو غير مستنكر اذا ظهر ان ذلك منه على جهة العناد او نحو ذلك قال ابن مهدي لشعبة من الذي تترك الرواية عنه قال اذا تمادى في غلط مجتمع عليه ولم يتهم نفسه عند اجتماعهم على خلافه او رجل يتهم بالكذب وقال ابن حبان ان من بين له خطاؤه وعلم فلم يرجع عنه وتمادى في ذلك كان كذابا بعلم صحيح

اعرض الناس في هذه الاعصار المتاخره عن اعتبار مجموع هذه الشروط لتعسرها وتعذر الوفا بها فيكتفى في اهلية الشيخ بكونه مسلما بالغا عاقلا غير متظاهر بالفسق وما يخرم المروة على ما تقدم ويكتفى في اشتراط ضبط الراوي بوجود سماعه مثبتا بخط ثقة غير متهم وبروايته من اصل موافق لاصل شيخه وقد سبق الى نحو ذلك البيهقي لما ذكر توسع [من توسع] في السماع من بعض محدثي زمانه الذين لا يحفظون حديثهم ولا يحسنون قراته من كتبهم ولا يعرفون ما يقرا عليهم بعد ان تكون القراة عليهم من اصل سماعهم وذلك لتدوين الاحاديث في الجوامع التي جمعها ايمة الحديث قال فمن جا اليوم بحديث لا يوجد عند جميعهم لم يقبل منه ومن جا بحديث معروف عندهم فالذي يرويه لا ينفرد بروايته والحجة قايمة بحديثه برواية غيره والقصد من روايته والسماع منه ان يصير الحديث مسلسلا بحدثنا واخبرنا وتبقى هذه الكرامة التي خصت بها هذه الامة شرفا لنبينا صلى الله عليه واله وسلم وكذلك قال السلفي في جزء له جمعه في شرط القراة ان الشيوخ الذين لا يعرفون حديثهم الاعتماد في روايتهم على الثقة المقيد عنهم لا عليهم وان هذا كله توسل من الحفاظ الى حفظ الاسانيد اذ ليسوا من شرط الصحيح الا على وجه المتابعة ولولا رخصة العلما لما جازت الكتابة عنهم ولا الرواية الا

عن قوم

عن قوم منهم دون آخرين انتهى وهذا هو الذي استقر عليه العمل قال الذهبي في مقدمة
كتابه الميزان إن العمدة في زماننا ليس على الرواة بل على المحدثين والمقيدين الذين
عرفت عدالتهم وصدقهم في ضبط أسماء السامعين قال ثم من المعلوم أنه لا بد
من صون الراوي وستره

مراتب التعديل

والجرح والتعديل قد هذبه ابن أبي حاتم إذ رتبه
والشيخ زاد فيهما وزدت ما في كلام أهله وجدت

هذه الترجمة معقودة لبيان ألفاظهم في التعديل التي يدل
تغايرها على تباين أحوال الرواة في القوة وقد رتب ابن أبي حاتم في مقدمة كتاب
الجرح والتعديل طبقات ألفاظهم فيهما فأجاد وأحسن وقد أوردها ابن الصلاح
وزاد فيهما ألفاظا أخذها من كلام غيره وقد زدت عليهما ألفاظا من كلام أهل
هذا الشأن غير مميزة بلفظ ولكني أوضح ما زدته عليهما هنا كثقة ثبت
ولو أعدته ثم يليه ثقة أو ثبت أو متقن أو حجة أو إذا عزوا الحفظ أو ضبطا
لعدل ويلي ليس به بأس صدوق وصل بذاك مأمونا خيارا وتلى محله
الصدق رووا عنه إلى الصدق ما هو وكذا شيخ وسط أو وسط فحسب
أو شيخ فقط وصالح الحديث أو مقاربه جيده حسنه مقاربه صويلح
صدوق إن شاء الله أرجو بأنه ليس به بأس عراه مراتب التعديل على أربع
أو خمس طبقات فالمرتبة الأولى العليا من ألفاظ التعديل ولم يذكرها ابن أبي حاتم ولا ابن
الصلاح فيما زاده عليه وهي إذا كرر لفظ التوثيق المذكور في هذه المرتبة الأولى إما مع تباين
اللفظين كقولهم ثبت حجة أو ثبت حافظ وثقة ثبت أو ثقة متقن أو نحو ذلك
وإما مع إعادة اللفظ الأول كقولهم ثقة ثقة ونحوها وهذا المراد بقولي ولو أعدته أي
أعدت اللفظ الأول بعينه فهذه المرتبة أعلى العبارات في الرواة المقبولين كما قاله
الحافظ أبو عبد الله الذهبي في مقدمة كتابه ميزان الاعتدال وقولي كثقة ثبت
أشير بالمثال إلى أن المراد تكرار ألفاظ هذه المرتبة الأولى مطلق تكرار التوثيق المرتبة
الثانية وهي التي جعلها ابن أبي حاتم وحيث الألفاظ في الجرح والتعديل على مراتب
شتى فإذا قيل للواحد إنه ثقة أو متقن فهو ممن يحتج بحديثه قال ابن الصلاح وكذا
إذا قيل ثبت أو حجة وكذا إذا قيل في العدل إنه حافظ أو ضابط قال الخطيب

التعديل ما [illegible] ذكر أنه صح

قوله التي زاد بها أعلى من مسح الكلام [illegible] من رتبة التكرير الوصف بأفعل كأثبت الناس وأوثق الناس أو إليه المنتهى في التثبت قلت ومنه لا أحد أثبت منه ومن مثل فلان وفلان لا يسأل عنه ولم أر من ذكر هذه الثلاثة وهي أحق في ألفاظهم

الدرر

وتبعه ابن الصلاح المرتبة الأولى قال ابن أبي حاتم صح

ارفع العبارات ان يقال حجة او ثقة المرتبة الثالثة قولهم ليس به باس او لا باس به
او صدوق او مامون او خيار وجعل ابن ابي حاتم وابن الصلاح هذه المرتبة الثانية
واقتصرا فيها على قولهم صدوق ولا باس به واختلف فيها قولهم محله الصدق
وقال ابن ابي حاتم ان من قيل فيه ذلك فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه وجعلت هذه
اللفظة في المرتبة التي تلي هذه تبعا للصاحب لهذا وان المرتبة الرابعة قولهم محله الصدق
او رووا عنه او الى الصدق ما هو وشيخ وسط او وسط او شيخ او صالح الحديث او مقارب
الحديث بفتح الراء وكسرها كما حكاه القاضي ابو بكر ابن العربي في شرح الترمذي وبهذا اكررت
هذه اللفظة في وسط ابيات واخره او جيد الحديث او حسن الحديث او صويلح او صدوق
ان شاء الله او ارجو انه ليس به باس واقتصر ابن ابي حاتم في المرتبة الثالثة من كلامه على قولهم
شيخ وقال هو بالمنزلة التي قبلها يكتب حديثه وينظر فيه الا انه دونها واقتصر في المرتبة الرابعة
على قولهم صالح الحديث وقال ان من قيل فيه ذلك يكتب حديثه للاعتبار
ثم ذكر ابن الصلاح من الفاظهم على غير ترتيب قولهم فلان روى عنه الناس فلان وسط
فلان مقارب الحديث فلان ما اعلم به باسا قال وهو دون قولهم لا باس به واما المزيد
الالفاظ التي زدتها على كتاب ابن الصلاح فهي المرتبة الاولى بكمالها وفي المرتبة الثالثة
قولهم مامون خيار وفي المرتبة الرابعة قولهم فلان الى الصدق ما هو وشيخ وسط ووسط وشيخ
وجيد الحديث وحسن الحديث وصويلح وصدوق ان شاء الله وارجو انه لا باس به وهي
نظير ما علم به باسا والاولى ارفع لانه لا يلزم من عدم العلم حصول الرجاء بذلك

وان ابن معين قال اذا اقول لا باس به فثقة ونقل ان ابن مهدي
اجاب من سال كان صدوقا خيرا امامونا الثقة الثوري لو
شعبة ... ذا الصدق وسم ضعفا بصالح الحديث اذ ...

لما تقدم ان الالفاظ التعديل مراتب وان قولهم ثقة ارفع من ليس به باس ذكر بعده
ان كلام ابن معين يقتضي التسوية بينهما فان ابن ابي خيثمة قال قلت ليحيى بن معين انك

تقول فلان ليس به باس وفلان ضعيف قال اذا قلت لك انه ليس به باس فهو ثقة واذا
قلت لك هو ضعيف فليس هو بثقة لا تكتب حديثه قال ابن الصلاح ليس في هذا حكاية ذلك
عن غيره من اهل الحديث فانه نسبه الى نفسه خاصة بخلاف ما ذكره ابن ابي حاتم قلت ولم يقل
ابن معين ان قول ليس به باس كقول ثقة حتى يلزم منه التساوي بين اللفظين انما قال
ان من قال فيه هذا فهو ثقة وللثقة مراتب فالتعبير عنه بقولهم ثقة ارفع من التعبير عنه
بانه لا باس به وان اشتركا في مطلق الثقة والله اعلم وفي كلام دحيم ما يوافق كلام ابن معين
فان ابا زرعة الدمشقي قال قلت لعبد الرحمن بن ابراهيم ما تقول في علي بن حوشب الفزاري
قال لا باس به قلت ولم لا تقول ثقة ولا تعلم الا خيرا قال قد قلت لك انه ثقة ويدل على
ان التعبير بالثقة ارفع ان عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا ابو خلدة فقيل له اكان ثقة فقال كان
صدوقا وكان مامونا وكان خيرا او في رواية وكان خيارا الثقة شعبة وسفيان فانظر كيف جعل ابا
خلدة ما يقتضي القبول ثم ذكر ان هذا اللفظ انما يقال لمثل شعبة وسفيان ونحوه ما حكاه المروذي
قال سالت ابا عبد الله يعني احمد بن حنبل عبد الوهاب بن عطا ثقة قال تدري ما الثقة انما الثقة يحيى بن سعيد
القطان وقوله لم يعرفوا الجملة فكلمه الوراق اي لم يحفظوا مراتب الرواة وكان ابن مهدي
ايضا فيما ذكر احمد بن سنان ربما جرى ذكر حديث الرجل فيه ضعف وهو رجل صدوق
فيقول رجل صالح الحديث ٥ مراتب التجريح ٥

وأسوأ التجريح كذاب يضع ٥ يكذب دجال وضاع وضع ٥
وبعدها متهم بالكذب ٥ وساقط وهالك
فاجتنب ٥ وذاهب متروك او فيه نظر ٥ وسكتوا عنه به لا يعتبر ٥ وليس بالثقة ثم
رد ٥ حديثه كذا ضعيف جدا ٥ واه بمرة وهم قد طرحوا ٥ حديثه وارم
به مطرح ٥ ليس بشيء لا يساوي شيئا ٥ ثم ضعيف وكذا ان جاءوا ٥ بمنكر
الحديث او مضطرب ٥ واه وضعفوه لا يحتج به ٥ وبعد فيه مقال ضعف ٥
وفيه ضعف تنكر وتعرف ٥ ليس بذاك بالمتين بالقوي ٥ بحجة بعمدة بالمرضي ٥
للضعف ما هو فيه خلف طعنوا ٥ فيه كذا سيء حفظ لين ٥ تكلموا فيه وكل من ذكر ٥

- مراتب الفاظ التجريح على خمس مراتب وجعلها ابن ابي حاتم وتبعه ابن الصلاح اربع مراتب المرتبة

دحيم ٥ هو

ابو خلدة ٥ خالد بن دينار التميمي السعدي ابو خلدة الخياط البصري

الأولى وهي أسوأها أن يقال فلان كذاب أو يكذب وفلان يضع الحديث أو وضاع
أو وضع حديثا أو دجال أو دجل ابن أبي حاتم والخطيب بعض ألفاظ المرتبة الثانية
في هذه قال ابن أبي حاتم إذا قالوا متروك الحديث أو ذاهب الحديث أو كذاب
فهو ساقط لا يكتب حديثه وقال الخطيب أدون العبارات أن يقال كذاب سا
قط وقد فرقت بين بعض هذه الألفاظ تبعا لصاحب الميزان المرتبة الثانية فلان
متهم بالكذب أو الوضع وفلان ساقط وفلان هالك وفلان ذاهب أو ذا
هب الحديث وفلان متروك أو متروك الحديث أو تركوه وفلان فيه نظر و
فلان سكتوا عنه وهاتان العبارتان يقولهما البخاري فيمن تركوا حديثه وفلان
لا يعتبر به أو لا يعتبر بحديثه فلان ليس بالثقة وليس بثقة أو غير ثقة ولا مأمون ونحو ذلك
المرتبة الثالثة فلان رد حديثه أو ردوا حديثه أو مردود الحديث وفلان
ضعيف جدا وفلان واه بمرة وفلان طرحوا حديثه أو مطرح أو مطروح الحديث
وفلان ارم به وفلان ليس بشيء أو لا شيء وفلان لا يساوي شيئا ونحو ذلك وكل
من قيل فيه ذلك من هذه المراتب الثلاث لا يحتج به ولا يستشهد به ولا يعتبر به المرتبة
الرابعة فلان ضعيف فلان منكر الحديث أو حديثه منكر أو مضطرب الحديث وفلان واه
وفلان ضعفوه وفلان لا يحتج به المرتبة الخامسة فلان فيه مقال فلان ضعف
أو فيه ضعف أو في حديثه ضعف وفلان تعرف وتنكر وفلان ليس بالمرضي وفلان
للضعف ما هو وفيه خلف وطعنوا فيه أو مطعون فيه وسيء الحفظ ولين أو لين الحديث
أو فيه لين وتكلموا فيه ونحو ذلك وقوله وكل من ذكر من بعد شيئا أي من بعد قولي
لا يساوي شيئا فإنه يخرج حديثه للاعتبار وهم المذكورون في المرتبة الرابعة والخامسة
قال ابن أبي حاتم إذا أجابوا في رجل بأنه لين الحديث فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه
اعتبارا وإذا قالوا ليس بقوي فهو بمنزلته في كتب حديثه إلا أنه دونه وإذا قالوا ضعيف
الحديث فهو دون الثاني لا يطرح حديثه بل يعتبر به وقد تقدم في كلام ابن معين
ما قد يخالف هذا من أن من قال فيه ضعيف فليس بثقة لا يكتب حديثه وتقدم
أن ابن الصلاح أجاب عنه بأنه لم يحكه عن غيره من أهل الحديث وسأل حمزة السهمي
الدارقطني ايش تريد إذا قلت فلان لين قال لا يكون ساقطا متروك الحديث.

ولكن مجروحا

[Margin:] [illegible] الحديث / [illegible] الرواية / [illegible] عنده

[Margin:] أو ليس بالقوي / وليس بالمتين / وليس بالقوي / وليس بحجة وليس / بعمدة صح

ولكن يحدث شيئا لا يسقط عن العدالة واما ثبين ما زاده من الفاظ الجرح على ابن الصلاح فهي فلان وضاع ويضع ووضع ودجال ومتهم بالكذب وهالك وفيه نظر وسكتوا عنه ولا يعتبر به وليس بالثقة ورد حديثه وضعيف جدا وواه بمرة وطرحوا حديثه وارم به ومطرح ولا يساوي شيئا ومنكر الحديث وواه وضعفوه وفيه مقال وضعف وتعرف وتنكر وليس بالمتين وليس بحجة وليس بعمدة وليس بمرضي وللضعف ما هو وفيه خلف وطعنوا فيه وسيء الحفظ وتكلموا فيه فهذه الالفاظ لم يذكرها ابن ابي حاتم ولا ابن الصلاح وهي موجودة في كلام ائمة هذا الشان واشرت الى ذلك بقولي وزدت كما في كلام اهله

وحدث ○ متى يصح تحمل الحديث او يستحب ○ وقبلوا من مسلم تحملا ○ في كفره كذا

صبي حملا ○ ثم روى بعد البلوغ ومنع ○ قوم هنا ورد كالسبطين مع ○

احضار اهل العلم للصبيان ثم ○ قبولهم ما حدثوا بعد الحلم ○ من تحمل قبل

دخوله في الاسلام وروى بعده قبل ذلك منه مثاله حديث جبير بن مطعم المتفق على صحته انه سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقرأ في المغرب بالطور وكان جاء في فداء اسارى بدر قبل ان يسلم وفي رواية للبخاري وذلك اول ما وقر الايمان في قلبي وكذلك تقبل رواية من سمع قبل البلوغ وروى بعده ومنع من ذلك قوم هنا اي في مسألة الصبي وهو خطأ مردود عليهم وقولي كالسبطين اي كرواية الحسن والحسين وغيرهما ممن تحمل في حال صباه كعبد الله بن الزبير والنعمن بن بشير وعبد الله بن عباس والسائب بن يزيد والمسور ابن مخرمة ونحوهم وقبل الناس روايتهم من غير فرق بين ما تحملوه قبل البلوغ وبعده وكذلك كان اهل العلم يحضرون الصبيان مجالس الحديث ويعتدون بروايتهم لذلك بعد البلوغ ○

وطلب الحديث في العشرين ○ عند الزبيري احب حين ○ وهو الذي

عليه اهل الكوفة ○ والعشر في البصرة كان العرف ○ وفي الثلاثين لاهل الشام ○

وينبغي تقييده بالفهم ○ فكتبه بالضبط والسماع ○ حيث يصح وبه نزاع ○ فا

لخمس للجمهور ثم الحجة ○ قصة محمود وعقل المجة ○ وهو ابن خمسة وقيل

اربعة ○ وليس فيه سنة متبعة ○ بل الصواب فهمه الخطابا ○ مميزا ورده

الجوابا ○ حكى ابو محمد بن خلاد الرامهرمزي في كتابه المحدث الفاصل عن ابي عبد الله الز

بيري من الشافعية واسمه الزبير بن احمد انه قال يستحب كتب الحديث في العشرين

ولم يحك الخلاف ... تحمله حين كان ... الضبط غالبا لان الصبي ... ما يحمله في صباه ... ابن الكافر نعم ... القطب القسطلاني في كتابه المنهج في علوم الحديث وفيه اجراء الخلاف في الفاسق ايضا ○ تدريب

لانها مجتمع العقل قال واحب ان يشتغل دونها بحفظ القران والفرايض وقولي في
العشرين بكسر النون على لغة كقول الشاعر ٥ وقد جاوزت حد الاربعين ٥ وقال
موسى بن اسحق كان اهل الكوفة لا يخرجون اولادهم في طلب الحديث صغارا
حتى يستكملوا عشرين سنة وقال موسى بن هارون الحمال اهل البصرة يكتبون
لعشر سنين واهل الكوفة لعشرين واهل الشام لثلاثين وقولي وينبغي تقييده
اي طلب الحديث وكتابته بالضبط وسماعه من حيث يصح فقوله والسماع
مرفوع عطفا على قوله تقييده قال ابن الصلاح وينبغي بعد ان صار الملحوظ ابقاء
سلسلة الاسناد ان يبكر باسماع الصغير في اول زمان يصح فيه سماعه
واما الاشتغال بكتبة الحديث وتحصيله وضبطه وتقييده فمن حين يتاهل
لذلك ويستعد له وذلك يختلف باختلاف الاشخاص وليس ينحصر في سن
مخصوص وقولي وبه نزاع اي وفي الوقت الذي يصح فيه السماع نزاع بين العلما
وهي اربعة اقوال احدها ما ذهب اليه الجمهور ان اقله خمس سنين وحكاه
القاضي عياض في الالماع عن اهل الصنعة وقال ابن الصلاح هو الذي استقر
عليه عمل اهل الحديث المتاخرين وحجتهم في ذلك ما رواه البخاري في صحيحه
والنسائي وابن ماجه من حديث محمود بن الربيع قال عقلت من النبي صلى الله
عليه واله وسلم مجة مجها في وجهي من دلو وانا ابن خمس سنين بوب عليه
البخاري متى يصح سماع الصغير وقال ابن عبد البر حفظ ذلك عنه وهو ابن اربع
سنين او خمس سنين والثنتين في خمسة واربعة لارادة الاعوام و
الثنتين مع حذف المعدود وعلى احدى اللغتين وليس في حديث محمود سنة متبعة
اذ لا يلزم منه ان يميز كل احد تمييز محمود بل قد ينقص عنه وقد يزيد ولا يلزم منه
ان لا يعقل مثل ذلك وسنه اقل من ذلك ولا يلزم من عقل المجة ان يعقل غير
ذلك مما سمعه والقول الثاني من الخلاف في صحة سماع الصغير اعتبار
تمييزه على الخصوص فمتى كان يفهم الخطاب ويرد الجواب كان سماعه صحيحا
وان كان ابن اقل من خمس وان لم يكن كذلك لم يصح وان زاد على الخمس

الحمصي ان يكون للمكتب بالكتابة للحديث نعم فتعقب خمس ممن خمس تزيد ايا بالياء تزيد ايامي خمس ثمانيا تحت وعجز ان يحذف من المعدود تاء الثلاثة حيث يتم كما في حديث اصنهما عن ابي ايوب الانصاري بن الشهر حما ايد ايا قد صح انه صلعم قال من صام رمضان واتبع ستا من شوال ٥

اجعان والعقد ان الى اعتبار التمييز لا بعض في السبعة اقوال العلما في ذلك حيث فهم المسئلة فيحكى فيها اربعة اقوال وكان الحافظ ابو احمد المذكور البعض وهو خمس عشرة وقد حكاه الخطيب في الكفاية عن قوم منهم يحيى بن معين وحكى عن اخرين منهم يزيد بن هارون ثلاث عشرة وهما قبيل في خسا ابطه

وهذا هو الصواب

وهذا هو الصواب وسيأتي القولان في الابيات التي تلي هذا ○ وقيل لابن حنبل فرجل
قال لخمس عشرة التحمل ○ يجوز لا في دونها فغلّطه ○ قال اذا عقله وضبطه ○ وقيل
من بين الحمار والبقر ○ فرّق سامع ومن لا فحضر ○ قال به الحمال وابن المقرى ○
سمّع لابن اربع ذي ذكر ○ ومما يدل على اعتبار التمييز في صحة سماع الصبي قول احمد وقد
سُئل متى يجوز سماع الصبي للحديث فقال اذا عقل وضبط فذكر له عن رجل انه
قال لا يجوز سماعه حتى يكون له خمس عشرة سنة فانكر قوله وقال بئس القول وهذا
هو القول الثالث والقول الرابع وهو قول موسى بن هرون الحمال وسُئل متى يجوز سماع
الصبي للحديث فقال اذا فرق بين البقرة والدابة وفي رواية بين البقرة والحمار والقول الخامس
التفريق بين ولد العربي والعجمي ذكره السلفي في كتابه في الاجازة ولفظه والاكثر منهم
على ان العربي يصح سماعه اذا بلغ اربع سنين واحتجوا بحديث محمود بن الربيع وان
العجمي اذا بلغ ست سنين وقوله وابن المقري هو مبتدأ اي معطوفا على الحمال والذي سمع لابن
المقري هو القاضي ابو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن اللبان الاصبهاني فروينا عن الخطيب قال
سمعته يقول حفظت القران ولي خمس سنين واحضرت عند ابي بكر ابن المقري ولي اربع سنين فا
رادوا ان يسمعوا لي فيما حضرت قراءته فقال بعضهم انه يصغر عن السماع فقال لي ابن المقري
اقرأ سورة الكافرين فقرأتها فقال اقرأ سورة التكوير فقرأتها فقال لي غيره اقرأ سورة
والمرسلات فقرأتها ولم اغلط فيها فقال ابن المقري سمّعوا له والعهدة علي وقال ابن الصلاح
بلغنا عن ابرهيم بن سعيد الجوهري قال رأيت صبيًّا ابن اربع سنين وقد حُمل الى المامون
قد قرأ القرآن ونظر في الرأي غير انه اذا جاع يبكي والذي يغلب على الظن عدم صحة هذه الحكاية
وقد رواها الخطيب في الكفاية باسناده وفي سندها احمد بن كامل القاضي وكان يعتمد على حفظه فيهم
وقال الدارقطني كان متساهلًا ○ اقسام التحمل واولها سماع لفظ الشيخ ○ اعلى وجوه الاخذ عند المعظم ○
وهي ثمان لفظ شيخ فاعلم ○ كتابا او حفظا وقل حدثنا ○ سمعت او اخبرنا انبأنا ○ وقدم الخطيب
ان يقولا سمعت اذ لا يقبل التدليلا ○ وبعدها حدثنا حدثني ○ وبعد ذا اخبرنا اخبرني ○

وهو كثير ويريد استعمله غير واحد لما تحمله من لفظ شيخه وبعده ثلاثه
انبأنا نبأنا وقلّلا . وجوه الاخذ للحديث وتحمله عن الشيوخ ثمانية فارفع
الاقسام واعلاها عند الاكثر السماع من لفظ الشيخ سواء حدث من كتابه
او من حفظه باملائه او غير املاء وقوله وقل حدثنا اي وقل في حالة الاداء لما سمعته
هكذا اي من لفظ الشيخ قال القاضي عياض لا خلاف انه يجوز في هذا ان يقول السامع
منه حدثنا واخبرنا وانبأنا وسمعت فلانا ويقول وقال لنا فلان وذكر لنا
فلان قال ابن الصلاح في هذا نظر وينبغي فيما شاع استعماله من هذه الالفاظ
مخصوصا بما سمع من غير لفظ الشيخ ان لا يطلق فيما سمع من لفظه لما فيه
من الايهام والالباس قلت ولم اذكر هذا في النظم لان القاضي حكى
الاجماع على جوازه وهو متجه ولا شك انه لا يجب على السامع ان يبين
هل كان السماع من لفظ الشيخ او عرضا نعم اطلاق انبأنا بعد ان اشتهر استعمالها .
في الاجازة يؤدي الى ان يظن بما اداه بها انه اجازة فيسقطه من لا يحتج
بالاجازة فينبغي ان لا تستعمل في المتصل بالسماع لما حدث من الاصطلاح
ايضا وقال الخطيب ارفع العبارات سمعت ثم حدثنا وحدثني ثم اخبرنا وهو كثير
في الاستعمال ثم انبأنا ونبأنا وهو قليل في الاستعمال وقال احمد بن صالح اخبرنا
وانبأنا دون حدثنا وقال احمد بن حنبل انا اسهل من حدثنا حدثنا شديد واستدل
الخطيب على ترجيح سمعت بانه لا يكاد احد يقولها في احاديث الاجازة
والمكاتبة ولا في تدليس ما لم يسمعه واستعمل بعضهم حدثنا في الاجازة وروي
عن الحسن قال ثنا ابو هريرة ويتأول حدث اهل المدينة والحسن بها قال
ابن دقيق العيد وهذا اذا لم يقم دليل قاطع على ان الحسن لم يسمع من ابي
هريرة لم يجز ان يصار اليه قلت قال ابو زرعة وابو حاتم من قال عن

ان اعلا الاقسام ان يملي عليك وتكتب من لفظه
لانك اذا قرأت عليه ربما يغفل او لا يسمع
وان قرأ عليك ربما يشتغل عن سماعه

الحسن ثنا ابو هريرة فقد خطا انتهى والذي عليه العمل انه لم يسمع منه شيئا قاله ايوب وبهز بن
اسد ويونس بن عبيد وابو زرعه وابو حاتم والترمذي والنسائي والخطيب وغيرهم
وزاد يونس ما رآه قط وقيل سمع منه وهو ضعيف وقال ابن القطان واعلم ان حدثنا
ليست بنص في ان قايلها سمع ففي مسلم حديث الذي يقتله الدجال فيقول انت
الدجال الذي حدثنا به رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ومعلوم ان ذلك الرجل متاخر انتهى
فيكون مراده حدث امته وهو منهم وقد قال معمر انه الخضر فحينئذ لا مانع من سماعه و
قويا ويزيد استعمله اي يزيد بن هرون وغير واحد استعمل اخبرنا فيما سمعه من
لفظ الشيخ قال محمد بن ابي الفوارس هشيم ويزيد بن هرون وعبد الرزاق لا يقولون
الا اخبرنا فاذا رايت حدثنا فهو من خطا الكاتب وحكى الخطيب ان ممن كان يفعل
ذلك ايضا حماد بن سلمة وابن المبارك وهشيما وعبيد الله بن موسى وعمرو بن عون
ويحيى بن يحيى التميمي وابن راهويه واحمد الفرات ومحمد بن ايوب الرازيين وذكر عن
محمد بن رافع ان عبد الرزاق كان يقول انبانا حتى قدم احمد واسحق فقالا له قل ثنا فـ
سمعت مع هولاي قال ثنا وما قبل ذلك كان يقول اخبرنا وقال ابن الصلاح بعد حكاية
كلام ابن ابي الفوارس قلت وكان هذا كله قبل ان يشيع تخصيص انا بما قرئ على الشيخ ○
وقوله قال لنا ونحوها ○ كقوله حدثنا لكنها الغالب استعمالها مذاكرة ○ ودونها قال
بلا مجاورة ○ وهي على السماع ان يدر اللقي ○ لا سيما من عرفوا في المضي ○ ان لا يقول
ذا لغير ما سمع ○ منه كحجاج ولكن يمتنع ○ عمومه عند الخطيب وقصر ○ ذاك على الذي
بذا الوصف اشتهر ○ قول الراوي قال لنا فلان او قال لي او ذكر لنا او ذكر لي ونحو ذلك
هو من قبيل قوله ثنا فلان في انه متصل لكنهم كثيرا ما يستعملون هذا فيما سمعوه في حالة
المذاكرة قال ابن الصلاح انه لايق به وهو به اشبه من حدثنا وخالف ابو عبد الله بن منده في
ذلك فقال فيما رويناه في جزء له ان البخاري حيث قال قال لي فلان فهو اجازة وحيث
قال قال فلان فهو تدليس ولم يقبل العلماء كلامه هذا وسياتي كلام ابن منده بما يخالف هذا
في كيفية الرواية بالمناولة والاجازة حيث ذكره ابن الصلاح ولما ذكر ابو الحسن بن القطان
تدليس الشيوخ قال واما البخاري فذلك عنه باطل ودون هذه العبارة قول الراوي قال

المقابلة

وفي كتاب مسلم في حديث اثر الدجال عن ابراهيم ابن سفيان راوية الكتاب انه قال يقال ان هذا الرجل الخضر [illegible]

اي اخبرنا فيما سمعوه من لفظ الشيخ [illegible]

فلان وذكر فلان من غير ذكر الجار والمجرور وهذا معنى قولي بلا مجاورة وهو برا
من وهذه اوضح العبارات كما قال ابن الصلاح ومع ذلك فهي محمولة على السماع با
لشرط المذكور في المعنعن وهو اذا علم اللقي اي لقي الراوي من المسند ليس كلها
اشترط هناك وان لم يذكر هنا تبعا لابن الصلاح لا سيما من عرف من حاله
انه لا يروي الا ما سمعه كحجاج بن محمد الاعور فروى كتب ابن جريج بلفظ
قال ابن جريج فحملها الناس عنه واحتجوا بها هذا هو المحفوظ المعروف
وخصص الخطيب ذلك بمن عرف من عادته مثل ذلك فاما من لا يعرف
بذلك فلا يحمله على السماع ۞ الثاني القراءة على الشيخ ۞ ثم القراءة التي
نعتها ۞ معظمهم عرضا سوا قرأتها ۞ من حفظ او كتاب او سمعنا ۞
والشيخ حافظ لما عرضنا ۞ او لا ولكن اصله يمسكه ۞ بنفسه او ثقة
ممسكه ۞ قلت كذا ان ثقة ممن سمع ۞ يحفظه مع استماع فاقتنع ۞
ثم القسم الثاني من اقسام الاخذ والتحمل القراءة على الشيخ ويسميها اكثر المحدثين عرضا
بمعنى ان القارئ يعرض على الشيخ ذلك وفوقي سوا القراءة لكتبه وقصر للضرورة اي سوا قرأ
بنفسك على الشيخ من حفظك او من كتاب او سمعت بقراءة غيرك من كتاب او حفظ ايضا
وسوا كان الشيخ حافظا لما عرضت او عرض غيرك عليه او غير حافظ له ولكن يمسك
اصله هو او ثقة غيره خلافا لبعض الاصوليين فيما اذا لم يمسك اصله بنفسه على
ما سياتي في التفريعات التي بعد هذه الترجمة وهكذا ان كان ثقة من السامعين
يحفظ ما يقرأ على الشيخ والحافظ لذلك مستمع لما يقرأ غير غافل عنه فذلك كاف
ايضا ولم يذكر ابن الصلاح هذه المسئلة الاخيرة والحكم فيها متجه ولا فرق بين
امساك الثقة لاصل الشيخ وبين حفظ الثقة لما يقرأ وقد رايت غير واحد من
اهل الحديث وغيرهم اكتفى بذلك سوا كان الحافظ لذلك هو الذي يقرأ او
غيره ۞ واجمعوا اخذا بها وردوا ۞ نقل الخلاف وبه ما اعتدوا ۞ واختلفوا فيها
هل تساوي الاولا ۞ او دونه او فوقه فنقلا ۞ عن مالك وصحبه ومعظم ۞

ليس ... والمعروف ... شرط ...

قال شيخ الاسلام ابن حجر ينبغي ترجيح الاسماع على العرض ... الاستماع مع الحفظ لانه حجة ... وشرط الامام ان يكون القارئ ممن يعرف ويفهم وشرط امام الحرمين في الشيخ ان لو وقع من القارئ تحريف او تصحيف لرده والا فلا يصح لهم التحمل بها ۞ تدريب

ع - تخ

كوفة

٢٧٤٠٦

كوفة والحجاز اهل الحرم ۞ مع البخاري هما سيّان ۞ وابن ابي ذئب مع النعمان ۞
قد رجحا العرض وعكسه اصح ۞ وجلّ اهل الشرق نحوه جنح ۞ اي واجمعوا على صحة
الرواية بالعرض وردّوا ما حكي عن بعض من لا يعتد بخلافه انه كان لا يراها وهو ابو
عاصم النبيل رواه الرامهرمزي عنه وروى الخطيب عن وكيع قال ما اخذت
حديثا قط عرضا وعن محمد بن سلام انه ادرك مالك بن انس والناس يقرأون
عليه فلم يسمع منه لذلك وكذلك عبد الرحمن بن سلام الجمحي لم يكتف بذلك
فقال مالك اخرجوه عني وممن قال بصحتها من التابعين عطاء ونافع وعروة
والشعبي والزهري ومكحول والحسن ومنصور وايوب ومن الائمة ابن جريج
والثوري وابن ابي ذئب وشعبة والائمة الاربعة وابن مهدي وشريك والليث
وابو عبيد والبخاري في خلق لا يحصون كثرة واستدل البخاري على ذلك
بحديث ضمام بن ثعلبة واختلفوا في القراءة على الشيخ هل تساوي القسم الاول وهو
السماع من لفظه او هي دونه او فوقه على ثلاثة اقوال فذهب مالك واصحابه ومعظم
علماء الحجاز والكوفة والبخاري الى التسوية بينهما وحكاه ابو بكر الصيرفي في
كتاب الدلائل عن الشافعي فقال وباب الحديث عند الشافعي رحمه الله تعالى في
القراءة على المحدث والقراءة منه سواء وذهب ابن ابي ذئب وابو حنيفة النعمان بن
ثابت رحمه الله الى ترجيح القراءة على الشيخ على السماع من لفظه وحكي ذلك عن مالك
ايضا حكاه ابن فارس وحكاه ايضا عن ابن جريج والحسن بن عمارة ورواه الخطيب
في الكفاية عن مالك ايضا والليث بن سعد وشعبة وابن لهيعة ويحيى بن سعيد وعبد الله
ابن بكير والعباس بن الوليد بن مزيد وابي الوليد وموسى بن داود الضبي الحلواني
وابي عبيد القاسم بن سلام وابي حاتم وذهب جمهور اهل الشرق الى ترجيح السماع من
لفظ الشيخ على القراءة عليه وهو الصحيح ۞ وجوّدوا فيه قرأتُ او قُرِي ۞
[illegible] مع وانا اسمع ثم عبّر ۞ بما مضى في اول مقيّدا ۞ قراءة عليه حتى منشدا

انس ومن الصحابة ابو هريرة وابن عباس ومن غيرهم البيهقي فيما حكاه [illegible] في المدخل [illegible] وابو سلمة وابن المسيب والقاسم بن محمد وسالم ابن عبد الله وخارجة ابن زيد وسليمان بن يسار وابن هرمز منه ۞ تدريب

وروى الخطيب عن ابرهيم بن سعد انه قال الا تدعون تنطعكم يا اهل العراق العرض مثل السماع ۞ تدريب

لما اتى النبي صلى الله عليه واله وسلم فقال له اني سائلك فمشدد عليك ثم قال اسألك بربك ورب من قبلك آلله ارسلك الحديث ۞ تدريب

[illegible]

أنشدنا قراءة عليه لا ۞ سمعت لكن بعضهم قد حللا ۞ ومطلق التحديث والإخبار ۞ منعه أحمد ذو المقدار ۞ والنسائي والتميمي يحيى ۞ وابن المبارك الحميد سعيا ۞ وذهب الزهري والقطان ۞ ومالك وبعده سفيان ۞ ومعظم الكوفة والحجاز ۞ مع البخاري إلى الجواز ۞ وابن جريج وكذا الأوزاعي ۞ مع ابن وهب والإمام الشافعي ۞ ومسلم وجل أهل الشرق ۞ قد جوزوا أخبرنا للفرق ۞ وقد عزاه صاحب الإنصاف ۞ للنسائي من غير ما خلاف ۞ والأكثرين وهو الذي اشتهر ۞ مصطلحا لأهله أهل الأثر ۞

هذا بيان لعبارة أداء من سمع بالعرض وأجود العبارات فيه أن يقول قرأت على فلان هذا إن كان هو الذي قرأ فإن سمع عليه بقراءة غيره قال قرئ على فلان وأنا أسمع وهذا المراد بقوله وجودوا. بالدال أي رأوه أجود وقوله ثم عبر أي ويلي هذا من العبارات العبارة التي مضت في القسم الأول معتبرة بما يبين أن السماع عرض فيقول حدثنا فلان بقراءة عليه وأنا أسمع أو أخبرنا بقراءتي أو قراءة عليه أو أنبأنا أو نبأنا فلان بقراءتي أو قراءة عليه أو قال لنا فلان قراءة عليه أو نحو ذلك حتى استعملوه في الإنشاد فقالوا أنشدنا فلان قراءة عليه أو بقراءتي ولم يستثنوا مما يجوز في القسم الأول إلا لفظ سمعت فلم يجوزوه هاهنا في العرض وقد صرح بذلك أحمد بن صالح فقال لا يجوز أن يقول سمعت وقال القاضي أبو بكر الباقلاني إنه الصحيح قال وقال بعضهم يجوز قال القاضي عياض وهو قول روي عن مالك والثوري وابن عيينة والصحيح ما تقدم وهو المراد بقولي لا سمعته. فأما إطلاق حدثنا وأخبرنا من غير تقييد بقوله بقراءتي أو قراءة عليه فقد اختلفوا فيه على مذاهب فذهب عبد الله بن المبارك ويحيى التميمي وأحمد بن حنبل والنسائي فيما حكاه ابن الصلاح عنه تبعا للقاضي عياض إلى المنع من إطلاقهما وقال القاضي أبو بكر إنه الصحيح وحكاه الخطيب عن ابن جريج خلاف ما حكاه عنه ابن الصلاح من التسوية قال الخطيب وهو مذهب خلق كثير من أصحاب الحديث وذهب [illegible]

في الشعر نثر

الزهري ومالك والثوري وابو حنيفة وصاحباه وسفين بن عيينة ويحيى بن سعيد القطان
ومعظم الحجازيين والكوفيين والبخاري الى جواز اطلاقهما وممن ذهب الى ان ثنا وانا
سوا يحيى بن سعيد القطان ويزيد بن هرون والنضر بن شميل وابو عاصم النبيل ووهب
ابن جرير ومالك في احد القولين عنه واحمد بن حنبل وثعلب والطحاوي وكرب وصنف فيه
جزءا اسمعناه متصلا وغيرهم من اهل العلم وقد حكاه القاضي عياض عن الاكثرين وكذا
قال ابن فارس وذهب اليه اكثر علمائنا وذهب ابن جريج والاوزاعي والشافعي واصحابه
وابن وهب وجمهور اهل المشرق الى الفرق بين اللفظين فجوزوا الاطلاق انا ولم يجوزوا الاطلاق
ثنا وعزاه محمد بن الحسن التميمي الجوهري في كتاب الانصاف للنسائي ولاكثر اصحاب الحديث
وهو الشايع الغالب على اهل الحديث كما قال ابن الصلاح وكانه اصطلاح للتمييز بين
النوعين فقولي وبعده سفين اشارة الى انه ابن عيينة لا الثوري لان الثوري متقدم
الوفاة على مالك كما سياتي في تاريخ الوفيات وابن عيينة متاخر وقولي وابن جريج مبتدا
وليس بمعطوف ۝ وبعض من قال بذا اعادا ۝ قرات الصحيح حتى عادا ۝
في كل متن قايلا اخبركا ۝ اذ كان قال اولا حدثكا ۝ قلت وذا راي الذين ۝
شرطوا ۝ اعادة الاسناد وهو شطط ۝ اي وبعض من قال بالفرق بين اللفظين
وهو ابو حاتم محمد بن يعقوب الهروي فيما حكاه البرقاني عنه انه قرا على بعض الشيوخ عن
الفربري صحيح البخاري وكان يقول له في كل حديث حدثكم الفربري فلما فرغ من الكتاب
سمع الشيخ يذكر انه انما سمع الكتاب من الفربري قراءة عليه فاعاد قراءة الكتاب كله وقال له في
جميعه اخبركم الفربري قلت وكانه كان يرى انه لابد من ذكر السند في كل حديث وان
كان الاسناد واحدا الى صاحب الكتاب وهو من مذاهب اهل التشديد في الرواية
والا لاكتفى بقوله له اخبركم الفربري بجميع صحيح البخاري والصحيح انه لا يحتاج الى اعادة
السند في كل حديث على ما سياتي في موضعه ان شاء الله تعالى ۝ تفريعات ۝
واختلفوا ان امسك الاصل رضا ۝ والشيخ لا يحفظ ما قد عرضا ۝ فبعض نظار
الاصول يبطله ۝ واكثر المحدثين يقبله ۝ واختاره الشيخ فان لم يعتمد ۝
ممسك فذلك السماع رد ۝ اذا كان الشيخ الذي يقرا عليه عرضا لا يحفظ ذلك المقروء

عليه فان كان اصله بيده فالسماع صحيح كما تقدم وان كان القاري يقرى في اصله فهو
صحيح ايضاً خلافاً لبعض اهل التشديد في الرواية وان لم تكن القراءة من الاصل ولكن
الاصل بيد ثقة (؟) ممسكه احد السامعين الثقات فاختلفوا في صحة السماع فحكى القاضي عياض
ان القاضي ابا بكر الباقلاني تردد فيه قال واكثر ميله الى المنع قال واليه نحا الجويني
يعني امام الحرمين قال واجازه بعضهم وصححه وبهذا عمل كافة الشيوخ واهل
الحديث وقال ابن الصلاح انه المختار اما اذا كان الممسك للاصل والحالة
هذه لا يعتمد عليه ولا يوثق به فذلك السماع مردود غير معتد به ○
واختلفوا ان سكت الشيخ ولم ○ يقر لفظاً قراءة المعظم ○ وهو الصحيح كما
فيها وقد منع ○ بعض اولي الظاهر منه وقطع ○ به ابو الفتح سليم الرازي ○
ثم ابو اسحق الشيرازي ○ كذا ابو نصر وقال يعمل ○ به والفاظ الادا الا
ول ○ اذا قرا القاري على الشيخ وسكت الشيخ على ذلك غير منكر له مع اصغائه
وفهمه ولم يقر باللفظ بقوله نعم وما اشبه ذلك فذهب جمهور الفقها
والمحدثين والنظار كما قال القاضي عياض الى صحة السماع وان ذلك غير شرط
وقال انه الصحيح قال وشرطه بعض الظاهرية وبه عمل جماعة من مشايخ اهل المشرق
قال ابن الصلاح وقطع به ابو الفتح سليم الرازي والشيخ ابو اسحق الشيرازي وابو
نصر بن الصباغ من الشافعيين قال ابن الصباغ وله ان يعمل بما قرى عليه واذا
اراد روايته عنه فليس له ان يقول حدثني ولا اخبرني بل قرأت عليه او قرى عليه
وهو يسمع وهذا المراد بقوله والفاظ الادا الاول اي ويعتبر في الادا بالرتبة
الاولى من الادا في العرض وهو ما تقدم من قوله وجوّدوا فيه قرات او قرى
ومما قاله ابن الصباغ من انه لا يطلق فيه ثنا ولا انا هو الذي صححه الغزالي وحكاه
الآمدي عن المتكلمين وصححه وحكى الآمدي تجويزه عن الفقها والمحدثين وصححه
ابن الحاجب وحكي عن الحاكم انه مذهب الايمة الاربعة وان اشار الشيخ براسه
او اصبعه للاقرار به ولم يتلفظ فجزم صاحب المحصول بانه لا يقول
في الادا حدثني ولا اخبرني ولا سمعت وفيه نظر ○ والحاكم اختار الذي
قد عهدا ○ عليه اكثر الشيوخ في الادا ○ حدثني في اللفظ حين انفردا ○

القاري او غيره ولا يؤمن اهماله ○ تدبر

فانه لا اخبرني ولا او نحوه

عليه

واحمد

واجمع ضميره اذا تعدّدا ٭ والعرض ان يسمع فقل اخبرنا ٭ او قارئاً اخبرنا واستحسنا ٭ ونحوه عن ابن وهب روينا ٭ وليس بالواجب لكن رضينا

هذا بيان لالفاظ الاداء التي ينبغي استعمالها بحسب تحمل الحديث قال الحاكم الذي اختاره في الرواية وعهدت عليه اكثر شيوخي وائمة عصري ان يقول في الذي ياخذه من المحدث لفظا وليس معه احد حدثني فلان وما كان معه غيره ثنا فلان وهذا معنى قوله واجمع ضميره اذا تعددا قال الحاكم وما قرا على المحدث بنفسه اخبرني فلان وما قرئ على المحدث وهو حاضر انا فلان قال ابن الصلاح وهو حسن رائق وروى الترمذي في العلل عن ابن وهب قال ما قلت ثنا فهو ما سمعت مع الناس وما قلت حدثني فهو ما سمعت وحدي وما قلت انا فهو ما قرئ على العالم وانا شاهد وما قلت اخبرني فهو ما قرأت على العالم وفي كلام الحاكم وابن وهب ان القارئ يقول اخبرني سواء سمع معه غيره ام لا وقال ابن دقيق العيد في الاقتراح ان القارئ اذا كان معه غيره يقول انا ليستوي بين مسئلتي التحديث والاخبار في ذلك ثم ان هذا التفصيل في الفاظ الاداء ليس بواجب ولكنه مستحب حكاه الخطيب عن اهل العلم كافة فجائز لمن سمع وحده ان يقول انا وثنا ولمن سمع مع غيره ان يقول اخبرني وحدثني ونحو ذلك ٭ والشك في الاخذ اكان وحده ٭ او مع سواه فاعتبار الوحده ٭ محتمل لكن راى القطان ٭ الجمع فيما اوهم الانسان ٭ في شيخه ما قال والوحده قد ٭ اختار في ذا البيهقي واعتمد ٭

اذا شك الراوي هل كان وحده حالة التحمل فيقول في الاداء حدثني او كان معه غيره فيقول ثنا فيحتمل ان يقال يؤدي بلفظ من سمع وحده لان الاصل عدم غيره اما اذا شك في تحمله هل هو من قبيل انا او اخبرني فقد جمعها ابن الصلاح مع مسئلة الشك هل هو من قبيل ثنا او حدثني وانه يحتمل ان يجعل اخبرنا لان عدم غيره هو الاصل وفيه نظر لان مسئلة اخبرني ان يكون هو الذي قرا بنفسه على الشيخ على ما ذكره ابن الصلاح وعلى هذا فالمتحقق سماع نفسه ويشك هل قرا بنفسه ام لا والاصل انه لم يقرا وقد

بالواجب ص

نكتة الاولى اخرى لشيخي ما سمعه بنفسه وما قراه غيره تدريب

وفي نقل الاجماع نظر فان ابن فارس ذكر في كتاب ماخذ العلم ان جماعة ذهبوا الى انه اذا حدث المحدث جاز ان يقول حدثنا وان قرئ عليه لم يجز ان يقال حدثنا والا ان جماعة لم يجيزوا ان حدث بلفظ لم يجز ان يقول اخبرني عنه ان يقول حدثني قال ابن ذلك اللفظ وهذا تشديد بلا ... زركشي

حكى الخطيب في الكفاية عن البرقاني انه ربما شك في الحديث هل قراه هو او قرئ وهو
يسمع فيقول فيه قرانا على فلان وهذا حسن فان افراد الضمير يقتضي قراته بنفسه
وجمعه يمكن حمله على قراة بعض من حضر لسماع الحديث بل لو تحقق ان الذي قرا
على غيره فلا باس ان يقول فيه قرانا قاله احمد بن صالح حين سئل عنه وقال النفيلي
قرانا على مالك وانما قرئ على مالك وهو يسمع واما مسئلة الشك
هل هو من قبيل ثنا او ثني فقد راى يحيى بن سعيد القطان الاتيان بضمير الجمع ثنا
في مسئلة تشبهها وهي اذا شك في لفظ شيخه هل قال حدثني او ثنا ومقتضاه
هنا ان يقول ثنا وكان وجهه ان ثني اكمل مرتبة فيقتصر في حالة الشك
على الناقص وقد اختار البيهقي بعد حكايته كلام القطان انه يوحد فيقول
ثني وقولي فيما اوهم اي شكي ومنه حديث ابي سعيد الخدري اذا وهم
احدكم في صلاته فلم يدر زاد او نقص الحديث وقال ثعلب اوهم تركت وهذا
لا ينتشي في هذا الحديث وحكى صاحب المحكم عن ابن الاعرابي قال اوهم ووهم ووهم
هم سوا وانشد * فان اخطات او اوهمت شيا * فقد يهم المصافي
بالحبيب * وقال فقوله شيا منصوب على المصدرية * وقال احمد اتبع لفظا
ورد * للشيخ في ادايه ولا تعد * ومنع الابدال فيما صنفا * الشيخ لكن حيث
راو عرفا * بانه سوى ففيه ما جرى * في النقل بالمعنى ومع ذا فيرى * بان
ذا فيما روى * ذو الطلب * باللفظ لا ما وضعوا في الكتب * قال احمد بن
حنبل اتبع لفظ الشيخ في قوله ثنا وثني وسمعت وانا ولا تعده ومنع ابن الصلاح
الابدال انا بثنا ونحوه في الكتب المصنفة وان كان في اقامة احدهما مقام الاخر خلاف
لاحتمال ان يكون قائل ذلك لا يرى التسوية بينهما فان عرفت ان قائل ذلك سوى
بينهما ففيه الخلاف في جواز الرواية بالمعنى كما قال الخطيب قال ابن الصلاح الذي
نراه الامتناع من اجرا مثله فيما وضع في الكتب المصنفة وما ذكره الخطيب محمول
عندنا على ما يسمعه الطالب من لفظ المحدث غير موضوع في كتاب مصنف
قال ابن دقيق العيد هذا الكلام فيه ضعف قال واقل ما فيه انه يقتضي تجويز هذا
فيما ينقل من المصنفات المتقدمة الى اجزائنا وتخاريجنا فانه ليس فيه [illegible]

تغيير

تغيير التصنيف المتقدم قال وليس هذا جاريا على الاصطلاح قلت لا نسلم
انه يقتضي ذلك بل آخر كلام ابن الصلاح يشعر انه اذا نقل حديث من كتاب
وعزي اليه لا يجوز فيه الابدال سوا نقلنا في تاليف لنا او لفظا والله اعلم ○
واختلفوا في صحة السماع ○ من ناسخ فقال بامتناع ○ الاسفرايني
مع الحربي ○ وابن عدي وعن الصبغي ○ لا ترو تحديثا واخبارا قل ○
حضرت والرازي وهو الحنظلي ○ وابن المبارك كلاهما كتب ○
وجوز الحمال والشيخ ذهب ○ بان خيرا منه ان يفصلا ○ فحيث
فهم صح او لا يبطلا ○ كابن الدارقطني حيث عدا ○ املا اسمعيل عدا
وسردا ○ اختلف اهل العلم فيمن ينسخ في حالة السماع سوا في ذلك الشيخ
المسمع والطالب السامع هل يصح السماع ام لا فذهب ابو اسحق الاسفرايني الا
ستاذ وابو اسحق الحربي وابو احمد بن عدي وغير واحد من الايمة الى منع الصحة مطلقا
وذهب الامام ابو بكر احمد بن اسحق الصبغي الى انه لا يقول في الاداء حدثنا ولا اخبرنا بل يقول
حضرت وذهب موسى بن هرون الحمال الى الصحة مطلقا وقد كتب ابو حاتم محمد بن
ادريس الرازي الحنظلي في حالة السماع عند عارم وعند عمرو بن مرزوق وكتب
ايضا عبد الله بن المبارك وهو يقرا عليه شيئا اخر غير ما يقرا عليه قال ابن الصلاح وخير
من هذا الاطلاق التفصيل فيقول لا يصح السماع اذا كان النسخ بحيث يمتنع
معه فهم الناسخ لما يقرا حتى يكون الواصل الى سمعه كانه صوت غفل ويصح
اذا كان لا يمتنع معه الفهم كقصة الدارقطني اذ حضر في حداثته مجلس اسمعيل
الصفار فجلس ينسخ جزءا كان معه واسمعيل يملي فقال له بعض الحاضرين لا يصح
سماعك وانت تنسخ فقال فهمي للاملاء خلاف فهمك ثم قال تحفظ كم املى الشيخ
من حديث الى الان فقال لا فقال الدارقطني املا ثمانية عشر حديثا فعدت

بل الاصطلاح ان التغيير في الالفاظ بعد الانتهاء الى الكتب المصنفة سوا رويناها فيها او نقلناها منها ○ زركشي

وقد حكاه ايضا الامام ابو الحسن عبد الجبار في كتاب شرف الحديث فقال اختلفوا فيه فقال قوم الذي يكتب وهو يسمع يقال له حاضر العلم ولا يصح سماعه قال والجمهور على انه يصح سماعه وما ذكره ابن الصلاح من التفصيل صرح به هذا الرجل ايضا وقال اذا لم يمنع الكتابة عن فهم ما يقرا فالسماع صحيح ○ زركشي

قلت ويشبه هذا ما روي عنه انه كان يصلي والقاري يقرا عليه فمر حديث فيه نسير بن ذعلوق فقال بشير فسبح الدارقطني فقال نسير

[illegible]

الاحاديث فو حدث كما قال ثم قال الحديث الاول منها عن فلان عن فلان ومتنه
كذا والحديث الثاني عن فلان عن فلان ومتنه كذا ولم يزل يذكر اسانيد الاحاديث
ومتونها على ترتيبها في الاملا حتى اتى على اخرها فعجب الناس منه ۝ و ذاكر يجري
في الكلام او اذا هينم حتى خفي البعض كذا او ان بعد السامع ثم يحتمل ۝ في
الظاهر الكلمتان او اقل ۝ وما ذكر في النسخ من التفصيل يجري في الكلام في وقت
السماع من السامع او الشيخ وكذا اذا هينم القاري والهينمة الصوت الخفي قاله
الجوهري وكذا اذا افرط في الاسراع بحيث يخفى بعض الكلم او كان السامع بعيدا
عن القاري وما اشبه ذلك ثم الظاهر انه يعفى في كل ذلك عن القدر اليسير نحو
الكلمة والكلمتين ۝ وينبغي للشيخ ان يجيز مع ۝ اسماعه جبرا للنقص ان يقع ۝
قال ابن عتاب ولا غنى عن اجازة مع السماع يقترن ۝ لما ذكر انه ربما غرب
عن السامع الكلمة والكلمتان لعجلة القاري وهيمنة او كلام او نحو ذلك ذكر
ما يجبر ذلك وهو انه يستحب للشيخ ان يجيز للسامعين روايتها الكتاب
او الجزء الذي سمعوه وان شمله السماع لاحتمال وقوع شيء مما تقدم فينجبر بذلك
وكذلك ينبغي لكاتب السماع ان يكتب اجازة الشيخ عقب كتابة السماع ويقال
ان اول من كتب الاجازة في طباق السماع ابو الطاهر اسمعيل بن عبد المحسن
الانماطي جزاه الله خيرا في سنة ذلك لاهل الحديث فلقد حصل به نفع كبير
ولقد انقطع بسبب ترك ذلك واهماله اتصال بعض الكتب في بعض البلاد
بسبب كون بعضهم كان له فوت ولم يذكر في طبقة السماع اجازة الشيخ لهم
فاتفق ان كان بعض المفوتين اخر من بقي ممن سمع ذلك الكتاب فتعذرت قراءات
جميع الكتاب عليه كابي الحسن بن الصواف الشاطبي راوي غالب النسائي عن ابن
باقا والله اعلم وقال ابو عبد الله بن عتاب الاندلسي لا غنى في السماع عن الاجازة لانه قد
قد يغلط القاري ويغفل الشيخ او يغلط الشيخ ان كان القاري ويغفل السامع
فينجبر لهما فاته بالاجازة ۝ وسيل ابن حنبل ان حرفا ۝ اذ عمه فقال ارجو يعفى ۝

بعض م

٤

لكن ابو نعيم

لكن أبو نعيم الفضل سمع ۞ في الحرف يستفهمه فلا يسع ۞ إلا بأن يروي تلك الشارده ۞
عن مفهم ونحوه عن زائده ۞ قال صالح بن أحمد بن حنبل قلت لأبي الشيخ يدغم الحرف
يعرف أنه كذا وكذا ولا يفهم عنه ترى أن يروى ذلك عنه قال أرجو أن لا يضيق هذا
أما أبو نعيم الفضل بن دكين فكان يرى فيما سقط عنه من الحرف الواحد والاسم
مما سمعه من سفيان والأعمش واستفهمه من أصحابه أن يرويه عن أصحابه لا يرى
غير ذلك واسعا فقوله تلك الشارده أي تلك الكلمة أو الحرف الذي شرد عنه
فلم يفهمه عن شيخه وإنما فهمه عن الشيخ غيره وهكذا أيضا عن زائدة بن قدامة قال خلف
ابن تميم سمعت من الثوري عشرة آلاف حديث أو نحوها فكنت أستفهم جليسي فقلت
لزائده فقال لي لا تحدث منها إلا بما تحفظ قلبك وتسمع أذنك قال فألقيتها ۞
وخلف بن سالم قد قال نا ۞ إذ فاته حدث من حدثنا ۞ من قول سفيان وسفيان
اكتفى ۞ بلفظ مستمل عن المملي اقتفى ۞ كذاك حماد بن زيد أفتى ۞ استفهم الذي
يليك حتى ۞ رووا عن الأعمش كنا نقعد ۞ للنخعي فربما قد يبعد ۞ البعض
لا يسمعه فيسأل ۞ البعض عنه ثم كل ينقل ۞ وكل ذا تساهل وقولهم ۞
يكفي من الحديث شمه فهم ۞ عنوا إذا أول شيء سئلا ۞ عرفه وما عنوا
تسهلا ۞ قال الخطيب بلغني عن خلف بن سالم المخرمي قال سمعت ابن عيينة يقول نا
عمرو بن دينار يريد حدثنا فإذا قيل له قل حدثنا عمرو قال لا أقول لأني لم أسمع من قوله
حدثنا ثلاثة أحرف لكثرة الزحام وهي ح د ث وعن ابن عيينة أنه قال له أبو مسلم
المستملي إن الناس كثير لا يسمعون قال تسمع أنت قال نعم قال فأسمعهم وهذا هو
الذي عليه العمل أن من سمع المستملي دون سماع لفظ المملي جاز له أن يرويه عن المملي كالعرض
سواء لأن المستملي في حكم من يقرأ على الشيخ ويعرض حديثه عليه ولكن يشترط أن يسمع الشيخ
المملي لفظ المستملي كالقارئ عليه ومع هذا فليس لمن لم يسمع لفظ المملي أن يقول سمعت
فلانا يقول كما تقدم في العرض سواء لكن الأحوط أن يبين حالة الأداء أن سماعه لذلك
أو لبعض الألفاظ من المستملي كما فعله الإمام أبو بكر بن خزيمة وغيره من الأئمة وقال محمد بن عبد الله

ابن عمار الموصلي ما كتبت قط من في المستملي ولا التفت اليه ولا ادري اي شيء يقول انما
كنت اكتب عن في المحدث واما قول حماد بن زيد لمن استفهمه كيف قلت فقال استفهم
الذي يليك وقول الاعمش كنا نجلس الى ابرهيم النخعي فتتسع الحلقة فربما يحدث
بالحديث فلا يسمعه من تنحى عنه فيسال بعضهم بعضا عما قال ثم يروونه عنه
وما سمعوه منه فهذا وما اشبهه تساهل ممن فعله وقد قال ابو زرعة بعد ان روى
حكاية الاعمش هذه رايت ابا نعيم لا يعجبه هذا ولا يرضى به لنفسه واما قول عبد
الرحمن بن مهدي يكفيك من الحديث شمه فقال حمزة بن محمد الكناني انه يعني اذا سئل
عن اول شيء عرفه وليس يعني التسهل في السماع ٥ وان يحدث من وراء ستر
عرفته بصوت او ذي خبرة صح وعن شعبة لا ترو لنا ٥ ان بلالا وحدثت
امنا ٥ يصح سماع من وراء حجاب اذا عرف صوت المحدث او اعتمد في معرفة صوته
وحضوره على خبر ثقة من اهل الخبرة بالمحدث وقال شعبة اذا حدثك المحدث فلم تر وجهه
فلا ترو عنه فلعله شيطان قد تصور في صورته يقول ثنا وانا وقوله لنا ان بلالا
الى اخره اي الحجة لنا في صحة السماع من وراء حجاب حديث عبد الله بن عمر المتفق عليه ان
النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان
ابن ام مكتوم فامر بالاعتماد على صوته مع غيبة شخصه عمن يسمعه وكذلك حد
يث ام المومنين عايشة رضه وغيرها من امهات المومنين كن يحدثن من وراء
حجاب وينقل عنهن من سمع ذلك واحتج به في الصحيح وهذا معنى قوله وحدثت
امنا ٥ ولا يضر سامعا ان يمنعه ٥ الشيخ ان يروي ما قد سمعه ٥ كذلك
التخصيص او رجعت ٥ ما لم يقل اخطات او شككت ٥ اذا سمع من شيخ حد
يثا ثم قال له لا تروه عني او ما اذنت لك في روايته عني ونحو ذلك فلا يضره ذلك ولا يمنعه
ان يرويه عنه وكذلك اذا خصص قوما بالسماع وسمع غيرهم من غير ان يعلم المحدث
به كما صرح به الاستاذ ابو اسحق الاسفرايني وكذلك لو قال اخبركم ولا اخبر فلانا فلا يضر
ذلك فلانا في صحة سماعه وكذا ان قال رجعت عما حدثتكم به ونحو ذلك مما لا

ينبغي أنه من حديثه ما لم يكن المنع مستندا إلا أنه أخطأ فيما حدث به أو شك في سماعه ونحو ذلك فليس له أن يرويه عنه والحالة هذه ٥ الثالث الإجازة ٥

ثم الإجازة تلي السماعا ٥ ونوعت لتسعة أنواعا ٥ أرفعها بحيث ٥ لا مناولة ٥ تعيينه المجاز والمجاز له ٥ وبعضهم حكى اتفاقهم على ٥ جوازه ذا وذهب الباجي إلى ٥ نفي الخلاف مطلقا وهو غلط ٥ قال والاختلاف في العمل قط ٥ ورده الشيخ بأن ٥ للشافعي ٥ قولان فيها ثم بعض تابعي ٥ مذهبه القاضي حسين منعا ٥ وصاحب الحاوي به قد قطعا ٥ قال كالشعبي ولو جازت إذن ٥ لبطلت رحلة طلاب ٥ السنن ٥ وعن أبي الشيخ مع الحربي ٥ إبطالها كذاك للسجزي ٥ لكن على جوازها ٥ استقرا ٥ عملهم والأكثرون طرا ٥ قالوا به كذا وجوب العمل ٥ بها وقيل لا كحكم المرسل ٥

القسم الثالث من أقسام الأخذ والتحمل الإجازة وهي دون السماع وهي على تسعة أنواع النوع الأول إجازة معين لمعين كأن يقول أجزت لك أو لفلان الفلاني و يصفه بما يميزه الكتاب الفلاني أو ما اشتملت عليه فهرستي ونحو ذلك وهذا أرفع أنواع الإجازة المجردة عن المناولة وسيأتي حكم المناولة مع الإجازة قال القاضي عياض فهذا عند بعضهم التي لم يختلف في جوازها ولا خالف فيه أهل الظاهر وإنما الخلاف منهم في غير هذا الوجه وقال القاضي أبو الوليد الباجي لا خلاف في جواز الرواية بالإجازة من سلف هذه الأمة وخلفها وادعى فيه الإجماع ولم يفصل وذكر الخلاف في العمل بها فعزي إلى الباجي وما حكاه الباجي من الإجماع في مطلق الإجازة غلط قال ابن الصلاح هذا باطل فقد خالف في جواز الرواية بالإجازة جماعات من أهل الحديث والفقهاء والأصوليين وذلك إحدى الروايتين عن الشافعي وقطع بإبطالها القاضي حسين والماوردي وبه قطع في كتابه الحاوي وعزاه إلى مذهب الشافعي وقالا جميعا كما قال شعبة لو جازت الإجازة لبطلت الرحلة وممن قال بإبطالها إبراهيم الحربي وأبو الشيخ عبد الله بن محمد الأصبهاني وأبو نصر الوائلي السجزي وأبو طاهر الدباس من الحنفية وأبو بكر محمد بن ثابت الخجندي من الشافعية وحكاه الآمدي عن أبي حنيفة وأبي يوسف لكن الذي

قال صاحب القاموس الصف أبو ... اللسان بالمثناة الفوقية و ... وربما جمع على ... بعضهم بالهاء ... خطأ قال ... جملة العبيد والكتب لفظة فارسية ٥ تدرس

وقال ابن حزم إنها بدعة غير جائزة وقيل إن كان المجيز والمجاز له عالمين بالكتاب جاز والا فلا واختاره أبو بكر الرازي من الحنفية

(القوله)

المستقر عليه العمل وقال به جماهير اهل العلم من اهل الحديث وغيرهم بتجويز الاجازة واجازة الرواية بها وحكاه الامدي عن اصحاب الشافعي واكثر المحدثين وكما تجوز الرواية بالاجازة كذلك يجب العمل بالمروي بها وقال بعض اهل الظاهر ومن تابعهم لا يجب العمل به كالحديث المرسل قال ابن الصلاح وهذا باطل لانه ليس في الاجازة ما يقدح في اتصال المنقول بها وفي الثقة به والله اعلم ۞ والثاني ان يعين المجاز له ۞ دون المجاز وهو ايضا قبله ۞ جمهورهم رواية وعملا ۞ والخلف اقوى فيه مما قد خلا ۞ والنوع من انواع الاجازة ان يعين الشخص المجاز له دون الكتاب المجاز فيقول اجزت لك جميع مسموعاتي او جميع مروياتي وما اشبه ذلك فالجمهور على تجويز الرواية بها وعلى وجوب العمل لما روي بها بشرطه ولكن الخلاف في هذا النوع اقوى من الخلاف في النوع المتقدم ۞ والثالث في التعميم في المجاز له وقد مال لما الجواز ۞ مطلقا الخطيب وابن منده ۞ ثم ابو العلا ايضا بعده ۞ وجاز للموجود عند الطبري ۞ والشيخ للابطال مال فاحذر ۞ والنوع الثالث من انواع الاجازة ان يعمم المجاز له فلا يعينه كاجزت للمسلمين او لكل احد او لمن ادرك زماني ونحو ذلك وقد فعله ابو عبد الله بن منده فقال اجزت لمن قال لا اله الا الله وجوزه ايضا الخطيب وحكى الجواز ممن عاصره من الحفاظ كابي العلا الحسن بن احمد العطار الهمداني وغيره انهم كانوا يميلون الى الجواز وحكى الخطيب عن القاضي ابي الطيب الطبري انه جوز الاجازة لجميع المسلمين من كان منهم موجودا عند الاجازة قال ابن الصلاح ولم نر ولم نسمع عن احد ممن يقتدى به انه استعمل هذه الاجازة فروى بها ولا عن الشرذمة المستاخرة الذين سوغوها والاجازة في اصلها ضعيفة وتزداد بهذا التوسع والاسترسال ضعفا كثيرا لا ينبغي احتماله قلت ممن اجازها ابو الفضل احمد بن الحسين بن خيرون البغدادي وابو الوليد بن رشد المالكي وابو طاهر السلفي وغيرهم ورجحه ابو عمرو بن الحاجب وصححه النووي من زياداته في الروضة وقد جمع بعضهم من اجاز هذه الاجازة العامة في تصنيف له جمع فيه خلقا كثيرا رتبهم على حروف المعجم لكثرتهم وهو الحافظ ابو جعفر محمد بن الحسين بن ابي البدر الكاتب البغدادي وممن حدث بها من الحفاظ ابو بكر بن خير الاشبيلي ومن الحفاظ المتاخرين الحافظ شرف الدين عبد المومن

[Right margin:] ... وعن الاوزاعي ... العمل بها دون التحديث ... قال ابن الصلاح ... تعجبت ... اذا جاز له ان يروي ... فقد اخبره بها جملة فهو كما لو اخبره بها تفصيلا واخباره بها غير متوقف على التصريح ... كما في القراءة وانما الغرض حصول الافهام والفهم ... بالاجازة المفهمة ... في الكفاية احتج اهل العلم لجوازها بحديث ان النبي صلعم كتب سورة براءة في صحيفة ودفعها الى ابي بكر ثم بعث علي بن ابي طالب فاخذها منه ولم يقرأها عليه ولا اهلها حتى وصل الى مكة ففتحها وقرأها على الناس وقد اسند الامهوري عن الشافعي ان الكرابيسي اراد ان يقرأ عليه كتبه فابى وقال خذ كتب الزعفراني فانسخها فقد اجزت لك فاخذها اجازة ... اذا قلنا بصحة الاجازة فالمتبادر الى الاذهان انها دون السماع وهو الحق وحكى ... في ذلك مذاهب ... ابن حبيب المالكي انها على وجهها ... خير من السماع الردي قال واختار بعض المحققين تفصيل الاجازة على السماع مطلقا ... عتاب في زيادة التنفس عن عبد الرحمن بن احمد بن بقي بن مخلد انه كان يقول الاجازة عندي وعند ابي وجدي كالسماع

عبد المؤمن بن خلف الدمياطي باجازته العامة من المؤيد الطوسي وسمع بها الحافظ
ابو الحجاج المزي وابو عبد الله الذهبي وابو محمد البرزالي على الركن الطاوسي باجازته العامة
من ابي جعفر الصيدلاني وغيره وقرأ بها الحافظ ابو سعيد العلائي على ابي العباس بن
نعمة باجازته العامة من داود بن معمر بن الفاخر وقرأت بها عدة اجزاء على الوجيه عبد
الرحمن العوفي باجازته العامة من عبد اللطيف بن القبيطي وابي اسحق الكاشغري
وابن روزبة والسبط واخرين من البغداديين والمصريين وفي النفس من ذلك شيء
وانا اتوقف عن الرواية بها واهل الحديث يقولون اذا كتبت فقمش واذا حدثت
ففتش ○ وما يعم مع وصف حصر ○ كالعلما يومئذ بالثغر ○ فانه الى
الجواز اقرب ○ قلت عياض قال لست احسب ○ في ذا اختلافا بينهم
ممن يرى ○ اجازة لكونه منحصرا ○ والاجازة العامة اذا قيدت بوصف
خاص فهو الى الجواز اقرب قاله ابن الصلاح ومثّل القاضي عياض بقوله اجزت
لمن هو الآن من طلبة العلم ببلد كذا او لمن قرأ علي قبل هذا وقال فما احسبهم
اختلفوا في جوازه ممن تصح عنده الاجازة ولا رأيت منعه لاحد لانه محصور
موصوف كقوله لاولاد فلان او اخوة فلان ○ والرابع الجهل بمن اجيز له ○
او ما اجيز كاجزت ازفله ○ بعض سماعاتي كذا ان يسمي ○ كتابا او
شخصا وقد تسمى ○ به سواه ثم لما يتضح ○ مراده من ذاك فهو
لا يصح ○ اما المسمون مع البيان ○ فلا يضر الجهل بالاعيان ○ و
تنبغي الصحة ان جهلهم ○ من غير عد وتصفح لهم ○ والنوع الرابع من
انواع الاجازة للمجهول او بالمجهول فالاول كقوله اجزت لجماعة من الناس
مسموعاتي والثاني كقوله اجزت لك بعض مسموعاتي وقد جمعت مثال
الجهل فيهما في مثال واحد وهو اجزت ازفله بعض مسموعاتي والازفله
بفتح الهمزة واسكان الزاي وفتح الفا الجماعة من الناس ومنه ان ~~عائشة~~
ارسلت الى ازفلة من الناس وذلك في قصة خطبة عائشة في فضل ابيها
ومن امثلة هذا النوع ان يسمي شخصا يسمى به غير واحد في ذلك الوقت كاجزت
محمد بن خالد الدمشقي مثلا او يسمي كتابا كاجزت لك ان تروي عني كتاب السنن وهو
يروي عدة من السنن المعروفة بذلك ولم يتضح مراده في المسئلتين فان هذه الاجازة
غير صحيحة اما اذا اتضح مراده بقرينة بان قيل له اجزت لمحمد بن خالد بن علي بن محمود الدمشقي

عايشة

وكذا اجاز [illegible]
في العامة ان البر
الاسلام قال الان من اراد
الحفظ [illegible] اوان من
وابيه [illegible]
معضلا قال الاجازة
الحديث ان اصل الاجازة في
وما قيل من ابن سعد
العامة بما ذكره ابن سعد في الطبقات ثنا عفان ثنا حماد
ثنا علي بن زيد عن ابي رافع ان
عمر بن الخطاب قال من ادرك
وفاة من سبي العرب فهو حر
ليس فيه دلالة لان العتق
النافذ لا يحتاج الى ضبط
وتحديد وعلم وضبط فلا
يصح ان يكون ذلك دليلا
لهذا لو جعل دليله ما صح
من قول النبي صلعم بلغوا عني
الحديث لكان له وجه ○ تدريب

مثلاً بحيث لا يلتبس فقال أجزت لمحمد بن خالد الدمشقي أو قيل له أجزت لي رواية كتاب
السنن لأبي داود مثلاً فقال أجزت لك رواية السنن فالظاهر صحة هذه
الإجازة وإن الجواب خرج على المسؤول عنه وكذلك إذا سُمّي للشيخ المسؤول
منه المجاز له مع البيان المزيل للاشتباه ولكن الشيخ لا يعرف المسؤول له بل
يجهل عينه فلا يضر ذلك والإجازة صحيحة كما لا يشترط معرفة الشيخ
لمن سمع من الشيخ وإذا سُئل الشيخ الإجازة لجماعة مسمّين مع البيان في
أنسابهم كما جرت به العادة فأجاز لهم من غير معرفة بهم ولم يعرف
عددهم ولا تصفح أسماءهم واحداً واحداً قال ابن الصلاح فينبغي أن يصح
ذلك أيضاً كما يصح سماع من سمع منه على هذا الوصف ٥ والخامس التعليق
في الإجازة ٥ بمن يشاؤها الذي أجازه ٥ أو غيره معيّناً والأولى ٥ أكثر
جهلاً وأجاز الكلا ٥ معاً أبو يعلى الإمام الحنبلي ٥ مع ابن عمروس وقالا
ينجلي ٥ الجهل إذ يشاؤها والظاهر ٥ بطلانها أفتى بذاك طاهر ٥ قلت
وجدت ابن أبي خيثمة ٥ أجاز كالثانية المبهمة ٥ وإن يقل من شا يروي
قرّبا ٥ ونحوه الأزدي مجيزاً كتبا ٥ أما أجزت لفلان إن يرد ٥ فالأظهر
الأقوى الجواز فاعتمد ٥ والنوع الخامس من أنواع الإجازة الإجازة المعلقة با
لمشيئة ولم يفرد ابن الصلاح هذا النوع وأدخله في النوع قبله وقال فيه جهالة وتعليق
بشرط وأفردته بنوع لأن بعض الإجازات المعلقة لا جهالة فيها كما سننبه عليه هنا
وذلك لأن التعليق قد يكون مع إبهام المجاز أو مع تعيينه وقد تعلق بمشيئة
المجاز وقد تعلق بمشيئة غيره معيّناً وقد يكون التعليق بنفس الإجازة وقد يكون
للرواية بالإجازة فأما تعليقها بمشيئة المجاز مبهماً كقوله من شاء أن أجيز له فقد
أجزت له أو أجزت لمن شاء فهو كتعليقها بمشيئة غيره وسيأتي حكمه قال ابن الصلاح
بل هذا أكثر جهالة وانتشاراً من حيث إنها معلقة بمشيئة من لا يحصر عددهم بخلاف
تعليقها بمشيئة معيّن أما تعليقها بمشيئة غير المجاز فإن كان المعلق بمشيئته مبهماً
فهذه باطلة قطعاً كقوله أجزت لمن شاء بعض الناس أن يروي عني وإن كان معيّناً
كقوله من شاء فلان أن أجيزه فقد أجزته أو أجزت لمن يشاء فلان ونحو ذلك فقد حكم

معيّنين صح

الخطيب

الخطيب في جزءٍ له في الاجازه للمعدوم والمجهول عن ابي يعلى محمد بن الحسين
ابن الفرا الحنبلي وابي الفضل محمد بن عبيد الله بن عمروس انهما اجازا ذلك واستدل
لهما بان هذه الجهاله ترتفع عند وجود المشيه ويتعين المجاز له عند وجودها قال
ابن الصلاح والظاهر انه لا يصح وبذلك افتى القاضي ابو الطيب طاهر بن عبد الله
الطبري اذ سأله الخطيب عن ذلك وعلل بانه اجازه لمجهول كقوله اجزت
لبعض الناس قال ابن الصلاح وقد يعلل ايضا بما فيه من التعليق بالشرط
فان ما يفسد بالجهاله يفسد بالتعليق عند قوم قلت وقد وجدت عن جماعه
من ائمة الحديث المتقدمين والمتاخرين استعمال هذا من المتقدمين الحافظ ابو بكر
احمد بن ابي خيثمه زهير بن حرب صاحب يحيى بن معين وصاحب التاريخ قال
الامام ابو الحسين محمد بن ابي الحسين بن الوزان الفقيه بخط ابي بكر بن ابي خيثمه
قد اجزت لابي زكريا يحيى بن مسلمه ان يروي عني ما احب من كتاب التاريخ الذي
سمعه مني ابو محمد القسم بن الاصبغ ومحمد بن عبد الاعلى كما سمعاه مني واذنت له في
ذلك ولمن احب من اصحابه فان احب ان تكون الاجازه لاحد بعد هذا فانا اجزت
له ذلك بكتابي هذا وكتب احمد بن ابي خيثمه بيده في شوال سنه ست وسبعين وما
تين وكذلك اجاز حفيد يعقوب بن شيبه وهذه نسختها فيما حكاه الخطيب يقول
محمد بن احمد بن يعقوب بن شيبه قد اجزت لعمر بن احمد الخلال وابنه عبد الرحمن بن عمر ولختنه
علي بن الحسن جميع ما فاته من حديثي مما لم يدرك سماعه من المسند وغيره وقد اجزت ذلك
لمن احب عمر فليرووه عني ان شاوا وكتبت لهم ذلك بخطي في صفر سنة اثنتين وثلثين
وثلثمايه قال الخطيب بعد حكاية هذا ورايت مثل هذه الاجازه لبعض المتقدمين
الا ان اسمه ذهب من حفظي انتهى وكانه اراد بذلك ابن ابي خيثمه والله اعلم واما اذا كان
المعلق هو الروايه كقوله اجزت لمن شا الروايه عني ان يروي عني فقال ابن الصلاح
هذا اولى بالجواز من حيث ان مقتضى كل اجازه تفويض الروايه بها الى مشية
المجاز له فكان هذا مع كونه بصيغة التعليق تصريحا بما يقتضيه الاطلاق وحكايه
للحال لا تعليقا في الحقيقه قال ولهذا اجاز بعض ائمة الشافعيين في البيع ان

قال الخطيب سمعت ابن الفرا
يحتج لذلك بقوله صلى الله عليه
وآله وسلم لما امّر زيد بن حارثه على
غزوة موته فان قتل زيد
فجعفر فان قتل جعفر فابن
رواحه فعلق التامير
قال وسمعت ابا عبد الله الدا
مغاني يفرق بينها وبين
الوكاله بان الوكيل ينعزل
بعزل الموكل بخلاف المجاز ٥
تدريب

ان يقول بعتك هذا بكذا ان شئت فيقول قبلت قلت الفرق بينهما
تعيين المبتاع هنا بخلافه في الاجازة فانه مبهم في الاجازة نعم وزانه
في الاجازة ان يقول اجزت لك ان تروي عني ان شئت الرواية عني واما المثال
الذي ذكره في التعليق وان لم يصرح فالجهالة مبطلة له ولذلك ما وجد بخط ابي
الفتح الازدي اجزت رواية ذلك لجميع من احب ان يروي ذلك عني واما
تعليق الرواية مع التصريح بالمجاز له وتعيينه كقوله اجزت لك كذا وكذا ان
شئت روايته عني او اجزت لك ان شئت ان تروي عني او اجزت لفلان ان
شاء الرواية عني ونحو ذلك فالاظهر الاقوى ان ذلك جائز اذ قد
انتفت منه الجهالة وحقيقة التعليق ولم يبق سوى صيغته فقوله ان يرد
اي ان يرد الرواية يدل عليها قوله في البيت قبله من شاء يروي ويجوز ان
يراد الامران معا اي اراد الرواية او الاجازة والظاهر انه لا فرق وان لم يصرح
ابن الصلاح بتعليق الاجازة في المعين فتعليله او بعض امثلته يقتضي الصحة
فيه بعمومه ۞ والسادس الاذن لمعدوم تبع ۞ كقوله اجزت لفلان مع ۞
اولاده ونسله وعقبه ۞ حيث اتوا او خصص المعدوم به ۞ وهو اوهى واجاز
الاول ابن ابي داود وهو مثلا ۞ بالوقف لكن ابا الطيب رد ۞
وهو الصحيح المعتمد ۞ كذا ابو نصر وجاز مطلقا ۞ عند الخطيب وبه قد
سبقا ۞ من ابن عمروس مع الفرا ۞ وقد راى الحكم على استووا ۞ في الوقف
في صحته من تبع اباحنيفة ومالكا معا ۞ والنوع السادس من انواع
الاجازة الاجازة للمعدوم وهي على قسمين الاول ان يعطف المعدوم على
الموجود كقوله اجزت لفلان ولولده وعقبه ما تناسلوا او اجزت لك ولمن
يولد لك ونحو ذلك وقد فعله ابو بكر عبد الله بن ابي داود السجستاني وقد
سئل الاجازة فقال قد اجزت لك ولاولادك ولحبل الحبلة يعني الذين لم
يولدوا بعد والقسم الثاني ان يخصص المعدوم بالاجازة من غير
عطف على موجود كقوله اجزت لمن يولد لفلان وهو اضعف من القسم

قال البلقيني ويحتمل ان يكون ذلك على سبيل المبالغة في الاجابة وصحح [illegible] تصحيح هذا القسم [illegible] القسطلاني في المنهاج ا ه

الاول والاول اقرب الى الجواز وقد شبه بالوقف على المعدوم وقد اجازه اصحاب الشافعي في القسم الاول دون الثاني وحكى الخطيب عن القاضي ابي الطيب الطبري انه منع صحة الاجازة للمعدوم مطلقا قال وقد كان قال لي قديما انه يصح وحكى ابن الصلاح عن ابي نصر بن الصباغ انه بين بطلانها قال ابن الصلاح وذلك هو الصحيح الذي لا ينبغي غيره لان الاجازة في حكم الاخبار جملة بالمجاز فكما لا يصح الاخبار المعدوم لا تصح الاجازة له واجاز الخطيب الاجازة للمعدوم مطلقا وحكاه عن ابي يعلى ابن الفراء وابي الفضل عمر وس وقال القاضي عياض اجازه معظم الشيوخ المتاخرين وبهذا اشتهر عملهم بعد شرقا وغربا انتهى وحكى الخطيب ان اصحاب ابي حنيفة ومالك قد اجازوا الوقف على المعدوم وان لم يكن اصله موجودا حال الايقاف مثل ان يقول وقفت هذا على من يولد لفلان وان لم يكن وقفه على فلان ٥ والسابع الاذن لغير اهل ٥ للاخذ عنه كافر او طفل ٥ غير مميز وذا الاخير ٥ رأى ابو الطيب والجمهور ٥ ولم اجد في كافر نقلا بلى ٥ بحضرة المزي تترا فعلا ٥ ولم اجد في الحمل ايضا نقلا ٥ وهو من المعدوم اولى فعلا ٥ وللخطيب لم اجد من فعله ٥ قلت رايت بعضهم قد سئله ٥ مع ابويه فاجاز فلعل ٥ ما اصفح الاسما فيها فعل ٥ وينبغي البنا على ما ذكروا ٥ هل نعلم الحمل وهذا اظهر ٥ والنوع السابع من انواع الاجازة الاجازة لمن ليس باهل حين الاجازة للاداء والاخذ عنه وذلك يشمل صورا ولم يذكر ابن الصلاح منها الا الصبي ولم يفرده بنوع بل ذكره في اخر الكلام على الاجازة للمعدوم وزدت عليه في النظم الاجازة للكافر فاما الاجازة للصبي فلا تخلو اما ان يكون مميزا او لا فان كان مميزا فالاجازة له صحيحة كسماعه وان تقدم نقل خلاف ضعيف في صحة سماعه فانه لا يعتد به وان كان غير مميز فاختلف فيه فحكى الخطيب ان بعض اصحابنا قال لا تصح الاجازة لمن لا يصح السماع له قال وسالت القاضي ابا الطيب الطبري هل يعتبر في صحتها سنه او تمييزه كما يعتبر ذلك في صحة سماعه فقال لا يعتبر ذلك قد ذكره الخطيب قول بعض اصحابنا

وفي المختصر قال فيها خلاف قيل كيف يصح ان يقول اجازت لمن يولد لفلان وهو لا يعرفه فقال لانه يصح ان يقول وقفت على من يولد لفلان وهو لا يعرفه قال وان بعد معرفته لا يبعد احد الزمانين من الاخر كما لا يبعد احد الوطنين من الاخر ٥ تدريب

المتقدم فقال يصح ان يجيز الغايب ولا يصح سماعه قال الخطيب وعلى هذا رأينا
كافة شيوخنا يجيزون للاطفال الغيب عنهم من غير ان يسالوا عن مبلغ اسنانهم
وحال تمييزهم واحتج لذلك بان الاجازة انما هي اباحة المجيز للمجاز له ان
يروي عنه والاجازة تصح للعاقل وغير العاقل قال ابن الصلاح كانهم راوا
الطفل اهلا لتحمل هذا النوع ليؤدي به بعد حصول اهليته لبقا الاسناد
واما الاجازة للكافر فلم اجد فيها نقلا وقد تقدم ان سماعه صحيح ولم اجد
عن احد من المتقدمين والمتاخرين الاجازة للكافر الا ان شخصا من الاطبا
بدمشق ممن رايته بدمشق ولم اسمع عليه يقال له محمد بن عبد السيد بن الديان
سمع الحديث في حال يهوديته على ابي عبد الله محمد بن عبد المومن الصوري وكتب اسمه في طبق
السماع مع السامعين واجاز ابن عبد المومن لمن سمع وهو من جملتهم وكان السماع والا
جازة بحضور الحافظ ابي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي وبعض السماع بقراته وذلك
في غير ما جزء منها جزء ابن عرفة فلولا ان المزي يرى جواز ذلك ما اقر عليه ثم هدى الله
ابن عبد السيد المذكور للاسلام وحدث وسمع منه اصحابنا ومن صور الاجازة لغير اهل الا
دا الاجازة للمجنون وهي صحيحة وقد تقدم ذكرها في كلام الخطيب ومن صورها
الاجازة للفاسق والمبتدع والظاهر جوازها واولى من الكافر فاذا زال المانع
من الادا صح الادا كالسماع سوا واما الاجازة للحمل فلم اجد ايضا فيها نقلا غير
ان الخطيب قال ولم نرهم اجازوا لمن لم يكن مولودا في الحال ولم يتعرض لكونه
اذا وقع يصح او لا ولا شك انه اولى بالصحة من المعدوم والخطيب يرى صحتها
للمعدوم كما تقدم وقد رايت بعض شيوخنا المتاخرين سيل الاجازة لحمل بعد
ذكر ابويه قبله وجماعة معهم فاجاز فيها وهو الحافظ ابو سعيد العلاي ورايت
بعض اهل الحديث قد احترز عن الاجازة له بل عمن لم يتسم في الاجازة وان كان موجودا
فكتب اجزت للمسمين فيه وهو المحدث الثقة ابو الثنا محمود بن خليفة المنبجي ومن عمم
الاجازة للحمل وغيره اعلم واحفظ واتقن الا انه قد يقال لعله ما تصفح اسما الا
جازة حتى يعلم هل فيها حمل ام لا فقد تقدم ان الاجازة تصح ولا يلزم تصفح
الشيخ المجيز اسما الجماعة المستول لهم الاجازة الا ان الغالب ان اهل الحديث

لا يجيزون

لا يجيزون الا بعد نظر المسئول لهم كما شاهدناه منهم بحلب وينبغي بناء الحكم في الاجازة
للحمل على الخلاف في ان الحمل هل يعلم ام لا فان قلنا انه لا يعلم فيكون كالاجازة للمعدوم
ويجري فيه الخلاف وان قلنا انه يعلم وهو الاصح كما صححه الرافعي صحت الاجازة
ومعنى قولهم ان الحمل يعلم اي يعامل معاملة المعلوم والا فقد قال امام الحرمين
لا خلاف انه لا يعلم وقد جزم به الرافعي بعد هذا بنحو صفحة في اثناء فرع ذكره
وقويا وهذا الظهر اي في ان الحمل يعلم وفي بناء الاجازة للحمل على هذا الخلاف
ففيه ترجيح الامرين معا ه والثامن الاذن بما سيحمله ه الشيخ والصحيح
انه باطل ه وبعض عصري عياض بذله ه وابن مغيث لم يجب من ساله ه
وان يقل اجزت ما صح له ه او سيصح فصحيح عمله ه الدار قطني وسواه
او حذف ه يصح جاز الكل حيث ما عرف ه والنوع الثامن من انواع الاجازة
اجازة ما يحمله المجيز مما لم يسمعه قبل ذلك ولم يتحمله ليرويه المجاز له بعد ان
يتحمله المجيز قال القاضي عياض في الالماع فهذا لم ار من تكلم فيه من المشائخ قال
ورايت بعض المتاخرين والعصريين يصنعونه الا اني قرات في فهرسة ابي
مروان عبد الملك بن زيادة الله الطبني قال كنت عند القاضي بقرطبة ابي الو
ليد يونس بن مغيث فجاءه انسان فساله الاجازة له بجميع ما رواه الى تاريخها
وما يرويه بعد فلم يجبه الى ذلك فغضب السائل فنظر الي يونس فقلت له يا هذا
يعطيك ما لم ياخذ هذا محال فقال يونس هذا جوابي قال القاضي عياض
هذا هو الصحيح فان هذا يخبر بما لا خبر عنده منه ويأذن له بما يحدث بما لم يحدث
به بعد ويبيح ما لم يعلم هل يصح له الاذن فيه فمنعه الصواب وقال ابن الصلاح ينبغي
ان ينبني هذا على ان الاجازة في حكم الاخبار بالمجاز جملة او هي اذن فان
جعلت في حكم الاخبار لم يصح اذ كيف يخبر بما لا خبر عنده منه وان جعلت اذنا انبنى
على الاذن في الوكالة فيما لم يملكه الآذن بعد واجاز ذلك بعض اصحاب الشافعي
قال والصحيح بطلان هذه الاجازة وقال النووي انه الصواب وعلى هذا يتعين

قوله وقويا ذكره [illegible] الحافظ
[illegible] عنه في
[illegible] بن [illegible]
[illegible] النكتة [illegible]
[illegible]
اسئلة سالها ابنه [illegible]
الحافظ ابو الفضل العراقي
ثم ان الحمل اربعة [illegible] بعد
نفخ الروح اولى [illegible] انها
قبل نفخ الروح مرتبة
متوسطة بينها وبين
الاجازة للمعدوم فهي
اولى بالمنع من الاولى
وبالجواز من الثانية ه
تدريب

كالاذن في بيع ما لم يملكه
وكذا قال القسطلاني الاصح
البطلان فان ما رواه
دخل في دائرة حصر
العلم باصله بخلاف
ما لم يروه فانه لا ينحصر
ه تدريب

نسبة الى طبنة بضم
الطاء المهملة ثم موحدة
ساكنة ثم نون مفتوحة
ثم تاء التانيث وهي بلد
تنبه بالمغرب ه

على من يروي عن شيخ بالاجازة ان يعلم ان ذلك سمعه او تحمله قبل الاجازة له واما
اذا قال اجزت له ما صح ويصح عنده من مسموعاتي فهي اجازة صحيحة وفعلها
الدارقطني وغيره وكان يروي عنه ما صح عنده بعد الاجازة انه سمعه قبلها ولذ
لك لو لم يقل ويصح فان المراد بقوله ما صح اي حالة الرواية لا حالة الاجازة فوقوعه
جاز الكل اي ما عرف حالة الادا انه سماعه وقولي لذلك هو لذا المعجم اي اعطاه
لمن يساله ه والتاسع الاذن بما اجيز ه لشيخه فقيل لن يجوز ه ورد والصحيح
الاعتماد عليه قد جوزه النقاد ه ابو نعيم وكذا ابن عقدة ه والدارقطني ونصر
بعده ه والى ثلاثا باجازة وقد ه رايت من والى بخمس بعنعنة ه وينبغي
تامل الاجازة ه فحيث شيخ شيخه اجازه ه بلفظ ما صح لديه لم يخطه ه
ما صح عند شيخه منه فقط ه والنوع التاسع من انواع الاجازة اجازة المجاز
كقوله اجزت لك مجازاتي ونحو ذلك فمنع جواز ذلك الحافظ ابو البركات
عبد الوهاب بن المبارك بن الانماطي احد شيوخ ابن الجوزي وصنف جزءا في
منع ذلك وذلك ان الاجازة ضعيفة فيقوى الضعف باجتماع اجازتين
وحكاه الحافظ ابو علي البرداني عن بعض منتحلي الحديث ولم يسمه وقد ابهمه
ابن الصلاح فعبر عنه بقوله بعض من لا يعتد به من المتاخرين قال والصحيح
والذي عليه العمل ان ذلك جائز ولا يشبه ذلك ما امتنع من توكيل الوكيل
بغير اذن الموكل وحكى الخطيب تجويزه عن الدارقطني وابي العباس بن عقدة وفعله
الحاكم في تاريخه قال ابن طاهر والفرق بين القائلين بالاجازة خلاف في العمل بالا
جازة الاجازة وقال ابو نعيم الاجازة على الاجازة قوية جائزة وقولي ونصر
هو معتمد الخبر والى ثلاثا اي بين ثلاث اجائز ويجوز ان يكون نصر معطوفا على
الدارقطني فانه فعل نصر له دال على جوازه عنده وهو الفقيه نصر بن ابراهيم
المقدسي قال محمد بن طاهر سمعته ببيت المقدس يروي بالاجازة عن الاجازة
وربما تابع بين ثلاث منها وذكر ابو الفضل محمد بن ناصر الحافظ ان ابا الفتح ابن ابي
الفوارس حدث بجزء من العلل لاحمد باجازته من ابي علي بن الصواف

والى الاربع الاقيعي مما اليه من اربع
واجازه والى الحافظ قطب الدين
الحلبي بن خمس لحاجته في
تاريخ مصر وشيخ الاسلام
في اماليه بين ست
ه ثم انتهى

باجازة

باجازته من عبد الله بن احمد باجازته من ابيه قلت وقد رايت في كلام غير واحد من الائمة
واهل الحديث الزيادة على ثلاث اجايز فرووا باربع اجايز متوالية وخمس وقد روى
الحافظ ابو محمد عبد الكريم الحلبي في تاريخ مصر عن عبد الغني بن سعيد الازدي بخمس
اجايز متوالية في عدة مواضع وينبغي لمن يروي بالاجازة عن الاجازة ان يتامل
كيفية اجازة شيخ شيخه ومقتضاها حتى لا يروي بها ما لم يندرج تحتها فربما
قيدها بعضهم بما صح عند المجاز او بما سمعه المجيز فقط او بما حدث به من مسموعاته
وغير ذلك فان كان اجازه بلفظ اجزت له ما صح عنده من سماعاتي فليس للمجاز الثاني
ان يروي عن المجاز الاول الا ما علم انه صح عنده انه من سماع شيخه الاعلى ولا يكتفي بمجرد
صحة الاجازة وكذلك ان قيدها بسماعه لم يتعد الى مجازاته وقد غلط غير
واحد من الائمة وغيرهم بسبب هذا فمن ذلك ان الامام ابا عبد الله محمد بن احمد بن محمد الاند
لسي المعروف بابن اليتيم احد من رحل وجال في البلاد وسمع ببلاد المغرب ومصر والشام
والعراق وخراسان واخذ عن السلفي وابن عساكر والسهيلي وابن بشكوال وعبد الحق الا
شبيلي وخلق وذكر اسناده في الترمذي عن ابي طاهر السلفي عن احمد بن محمد بن احمد بن سعيد
الحداد عن اسمعيل بن ينال المحبوبي عن ابي العباس المحبوبي عن الترمذي هكذا ذكر الحافظ ابو
جعفر بن الزبير انه وجده بخط ابن اليتيم ووجه الغلط فيه ان فيه اجازتين احدهما
ابن ينال اجاز للحداد ولم يسمع منه والثانية ان الحداد اجاز للسلفي ما سمعه
فقط فلم يدخل الترمذي في اجازته للسلفي وذكر ابن الزبير ان السلفي وهم في ذلك قديما ثم تذكر
ورجع عن هذا السند قال ومن هنا تكلم ابو جعفر ابن الباذش في السلفي وعذر الناس
السلفي فقد رجع عنه قال وتكلم الناس في ابن اليتيم قال وما اظن الباعث لذلك الا ما
ذكرته انتهى وقد بين السلفي صورة اجازة الحداد له في فهرسته فيما اخبرنا به ابو محمد محمد
ابن يحيى القرشي انا عيسى بن يحيى الحسيني انا عبد الرحمن بن عبد المجيد الصفراوي انا ابو طاهر السلفي
قال كان ابو الفرج الحداد يروي كتاب الترمذي قال ولم يحصل لي ما اجيز له بل ما سمعه
فقط قال كتب الى الحداد اسمعيل بن ينال المحبوبي من مرو انتهى قلت وكان الشيخ تقي الدين
ابن دقيق العيد لا يجيز رواية سماعه كله بل يقيده بما حدث به من مسموعاته هكذا رايته
بخطه في عدة اجازات ولم ار له اجازة تشمل مسموعه وذلك انه كان شك في بعض

اي من ابن ينال لكتاب الترمذي

سماعاته فلم يحدث به ولم يجزه وهو سماعه على ابن المقير ثم حدث عنه بالاجازة منه
بشيء مما حدث به من مسموعاته فهو غير صحيح فينبغي التنبيه لهذا وامثاله ○
لفظ الاجازة وشرطها ○ اه ثم ابن فارس قد نقله ○ واما المعروف فقد اجزت له
قال ابو الحسين احمد بن فارس معنى الاجازة في كلام العرب ماخوذ من جواز الماء الذي يسقاه
المال من الماشية والحرث يقال منه استجزته فاجازني اذا اسقاك ماء لارضك
او ماشيتك كذلك طالب العلم يسال العالم ان يجيزه علمه فيجيزه اياه قال ابن الصلاح
فللمجيز على هذا ان يقول اجزت فلانا مسموعاتي او مروياتي فيتعدى به بغير حرف
جر من غير حاجة الى ذكر لفظ الرواية او نحو ذلك ويحتاج الى ذلك من يجعل الاجازة بمعنى
التسويغ والاذن والاباحة قال وذلك هو المعروف فيقول اجزت له رواية
مسموعاتي مثلا قال ومن يقول اجزت له مسموعاتي فعلى سبيل الحذف الذي لا يخفى
نظيره ○ وانما تستحسن الاجازة ○ من عالم به ومن اجازه ○ طالب علم
والوليد ذا ذكر ○ عن مالك شرطا وعن ابي عمر ○ ان الصحيح انها لا تقبل ○ الا لماهر
وما لا يشكل ○ واللفظ ان تجز بكتب احسن ○ او دون لفظ فانو وهو ادون ○
هذا بيان لشرط صحة الاجازة عند بعضهم على الخلاف المذكور قال ابن الصلاح انما تستحسن
الاجازة اذا كان المجيز عالما بما يجيز والمجاز له من اهل العلم لانها توسع وترخيص يتاهل له
اهل العلم لمسيس حاجتهم اليها قال وبالغ بعضهم في ذلك فجعله شرطا فيها وحكاه
الوليد بن بكر المالكي عن مالك وقال ابو عمر بن عبد البر الصحيح انها لا تجوز الا لماهر
بالصناعة وفي شيء معين لا يشكل اسناده ○ ثم الاجازة قد تكون باللفظ الذي
وقد تكون بالخط سواء اجاز باللفظ او كتب به على سؤال الاجازة كما جرت
العادة فان كانت الاجازة بالخط فالاحسن والاولى ان يتلفظ بالاجازة
ايضا فان اقتصر على الكتابة ولم يتلفظ صحت اذا اقترنت الكتابة بقصد
الاجازة لان الكتابة كناية وهذه دون الاجازة الملفوظ بها في المرتبة فان
لم يقصد الاجازة فالظاهر عدم الصحة قال ابن الصلاح وغير مستبعد تصحيح ذلك
بمجرد هذه الكتابة في باب الرواية التي جعلت فيه القراءة على الشيخ مع انه لم يلفظ
بما قرئ عليه اخبارا منه بذلك ○ الرابع المناولة ○ ثم المناولات اما تقترن
بالاذن اولا فالتي فيها اذن ○ اعلا الاجازات واعلاها اذا ○ اعطاه في عارية كتبهم
ملكا ثم

ان يحضر

قلت كان يمكن جمع بينهما بانه اجاز له ثم الك جميع ... لكنه ... فجعل ... عنه بما حدث به من مسموعاته فقط او يريد الرواية ... خل البابي ... ○ تدريب

تنبيه ... الاجازة كما صرح به البلقيني قلت ... في النفس الصحة ... الشيخ على الاجازة ويحتمل ان يقال ان قلنا ان الاجازة اخبار لم يصح الرد ... وان قلنا اذن واباحة ... كالوقف والوكالة ولكن الاول ... الظاهر ولم ار من تعرض لذلك فايدة قال شيخنا الامام الشمني الاجازة في الاصطلاح اذن في الرواية لفظا او خطا يفيد الاخبار الاجمالي عرفا وان كانها اربعة المجيز والمجاز له والمجاز به ولفظ الاجازة ○ تدريب

ان يحضر الطالب بالكتاب له عرضا وهذا العرض للمناوله والشيخ ذو معرفة فينظره
ثم يناول الكتاب محضره يقول هذا من حديثي فاروه وقد حكوا عن مالك نحوه
بانها تعادل السماعا وقد ابى المفتون ذا امتناعا اسحق والثوري مع النعمان
والشافعي واحمد الشيباني وابن المبارك وغيرهم راوا بانها انقص قلت قد
حكوا اجماعهم بانها صحيحه معتمدا وان تكن مرجوحه القسم الرابع من اقسام
الاخذ والتحمل المناوله وهي على نوعين الاول المناوله المقرونه بالاجازه وهي اعلا انواع الاجازه
على الاطلاق ثم لهذه المناوله العاليه صور اعلاها ان يناوله شيئا من سماعه اصلا او فرعا
مقابلا به ويقول هذا من سماعي او روايتي عن فلان فاروه عني ونحو ذلك وكذا لو لم يذ
كر نحو وكان اسم شيخه في الكتاب المناول وفيه بيان سماعه منه او اجازته منه ونحو
ذلك ويملكه الشيخ له او يقول له خذه وانتسخه وقابل به ثم رده الي ونحو ذلك ومنها
ان يناوله له ثم يرتجعه منه في الحال وسياتي حكم هذه الصوره في الابيات التي تلي هذه ومنها
ان يحضر الطالب الكتاب اصل الشيخ او فرعه المقابل به فيعرضه عليه وسماه غير واحد من
الايمه عرضا فيكون هنا عرض المناوله وقد تقدم عرض السماع فاذا عرض الطالب
الكتاب على الشيخ تامله الشيخ وهو عارف متيقظ ثم يناوله للطالب ويقول هو روا
يتي عن فلان او عمن ذكر فيه او نحو ذلك فاروه عني او نحو ذلك ولم يتعرض ابن الصلاح
لكون الصوره الاولى من صور المناوله اعلى ولكنه قدمها في الذكر وقال القاضي عياض ار
فعها ان يدفع الشيخ كتابه فيقول للطالب هذه روايتي فاروها عني ويدفعها اليه
او يقول له خذها على سبيل الاعاره فانتسخها وقابل بها ثم اصرفها الي او ياتيه
الطالب بنسخه صحيحه الى اخر كلامه وهذه المناوله المقرونه بالاجازه حاله محل السماع عند
بعضهم كما حكاه الحاكم عن ابن شهاب وربيعة الراي ويحيى بن سعيد الانصاري ومالك في
اخرين من اهل المدينه ومكه والكوفه والبصره والشام ومصر وخراسان وفي كلامه
بعض تخليط اذ خلط عرض المناوله بعرض السماع وقال الحاكم في هذا العرض اما فقهاء
الاسلام الذين افتوا في الحلال والحرام فانهم لم يروه سماعا وبه قال الشافعي والاوزاعي
والبويطي والمزني وابو حنيفه وسفيان الثوري واحمد بن حنبل وابن المبارك ويحيى بن يحيى وابن راهويه
قال وعليه عهدنا ائمتنا واليه ذهبوا وقال ابن الصلاح انه الصحيح وان هذا منحط عن
التحديث والاخبار وقوله قلت قد حكوا اجماعهم اي اجماع اهل النقل والمراد نقل
اتفاقهم هنا لان الشيخ حكا الخلاف المتقدم في الاجازه ولم يحك هنا الا كونها موازيه

الاصل ... البخاري ... ح ما علقه ... رسول الله صلعم للعلم ان ... كتب لامير السريه كتابا وقال لا تقراه حتى تبلغ مكان كذا وكذا فلما بلغ ذلك المكان قراه على الناس واخبرهم بامر النبي صلعم وصله البيهقي والطبراني بسند حسن قال السهيلي احتج به البخاري على صحة المناوله لانه كذلك العالم اذا ناول التلميذ كتابا جاز له ان يروي عنه ما فيه قال وهو فقه صحيح قال البلقيني واحسن ما يستدل به عليها ما استدل به الحاكم من حديث ابن عباس ان رسول الله صلعم بعث بكتابه الى كسرى مع عبد الله بن حذافه وامره ان يدفعه الى عظيم البحرين فدفعه عظيم البحرين الى كسرى وفي معجم البغوي عن يزيد الرقاشي قال كنا اذا اكثرنا على انس بن مالك اتانا بمجال له فالقاها الينا وقال هذه احاديث سمعتها من رسول الله صلعم وكتبتها وعرضتها ه تدريب

ونقل ابن الاثير في مقدمة جامع الاصول ان بعض اصحاب الحديث جعلها ارفع من السماع لان الثقه بكتاب مع اذن فوق الثقه بالسماع وتثبته لما يدخل من الوهم على السامع والمسمع ه تدريب

للسماع او قاربه ثم نقل اتفاقهم على صحتها وحكاه القاضي عياض في الالماع بعد
ان قال وهي رواية صحيحة عند معظم الائمة والمحدثين وسمى جماعة ثم قال و
هو قول كافة اهل النقل والاداء والتحقيق من اهل النظر انتهى وقوله معتمد هو بفتح
الميم وهو ظاهر اي صحيح اعتماده ان اما اذا ناول واسترده في الوقت صحيح
والمجاز اداه من نسخة قد وافقت مرويه وهذه ليست لها مزية على
الذي عين في الاجازة عند المحققين لكن مازه اهل الحديث اخرى او قيل مما
اما اذا ما الشيخ لم ينظر ما اجازه الطالب لكن اعتمد من احضر الكتاب وهو
معتمد صح والا بطل استيقانا وان يقل اجزته ان كان ذا من حديثي فهو
فعل حسن يفيد حيث وقع التبيين هذا احد صور المناولة التي تقدم الوعد
بذكرها وهو ان يناوله الشيخ الكتاب ويجيز له روايته ثم يرتجعه منه في الحال فالمناولة
صحيحة ولكنها دون الصور المتقدمة لعدم احتواء الطالب عليه وغيبته عنه وقوله
اي والمجاز اي والمجاز له وهو مبتدا خبره اداه اي ومن يناول على هذه الصورة فله
ان يؤدي من الاصل الذي ناوله له الشيخ واسترده اذا ظفر به مع غلبة ظنه بسلامته
من التغيير او من فرع مقابل به كذلك وهو المراد بقوله قد وافقت مرويه اي الكتاب
الذي تناوله اما بكونه من الكتاب المناول نفسه مع غلبة السلامة او من نسخة
توافقه بمقابلتها او اخبار ثقة بموافقتها او نحو ذلك وقوله وهذه اي وهذه الصو
رة من صور المناولة ليست لها مزية على الاجازة بكتاب معين قال القاضي عياض
وعلى التحقيق فليس هذا شيء زايد على معنى الاجازة للشيء المعين من التصانيف
المشهورة والاحاديث المعروفة المعينة ولا فرق بين اجازته اياه ان يحدث عنه
بكتاب الموطا وهو غايب او حاضر اذ المقصود تعيين ما اجازه له لكن قديما وحد
يثا شيوخنا من اهل الحديث يرون لهذه مزية على الاجازة قال ولا مزية لها
عند مشايخنا من اهل النظر والتحقيق بخلاف الوجه الاول فهو [illegible] عند
المحققين مما زاده على ابن الصلاح من كلام القاضي عياض وابن الصلاح انما حكى هذا
عن غير واحد من الفقهاء والاصوليين لا عن اهل التحقيق كما قال عياض والله اعلم ومن صور
المناولة ان يحضر الطالب الكتاب للشيخ فيقول هذا من حديثك فناولنيه واجز لي روايته
فلا ينظر فيه الشيخ ولا يتحقق انه من حديثه ولكن اعتمد اخبر الطالب والطالب ثقة

يعتمد على مثله فاجابه الى ذلك صحت المناولة والاجازة وان لم يكن الطالب موثوقا
بخبره ومعرفته فانه لا يجوز هذه المناولة ولا تصح ولا الاجازة فان ناوله واجا
زه ثم تبين بعد ذلك بخبر ثقة يعتمد عليه ان ذلك كان من سماع الشيخ او من
مروياته فهل يحكم بصحة المناولة والاجازة السابقتين لم ينص على هذه صريحا
ابن الصلاح وعموم كلامه يقتضي ان ذلك لا يصح ولم ارها ايضا في كلام غيره الا في
عموم كلام الخطيب الاتي والظاهر الصحة لانه تبين بعد ذلك صحة سماع الشيخ لما نا
وله واجازه وزال ما كنا نخشى من عدم ثقة المخبر والله اعلم قال الخطيب ولو قال حدث
بما في هذا الكتاب عني ان كان من حديثي مع براءتي من الغلط والوهم كان ذلك
جائزا حسنا انتهى ويدخل في كلام الخطيب الصورتان اما اذا كان من احضر الكتاب
ثقة معتمدا او ما اذا كان غير موثوق به فان كان ثقة جازت الرواية بهذه المناولة
والاجازة وان كان غير موثوق به ثم تبين بعد الاجازة بخبر من يوثق به ان
ذلك الذي ناوله الشيخ كان من مروياته جازت روايته بذلك وقد اشرت الى ذلك
بقولي حيث يفيد دفع التباين وهذا النصف الاخير من الزوائد على ابن الصلاح

بقيد حيث تم

وان خلت من اذن المناولة قيل تصح والاصح باطلة هذا النوع الثاني من
نوعي المناولة وهو ما اذا تجردت المناولة عن الاجازة بان يناوله الكتاب ويقول
هذا من حديثي او من سماعاتي ولا يقول اروه عني ولا اجزت لك روايته ونحو
ذلك وقد اختلف فيها فحكى الخطيب عن طائفة من العلماء انهم صححوها واجازوا الرواية بها
وقال ابن الصلاح هذه اجازة مختلة لا تجوز الرواية بها قال وعابها غير واحد
من الفقهاء والاصوليين على المحدثين الذين اجازوها وسوغوا الرواية بها وقال النووي
في التقريب والتيسير لا تجوز الرواية بها على الصحيح الذي قاله الفقهاء واصحاب
الاصول قلت ما اطلقه من انه قاله الفقهاء واصحاب الاصول مع كونه مخالفا لكلام ابن
الصلاح في حكايته لذلك عن غير واحد فهو مخالف لما قاله جماعة من اهل الاصول منهم صا
حب المحصول فانه لم يشترط الاذن بل ولا المناولة بل اذا اشار الشيخ الى كتاب وقال هذا
سماعي من فلان جاز لمن سمعه ان يرويه عنه سواء ناوله ام لا خلافا لبعض المحدثين وسواء
قال له اروه عني ام لا نعم مقتضى كلام السيف الامدي اشتراط الاذن في الرواية وقد

قال ابن الصلاح بعد هذا ان الرواية بها اي ترجح على الرواية بمجرد اعلام الشيخ لما فيه من
المناولة فانها لا تخلو من اشعار بالاذن في الرواية ٥ كيف يقول من روى بالمنا
ولة والاجازة ٥ واختلفوا فيمن روى ما تحمله ٥ فمالك وابن شهاب جعلاه
اطلاقه حدثنا واخبرنا ٥ يسوغ وهو لائق بمن يرى ٥ العرض كالسماع بل اجازه
بعضهم في مطلق الاجازة ٥ والمرزباني وابو نعيم ٥ اخبر والصحيح عند القوم ٥
تقييده بما يبين الواقعا ٥ اجازة تناولا هما معا ٥ اذن لي اطلق لي اجازني ٥
سوغ لي اباح لي ناولني ٥ وان اباح الشيخ للمجاز ٥ اطلاقه لم يكف في الجواز ٥
اختلفوا في عبارة الراوي لما تحمله بطريق المناولة فحكي عن جماعة منهم ابو بكر بن شهاب
الزهري ومالك ان جواز اطلاق حدثنا واخبرنا وهو لائق بمذهب من يرى عرض
المناولة المقرونة بالاجازة سماعا ممن تقدمت حكايته عنهم وحكي عن قوم اخرين
جواز اطلاق حدثنا واخبرنا في الرواية بالاجازة مطلقا قال القاضي عياض وحكي
ذلك عن ابن جريج وجماعة من المتقدمين وحكى الوليد بن بكر انه مذهب مالك واهل المد
ينة وذهب الى جوازه امام الحرمين وخالفه غيره من اهل الاصول واطلق ابو نعيم
الاصبهاني وابو عبيد الله المرزباني في الاجازة اخبرنا من غير بيان وحكي الخطيب
ان المرزباني عيب بذلك فيقول والمرزباني وابو نعيم اخبر اي اطلقا لفظ اخبر في
الاجازة والصحيح المختار الذي عليه عمل الجمهور واختاره اهل التحري والورع المنع
من اطلاق حدثنا واخبرنا ونحوهما في المناولة والاجازة وتقييد ذلك بعبارة تبين الو
في كيفية التحمل وتشعر به فيقول اخبرنا او حدثنا فلان اجازة او مناولة او اجازة ومناولة
او اذنا او في اذنه او اذن لي او اطلق لي روايته عنه او اجازني او اجاز لي او
سوغ لي ان اروي عنه او اباح لي او ناولني او ما يشبه ذلك من العبارات
المبينة لكيفية التحمل وان اباح المجيز للمجاز اطلاق اخبرنا او حدثنا في الاجازة او
المناولة لم يجز له ذلك كما يفعله بعض المشايخ في اجازاتهم فيقولون عمن اجازوا
له ان شاء قال حدثنا وان شاء قال اخبرنا ٥ وبعضهم اتى بلفظ موهم ٥ شافهني كتب
لي فما يسلم ٥ وقد اتى بخبر الاوزاعي ٥ فيها ولم يخل من النزاع ٥ ولفظ ان اختاره الخطابي ٥
وهو مع الاسناد ذو اقتراب ٥ وبعضهم يختار في الاجازة ٥ انبأنا كصاحب

الوجازة ٥

واختاره الحاكم

قلت [illegible] الحديث والاثر [illegible] الذي علقه البخاري [illegible] ذلك حيث قال فيه حتى تبلغ مكان كذا [illegible] فاقرأه [illegible] المكان [illegible] هذا الكتاب لا [illegible] رواية عنك فناوله [illegible] الاجازة [illegible] وكذا [illegible] اذا قال له حدثني بما سمعت من فلان فقال هذا سماعي من فلان [illegible] ايضا [illegible] خلافا لمن ناوله الكتاب ولم يخبره انه سماعه ويجوز الرواية بالاتفاق ٥

واختاره الحاكم فيما شافهه بالاذن بعد عرضه مشافهه واستحسن البيهقي مصطلحاه
انبانا اجازة فصح وبعض من تاخرا استعمل عن اجازه وهي قريبه لمن سماعه من شيخه
فيه يشك وحرف عن بينهما مشترك وفي البخاري قال لي فجعله خبريه للعرض والمناوله
هذه الالفاظ استعملها بعض اهل العلم في الروايه بالاجازه فاستعمل بعضهم فيها شا
فهني فلان او انا مشافهه اذا كان قد شافهه بالاجازه لفظا واستعمل بعضهم
في الاجازه بالكتابه كتب الي فلان او انا كتابة او في كتابه وهذه الالفاظ
وان استعملها طايفة من المتاخرين فلا يسلم من استعملها من الابهام وطرف من التدليس
اما المشافهه فتوهم مشافهته بالتحديث واما الكتابه فتوهم انه كتب
اليه بذلك الحديث بعينه كما كان يفعله المتقدمون ومنها لفظ خبرنا وقد
ورد عن الاوزاعي انه خصص الاجازه بقوله خبرنا بالتشديد والقراه عليه بقوله انا
وقولي ولم يخل من النزاع اي ان معنى خبرنا واخبرنا واحد من حيث اللغه ومن حيث
الاصطلاح المتعارف بين اهل الحديث ومنها لفظ ان فيقول في الروايه بالسماع
عن الاجازه انا فلان ان فلانا حدثه او اخبره وحكي عن الخطابي انه اختاره او حكاه
وهو بعيد من الاشعار بالاجازه وحكاه القاضي عياض عن اختيار ابي حاتم الرازي
قال وانكر هذا بعضهم وحقه ان ينكر فلا معنى له يتفهم منه المراد ولا اعتيد هذا الو
ضع في المسئله لغة ولا عرفا ولا اصطلاحا قال ابن الصلاح وهو فيما اذا سمع
منه الاسناد فحسب واجاز له ما وراه قريب فان فيها اشعارا بوجود اصل الاخبار
وان اجمل المخبر به ولم يذكره تفصيلا ومنها انبانا وهي عند المتقدمين بمنزلة انا وحكى
عياض عن شعبه انه قال في الاجازه مرة انبانا قال وروي عنه ايضا اخبرنا قلت
وكلاهما بعيد عن شعبه فانه كان ممن لا يرى الاجازه كما تقدم نقله عنه واصطلح
قوم من المتاخرين على اطلاقها في الاجازه واختاره صاحب الوجازه وهو الوليد
ابن بكر وقال الحاكم الذي اختاره وعهدت عليه اكثر مشايخي وايمة عصري ان يقول فيما
عرض على المحدث فاجاز له روايته شفاها انباني فلان وكان البيهقي يقول في الاجازه
انبانا اجازه وفي هذا التصريح بالاجازه مع رعاية اصطلاح المتاخرين ومنها لفظ
عن وكثيرا ما ياتي بها المتاخرون في موضع الاجازه قال ابن الصلاح وذلك
قريب فيما اذا كان قد سمع منه باجازته من شيخه ان لم يكن سماعا فانه شاك وحرف
عن مشترك بين السماع والاجازه صادق عليهما وقولي مشترك دخلت الفا في الخبر

سح اي لفظ الخ نص عليه البيهقي على المتع مصطلح سمي ذلك للايهام المذكور
قلت بعد صح شعبه ان صار الان ذلك اصطلاحا عرفيا من المتاخرين
وقد قال الغطلاني بعد نقله كلام ابن الصلاح الان العرف الخاص من كثرة الاستعمال يدفع ما يتوقع من الاشكال ه تدبر
حيث انه يحكى ابن دقيق العيد انه في الاجازه
اخبرنا لا مطلقا ولا مقيدا لبعد دلالة لفظ الاجازه على الاخبار اذ معناه في الوضع الاذن في الروايه
قال ولو سمع الاسناد من الشيخ وناوله الكتاب جاز له اطلاق اخبرنا لانه صدق عليه انه اخبره بالكتاب وان كان اخبارا جمليا فلا فرق بينه وبين التفصيلي ه تدبر
قلت واستعمالها الان في الاجازه شايع كما تقدم في العنعنه ه تدبر

قال لي مالك وهي عن
يحيى في الحرار ويه
عن فلان وانبانا كذا عن
محاورة بمعنى اخبرنا
ذرابر عنه ه

على رأي الكسائي ومنها قال لي فلان وكثيرا ما يعبر بها البخاري فقال ابو عمرو محمد بن
جعفر بن احمد بن حمدان الحيري كلما قال البخاري قال لي فلان فهو عرض ومناولة و
قد تقدم انها محمولة على السماع وانها كاخبرنا وانهم كثيرا ما يستعملونها في المذاكرة
وان بعضهم جعلها من اقسام التعليق وان ابن منده جعلها اجازة ٥ الخامس
من المكاتبة ٥ ثم الكتابة بخط الشيخ او باذنه عنه لغائب ولو لحاضر
فان اجاز معها ٥ اشبه ما ناول او جردها ٥ صح على الصحيح والمشهور ٥
قال به ايوب مع منصور ٥ والليث والسمعاني قد اجازه ٥ وعده اقوى
من الاجازة ٥ وبعضهم صحة ذاك منعا ٥ وصاحب الحاوي به قد قطعا ٥
القسم الخامس من اقسام التحمل للحديث المكاتبة وهو ان يكتب الشيخ شيئا من حديثه بخطه
او يامر غيره فيكتب عنه باذنه سواء كتبه او كتب عنه الى غائب عنه او حاضر عنده وهي
ايضا تنقسم الى نوعين احدهما الكتابة المقترنة بالاجازة بان يكتب ويقول اجزت لك
ما كتبته لك ونحو ذلك وهي شبيهة بالمناولة المقرونة بالاجازة في الصحة والقوة
والنوع الثاني الكتابة المجردة عن الاجازة واليها الاشارة بقوله او جردها اي من الاجازة
فانها صحيحة تجوز الرواية بها على الصحيح المشهور بين اهل الحديث وهو عندهم معدود
في المسند الموصول وهو قول كثير من المتقدمين والمتاخرين منهم ايوب السختياني و
منصور والليث بن سعد وغير واحد من الشافعيين منهم ابو المظفر السمعاني
وجعلها اقوى من الاجازة واليه صار جماعة من الاصوليين منهم صاحب المحصول
وفي الصحيح احاديث من هذا النوع منها عند مسلم حديث عامر بن سعد بن ابي وقاص
قال كتبت الى جابر بن سمرة مع غلامي نافع ان اخبرني بشيء سمعته من رسول الله صلى
الله عليه واله وسلم قال فكتب الي سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يوم جمعة عشية رجم
الاسلمي فذكر الحديث وقال البخاري في كتاب الايمان والنذور كتب الي محمد بن بشار
ومنع صحة ذلك قوم اخرون وبه قطع الماوردي في الحاوي وقال السيف الامدي لا يروي
ولا بد الا بتسليط من الشيخ كقوله فاروه عني او اجزت لك روايته وذهب ابن القطان
الى انقطاع الرواية بالكتابة فاعل بها حديث جابر بن سمرة المذكور ورد ذلك عليه
ابو عبد الله بن المواق ٥ ويكتفي ان يعرف المكتوب له ٥ خط الذي كاتبه وابطله
قوم للاشتباه لكن رد ٥ لندرة اللبس وحيث اداه ٥ فالليث مع منصور
استجاز ٥

اخبرنا

[هامش:] ... وقال ... عن التابعين ... النبي صلى الله عليه واله وسلم الى عماله بالاحكام ... ٥ تدريب

[هامش:] قلت ... واطلق الكتاب بل ... اقوى من ... صور المناولة ٥ تدريب

[هامش:] وليس فيه بالمكاتبة عن ... شيخ غيره ٥ تدريب

أخبرنا حدثنا جوازه وصحح التقييد بالمكاتبة وهو الذي يليق بالنزاهة

ويكتفى في الرواية بالكتابة ان يعرف المكتوب له خط الكاتب وإن لم تقم البينة عليه
ومنهم من قال الخط يشبه الخط فلا يجوز الاعتماد على ذلك قال ابن الصلاح وهذا
غير مرضي لان ذلك نادر والظاهر ان خط الانسان لا يشتبه بغيره ولا يقع فيه
الالتباس واختلفوا في اللفظ الذي يؤدي به من تحمل بالكتابة فذهب غير واحد
منهم الليث بن سعد ومنصور الى جواز اطلاق حدثنا واخبرنا والمختار الصحيح
اللائق بمذاهب اهل التحري والنزاهة ان يقيد ذلك بالكتابة فيقول حدثنا
او اخبرنا كتابة او مكاتبة او كتب الي ونحو ذلك وقال الحاكم الذي اختاره وعهدت
عليه اكثر مشايخي وائمة عصري ان يقول فيما كتب اليه المحدث من مدينة
ولم يشافهه بالاجازة كتب الي فلان السادس اعلام الشيخ

وهل للمعلم أي من اعلمه الشيخ بما يرويه أن يرويه فجزما بمنعه الطوسي وذا المختار
وعدة كابن جريج صاروا الى الجواز وابن بكر نصره وصاحب الشامل
جزما ذكره بل زاد بعضهم بأن لو منعه لم يمتنع كما اذا قد سمعه و
رد كاسترعا من تحمل لكن اذا صح عليه العمل

القسم السادس من اقسام
اخذ الحديث وتحمله اعلام الشيخ للطالب ان هذا الحديث او الكتاب سماعه من
فلان او روايته من غير ان ياذن له في روايته عنه وقد اختلفوا في جواز روايته
بمجرد ذلك فذهب غير واحد من المحدثين وغيرهم الى المنع من ذلك وبه قطع
ابو حامد الطوسي من الشافعيين ولم يذكر غير ذلك فيما حكاه ابن الصلاح
عنه والظاهر انه اراد بابي حامد هذا الغزالي فانه كذلك ذكر في المستصفى فقال اما
اذا اقتصر على قوله هذا مسموعي من فلان فلا تجوز الرواية عنه لانه لم ياذن في
الرواية فلعله لا يجوز الرواية لخلل يعرفه فيه وان سمعه انتهى كلامه وفي الشافعيين
غير واحد يعرف بابي حامد الطوسي لكن لم يتكرر له مصنفات ذكر فيها هذه المسئلة
وما قاله ابو حامد من المنع هو المختار كما قال ابن الصلاح وقد تقدم ان مقتضى كلام السيف
الآمدي اشتراط الاذن فيه وذهب كثيرون منهم ابن جريج وعبيد الله العمري واصحابه المدنيون
والظاهريين وطوائف من المحدثين والفقهاء والاصوليين والظاهر [illegible] الى الجواز واختاره [illegible]

[illegible] حدثنا [illegible] احمد [illegible] سعد بن سليمن [illegible] كنت في مجلس [illegible] فقلت ان كلا منهما [illegible] فقال رجل [illegible] قال الامام احمد بن الحسن [illegible]

تدريب
مع ان الكاتب غير
ان يكون [illegible] فلا بد من ثبوت
الشيخ
كونه ثقة كما تقدمت
الاشارة اليه في نوع
المعلل تدريب

ما اذا سمعه يحدث محدث
فانه الاحتياج الى اذنه
في ان يرويه عنه

الوليد بن بكر الغمري يعني بفتح الغين المعجمة في كتاب الوجازة له وبه قطع ابو نصر بن الصباغ
صاحب الشامل وحكاه القاضي عياض عن الكثير واختاره ابو محمد بن خلاد الرامهرمزي
وهو مذهب عبد الملك بن حبيب من المالكية وهو الذي ذكره صاحب المحصول
واتباعه بل زاد بعضهم على هذا وهو القاضي ابو محمد بن خلاد الرامهرمزي [illegible]
حتى لو قال له هذه روايتي لكن لا ترويها عني ولا اجيزها لك لم يضره ذلك قال القاضي
عياض وما قاله صحيح لا يقتضي النظر سواه لان منعه ان لا يحدث بما حدثه لا
لعلة ولا ريبة في الحديث لا يؤثر لانه قد حدثه فهو شيء لا يرجع فيه ورده ابن
الصلاح بان قال انما هذا كالشاهد اذا ذكر في غير مجلس الحكم شهادته بشيء فليس
لمن سمعه ان يشهد على شهادته اذا لم يأذن له ولم يشهده على شهادته قال وذلك مما تساوت
فيه الرواية والشهادة لان المعنى يجمع بينهما فيه وان افترقا في غيره وقال القاضي عياض
قياس من قاس الاذن في الحديث في هذا الوجه وعدمه على الاذن في الشهادة وعدمه
غير صحيح لان الشهادة على الشهادة لا تصح الا مع الاشهاد والاذن في كل حال
الا اذا سمع اداها عند الحاكم ففيه اختلاف والحديث عن السماع والقراءة لا يحتاج
فيه الى الاذن باتفاق فهذا يكسر عليهم حجتهم بالشهادة في مسئلتنا هنا ولا فرق
وايضا فالشهادة مفترقة من الرواية في اكثر الوجوه ثم عدد اشياء مما يفترقان
فيه وقوله رد اي القول بالجواز في مسئلة استرعاء الشاهد لمن يحمله ان يشهد
فلا يكفي اعلامه بل لابد ان يأذن له ان يشهد على شهادته الا اذا سمعه يؤدي
عند الحاكم كما تقدم فهو نظير ما اذا سمعه يحدث بالحديث فحينئذ لا يحتاج
الى اذنه في ان يرويه عنه ولا يضره منعه اذا منعه وهذا الكلام في الرواية بالاعلام
الشيخ اما العمل بما اخبره الشيخ انه سماعه فانه يجب عليه اذا صح اسناده كما جزم به
ابن الصلاح وحكاه القاضي عياض عن محققي اصحاب الاصول انهم لا يختلفون
في وجوب العمل به ٥ السابع الوصية بالكتاب ٥ وبعضهم اجاز للموصى
له بالجزء من راو قضى اجله يرويه او لسفر اراده ٥ ورد ما لم يرد الوجا
دة ٥ القسم السابع من اقسام الاخذ والتحمل الوصية بالكتب بان يوصي الراوي
بكتاب يرويه عند موته او سفره لشخص فهل له ان يرويه عنه بتلك الوصية فروي الرا
مهرمزي من رواية حماد بن زيد عن ايوب قال قلت لمحمد بن سيرين ان فلانا اوصى لي بكتبه

نسبة الى الغمر بطن من غافق ٥ لدرسه

قياس

وادعى القاضي عياض الاتفاق على ذلك

٦٠

الاعلام

بكتبه فاحدث بها عنه قال نعم ثم قال لي بعد ذلك لا امركم ولا انهاكم قال حماد وكان
ابو قلابة قال ادفعوا كتبي الى ايوب ان كان حيا والا فاحرقوها وعلله القاضي عياض
بان في دفعها له نوعا من الاذن وشبها من العرض والمناولة قال وهو قريب من الضرب
الاول قبله قال ابن الصلاح وهذا بعيد جدا وهو اما زلة عالم او متاول على انه اراد الر
واية على سبيل الوجادة وقال انه لا يصح تشبيهه بقسم الاعلام وقسم المناولة الثامن

الوجادة ○ ثم الوجادة وتلك مصدر ○ وجدته مولدا ليظهر ○ تغاير المعنى
وذاك ان تجد ○ بخط من عاصرت او قبل عهد ○ ما لم يحدث لك به ولم يجز ○ فقل
بخطه وجدت واحترز ○ ان لم تثق بالخط قل وجدت ○ عنه او اذكر قيل او ظننت ○

القسم الثامن من اقسام اخذ الحديث ونقله الوجادة بكسر الواو وهي مصدر مولد لوجد
يجد قال المعافى بن زكريا النهرواني ان المولدين فرعوا قولهم وجادة فيما اخذ من العلم
من صحيفة من غير سماع ولا اجازة ولا مناولة من تفريق العرب بين مصادر وجد للتمييز بين المعاني
المختلفة قال ابن الصلاح يعني قولهم وجد ضالته وجدانا ومطلوبه وجودا وفي الغضب مو
جدة وفي الغنى وجدا وفي الحب وجدا قلت ولوجد مصدران اخران لم يذكر
هما وهما جدة في الغضب وفي الغنى اجدان بكسر الهمزة حكاها ابن الاعرابي قال ابن
سيده وهذا على ابدال الهمزة من الواو وليس يعني من المعاني التي ذكرها مقتصرا على مصدر
الا في الحب فان مصدره وجد بالفتح لا غير كما قال ابن سيده هو كذلك الا مصدر وجد
بمعنى حزن قاله الجوهري وغيره واما في المطلوب فله مصدران وجود ووجدان حكاهما
صاحب المشارق واما في الضالة فله وجدان ايضا كما تقدم واما بمعنى الغضب
فله مصادر موجدة ووجد بالفتح ووجدان حكاها ابن سيده واما بمعنى الغنى
فله ايضا مصادر اربعة وجد جميعا مثلث الواو وجدة حكاها الجوهري وابن سيده
وقرئ بالثلاثة في قوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم وقوله وذاك اي الو
جادة ان تجد بخط من عاصرته لقيته او لم تلقه او لم تعاصره بل كان قبلك احاديث
يرويها او غير ذلك مما لم تسمعه منه ولم يجزه لك فلك ان تقول وجدت بخط فلان
انا فلان وتسوق الاسناد والمتن او ما وجدته بخطه ونحو ذلك هذا اذا وثقت بانه خطه
فان لم تثق بانه خطه فليحترز عن جزم العبارة بقوله بلغني عن فلان او وجدت عنه

او وجد بخط جميل انه خط فلان او قال لي فلان انه خط فلان او ظننت انه خط فلان
او ذكر كاتبه انه خط فلان بن فلان ونحو ذلك من العبارات المفصحة بالمستند في كونه
خطه قلت هكذا مثل ابن الصلاح الوجادة بما اذا لم تكن له اجازة ممن وجد
ذلك بخطه وقد استعمل غير الحديث من اهل الحديث الوجادة مع الاجازة وهو واضح
كقوله وجدت بخط فلان واجازه لي وكذلك لم يذكره القاضي عياض في الالماع
في مثال الوجادة وانما اراد الشيخ ان يتكلم على الوجادة الخالية عن الاجازة هل
هي مستند صحيح في الرواية او العمل والله اعلم ○ وكله منقطع والاول ○ قد
تشبث وصلا ما وقد تسهلوا ○ فيه بعض قال وهذا دلسه ○ تقبح ان اوهم ان نفسه
حدثه به وبعض ادى ○ حدثنا اخبرنا ورد ○ وقيل في العمل ان المعظم ما
لم يروه بالوجوب جزما ○ بعض المحققين وهو الاصوب ○ والابن ادريس الحوان
نسبوا اليه اي وكل ما ذكر من الرواية بالوجادة منقطع سواء وثق بانه خط من وجده
عنه ام لا لكن الاول وهو ما اذا وثق بانه خطه اخذ شوبا من الاتصال بقوله وجدت بخط
فلان وقد تسهل من اتى بلفظة عن فلان في موضع الوجادة قال ابن الصلاح وذلك
تدليس قبيح اذا كان بحيث يوهم سماعه منه على ما سبق في نوع التدليس ويقرب ان
نفسه اي نفس من وجد ذلك بخطه حدثه به وجازف بعضهم فاطلق في الوجادة حدثنا
○ تلبيسه وقع في صحيح مسلم احاديث مروية بالوجادة وانتقدت بانها من
المنقطع كقوله في الفضائل حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال وجدت في كتابي عن ابي اسامة
هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليتفقد يقول اين
انا اليوم الحديث قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اني لاعلم اذا كنت عني راضية وحديث
تزوجني لست سنين واجاب الرشيد العطار بانه روى الاحاديث الثلاثة من طرق اخرى
موصولة الى هشام والى ابي اسامة قلت وجواب اخر وهو ان الوجادة المنقطعة ان
يجد في كتاب شيخه لا في كتابه عن شيخه فتامل ○ قد رتب قال البلقيني واحتج بعضهم
للعمل بالوجادة بحديث اي الخلق اعجب ايمانا قالوا الملائكة قال وكيف لا يؤمنون وهم عند ربهم
قالوا الانبياء قال وكيف لا يؤمنون وهم ياتيهم الوحي قالوا فنحن قال وكيف لا تؤمنون وانا بين
اظهركم قالوا فمن يا رسول الله قال قوم ياتون من بعدكم يجدون صحفا يؤمنون
بما فيها قال البلقيني وهذا استنباط حسن قلت المحتج بذلك هو الحافظ عماد الدين
ابن كثير ذكر ذلك في اوائل تفسيره والحديث رواه الحسن بن عرفة الا

ومستند له ... من ... روايته ... لوجادة ○ ... الا ... جاز ... في الوجادة ... ذكره ابن الصلاح ○

في حديث من طريق عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ... وله طرق ... في بعض الفاظه ... بل قوم من بعدكم ... ياتيهم كتاب ... يؤمنون بما فيه ... اعظم منكم اجرا اخرجه احمد والدارقطني والحاكم من حديث ... للحاكم من حديث عمر ... يجدون الورق المعلقة فيعملون بما فيه فهؤلاء افضل ...

واستشكل ذلك على ما عليه قال القاضي عياض ولا اعلم من يقتدي به اجاز النقل فيه بحدثنا او
خبرنا ولا من يعده معد المسند انتهى هذا الحكم في الرواية في الوجادة واما العمل بها فقال
القاضي عياض اختلف ائمة الحديث والفقه والاصول فيه مع اتفاقهم على منع النقل
والرواية به فمعظم المحدثين والفقهاء من المالكيين وغيرهم لا يرون العمل بها قال وحكي عن
الشافعي جواز العمل وقالت به طائفة من نظار اصحابه قال وهو الذي نصره الجويني و
اختاره غيره من ارباب التحقيق قال ابن الصلاح قطع بعض المحققين من اصحابه في اصول
الفقه بوجوب العمل به عند حصول الثقة به وقال لو عرض ما ذكرناه على جملة المحدثين لابوه قال
ابن الصلاح وما قطع به هو الذي لا يتجه غيره في الاعصار المتاخرة وقال النووي هذا هو
الصحيح ٥ وان يكن بغير خطه فقل ٥ قال ونحوها وان لم تحصل ٥ بالنسخة الوثوق
قل بلغني ٥ والجزم يرجى حله للفطن ٥ اذا اردت نقل شيء من كتاب مصنف فان كانت
النسخة بخط المصنف ووثقت بانه خطه فقل وجدت بخط فلان واحك كلامه كما
تقدم وان كانت بغير خط المصنف فان وثقت بصحة النسخة بان قابلها المصنف او ثقة
غيره بالاصل او بفرع مقابل على ما تقدم فقل قال فلان او ذكر فلان او نحو ذلك من الفاظ
الجزم وان لم يثق بصحة النسخة فقل بلغني عن فلان او وجدت في نسخة من الكتاب الفلاني
ونحو ذلك مما لا يقتضي الجزم قال ابن الصلاح فان كان المطالع عالما فطنا بحيث لا يخفى عليه
في الغالب مواضع الاسقاط والسقط وما احيل عن جهته من غيرها رجونا ان يجوز له اطلاق
اللفظ الجازم فيما يحكيه من ذلك قال والى هذا فيما احسب استروح كثير من المصنفين فيما نقلوه من كتب
الناس والعلم عند الله تعالى ٥ كتابة الحديث وضبطه ٥ واختلف الصحاب والاتباع ٥
في كتبة الحديث والاجماع ٥ على الجواز بعدهم بالجزم ٥ لقوله اكتبوا وكتب السهمي ٥ اختلف
الصحابة والتابعون في كتابة الحديث فكرهه ابن عمر وابن مسعود وزيد بن ثابت وابو موسى
وابو سعيد الخدري واخرون من الصحابة والتابعين لقوله صلى الله عليه وسلم لا تكتبوا عني شيئا
الا القران ومن كتب عني شيئا غير القران فليمحه اخرجه مسلم من حديث ابي سعيد وجوزه او فعله
جماعة من الصحابة منهم عمر وعلي وابنه الحسن وعبد الله بن عمرو بن العاص وانس وجابر وابن عباس
وابن عمر ايضا والحسن وعطاء وسعيد بن جبير وعمر بن عبد العزيز وحكاه القاضي عياض عن اكثر الصحابة
والتابعين قال ثم اجمع المسلمون على جوازها وزال ذلك الخلاف [illegible]

[illegible] يجب علينا ان نكتب العلم [illegible] تدريب

سمع عليه

قوله صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث الصحيح اكتبوا لابي شاه وروى ابو داود من حديث
عبد الله بن عمرو قال كنت اكتب كل شيء اسمعه من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذ
كر الحديث وفيه انه ذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال له اكتب وفي صحيح
البخاري من حديث ابي هريرة قال ليس احد من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم
اكثر حديثا عنه مني الا ما كان من عبد الله بن عمرو فانه كان يكتب ولا اكتب
وهذان الحديثان هما المراد بقوله وكتب السهمي اي ابن عبد الله بن عمرو والسهمي
وهذا الاستثناء الا من الرواية على ابن الصلاح مما لم اجده من كلامه وقد ذكر
ابن عبد البر في كتاب بيان اداب العلم ان ابا هريرة كان يكتب قال والرواية
الاولى اصح وقد اختلف في الجواب عن حديث ابي سعيد والجمع بينه وبين
احاديث الاذن في الكتابة فقيل ان النهي منسوخ بها وكان النهي في اول
الامر لخوف اختلاطه بالقران فلما امن ذلك اذن فيه وجمع بعضهم
بينهما بان النهي في حق من وثق بحفظه وخيف اتكاله على خطه اذا كتب
والاذن في حق من لا يوثق بحفظه كابي شاه المذكور وحمل بعضهم النهي
على كتابة الحديث مع القران في صحيفة واحدة لانهم كانوا يسمعون
تاويل الاية فربما كتبوه معه فنهوا عن ذلك لخوف الاشتباه والله اعلم

وينبغي اعجام ما يستعجم ۝ وشكل ما يشكل لا ما يفهم ۝ وقيل كله لذي ابتدا
واكدوا ملتبس الاسما ۝ وليك في الاصل وفي الهامش مع ۝ تقطيعها
الحروف فهو انفع ۝ ينبغي لطالب العلم ضبط كتابه بالنقط والشكل
ليؤديه كما سمعه فقد روينا عن الاوزاعي قال [illegible] نور الكتاب قال ابن خلاد هكذا
الحديث والصواب الاعجام وهو النقط ان يبين التاء من الياء والحاء من الخاء قال
والشكل تقييد الاعراب ثم اختلفوا هل يقتصر على ضبط المشكل او يضبطه

هو وغيره فقال علي بن ابرهيم البغدادي في كتاب سمات الخط ورقومه ان اهل العلم يكرهون
الاعجام والاعراب الا في الملتبس وقال القاضي عياض النقط والشكل متعين فيما يشكل
ويشتبه وقال ابن خلاد قال اصحابنا اما النقط فلا بد منه لانه لا تضبط الاسما المشكلة
الا به وقال غيره انما يشكل ما يشكل ولا حاجة الى الشكل مع عدم الاشكال قال وقال آخرون
الاولى ان يشكل الجميع قال القاضي عياض وهذا هو الصواب لا سيما للمبتدي وغير
المتبحر في العلم فانه لا يميز ما يشكل مما لا يشكل ولا صواب وجه الاعراب للكلمة من خطائه
وقوله كلمة مخفوض بالاضافة اي وقيل ينبغي شكل كلمة وقوله للذي يبتدي ليس بقيد بمعنى
انه يشكل المبتدي فقط وانما هو كالتعليل لمن يقول يشكل الكل لاجل المبتدي فهو مشكل
عليه وربما ظن ان الشي غير مشكل لوضوحه وهو في الحقيقة محل نظر يحتاج الى الضبط
ووقع بين العلما خلاف في مسائل مرتبة على اعراب الحديث كحديث ذكاة
الجنين ذكاة امه فاستدل به الجمهور كالشافعية والمالكية وغيرهم على انه لا تجب
ذكاة الجنين بنا على ان قوله ذكاة امه مرفوع وهو المشهور في الرواية ورجح الحنفيون
الفتح على التشبيه اي يذكى مثل ذكاة امه ونحو ذلك من الاحاديث التي يترتب الاحكام
بها على الاعراب ثم انه ينبغي الاعتنا بضبط ما يلتبس من الاسما قال ابو اسحق النجيرمي
اولى الاشيا بالضبط اسما الناس لانه لا يدخله القياس ولا قبله ولا بعده شي يدل
عليه ذكر ابو علي الغساني ان عبد الله بن ادريس قال لما حدثني شعبة بحديث ابي الحورا
السعدي عن الحسن بن علي كتبت تحته حور عين لئلا اغلط يعني فيقراه ابو الجوزا بالجيم
والزاي واما صورة ضبط الشكل فقال القاضي عياض جرى رسم المشايخ واهل الضبط
في الحروف المشكلة والكلمات المشتبهة اذا ضبطت وصححت في الكتاب ان يرسم
ذلك الحرف المشكل مفردا في حاشية الكتاب قبالة الحرف باهماله او نقطه او علامة ذلك بان
الانفراد يرفع اشكال الالتباس بضبط ما فوقه وتحته من السطور لا سيما مع دقة
الكتاب وضيق الاسطر وذكر ابن الصلاح نحوه ولم يتعرض لتقطيع حروف الكلمة المشكلة
التي تكتب في هامش الكتاب وقد رايت غير واحد من اهل الضبط يفعله وهو حسن فائدته
انه يظهر شكل الحرف بكتابته مفردا في بعض الحروف كالنون والياء المثناة من تحت

بخلاف ما إذا كتب الكلمة كلها والحروف المذكورة فوقها أو وسطها والله أعلم قال ابن
دقيق العيد في الاقتراح ومن عادة المتقنين أن يبالغوا في إيضاح المشكل فيفرقوا
حروف الكلمة في الحاشية ويضبطوها حرفاً حرفاً ويكره الخط الدقيق إلا
لضيق رق أو لرحال فلا وشره التعليق والمشق كما شر القراءة إذا ما
هذرما ش يكره الخط الدقيق لأنه لا ينتفع به من في نظره ضعف وربما ضعف
نظر كاتبه بعد ذلك فلا ينتفع به كما قال أحمد بن حنبل لابن أخيه حنبل بن إسحق ورآه
يكتب خطاً دقيقاً لا تفعل أحوج ما تكون إليه يخونك وهذا إذا كان لغير عذر فإن
كان ثم عذر كضيق الورق أو الرق الذي يكتب فيه أو كان رحالاً في طلب العلم يريد حمل
كتبه معه فيكون خفيفة الحمل فلا يكره ذلك ويستحب له تحقيق الخط وتجويده دون
المشق والتعليق وقد ذكر ابن قتيبة أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال شر الكتابة
المشق وشر القراءة الهذرمة وأجود الخط أبينه انتهى والمشق سرعة الكتابة قاله الجوهري وذكر
ابن قتيبة أيضاً عن إبراهيم بن العباس قال وزن الخط وزن القراءة أجود القراءة أبينها وأجود
الخط أبينه وقولي وشره هو بالشين المعجمة أي شر الخط وقولي هذرما هو بالذال المعجمة
والهذرمة السرعة في القراءة قاله الجوهري ص وينقط المهمل لا الحا أسفلا أو كتب ذاك الحرف
تحت مثلا أو فوقه قلامة أقوال والبعض نقط السين صفاً قالوا وبعضهم يخط
فوق المهمل وبعضهم كالهمز تحت يجعل ش هذا بيان لكيفية ضبط الحرف المهمل قال
القاضي عياض كما أمره بنقط ما ينقط كذلك يأمره بتبيين المهمل ثم ذكر علامات يضبط
بها الحرف المهمل قال ابن الصلاح وسبيل الناس في ضبطها مختلف فمنهم من يقلب النقط
الذي فوق المعجمات تحت ما يشاكلها من المهملات فينقط تحت الراء والصاد والطاء
والعين ونحوها من المهملات واختلفوا في كيفية نقط السين المهملة من تحت فقيل كصورة النقط
من فوق وذكر بعضهم أن شكلها مختلف فيجعل النقط فوق المعجمة كالأثافي وتحت المهملة
مبسوطة صفاً وهو المراد بقولي والبعض نقط السين صفاً قالوا وقولي لا الحا هو استثناء
لبعض الحروف المهملة مما ينقط تحته وهو الحاء لم يستثنها ابن الصلاح تبعاً للقاضي
عياض ولا بد من استثنائها لأنه لو نقطت لاشتبهت بالجيم فلا يدخل هذا
[illegible] العلامة الثانية للحرف المهمل أن يكتب

ذلك الحرف المهمل بعينه مفردًا تحت الحرف الذي يشار الى اهماله فيجعل تحت الحاء المهملة
حاء مفردة صغيرة وكذا تحت الدال والصاد والطاء والعين قال القاضي عياض وهو عمل بعض اهل
المشرق والاندلس والى هذا اشرت بقولي او كتب ذلك الحرف تحت وهو خبر لمبتدا
محذوف تقديره او علامته كتب ذلك الحرف تحت العلامة الثالثة ان يجعل فوق الحرف المهمل
صورة هلال كقلامة الظفر مضجعة على قفاها قال ابن الصلاح ان هذه العلامة الثالثة
شائعة معروفة والعلامة الرابعة ان يجعل فوق المهمل خط صغير قال ابن الصلاح وذلك
موجود في كثير من الكتب القديمة ولا يفطن له كثيرون قلت وسمعت بعض اهل الحديث
بفتح الراء من رضوان فقلت له في ذلك فقال ليس تبعهم رضوان بالكسر فقلت انما سمي بالمصدر
وهو بالكسر فقال وجدته بخط فلان بالفتح وسمى من الحفظ ذكر الان ثم انا وجدت
بعد ذلك في بعض الكتب القديمة هذا الاسم وفوقه فتحة فتاملت الكتاب فاذا
هو بخط فوق الحرف المهمل خطا صغيرا فعرفت انه علامة الاهمال لا الفتح وان الذي
قاله بالفتح من ها هنا اتي لكن ذكر القاضي عياض مع بعض اهل المشرق انه يعلم فوق الحرف
المهمل بخط صغير يشبه النبرة وذكر الجوهري وابن سيده ان النبرة الهمزة والله اعلم العلامة
الخامسة ان يجعل تحت الحرف المهمل مثل الهمزة حكاه ابن الصلاح عن بعض الكتب القديمة
ذكر القاضي عياض ان منهم من يقتصر على مثال النبرة تحت الحرف المهمل ه وان اتى بر
مز راو او متن او مراده واختير ان لا يرمز اه جرت عادة اهل الحديث اذا سمعوا الكتاب
من طرق ان يبينوا اختلاف الروايات ان اختلفت على ما سياتي بيانه ويكتبون عند ذكر لفظ كل
رواية منها اسم راويها اما باسمه كاملا وهو اولى وادفع للالتباس وامر من يدل عليه
بحرف او حرفين من اسمه كما فعل اليونيني في نسخته من صحيح البخاري فان بين مراده بتلك
العلامات في اول كتابه واخره كما فعل اليونيني فلا باس به والا فهو مكروه لما يوقع فيه
غيره من الحيرة في فهم مراده ه وينبغي الدارة فصلا اي نصي ه عاقلها الخطيب حتى
بعوضها ينبغي ان يجعل بين كل حديثين دارة ... ه تفصل بين الحديثين

اوضح ه تدريب
نقل الامام القاضي عياض
تقييد ما اطلقه ابن الصلاح
في قوله بخط صغير ولا
بد منه لئلا تشتبه بالسنة
لتصحيحها السنة على
بعضهم وابن الصلاح

ويميز بينهما وقد روي ابن خلاد من رواية ابن ابي الزناد ان كتاب ابيه كان هكذا
وحكي ذلك ايضا عن احمد والحربي وابن جرير واستحب الخطيب ان تكون الدارات غفلا فاذا
عارض فكل حديث يفرغ من عرضه ينقط في الدارة التي تليه نقطة او يخط في وسطها
خطا قال وقد كان بعض اهل العلم لا يعتد من سماعه الا بما كان كذلك او في معناه ©
وكرهوا فصل مضاف اسم الله منه بسطر ان ينافي ما تلاه © ويكره ان يفصل
في الخط بين ما اضيف الى اسم الله تعالى وبين اسم الله في مثل عبد الله بن فلان او عبد الرحمن
ابن فلان وغير ذلك من الاسما فيكتب عبد في اخر سطر ويكتب في السطر الاخر الله
وبقية النسب هكذا ذكر ابن الصلاح انه مكروه وفي كلام الخطيب منعه فانه روي في
الجامع عن ابي عبد الله بن بطة انه قال هذه الكلمة قبيح غلط فيجب على الكاتب ان
يتوقاه ويتامله ويتحفظ منه قال الخطيب وهذا الذي ذكره ابو عبد الله صحيح
فيجب اجتنابه فعلى هذا تحمل الكراهة في النظم وفي كلام ابن الصلاح على التحريم وجعل صاحب
الاقتراح ايضا من الادب لا من باب الوجوب قال الخطيب ومما اكرهه ايضا ان يكتب قال
رسول في اخر السطر ويكتب في اول السطر الذي يليه الله صلى الله عليه وآله وسلم فينبغي التحفظ من ذلك
قلت ولا يختص المنع او الكراهة باسما الله تعالى بل الحكم كذلك في اسما النبي صلى الله عليه وآله وسلم واصحابه
ايضا مثاله لو قيل ساب النبي صلى الله عليه وسلم كافر او قاتل ابن صفية في النار يريد الزبير
ابن العوام ونحو ذلك فلا يجوز ان يكتب ساب او قاتل في سطر وما بعد ذلك في سطر اخر وينبغي
ان يجتنب ايضا ما يستبشع ولو وقع ذلك في غير المضاف والمضاف اليه كقوله في حديث شارب
الخمر الذي اتي النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو ثمل فقال عمر اخزاه الله ما اكثر ما يؤتى به فلا
ينبغي ان يكتب فقال في اخر سطر وعمر وما بعده في اول السطر الذي يليه اما اذا لم يكن في شيء من ذلك بعد
اسم الله او اسم نبيه او اسم الصحابي ما ينافيه بان يكون اخر الكتاب او اخر الحديث ونحو ذلك
او يكون بعده شيء ملايم له غير مناف فلا باس بالفصل نحو قوله في اخر البخاري سبحان الله العظيم فانه لم
يخط بين المضاف والمضاف اليه كلاهما في السطر الله العظيم ولا منافاة في ذلك ومع هذا فجمعهما
في سطر واحد اولى والله اعلم ©

او الكتب اثنا

واكتب ثنا الله والتسليما * مع الصلاة للنبي تعظيما * وإن يكن أسقط في الأصل وقد * خولف في سقط الصلاة أحمد * وعله قيد بالرواية * مع نطقه كما رووا حكاية * العنبري وابن المديني تقضى * لها الإعمال وعادوا عنه صادا * واجتنب الرمز لها والحذفا * منها صلاة أو سلاما تكفى *

ينبغي أن يحافظ على كتب الثناء على الله تعالى عند ذكر اسمه نحو عز وجل وتبارك وتعالى ونحو ذلك وكذلك كتابة الصلاة والتسليم على النبي صلى الله عليه وسلم عند ذكره والإكثار من ذلك فإن أجره عظيم وقد قيل في قوله صلى الله عليه وآله وسلم أولى الناس بي أكثرهم صلاة علي إنهم أهل الحديث وذلك لكثرة ما يتكرر ذكره في الرواية فيصلون عليه فإن كان الثناء والصلاة والتسليم ثابتا في أصل سماعه أو أصل الشيخ فواضح فإن لم يكن في الأصل فلا يتقيد بالأصل بل يتلفظ به ويكتبه وذلك لأنه ثناء ودعاء يثبته لا كلام يرويه وأما ما وجد في خط أحمد بن حنبل من إغفال الصلاة والتسليم فقال الخطيب قد خالفه غيره من الأئمة المتقدمين قال ابن الصلاح ولعل سببه أنه كان يرى التقييد في ذلك بالرواية وعز عليه اتصالها في جميع من فوقه من الرواة قال الخطيب وبلغني أنه كان يصلي على النبي صلى الله عليه وآله وسلم نطقا لا خطا فقد قال ابن دقيق العيد الظاهر ما فعله أحمد فقال في الاقتراح والذي نميل إليه أن نتبع الأصول والروايات وقال إذا ذكر الصلاة لفظا من غير أن يكون في الأصل فينبغي أن يصحبها قرينة تدل على ذلك من كونه يرفع رأسه عن النظر في الكتاب وينوي بقلبه أنه هو المصلي لا حاكيا عن غيره وقال عبد الله بن سنان سمعت عباسا العنبري وعلي بن المديني يقولان ما تركنا الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في كل حديث سمعناه وربما عجلنا فنبيض الكتاب في كل حديث حتى نرجع إليه [illegible] وكذا الترضي والترحم على الصحابة والعلماء وسائر الأخيار ويكره أن يرمز للصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم

في الخط بان يقتصر من ذلك على حرفين ونحو ذلك لكن يكتب صلعم يشير بذلك الى الصلاة والتسليم ويكره حذف واحد من الصلاة والتسليم والاقتصار على احدهما كما يفعل الخطيب قال رأيت في خطه الأقتصار عن السلام فقط ٥ شاهدته بخطه كذلك في كتاب الموضح وليس بمرضي فقد قال حمزة الكناني كنت اكتب عند ذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا اكتب وسلم فرأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم في المنام فقال لي ما لك لا تتم الصلاة علي قال فما كتبت بعد ذلك صلى الله عليه الا كتبت وسلم ٥ ثم عليه العرض بالاصل ولو ٥ اجازة او اصل اصل الشيخ او ٥ فرع مقابل وخير العرض مع ٥ استاذه بنفسه اذ يسمع ٥ وقيل لا مع نفسه واشترطا ٥ بعضهم هذا وفيه غلطا ٥ ولينظر السامع حين يطلب ٥ في نسخة وقال الخطيب يجب على الطالب مقابلة كتابه بكتاب شيخه الذي يرويه عنه سماعا او اجازة او باصل اصل شيخه المقابل به اصل شيخه او بفرع مقابل باصل السماع المقابلة المشترطة وقال القاضي عياض مقابلة النسخة باصل السماع متعينة لا بد منها وقال عروة لابنه هشام عرضت كتابك قال لا قال لم تكتب وقال الاوزاعي ويحيى بن ابي كثير مثل الذي يكتب ولا يعارض مثل الذي يدخل الخلاء ولا يستنجي وعن الاخفش قال اذا نسخ الكتاب ولم يعارض ثم نسخ ولم يعارض خرج اعجميا ثم افضل المعارضة ان يعارض كتابه بنفسه مع شيخه بكتابه حال تحديثه به وقال ابو الفضل الجارودي اصدق المعارضة مع نفسك والقول الاول اولى وقال بعضهم لا تصح مقابلته مع احد غير نفسه ولا يقلد غيره حكاه القاضي عياض عن بعض اهل التحقيق قال ابن الصلاح وهذا مذهب متروك ويستحب للطالب ان ينظر في نسخة حالة السماع ومن ليس معه نسخة نظر في نسخة من معه نسخة سئل يحيى بن معين عمن لم ينظر في الكتاب والمحدث يقرأ هل يجوز ان يحدث بذلك عنه فقال اما عندي فلا يجوز ولكن عامة الشيوخ هكذا سماعهم قال ابن الصلاح وهذا من مذاهب اهل التشدد في الرواية والصحيح ان ذلك لا يشترط وانه يصح السماع وان لم ينظر اصلا في الكتاب حالة القراءة وانه لا يشترط ان يقابله بنفسه بل يكفيه مقابلة نسخته باصل الراوي وان لم يكن ذلك حالة القراءة وان كانت المقابلة على يدي غيره اذا كان ثقة موثوقا بضبطه ٥

موثوقون ٥ تدريب

وجوب الاسناد

وجوز الاستاذ ان يروى من ٥ غير مقابل وللخطيب ان ٥ بين والنسخ من اصل
وليزد ٥ صحة نقل ناسخ فالشيخ قد ٥ شرطه ثم اعتبر ما ذكراه في اصل الاصل لا
تكن مهوراه اختلفوا في جواز رواية الراوي من كتابه الذي لم يعارض فقال القا
ضي عياض لا يحل للمسلم التقي الرواية مما لم يقابل باصل شيخه او نسخة تحقق ووثق
بها بمقابلتها بالاصل وتكون مقابلته لذلك مع الثقة المامون على ما ينظر فيه فاذا
جا حرف مشكل نظر معه حتى يحققوا ذلك وذهب الاستاذ ابو اسحق الاسفرايني الى الجواز
وسئل ابو بكر الاسمعيلي هل للرجل ان يحدث بما كتب عن الشيخ ولم يعارض باصله
قال نعم ولكن لا بد ان يبين انه لم يعارض واليه ذهب ابو بكر البرقاني واجازه
الخطيب بشرط ان تكون نسخته نقلت من الاصل وان يبين عند الرواية انه لم يعارض
قال ابن الصلاح ولا بد من شرط ثالث وهو ان يكون ناسخ النسخة من الاصل غير سقيم
النقل بل صحيح النقل قليل السقط ثم انه ينبغي ان يراعي في كتاب شيخه بالنسبة الى من
فوقه مثل ما ذكرنا انه يراعيه من كتابه ولا يكونن كمن اذا راى سماع شيخه لكتاب قراه
عليه من اي نسخة اتفقت لو لتهور الوقوع في الشيء بغلته مبالاة قاله الجوهري ٥
ويكتب الساقط وهو اللحق ٥ حاشية الى اليمين يلحق ٥ ما لم يكن اخر سطر وليكن
الفوق والسطور اعلى فحسن ٥ وخرجن للسقط من حيث سقط ٥ منعطفا له وقيل
صل بخط ٥ وبعده اكتب صح او زد رجعا ٥ او كرر الكلمة لم تسقط معا ٥ وفيه
لبس ولغير الاصل ٥ خرج بوسط كلمة المحل ٥ ولعياض لا تحتج ضببا ٥ وصححن لخوف
لبس مع اني ٥ اهل الحديث والكتاب يسمون ما سقط من اصل الكتاب فالحق بالحا
شية او بين السطور اللحق بفتح اللام والحا المهملة معا واما اشتقاقه فيحتمل انه من الا
لحاق قال الجوهري واللحق بالتحريك شي يلحق بالاول قال واللحق ايضا من التمر
الذي ياتي بعد الاول وقال صاحب المحكم اللحق كل شي لحق شيئا او الحق به من الحيوان والنبات
وحمل النخل ٥ انشد ٥ ولحق يلحق من اعرابها ٥ ويحتمل انه من الزيادة ويدل عليه كلام
صاحب المحكم فانه قال واللحق الشي الزايد قال ابن عيينة كانه بين السطر لحق او لحقه

في شعر نسب لاحمد بن حنبل باسكان الحاء انشدنيه الشريف ابو علي محمد بن احمد بن ابي موسى
الهاشمي لاحمد بن حنبل ۝ من طلب العلم والحديث فلا ۝ يضجر من خمسة يقاسيها ۝
دراهم للعلوم يجمعها ۝ وعند نشر الحديث يفنيها ۝ يضجره الضرب في دفاتره ۝
وكثرة اللحق في حواشيها ۝ يغسل اثوابه وبزته ۝ من اثر الحبر ليس
ينقيها ۝ وكأنه خفف حركة الحاء للضرورة الشعرية واما كيفية كتابة ما سقط من الكتاب
فلا ينبغي ان يكتب بين السطور لانه يضيقها ويغلس ما يقرأ خصوصا ان كانت
السطور ضيقة متلاصقة والاولى ان يكتب في الحاشية ثم الساقط لا يخلو
اما ان يكون سقط من وسط السطر او من اخره فان كان من وسط السطر فيخرج له الى
جهة اليمين وستأتي صفة التخريج لاحتمال ان يطرأ في بقية السطر سقط آخر
فيخرج له الى جهة اليسار فلو خرج للاول الى اليسار ثم ظهر في السطر سقط آخر فان خرج له
الى اليسار ايضا اشتبه موضع هذا السقط بموضع هذا السقط وان خرج للثاني
الى اليمين تقابل طرفا التخريجتين وربما التقيا لقرب السقطين فيظن ان ذلك ضرب
على ما بينهما على ما سيأتي في صفة الضرب وان كان الذي سقط محله بعد تمام السطر
فقال القاضي عياض لا وجه الا ان يخرجه الى جهة الشمال لقرب التخريج من اللحق وسرعة
لحاق الناظر به ولانه أمن نقص يحدث بعده فلا وجه الى تخريجه الى اليمين وتبعه ابن
الصلاح الى ذلك نعم ان ضاق ما بعد اخر السطر لقرب الكتابة من طرف
الورق او لضيقه بالتجليد بان يكون السقط في الصفحة اليمنى فلا بأس حينئذ بالتخريج
الى جهة اليمين وقد رأيت ذلك في خط غير واحد من اهل العلم ثم الاولى ان يكتب الساقط
صاعدا الى فوق الى اعلى الورقة من اي جهة كان تخرج الساقط اليمين او الشمال لاحتمال
لحدوث سقط آخر فيكتب الى اسفل فلو كتب الاول الى اسفل لم يجد للسقط الثاني
موضعا يقابله بالحاشية خاليا وهذا معنى قوله والكتب للفوق والاولى ان يبتدئ
السطور من اعلا الى اسفل فان كان التخريج في جهة اليمين انتهت الكتابة الى جهة
باطن الورقة وان كان في جهة الشمال انتهت الكتابة الى طرف الورقة وذلك.

لان الساقط

لان الساقط ربما زاد على السطرين واكثر فلو كتب الساقط من اسفل الى فوق لفرغ السطر
ولم يتم الساقط فلا يجد له موضعا يكمله الا بانتقال الى موضع اخر بتخريج او اتصال
فهو هذا فيما اذا كتب الساقط لفوق فان كانت الكتابة الى اسفل بان يكون ذلك
في السطر الثاني او خالف اي او اخرج الى اسفل فينعكس الحال فيكون انتهاء الكتابة
في الجانب اليمين لطرف الورقة وفي الجانب اليسار اي باطن الورقة وهذا
معنى قولي والسطور اعلى اي ولتكن السطور اعلى وقولي فحسن هو فعل ماض بضم السين
اي فحسن هذا الفعل ممن يفعله واما صفة التخريج للساقط فقال القاضي عياض احسن
وجوهها ما استمر عليه العمل عندنا من كتابة خط بموضع النقص صاعدا الى تحت
السطر الذي فوقه ثم ينعطف الى جهة التخريج في الحاشية انعطافا يشير اليه وقال
ابن الصلاح ان المختار هذه الكيفية وقال ابن خلاد اجوده ان يخرج من موضع
حتى يلحق به طرف الحرف المبتدا به من الكلمة الساقطة في الحاشية وهذا معنى قولي
وقيل صل بخط قال القاضي عياض وهذا فيه بيان لكنه تسخيم للكتاب وتسويد له
لا سيما ان كثرت الالحاقات والنقص وقال ابن الصلاح ايضا هذا غير مرضي قلت
فان لم يكن اللحق قبالة موضع السقوط بان لا يكون ما يقابله خاليا وكتب
اللحق في موضع اخر فيتعين حينئذ جر الخط الى اول اللحق او يكتب قبالة موضع
السقوط يتلوه كذا او كذا في الموضع الفلاني ونحو ذلك لزوال اللبس وقد رايت
في خط غير واحد ممن يعتمد اتصال الخط اذا بعد اللحق عن مقابل موضع النقص
وهو حينئذ حسن ثم اذا انتهت كتابة الساقط كتب بعده صح قال القاضي عياض
وبعضهم يكتب اخره بعد التصحيح رجع وقال ابن خلاد الاجود ان يكتب في الطرف الثاني
حرف واحد مما يتصل به الداخل ليدل ان الكلام قد انتظم وهذا معنى قولي او
كرر الكلمة لم تسقط اي التي لم تسقط في الاصل بل [illegible] ما قبلها وهذا ما حكاه القاضي
عياض عن اختيار بعض اهل الصنعة من اهل المغرب ايضا قال وليس عندي باختيار
حسن فرب كلمة قد تجيء في الكلام مكررة مرتين وثلاثا لمعنى صحيح فاذا كررنا الحرف

لئلا من انى تواقع ما تنكر حقيقته او يشكل امره فيوجب ارتيابا او زيادة اشكال
قال ابن الصلاح وليس ذلك بمرضي قال القاضي عياض وبعضهم يكتب انتهى الحق وقال
والصواب التصحيح وهذه الكلمة في التخريج للساقط اما ما يكتب في حاشية
الكتاب من غير الاصل من شرح او تنبيه على غلط او اختلاف رواية او نسخة او نحو ذلك
فالاولى ان لا يخرج له على نفس الكلمة التي من اجلها كتبت الحاشية لا بين الكلمتين وقال
القاضي عياض لا يحسن ان يخرج اليه فان ذلك يدخل اللبس ويحسب من
الاصل قال ولا يخرج الا لما هو من نفس الاصل لكن ربما جعل على الحرف كالضبة او
التصحيح ليدل عليه وسيأتي بيان التضبيب والتصحيح بعده قال ابن الصلاح
التخريج او دال اي من وسط الكلمة كما تقدم ٥ التصحيح والتمريض وسمي
التضبيب ٥ وكتبوا صح على المعرض ٥ للشك ان نقلا ومعنى ارتضي
ومرضوا فضببوا صادا تمد ٥ فوق الذي صح ورودا وفسد ٥ وضببوا
في القطع والارسال ٥ وبعضهم في الاسطر الخوالي ٥ يكتب صادا عند عطف
الاسما ٥ توهم تضبيبا كذاك اذ ما ٥ تختصر التصحيح بعض يوهم ٥
وانما يميزه من يفهم ٥ التصحيح هو كتابة صح على الحرف الذي يشار الى صحته والتمريض
والتضبيب هو كتابة صورة ص هكذا فوق الحرف الذي يشار الى تمريضه
وحدث عن ابي القسم ابن الافليلي واسمه ابراهيم بن محمد بن زكريا قال كان شيوخنا من اهل
الادب وفي الالماع للقاضي عياض شيوخنا من اهل المغرب يتعالمون ان الحرف
اذا كتب عليه صح ان ذلك علامة لصحة الحرف فوضع حرف كامل على حرف صحيح واذا كان
صادا ممدودة دون حا كان علامة ان الحرف سقيم اذ وضع عليه حرف غير تام ليدل
نقص الحرف على اختلال الحرف قال وتسمى ذلك الحرف ايضا ضبة اي ان الحرف مقفل
بها لا يتجه لقراءة كما ان الضبة يقفل بها قال ابن الصلاح ولانها اشبهت الضبة التي
تجعل على كسر او خلل فاستعير لها اسمها قلت هذا البعيد لان ضبة القدح

جعلت

جعلت للجبر وهي ليست جابرة وانما هي علامة لكون الرواية هكذا ولم يتجه
وجهها فهي علامة لصحة ورودها لئلا يظن الراوي انها من غلط فيصلحها وقد يأتي
بعد ذلك من يظهر له وجه ذلك وقد غير بعض المتجاسرين ما الصواب ابقاه وقد
نبه على ما ذكرته القاضي عياض وتبعه عليه ابن الصلاح ايضا والله اعلم ولا يصحح الا على ما هو
عرضة للشك او الخلاف وقد صح رواية ومعنى ليعلم انه لم يغفل عنه وانه قد
ضبط وصح على الوجه واما ما صح من طريق الرواية وهو فاسد من جهة
المعنى او اللفظ او الخط بان يكون غير جائز في العربية او شاذا او مصحفا
او ناقصا او ما اشبه ذلك فجرت عادة اهل التقييد كما قال القاضي عياض ان يمد
على اوله مثل الصاد ولا تلزق بالكلمة المعلم عليها لئلا يظن ضربا قال ويسمونه صبة
ويسمونه تمريضا قال ابن الصلاح ومن مواضع التضبيب ان يقع في الاسناد ارسال
او انقطاع فمن عادتهم تضبيب موضع الارسال والانقطاع قال وقد يوجد
في بعض الاصول القديمة في الاسناد الذي يجتمع فيه جماعة معطوفة اسماؤهم
بعضها على بعض علامة تشبه الضبة فيما بين اسمائهم فتوهم من لا خبرة له انها ضبة
وليست بضبة وكانها علامة وصل فيما بينها اثبتت تاكيدا للعطف خوفا من ان
يجعل عن مكان الواو والعلم عند الله تعالى قال ان بعضهم ربما اختصر علامة التصحيح
فجاءت صورتها تشبه صورة التضبيب والفطنة من خير ما اوتيه الانسان واما الكشط
والمحو والضرب ومايزيد في الكتاب ينبغي كشطا او محوا او بضرب اجوده
وصله بالحروف خطا او لا مع عطفه او كتب لا ثم الى او نصف دارة والاصفار
في كل جانب وعلم سطرا سطرا اذا ما كثرت سطوره او لا وان حرف تكرر
فابق ما اول سطر ثم ما اخر سطر ثم ما تقدما او استجد قولان
ما لم يضف او يوصف او نحوهما فالف لما تقدم الحاق الساقطات بين تعقيبه
بابطال الزائد فاذا وقع في الكتاب شي زائد ليس منه فانه ينفى عنه اما بالكشط
والضرب بحكه واما المحو بان تكون الكتابة في اللوح او رق او جديد صقيل

جداً اي حال طراوة المكتوب وقد روي عن سحنون انه كان ربما كتب الشيء ثم لعقه
واما الضرب عليه قال ابن الصلاح والضرب خير من الحك والمحو وروينا عن ابي محمد
ابن خلاد الرامهرمزي قال قال اصحابنا الحك تهمة قال واجود الضرب ان لا
يطمس الحرف المضروب عليه بل يخط من فوقه خطا جيدا بينا يدل على ابطاله ويقرا
من تحته ما خط عليه وقد انبئت عمن انبي عن القاضي عياض قال سمعت ابا بحر
سفين بن العاصي الاسدي يحكي عن بعض شيوخه انه كان يقول كان الشيوخ يكرهون
حضور السكين مجلس السماع حتى لا يبشر شي لان ما يبشر منه ربما يصح في
رواية اخرى وقد يسمع الكتاب مرة اخرى على شيخ اخر يكون ما بشر من رواية
هذا صحيحا في رواية الاخر فيحتاج الى الحاقه بعد ان بشر وهو اذا خط عليه وا
فقد من رواية الاول وصح عند الاخر اكتفي بعلامة الاخر عليه بصحته انتهى واختلف
في كيفية الضرب على خمسة اقوال الاول ما تقدم نقله عن الرامهرمزي وحكاه القاضي
عياض عن الاكثرين قال لكن يكون الخط مختلطا بالكلمات المضروب عليها ويكون
الذي يسمى الضرب والشق والقول الثاني ان لا يخلط الضرب باوايل الكلمات بل
يكون فوقها منفصلا عنها لكنه يعطف طرفي الخط على اول المبطل واخره حكاه
القاضي عياض عن بعضهم واليه الاشارة بقوله او لا مع عطفه اي او لا تصله
بالحروف بل اعطفه عليها من الطرفين والقول الثالث ان يكتب لا في اول
الزايد والى في اخره قال القاضي عياض ومثل هذا يصلح فيما صح في بعض
الروايات وسقط من بعض من حديث او كلام قال وقد يكتفى في مثل هذا بعلا
منه يثبت له فقط او باثبات لا والى فقط والى هذا القول الاشارة
بقوله او كتب لا ثم الى هو مصدر واخره منصوب على نزع الخافض اي
بعد الزايد بالكشط او المحو او الضرب او يكتب كذا الامثال لا الابطال في
هذا القول هكذا لا لا والقول الرابع ان يحوق في اول الكلام الزايد بنصف
دائرة وعلى اخره بنصف دائرة واليه الاشارة بقوله او نصف دائرة اي اوله
واخره والقاف منصوبة عطفا على محل المضاف اليه (ه ومثال ذلك على هذا
القول والقول الخامس ان يكتب في اول الزايد دايرة صغيرة وكذا كذا
في اخرها حكاه القاضي عياض عن بعض الاشياخ المحسنين للكتبة قال ويسميها
صفرا كما يسميها اهل الحساب ومعناها خلو موضعها عما بعد ذلك الكتب .

هذا الكلام
لما هو صحيح جانبا
عبد ابن حجر نفسه
من ثلاثة
الفتح عند اهل المشرق
والشقع عند اهل
المغرب وهو نعم
العجم وتسميه
القاف من الشق
وهو الصدع
شق العصا
وهو التفرق كما ان
فرق بين الزايد وما
قبله وبعده من الثابت
ثبت بالضرب
هو الشق بفتح الشين
ن

مثال الضرب في هذا
القول هكذا

والمعجم من نسق الطبع
حيال الند على فهما
فكانه ابطل حركة الكلمة
واعمالها بجعلها
في وثاق يمنعها
من التصرف ه تدريب

ممّا يشتبه بخلو ما بينهما عن صحة واليه الاشارة بقوله والآ صفرًا ٥ مثال ذلك ٥
وقوله وعلم سطرًا سطرًا الى آخره هو مبني على الاقوال الاخيرة انه يعلم اول الزا
يد وآخره من غير ضرب اي فاذا كثرت سطور الزايد فاجعل علامة الابطال في
اول كل سطر وآخره للبيان ان شئت أو لا تكرر العلامة بل اكتف بها في او
ل الزايد وآخره وان كثرت السطور وحكاه القاضي عياض عن بعضهم انه ربما
اكتفى بالتحويق على اول الكلام وآخره وربما كتب عليه لا في اوله والى في
آخره واليه الاشارة بقوله او لا وهذا كله فيما اذا كان الزايد غير مكرر
فان كان حرفا تكررت كتابته فالذي رآه القاضي عياض انه اذا كان تكراره
في اول سطر ان يضرب على الثاني لئلا تطمس اول السطور وان كانت
احدى الكلمتين في آخر سطر والاخرى في اول الذي يليه فيضرب على الاول وان كانت
الكلمتان معًا في آخر السطر فيضرب على الاولى صونًا لاوائل السطور واواخرها
ومراعات اول السطور اولى وان كان التكرار لهما في وسط السطر ففيه قولان
حكاهما ابن خلاد وغيره في اصل المسئلة من غير مراعاة لاوايل السطور
واواخرها احدهما ان اولاهما بالابطال الثاني لان الاول كتب على صواب
فالخطا اولى بالابطال والقول الثاني اولاهما بالابقا اجودهما صورة ادلهما
على قرائته وهذا معنى قوله او استجد اي استجب للابقا اجودهما وقد اطلق
ابن خلاد الخلاف من غير مراعاة لاوايل السطور واواخرها ومن غير مراعاة
الفصل بين المضاف والمضاف اليه ونحو ذلك قال القاضي عياض وهذا اعتبار
اذا تساوت الكلمات في المنازل فاما ان كان من المضاف والمضاف اليه
فتكرر احدهما فينبغي ان لا يفصل في الخط ويضرب بعده على المتكرر من ذلك كان
اولا او آخرا وكذلك الصفة مع الموصوف وشبه هذا فمراعاة هذا مضطر اليه
للفهم فمراعاة المعاني اولى من مراعاة تحسين الصورة في الخط واستحسن ابن الصلاح
من القاضي عياض هذا التفصيل كله ٥ العمل في اختلاف الروايات ٥ وليبن
اولا على رواية ٥ كتابه وليحسن العناية به ٥ بغيرها يكتب راو سميا ٥ او رمزًا
او يكتبها معينًا ٥ بحمرة وحيث زاد الاصل ٥ حوقه بحمرة والحلو ا ٥

بان كان اثنا في اثنا السطر

ان لا يفصل بينهما بالضرب على المتكرر من المضاف الاول او على المضاف اليه الآخر او على الموصوف او الصفة في المضاف اليه ٥ تدريب

اذا كان الكتاب مرويا بروايتين او اكثر ويقع الاختلاف في بعضها فينبغي
لمن اراد ان يجمع بين روايتين فاكثر في نسخة واحدة ان يبني الكتاب اولا
على رواية واحدة ثم ما كان من رواية اخرى الحقها في الحاشية او غيرها مع
كتابة اسم راويها معها او الاشارة اليه بالرمز ان كانت زيادة وان كان
الاختلاف بالنقص اعلم على الزايد انه ليس في رواية فلان باسمه او الرمز اليه
وان شا كتب زيادة الرواية الاخرى بحمرة وما نقص منها حوق عليه
بالحمرة فقد حكاه القاضي عياض عن كثير من الاشياخ واهل الضبط كابي ذر
الهروي وابي الحسن القابسي وغيرهما وقوله وتحلواي ويوضح مراده بالرمز
او بالحمرة في اول الكتاب او اخره على ما سبق ولا يعتمد بعضهم على حفظه
في ذلك خوف ان ينسى فالصواب كما قال القاضي عياض ان لا يتساهل
في ذلك ولا يهمله وقد يقع كتابه الى غيره فيقع في حيرة من رموزه كما قال ابن
الصلاح الاشارة بالرمز واختصروا في كتبهم حدثنا على ثنا او نا وقيل
دثنا واختصروا اخبرنا على انا او ارنا والبيهقي ابنا جرت عادة اهل الحد
يث باختصار بعض الفاظ الادا في الخط دون النطق فمن ذلك حدثنا والمشهور
عندهم حذف شطرها الاول ويقتصرون منه على صورة ثنا وربما اقتصروا على
الضمير فقط فقالوا نا وربما اقتصروا على حذف الحا فقط فكتبوا دثنا
وقال ابن الصلاح انه راه في خط الحاكم وابي عبد الرحمن السلمي والبيهقي ومن ذلك
اخبرنا والمشهور في اختصارها حذف اصول الكلمة والاقتصار على الا
لف والضمير وربما لم يحذف بعضهم الرا فقال ارنا وبعضهم يحذف الخا والرا
ويكتب ابنا وقد فعله البيهقي وطايفة من المحدثين قال ابن الصلاح وليس بحسن
قلت ورمز قال اسنادا بر ف قال وقال الشيخ حذفها عهد خطا ولا بد من
النطق كذا قيل له وينبغي النطق بها ومما جرت به عادة اهل الحديث
حذف قال في اثنا الاسناد في الخط والاشارة اليها بالرمز فرايت في بعض الكتب
المعتمدة الاشارة اليها بقاف فبعضهم يجمعها مع اداة التحديث فيكتب
قثنا يريد قال حدثنا وقد توهم بعض من راى هكذا انها الواو التي
بعد حا التحويل وليس كذلك وبعضهم يفردها فيكتب ق ثنا وهذا اصطلاح متر
وك وقال ابن الصلاح جرت العادة بحذفها خطا قال ولا بد من ذكره حال القراءة

تنبيه ... يكتب ... وانبا ... ه تدريب

... قيل النوع ... خط المغاربة ... ه تدريب

لفظا

لفظ قال وإذا أنكرت كلمة قال كما في قوله في كتاب البخاري ثنا صالح بن حيان قال
قال عامر الشعبي حذفوا إحداهما في الخط فعلى القارئ أن يلفظ بهما جميعا و
قد سئل ابن الصلاح في فتاويه عن ترك القارئ قال فقال هذا خطأ من فاعله
قال والأظهر أنه لا يبطل السماع به لأن حذف القول جائز اختصارا وقد جاء به
القرآن العظيم وكذا قال النووي في التقريب والتيسير تركها خطأ والظاهر
صحة السماع وقوله كذا قيل له أي كذا اللفظ قيل له فيما إذا كان في أثناء الإسناد
قرئ على فلان أخبرك فلان قال ابن الصلاح فينبغي للقارئ أن يقول فيه قيل
له أخبرك فلان قال ووقع في بعض ذلك قرئ على فلان قال ثنا فلان فهذا
يذكر فيه قال انتهى وقد كان بعض من لقيته من أئمة العربية أنكر اشتراط المجيء
بقال في أثناء السند وهو العلامة شهاب الدين عبد اللطيف بن عبد العزيز
ابن يوسف الحراني المعروف بابن المرحل وما أدري ما وجه إنكاره لذلك لأن الأصل
الفصل بين كلامي المتكلمين للتمييز بينهما وحيث لم يفصل فهو مضمر والإضمار خلاف
الأصل ۝ وكتبوا عند انتقال من سند ۝ لغيره ح وانطقن بها وقد ۝ رأى
الرهاوي بأن لا تقرأ ۝ وأنها من حائل وقد رأى ۝ بعض أولي الغرب
بأن يقولوا ۝ مكانها الحديث قط وقيلا ۝ بل حاء تحويل وقال قد كتب ۝
مكانها صح فحا منها انتخب ۝ جرت عادة أهل الحديث وكتبته أنه إذا
كان للحديث إسنادان فأكثر وجمعوا بين الأسانيد في متن واحد أنهم إذا انتقلوا
من سند إلى إسناد آخر كتبوا بينهما حاء مفردة مهملة صورتها ح والذي عليه عمل أهل الحديث
أن ينطق القارئ بها كذلك مفردة وهو اختيار ابن الصلاح وذهب الحافظ أبو محمد عبد
القادر بن عبد الله الرهاوي إلى أن القارئ لا يتلفظ بها وأنها حاء من حائل أي تحول
بين الإسنادين وأنكر كونها من الحديث وغير ذلك لما سأله ابن الصلاح عن
ذلك قال ابن الصلاح وذاكرت فيها بعض أهل العلم من أهل الغرب وحكيت
له عن بعض من لقيت من أهل الحديث أنها حاء مهملة إشارة إلى قولنا الحديث
فقال لي أهل الغرب وما عرفت بينهم اختلافا يجعلونها حاء مهملة ويقول أحدهم

[هامش:] ... قال في شرح مسلم

[هامش:] قلت حجة ذلك في غاية الظهور لأن أخبرنا ... يعني قال لنا ... ثنا فلان بمعناه قال لنا ... فلان قال لنا ... لا إشكال فيه وقد ظهر ... الجواب وأنا في أوائل الطلب عرضته لبعض المدرسين فلم ... لفهمه لجهله بالعربية ثم رأيته بعد نحو عشرين سنة ... عن شيخ الإسلام ... بنص هذا القول ... وقفت عليه بخطه فلله الحمد

[هامش:] تنبيه مما يحذف في الخط أيضا لا في اللفظ أنه في حديث البخاري عن ... عن أبي ... أنس بن مالك أي ...

اذا وصل اليها الحديث قال ابن الصلاح وحكى لي بعض من جمعتني واياه الرحلة
بخراسان عمن وصفه بالفضل من الاصبهانيين انها ح التحويل اي من اسناد
الى اسناد اخر وقال ابن الصلاح وجدت بخط الاستاذ الحافظ ابي عثمان الصابوني
والحافظ ابي مسلم عمر بن علي الليثي البخاري والفقيه المحدث ابي سعيد الخليلي في مكا
نها بدلا عنها صح صريحة قال فهذا يشعر بكونها رمزا الى صح وحسن
اثبات صح ههنا لئلا يتوهم ان حديث هذا الاسناد سقط ولئلا يركب
الاسناد الثاني على الاول فيجعلا اسنادا واحدا اه كتابة التسميع
ويكتب اسم الشيخ بعد البسملة والسامعين قبلها مكملة مؤرخا
او جنبها اي الطرة او اخر الجزء والاظهره بخط موثوق بخط معرفة
ولو بخطه لنفسه كفاه ان حضر الكل والا استملاه من ثقة صحح شيخ ام لا
قال الخطيب في كتاب الجامع يكتب الطالب بعد البسملة اسم الشيخ الذي سمع
الكتاب منه وكنيته ونسبه قال وصورة ما ينبغي ان يكتبه حدثنا ابو فلان فلان
ابن فلان الفلاني قال نا فلان ويسوق ما سمعه من الشيخ على لفظه قال واذا
كتب الطالب الكتاب المسموع فينبغي ان يكتب فوق سطر التسمية اسماء من
سمع معه وتاريخ وقت السماع قال وان احب كتب ذلك في حاشية
اول ورقة من الكتاب فكلاهما قد فعله شيوخنا قال وان كان سماعه في
الكتاب في مجالس عدة كتب عند انتهاء السماع في كل مجلس علامة البلاغ
ويكتب في الذي يليه التسميع والتاريخ كما حكيت في اول الكتاب فعلى هذا
شاهدت اصول جماعة من شيوخنا مرسومة قال ابن الصلاح ولا بأس بكتبه
اي التسميع اخر الكتاب وفي ظهره وحيث لا يخفى موضعه وقوله مكملة اي ويكتب
اسماء السامعين قبل البسملة مكملة الانساب والعدد فيكتب اسماءهم واسماء
اباءهم واجدادهم وانسابهم التي يعرفون بها ولا يسقط احدا منهم قال ابن الصلاح
وعليه التحرز من اسقاط اسم احد منهم لغرض فاسد قال وينبغي ان يكون التسميع
بخط موثوق به غير مجهول الخط قال ولا بأس على صاحب الكتاب اذا
كان موثوقا به ان يقتصر على اثبات سماعه بخط نفسه فطالما فعل الثقات

في حضوره لهم ٥ تدريب

ذلك قال فإن كان مثبت السماع غير حاضر في جميعه لكن أثبته معتمدًا على
أخبار من يثق بخبره من حاضريه فلا بأس بذلك إن شاء الله تعالى وقوله
صحح أي الشيخ أم لا أي لا يشترط كتابة الشيخ المسمع التصحيح على التسميع بعد
أن يكون كاتب السماع ثقة ٥ وليعر المسمَّى به أن يستعير وإن يكن بخط ما
لك سطر ٥ فقد رأى حفص وإسمعيل ٥ كذا الزبيري فرضها إذ سيلوا ٥
وليحذر المعار تطويلا وأن ٥ إذ خطه على الرضا به دل ٥ كما على الشاهد
ما تحمل ٥ وليحذر المعار تطويلا وأن ٥ يثبت قبل عرضه ما لم يبن ٥
أي ومن كان اسمه في طبقة السماع فإذا أراد أن يستعير الكتاب من مالكه ليسمعه
لينسخ أو يستغل سماعه منه فليعره إياه استحبابًا إلا إن كان التسميع
بخط مالك الكتاب فقد قال جماعة من الأئمة بوجوب العارية فروى ابن خلاد
أن رجلًا ادعى على رجل بالكوفة سماعًا منعه إياه فتحاكما إلى قاضيها حفص
ابن غياث وهو من الطبقة الأولى من أصحاب أبي حنيفة فقال لصاحب الكتاب
أخرج إلينا كتبك فما كان من سماع هذا الرجل بخط يدك ألزمناك وما كان
بخطه أعفيناك منه قال ابن خلاد فسألت أبا عبد الله الزبيري وهو من أئمة
أصحاب الشافعي عن هذا فقال لا يجيء في الباب حكم أحسن من هذا لأن خط صاحب
الكتاب دال على رضاه باستماع صاحبه معه قال ابن خلاد وقال غيره ليس بشيء وروى
الخطيب أنه تحوكم في ذلك إلى إسمعيل بن إسحق القاضي وهو إمام أصحاب مالك
فأطرق مليًّا ثم قال للمدعى عليه إن كان سماعه في كتابك بخطك فيلزمك
أن تعيره وإن كان بخط غيرك فأنت أعلم قال ابن الصلاح ويرجع حاصل أقوالهم
إلى أن سماع غيره إذا أثبت في كتابه برضاه فيلزمه إعارته إياه قال وقد كان
لا يبين لي وجهه ثم وجهته بأن ذلك بمنزلة شهادة له عنده فعليه أداؤها بما
حوته وإن كان فيه بذل ماله كما يلزم متحمل الشهادة أداؤها وإن كان فيه بذل
نفسه بالسعي إلى مجلس الحكم لأدائها انتهى ثم إذا أعاره فليحذر المعار له من

قال ابن الصلاح وقد روي عن عبد الرحمن ابن بنته ... أبي أحمد الفرضي ... خطه ليسمعه فقال له يا بني عليك بالصدق فإنك إذا عرفت لا يكذبك أحد وتصدق فيما تقول وتنقل وإذا كان غير ذلك كذلك فلو قيل لك ما هذا خط الفرضي ماذا تقول لهم ٥ تدريب

وقال وكيع أول بركة الحديث إعارة الكتب وقال سفيان الثوري من بخل بالعلم ابتلي بإحدى ثلاث أن ينساه أو يموت ولا ينتفع به أو تذهب كتبه قلت وقد ذم الله تعالى في كتابه مانع العارية بقوله ويمنعون الماعون وعارية الكتب أهم من الماعون ٥ تدريب

وقال البلقيني عندي في توجيهه غير هذا وهو أن مثل هذا من المصالح العامة التي يحتاج إليها مع حصول

التطويل بالعارية والابطاء به عليه الا بقدر الحاجة فقد روينا عن الزهري
انه قال اياك وغلول الكتب قيل وما غلول الكتب قال حبسها عن
اصحابها وروينا عن الفضيل بن عياض قال ليس من فعال العلماء ان تاخذ
سماع رجل وكتابه فتحبسه عنه انتهى ثم اذا نسخ الكتاب فلا ينقل
سماعه عليه ولا ينقله الا بعد العرض والمقابلة وكذلك لا ينبغي اثبات
سماع على كتاب الا بعد المقابلة الا ان يبين في النقل والاثبات ان
النسخة غير مقابلة ه صفة رواية الحديث وآدابه ه وليرو من كتابه
وان عري ه من حفظه فجائز للاكثر ه وعن ابي حنيفة المنع كذا ه
عن مالك والصيدلاني واذا ه راى سماعه ولم يذكر فعن النعمان
المنع وقال ابن الحسن ه مع ابي يوسف ثم الشافعي ه والاكثرين بالجواز
الواسع ه اختلفوا في الاحتجاج بمن لا يحفظ حديثه وانما يحدث من كتابه
معتمدا عليه فذهب الجمهور الى جواز الرواية لذلك وثبوت الحجية اذا كان
قد ضبط سماعه وقابل كتابه على الوجه الذي سبق ذكره في المقابلة وروي
عن ابي حنيفة ومالك انه لا حجة الا فيما رواه الراوي من حفظه وتذكره واليه ذهب
ابو بكر الصيدلاني المروزي من الشافعية والصواب كما قال ابن الصلاح الاول
واذا وجد سماعه في كتابه وهو غير ذاكر له فيحكى عن ابي حنيفة انه لا يجوز له روا
يته واليه ذهب بعض اصحاب الشافعي وخالف ابا حنيفة في ذلك صا
حباه محمد بن الحسن والقاضي ابو يوسف فذهبا الى الجواز واليه ذهب الشافعي
واكثر اصحابه وقال ابن الصلاح ينبغي ان يبنى على الخلاف في جواز اعتماد
الراوي على كتابه في ضبط ما سمعه فان ضبط اهل السماع كاصل المسموع فكما
كان الصحيح وما عليه اكثر اهل الحديث تجويز الاعتماد على الكتاب المصون
في ضبط المسموع حتى يجوز له ان يروي ما فيه وان كان لا يذكر احاديثه
حديثا حديثا كذلك ليكن هذا اذا وجد شرطه وهو ان يكون السماع بخطه
او بخط من يثق به والكتاب مصون قال وهذا اذا سكنت نفسه
الى صحته فان شك فيه لم يجز الاعتماد عليه ه

فروى الحاكم [illegible] من طريق [illegible] اشهب [illegible] قال سئل مالك ايؤخذ العلم ممن لا يحفظ حديثه وهو ثقة فقال لا فقيل له فان اتى بكتب فقال سمعتها وهو ثقة فقال لا [illegible] حديثه بالليل [illegible] وهو لا يدري [illegible] يونس بن عبد الاعلى قال سمعت اشهب يقول سئل مالك عن الرجل الغير الفهم يخرج كتابه فيقول هذا سمعته قال لا تاخذ الا عمن يحفظ حديثه او يعرف وللبيهقي عن مالك وعن ابي الزناد قال ادركت بالمدينة مائة كلهم مامون ما يؤخذ عنهم شيء من الحديث يقال ليس من اهله ولفظ [illegible] كلهم لم يكونوا يعرفون ما يحدثون

وان يغب وغلبت سلامته ۝ جازت لدى جمهورهم روايته ۝
كذلك الضرير والامي ۝ لا يحفظان يضبط المرضي ۝ ما سمعا والخلف
في الضرير ۝ اقوى واولى منه في البصير ۝ اذا كان اعتماد الراوي على كتابه
دون حفظه وغاب عنه الكتاب عارية او ضياع او سرقة ونحو ذلك
فذهب بعض اهل التشدد في الرواية الى انه لا يجوز الرواية منه لغيبته
عنه وجواز التغيير فيه والصواب الذي عليه الجمهور انه اذا كان الغالب
على الظن من امن سلامته من التغيير والتبديل جازت له الرواية منه لا سيما
اذا كان ممن لا يخفى عليه في الغالب اذا غير ذلك او شيء منه لان باب
الرواية مبني على غالب الظن وقوله كذلك الضرير اي كذلك يجري الخلاف
في الضرير والامي اللذين لا يحفظان حديثهما فاذا اضبطا سماعهما بثقة
وحفظا كتابيهما عن التغيير بحيث يغلب على الظن سلامته صحت روايتهما
قال الخطيب والسماع من البصير الامي والضرير اللذين لم يحفظا من المحدث
ما سمعاه منه لكنه كتب لهما بمثابة واحدة قد منع منه غير واحد من العلماء
ورخص فيه بعضهم وقال ابن الصلاح في الضرير الذي لم يحفظ حديثه
من فم من حدثه واستعان بالمامونين في ضبط سماعه وحفظ كتابه
عند روايته في القراءة منه عليه واحتاط في ذلك على حسب حاله بحيث
يحصل معه الظن بالسلامة من التغيير صحت روايته غير انه اولى با
لخلاف من مثل ذلك في البصير ۝ الرواية من الاصل ۝ وليرو من اصل
او المقابل به ۝ ولا يجوز بالتساهل ۝ مما به اسم شيخه او اخذ اه عنه
لدى الجمهور واجاز ذا ۝ ايوب والبرساني قد اجازه ۝ ورخص الشيخ مع
الاجازة ۝ اذا اراد الراوي ان يحدث ببعض مسموعاته فليروه من
اصله الذي سمع منه او من نسخة مقابلة على اصله بمقابلة ثقة وهل له ان
يحدث من اصل شيخه الذي لم يسمع فيه هو او من نسخة كتبت من نسخة
تسكن نفسه الى صحتها فذكر الخطيب ان عامة اصحاب الحديث منعوا
من روايته من ذلك وجاء عن ايوب ومحمد بن بكر البرساني الترخيص فيه وحكى
عن ابي نصر بن الصباغ انه قطع بانه لا يجوز ان يروي من نسخة ليس فيها سماعه على شيخه

وارى بكم حاملون
النسيان ان حمل عنهم
فتعدم بيان ورامن
تعدم ... بتمامه با
وبينهم يمينه الحاكم
نسخ ان ... بعضهم
صوابهم ... قال وهذا
هجر ... كتابه قوم من
كتبه ... الصلح و
اكابر العلماء ...
ممن نسب اليه ...
هل ابن لهيعة كان
الرجل ياتيه بالكتاب
فيقول هذا من حديثك
فيحدثه به مقلدا له ...
تقسيم ان النسخة ...
لم تقابل تجوز الرواية
منها بشروط فيحتمل
ان الحاكم يخالف فيه و
يحتمل انه اراد باد ...
توجيد الشروط ...
ما عليه الجمهور وهو ...
بسيط ۝ تقريب شرح ...
قال الخطيب والذي
يوجبه النظر انه متى عرف
ان هذه الاحاديث
هي التي سمعها من الشيخ
جاز له ان يرويها
اذا سكنت نفسه
الى صحتها وسلامتها
هذا اذا لم يكن له اجا
زة ۝ عامة ۝ تقريب

وليس فيها سماعه ولا تعويلك بنسخة سماعه وذلك لانه قد يكون فيها زوايد
ليست في نسخة سماعه وقوله ورخص الشيخ ابن الصلاح فقال اللهم الا ان
تكون له اجازة عن شيخه عامة لمروياته او نحو ذلك فتجوز له حينئذ الرواية
منها اذ ليس فيه اكثر من رواية تلك الزيادات بالاجازة بلفظ انا او ثنا من
غير بيان للاجازة فيها والامر في ذلك قريب يقع مثله في محل التسا
مح قال فان كان الذي في النسخة سماع شيخ شيخه او هي مسموعة على شيخ
شيخه او مروية عن شيخ شيخه فينبغي له حينئذ في روايته منها ان تكون له اجازة
شاملة من شيخه ولشيخه اجازة شاملة من شيخه قال وهذا تيسير حسن
هدانا الله له ۝ وان يخالف حفظه كتابه ۝ وليس منه فرا فاصوبه الحفظ
مع تيقن والاحسن ۝ الجمع كالخلاف ممن يلقن ۝ اذا وجد الحافظ الحديث
في كتابه خلاف ما يحفظه فان كان انما حفظه من كتابه فليرجع الى كتابه و
هذا معنى قوله وليس منه اي وليس حفظه من كتابه وان كان حفظه من فم المحدث
او من القراءة على المحدث وهو غير شاك في حفظه فليعتمد حفظه والاحسن
ان يجمع بينهما فيقول حفظي كذا وفي كتابي كذا فهكذا فعل شعبة وغير واحد
من الحفاظ وقوله كالخلاف ممن يلقن اي كمسئلة ما اذا حفظ شيئا وخالفه فيه
بعض الحفاظ المتقنين فانه يحسن فيه ايضا بيان الامرين فيقول حفظي كذا
وكذا او قال فيه فلان كذا او كذا او نحو ذلك وقد فعل ذلك سفين الثوري
وغيره ۝ الرواية بالمعنى ۝ وليرو بالالفاظ من لا يعلم ۝ مدلولها وغيره
فالمعظم ۝ اجاز بالمعنى وقيل لا الخبر ۝ والشيخ في التصنيف مطلقا حظر ۝
وليقل الراوي بمعنى او كما ۝ قال ونحوه كشك ابهما ۝ لا يجوز لمن لا يعلم مد
لول الالفاظ ومقاصدها وما يحيل معانيها ان يروي ما سمعه بالمعنى دون
اللفظ بلا خلاف بل يتقيد بلفظ الشيخ فان كان عالما بذلك فجازت له
الرواية بالمعنى عند اكثر اهل الحديث والفقه والاصول ومنع بعض اهل الحديث
والفقه مطلقا وقوله وغيره ليست الواو للعطف بل للاستيناف اي واما
غيره وهو الذي يعلم مدلول الالفاظ وقوله وقيل لا الخبر اي وقيل لا يجوز

وذهب ابن سيرين وثعلب وابو بكر الرازي من الحنفية وروي عن ابن عمر

الرواية

الرواية بالمعنى في الخبر وهو حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتجويزه في
غيره والقول الأول هو الصحيح وقد روينا عن غير واحد من الصحابة التصر
يح بذلك ويدل على ذلك روايتهم للقصة الواحدة بألفاظ مختلفة وقد
ورد في المسئلة حديث مرفوع رواه ابن منده في معرفة الصحابة
من حديث عبد الله بن سليمن بن أكيمة الليثي قال قلت يا رسول الله إني أسمع
منك الحديث لا أستطيع أن أرويه كما أسمع منك يزيد حرفا أو ينقص
حرفا فقال إذا لم تحلوا حراما ولم تحرموا حلالا وأصبتم المعنى فلا بأس فذكر
ذلك للحسن فقال لولا هذا ما حدثنا قال ابن الصلاح ثم إن هذا الخلاف لا نراه
جاريا ولا أجراه الناس فيما نعلم فيما تضمنته بطون الكتب فليس لأحد أن
يغير لفظ شيء من كتاب مصنف ويثبت بدله فيه لفظا آخر بمعناه فإن
الرواية بالمعنى رخص فيها من رخص لما كان عليهم في ضبط الألفاظ والجمود
عليها من الحرج والنصب وذلك غير موجود فيما اشتملت عليه بطون الأورا
ق والكتب ولأنه إن ملك تغيير اللفظ فليس يملك تغيير تصنيف غيره والله
أعلم وقد تعقب كلامه ابن دقيق العيد فقال إنه كلام فيه ضعف قال وأقل
ما فيه أن يقتضي تجويز هذا فيما ينقل من المصنفات إلى أجزائنا وتخاريجنا فإنه
ليس فيه تغيير التصنيف المتقدم قال وليس هذا جاريا على الاصطلاح فإن
الاصطلاح على أن لا تغير الألفاظ بعد الانتهاء إلى الكتب المصنفة سواء رويناها
فيها أو نقلناها منها وقوله حظر أي منع من قوله تعالى وما كان عطاء ربك
محظورا أي ممنوعا وينبغي لمن روى بالمعنى أن يقول أو كما قال أو نحو هذا
وما أشبه ذلك فقد ورد ذلك عن ابن مسعود وأبي الدرداء وأنس وهم من أعلم
الناس بمعاني الكلام وقوله كشك أي بهما أي بمسئلة ما إذا شك القاري
أو الشيخ في لفظة وأكثر قراها على الشك فإنه يحسن أن يقول أو كما قال ابن
الصلاح وهو الصواب في مثله لأن قوله أو كما قال يتضمن إجازة من الراوي
وإذنا في رواية صوابها عنه إذا بان ثم لا يشترط إفراد ذلك بلفظ الإجازة
لما بيناه قريبا ش الاقتصار على بعض الحديث

الطبراني في الكبير
حديث مرفوع في الرواية بالمعنى
بعد هذا في تدريب الراوي كلام كثير منقول في حواشي هذه النسخة

وحذف بعض المتن فامنع او اجز ۝ او ان اتم او لعالم ومز ۝ ذا بالصحيح ان يكن ما اختصره ۝ منفصلا عن الذي قد ذكره ۝ وما لذي تهمة ان يفعله ۝ فان ابى فجائز ان لا يكمله ۝ اما اذا قطع في الابواب ۝ فهو الى الجواز ذو اقتراب ۝ اختلف العلماء في جواز الاقتصار على بعض الحديث وحذف بعضه على اقوال احدها المنع مطلقا والثاني الجواز مطلقا وينبغي تقييد الاطلاق بما اذا لم يكن المحذوف متعلقا بما ياتي به تعلقا يخل بالمعنى حذفه كالاستثناء والحال ونحو ذلك كما سياتي في القول الرابع فان كان كذلك لم يجز بلا خلاف وبه جزم ابو بكر الصيرفي وغيره وهو واضح والثالث انه ان لم يكن رواه على التمام مرة اخرى هو او غيره لم يجز وان كان رواه على التمام مرة اخرى هو او غيره جاز والى الاشارة بقولي او ان اتم اي او اجزه ان اتم مرة ما منه او من غيره والقول الرابع وهو الصحيح كما قال ابن الصلاح انه يجوز ذلك من العالم العارف اذا كان ما تركه متميزا عما نقله غير متعلق به بحيث لا يختل البيان ولا يختلف الدلالة فيما نقله بترك ما تركه قال فهذا ينبغي ان يجوز وان لم يجز النقل بالمعنى لان ذلك بمنزلة خبرين منفصلين والى تصحيح هذا القول الاشارة بقولي ومز ذا بالصحيح وليس للمتهم ان يحذف بعض الحديث كما ذكر الخطيب ان من روى حديثا على التمام وخاف ان رواه مرة اخرى على النقصان ان يتهم بانه زاد في اول مرة ما لم يكن سمعه او انه نسي في الثاني باقي الحديث لقلة ضبطه وكثرة غلطه فواجب عليه ان ينفي هذه الظنة عن نفسه وقال سليم الرازي من روى بعض الخبر ثم اراد ان ينقل تمامه وكان ممن يتهم بانه زاد في حديثه كان ذلك عذرا له في ترك الزيادة وكتمانها والى الاشارة بقولي فان ابى اي فان خالف ورواه ناقصا مرة فجائز ان لا يكمله بعد ذلك قال ابن الصلاح من كان هذا حاله فليس له من الابتداء ان يروي الحديث غير تام اذا كان قد تعين عليه اداء تمامه لانه اذا رواه اولا ناقصا اخرج باقيه عن حيز الاحتجاج به ودار بين ان لا يرويه اصلا فيضيعه راسا وبين ان يرويه متهما فيه فيضيع ثمرته

لسقوط الحجة فيه واما تقطيع المصنف للحديث الواحد وتفريقه في الابواب
بحسب الاحتجاج به على مسئلة فهو الى الجواز اقرب وقد فعله الائمة مالك
واحمد والبخاري وابو داود والنسائي وغيرهم من الائمة وحكى الخلال عن احمد
انه ينبغي ان لا يفعل قال ابن الصلاح ولا يخلو من كراهية التسميع
بقراءة اللحان والمصحف ولتحذر اللحان والمصحف على حديثه
بان يحرف فانه فيدخل في قوله من كذب فحق النحوي على من طلبه والاخذ
من افواههم لا الكتب ادفع للتصحيف فاسمع واداب اي وليحذر الشيخ
ان يروي حديثه بقراءة لحان او مصحف فقد روينا عن الاصمعي قال ان اخوف
ما اخاف على طالب العلم اذا لم يعرف النحو ان يدخل في جملة قول النبي صلى الله
عليه واله وسلم من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار لانه لم يكن يلحن فمهما
رويت عنه ولحنت فيه كذبت عليه فقد روينا نحو هذا عن حماد بن سلمة
انه قال لانسان ان لحنت في حديثي فقد كذبت علي فاني لا الحن وقد
كان حماد اماما في ذلك وقد روينا ان سيبويه شكاه الى الخليل بن احمد قال
سألته عن حديث هشام بن عروة عن ابيه في رجل رعف فانتهرني وقال لي
اخطأت انما هو رعف اي بفتح العين فقال له الخليل صدق اتلقى بهذا الكلام
ابا اسامة قال ابن الصلاح فحق على طالب الحديث ان يتعلم من النحو واللغة
ما يتخلص به عن شين اللحن والتحريف ومعرتهما وروى الخطيب عن شعبة
قال من طلب الحديث ولم يبصر العربية كمثل رجل عليه برنس وليس له راس
وروى الخطيب ايضا عن حماد بن سلمة قال مثل الذي يطلب الحديث ولا يعرف النحو مثل
الحمار عليه مخلاة لا شعير فيها فيتعلم النحو يسلم من اللحن واما السلامة من التصحيف
فسبيلها الاخذ من افواه اهل العلم والضبط عنهم لا من بطون الكتب فقل ما يسلم
من التصحيف من اخذ العلم من الصحف من غير تدريب المشايخ واصلاح اللحن
والخطا وان اتى في الاصل لحن او خطا فقيل يروى كيف جا غلطا ومن
ذهب المحصلين يصلح ويقرأ الصواب وهو الارجح في اللحن لا يختلف

المعنى به وصوبوا الابقاء مع تضبيبه وبذكر الصواب جانبا كذا له
عن اكثر الشيوخ نقلا أخذا والبدأة بالصواب اولى واسلك و
يصلح الاصلاح من متن وزيد اذا وقع في الاصل لحن او تحريف فقيل
يروى على الخطا كما وقع وحكي ذلك عن ابن سيرين وعبد الله بن سخبرة وقيل
يصلح ويقراه على الصواب واليه ذهب الاوزاعي وابن المبارك والمحصلون
من العلماء المحدثين لا سيما في اللحن الذي لا يختلف المعنى به واصلاح مثل
ذلك لازم على تجويز الرواية بالمعنى وهو قول الاكثرين وقد ذكر ابن ابي
خيثمة في كتاب الاعراب له انه سئل الشعبي والقسم بن محمد وعطاء ومحمد
ابن علي بن الحسين الرجل يحدث بالحديث فيلحن أأحدث كما سمعت
او اعربه فقالوا الا بل اعربه واختار الشيخ عز الدين بن عبد السلام في هذه المسئلة
ترك الخطا والصواب ايضا حكاه عنه ابن دقيق العيد في الاقتراح
فقال سمعت ابا محمد بن عبد السلام وكان احد سلاطين العلماء كان يرى في
هذه المسئلة ما لم اره لاحد ان هذا اللفظ المحتمل لا يروى على الصواب
ولا على الخطا اما على الصواب فانه لم يسمع من الشيخ كذلك واما على الخطا
فلان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لم يقله كذلك هذا معنى ما قاله
او قريب منه وقوله في اللحن هو متعلق بقولي وهو الارجح اي الارجح
في هذه الصورة لا مطلقا قال ابن الصلاح واما اصلاح ذلك وتغييره
في كتابه واصله فالصواب تركه وتقرير ما وقع في الاصل على ما هو عليه مع
التضبيب عليه وبيان الصواب خارجا في الحاشية وحكاه القاضي عيا
ض عن عمل اكثر الاشياخ قال ابو الحسين بن فارس وهذا احسن ما سمعت
في هذا الباب ثم اذا قرا الراوي والقاري عليه شيئا من ذلك فان شا قدم
ما وقع في الاصل والرواية ثم بين الصواب وان شا قدم ما هو الصواب
ثم قال وقع في الرواية كذا او كذا وهذا اولى من الاول كيلا يتقول على رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم ما لم يقل قاله ابن الصلاح قال واصلح ما يعتمد عليه في الاصلاح

صوابه المختل

ان يكون مما يصلح

ان يكون ما يصلح به الفاسد قد ورد في احاديث اخر فان ذاكره آمن من
ان يكون متقولا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما لم يقل ه وليأت في الاصل
بلا بكثر ه كابن وحرف حيث لا يغاير ه والساقط يلتمس ان من فوق
اتى ه به يزاد بعد يعني مثبتا ه اذا كان الساقط من الاصل شيئا يسيرا
يعلم انه سقط من الكتابة وهو معروف كلفظ ابن في النسب وكحرف لا يختلف
المعنى به فلا باس بالحاقه في الاصل من غير تنبيه على سقوطه وقد سأل ابو داود
احمد بن حنبل فقال وجدت في كتابي حجاج عن جريج عن ابي الزبير يجوز لي
ان اصلحه ابن جريج فقال ارجو ان يكون هذا لا باس به وقيل لمالك ارأيت
حديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم يزاد فيه الواو والالف والمعنى واحد
فقال ارجو ان يكون خفيفا انتهى واذا كان الساقط يعلم انه سقط
من بعض من تاخر من رواة الحديث وان من فوقه من الرواة اتى به فانه
يزاد في الاصل ويؤتى قبله بلفظ يعني كما فعل الخطيب اذ روى عن ابي
عمر بن مهدي عن المحاملي بسنده الى عروة عن عمرة يعني عن عائشة قالت
كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يدني الي راسه فارجله قال الخطيب كان
في اصل ابن مهدي عن عمرة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يدني الي
راسه فالحقنا فيه ذكر عائشة اذ لم يكن منه بد وعلمنا ان المحاملي كذلك رواه
وانما سقط من كتاب شيخنا وقلنا فيه يعني عن عائشة لان ابن مهدي لم يقل
لنا ذلك وهكذا رأيت غير واحد من شيوخنا يفعل في مثل هذا ثم روى
عن وكيع قال انا استعين في الحديث بيعني ه وصححوا استدراكا ما د
رس في كتابه من غيره ان يعرف ه صحته من بعض متن وسند كما
اذا ثبتته من يعتمد ه وحسنوا البيان كالمستشكل كلمة في اصله فليبا له
اذا درس من كتابه بعض المتن او الاسناد بتقطيع او بلل ونحو ذلك فانه يجوز
له استدراكه من كتاب غيره اذا عرف صحته ووثق بصاحب الكتاب
بان يكون قد اخذه عن شيخه وهو ثقة ونحو ذلك على الصحيح وممن فعل
ذلك نعيم بن حماد وذهب بعض المحدثين الى المنع من ذلك قال الخطيب

ولو بيّن أيّ حال الرواة ذلك كان أولى وهكذا الحكم فيما إذا شكّ المحدث
في شيء فاستثبته من ثقة غيره من حفظه أو كتابه كما روي ذلك عن أبي
عوانة وأحمد بن حنبل وغيرهما ويحسن أن يبيّن من ثبّته كما فعل يزيد بن
هرون وغيره وقد روينا في مسند أحمد قال ثنا يزيد بن هرون أنا عاصم
بالكوفة فلم أكتبه فسمعت شعبة يحدث به فعرفته به عن عاصم عن عبد الله بن
سرجس أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا سافر قال اللهم إني أعوذ
بك من وعثاء السفر الحديث وفي غير المسند عن يزيد أنا عاصم وثبّتني شعبة
فإن بيّن أصل التثبيت ولم يبيّن من ثبّته فلا بأس به فعله أبو داود في
سننه عقب حديث الحكم بن حزن الكلفي فقال ثبّتني في شيء منه بعض
أصحابنا وفوق كالمشكل أي كالحكم كذلك في مسئلة ما إذا وجد
في أصله كلمة من غريب العربية أو غيرها غير مقيدة وأشكلت عليه فجاز
أن يسأل عنها أهل العلم بها ويرويها على ما يخبرونه روي مثل ذلك عن أحمد
وإسحق وغيرهما ○ اختلاف ألفاظ الشيوخ ○ وحيث من أكثر من شيخ
سمع ○ متنا بمعنى لا بلفظ فقنع ○ بلفظ واحد وسمّى الكل صح ○ عند
مجيزي النقل معنى ورجح ○ بيانه مع قال أو مع قالا ○ أقرب بأني اللفظ أو لم
يقل ○ صحح لهم والكتب إن تقابل ○ بأصل شيخ من شيوخه فهل ○ يسمّي
الجميع مع بيانه احتمل ○ إذا سمع الراوي الحديث من شيخين فأكثر بلفظ
مختلف والمعنى واحد جاز له أن يرويه عن شيخه أو شيوخه مع تسمية كل ويسوق
لفظ رواية واحد فقط عند من يجيز الرواية بالمعنى وهم الأكثرون بالشرط المتقدم
الأحسن الأصح أن يبيّن لفظ الرواية لمن هي بقوله وهذا لفظ فلان ونحو ذلك
خروجًا من الخلاف ثم هو مخير بين أن يفرد فعل القول فيخصصه بمن له اللفظ
فيقول أخبرنا فلان وفلان واللفظ له قال وبين أن يأتي بالفعل لهما فيقول
أنا فلان وإلى هذا الإشارة بقوله مع قال أو مع قالا وأحسن الملم قوله
حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو سعيد الأشج كلاهما عن أبي خالد قال أبو بكر ثنا أبو

خالد

كذا في نسخة من كتاب ابن الصلاح قرئت عليه مرتين

خالد الاحمر قال ابن الصلاح فاعادته ثانيا ذكر احدهما خاصة اشعار بان اللفظ
المذكور له قلت ويحتمل انه اراد باعادته بيان التصريح فيه بالتحديث وان الاشج لم يصرح
في روايته بالتحديث فالله اعلم وقولي وما ببعض ذا وذا وقال الا الالف في آخره حرف
الروي للاطلاق اي وما اتى به الراوي ببعض لفظ احد الشيخين وبعض لفظ الآخر
ولم يبين لفظ احدهما من الآخر بل قال وتقاربا في اللفظ او والمعنى واحد ونحو
ذلك فهو جائز صحيح عند من يجوز الرواية بالمعنى وهكذا لو لم يقل وتقاربا
وما اشبهها فهو جائز صحيح ايضا عند من جوز الرواية بالمعنى واليه الاشارة بقولي
صح لهم اي لمجيزي الرواية بالمعنى قال ابن الصلاح وهذا مما عيب به البخاري وغيره
اذ ترك البيان وقولي والكتب الى آخره اي اذا قوبل كتاب من الكتب
المصنفة سمعه على شيخين فاكثر باصل احد شيخيه او احد شيوخه دون بقيتهم
فهل له ان يسمي جميع شيوخه في روايته لذلك الكتاب مع بيان ان اللفظ
للشيخ الذي قابله باصله قال ابن الصلاح يحتمل ان يجوز كالاول لان ما اورده
قد سمعه بنصه ممن ذكر انه باللفظ ويحتمل انه لا يجوز لانه لا علم عنده بكيفية رواية
الآخرين حتى يخبر عنها بخلاف ما سبق فانه اطلع فيه على موافقة المعنى الوا
رده في نسب الشيخ ○ والشيخ ان يأت ببعض نسب ○ من فوقه فلا تزد
واجتنب ○ الا بفصل نحو هو او يعني ○ او جئ بان وانسبن المعني ○ اما
اذا الشيخ اتم النسبا ○ في اول الجزء فقط فذهبا ○ الاكثرون لجواز ان
يتم ○ ما بعده والفصل اولى واتم ○ اذا سمع من شيخه حديثا فاقتصر
في تسميته شيخه او من فوقه في نسب شيخه او من فوقه على بعضه فليس له ان يزيد في
النسب على ما ذكره له شيخه من غير فصل يبين انه من الزيادة على شيخه كقوله هو
ابن فلان الفلاني او يعني ابن فلان او نحو ذلك وروى الخطيب عن احمد انه كان
اذا جاء اسم الرجل غير منسوب قال يعني ابن فلان وروينا في كتاب اللقط
للبرقاني باسناده الى ابن المديني قال اذا حدثك الرجل فقال ثنا فلان ولم
ينسبه واحببت ان تنسبه فقل ثنا فلان ان فلان بن فلان حدثه واما
اذا اتم الشيخ نسب شيخه في اول كتاب او جزء واقتصر في بقية الكتاب
او الجزء على اسمه فانه يجوز لمن سمع من الشيخ ان يفرد ما بعد الحديث

الاول مع ايهام نسبته شيخ شيخه فيه كما حكاه الخطيب عن اكثر اهل العلم وحكى عن
شيخه ابي بكر احمد بن علي الاصبهاني احد الحفاظ انه كان يقول في مثل هذا
ان فلان بن فلان وعن بعضهم ان الاولى ان يقول فيه يعني ابن فلان و
بعضهم يقول هو ابن فلان قال وهو الذي استحبه لان قوما من الرواة كانوا
يقولون فيما اجيز لهم انا فلان ان فلانا حدثهم انتهى ولعله فيما اجيز لتشبيهه
خبرهم كما تقدم نقله عن الخطابي ة الرواية من النسخ التي اسنادها واحد ة ٥٥
والنسخ التي اسناد فقط تجديده في كل متن احوط والاغلب البدء به
وذكره ما بعده مع وبه والاكثر جوز ان يفرد بعضها بالسند لا
خلف كما او الافصاح اسلم ومن يعيد سند الكتاب مع اخره احتياطا
وخلفا ما رفع النسخ التي اسنادها واحد كنسخة همام
ابن منبه عن ابي هريرة رواية عبد الرزاق عن معمر عنه ونحوها الاحوط ان يجدد ذكر
الاسناد عند كل حديث منها ومن اهل الحديث من يفعله ويوجد ذلك في
كثير من الاصول القديمة واوجب بعضهم ذلك واشار الى الخلاف بقوله في
اخر الابيات وخلفا ما رفع والاغلب الاكثر ان يبدأ بالاسناد في اولها
او في اول كل مجلس من سماعها ويدرج الباقي عليه بقوله في كل حديث
بعد الحديث الاول وبه او وبالاسناد ونحو ذلك ثم ان من سمع هكذا
لذكر السند في اوله وادراج ما بعده عليه هل له ان يفرد ما بعد الحديث
الاول بالسند المذكور في اوله ذهب الاكثرون الى الجواز منهم وكيع وابن
معين والاسماعيلي لان المعطوف له حكم المعطوف عليه وهو بمثابة تقطيع
المتن الواحد في ابواب باسناده المذكور في اوله وذهب ابو اسحق الاسفرا
ييني وبعض اهل الحديث الى المنع الا مع بيان كيفية التحمل وعلى القول بالجواز
فالاحسن البيان كما يفعل كثير من المؤلفين منهم مسلم كقوله ثنا محمد بن رافع ثنا
عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة وذكر احا
ديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان ادنى مقعد احدكم في
الجنة الحديث وما يفعله بعضهم من اعادة السند في اخر الكتاب او الجزء
فهو احتياط وتاكيد ولا يرفع الخلاف في افراد كل حديث بالسند ثم تقديم
المتن على السند ة وسبق متن او بعض سنده لا يمنع الوصل ولا ان يبتدئ

احتياطا صح

راو كذا

راو كذا بسنده فمتجه ٥ وقال خلف النقل معنى يتجه ٥ في ذا البعض المتن قدمت
على ٥ بعض ففيه ذا الخلاف نقلا ٥ اذا قدم الراوي الحديث على السند كان
يقول قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كذا او كذا انا به فلان ويذكر سنده
او قدم بعض الاسناد مع المتن على بقية السند كان يقول روى عمرو بن د
ينار عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كذا او كذا انا فلان ويسوق
سنده الى عمرو فهو اسناد متصل لا يمنع ذلك الحكم باتصاله ولا يمنع
ذلك من روى كذلك اي تحمله من شيخه كذلك ان يبتدي بالاسناد
جميعه اولا ثم يذكر المتن كما جوزه بعض المتقدمين من اهل الحديث قال ابن
الصلاح وينبغي ان يكون فيه خلاف نحو الخلاف في تقديم بعض المتن فقد حكى الخطيب
المنع من ذلك على القول بان الرواية على المعنى لا تجوز والجواز على القول بان الرواية
على المعنى تجوز ولا فرق بينهما في ذلك ٥ اذا قال الشيخ مثله او نحوه ٥
وقوله مع حذف متن مثله ٥ او نحوه يريد متنا قبله ٥ فالاظهر المنع من
ان يكمله ٥ بسند الثاني وقيل بل له ٥ ان عرف الراوي بالتحفظ ٥ و
الضبط والتمييز للتلفظ ٥ والمنع في نحو فقط قد حكيا ٥ وذا على النقل
بمعنى بنيا ٥ واختير ان يقول مثل متن ٥ قبل ومتنه كذا ويبني ٥ اذا
روى الشيخ حديثا باسناد له وذكر متن الحديث ثم اتبعه باسناد اخر وحذ
ف متنه واحال به على المتن الاول بقوله مثله او نحوه فهل لمن سمع منه ذلك
ان يقتصر على السند الثاني ويسوق لفظ حديث السند الاول فيه ثلاثة
اقوال الاظهر منع ذلك وهو قول شعبة فروينا عنه انه قال فلان عن فلان مثله لا يجزي
وروينا عنه ايضا قال قول الراوي نحوه شك والثاني جواز ذلك اذا عرف
ان الراوي لذلك ضابط متحفظ يذهب الى تمييز الالفاظ وعد الحروف فان لم
يعرف ذلك منه لم يجز حكاه الخطيب عن بعض اهل العلم ورويناه عن سفيان الثوري
قال فلان عن فلان مثله يجزي واذا قال نحوه فهو حديث ٥ والثالث
انه يجوز في قوله مثله ولا يجوز في قوله نحوه وهو قول يحيى بن معين وعليه

يدل كلام الحاكم ابي عبد الله حيث يقول لا يحل له ان يقول مثله الا بعد ان يعلم
انهما على لفظ واحد ويحل ان يقول نحوه اذا كان على مثل معانيه قال الخطيب
وهذا على مذهب من لم يجز الرواية على المعنى فاما على مذهب من اجازها
فلا فرق بين مثله ونحوه قال الخطيب وكان غير واحد من اهل العلم
اذا روى مثل هذا يورد الاسناد ويقول مثل حديث قبله متنه
كذا ثم يسوقه قال وكذلك اذا كان المحدث قد قال نحوه قال وهذا
الذي اختاره ۞ وقوله اذ بعض متن لم يسق ۞ وذكر الحديث فالمنع
احق ۞ وقيل ان يعرف كلاهما الخبر ۞ يرجى الجواز والبيان المعتبر ۞
ولي وقال ان يجز فبالاجازة ۞ لما طوى واغتفروا افراده ۞ اي اذا
اتى الشيخ الراوي ببعض الحديث وحذف بقيته واشار اليه بقوله
وذكر الحديث او نحو ذلك كقوله وذكره وكقوله الحديث ولم يكن تقدم
كامل الحديث كالصورة الاولى فليس لمن سمع كذلك ان يتمم الحديث
بل يقتصر على ما سمع منه الا مع البيان كما سياتي وهذا اولى بالمنع من
المسئلة التي قبلها لان المسئلة التي قبلها قد سيق فيها جميع المتن
قبل ذلك باسناد اخر وفي هذه الصورة لم يسق الا هذا القدر من
الحديث وبالمنع اجاب الاستاذ ابو اسحق الاسفرايني وقال ابو
بكر الاسمعيلي اذا عرف المحدث والقاري ذلك الحديث فارجو ان
يجوز ذلك والبيان اولى بان يقول كما قال وطريق من اراد اتمامه
ان يقتصر على ما ذكره الشيخ منه ثم يقول قال وذكر الحديث ثم يقول
تمامه كذا وكذا ويسوقه وقال ابن الصلاح بعد حكاية كلام الاسما
عيلي اذا جوزنا ذلك فالتحقيق فيه انه بطريق الاجازة فيما
لم يذكره الشيخ قال لكنها اجازة اكيدة قوية من جهات عديدة فجاز
لهذا مع كون اوله سماعا ادراج الباقي عليه من غير افراد له بلفظ
الاجازة ۞ ابدال الرسول بالنبي وعكسه ۞ وان رسول
بنبي ابدلا ۞ فالظاهر المنع كعكس فعلا ۞ وقد رجا جوازه ابن

حنبل

حنبل هذا والنووي صوبه وهو جلي اذا وقع في الرواية عن النبي صلى الله
عليه واله وسلم فهل للسامع ان يقول عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم و
هكذا عكسه كان يكون في الرواية عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
فيقول عن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال ابن الصلاح الظاهر انه لا يجوز
وان جازت الرواية بالمعنى فان شرط ذلك ان لا يختلف المعنى والمعنى في
هذا يختلف وكان احمد اذا كان في الكتاب النبي فقال المحدث رسو
ل الله ضرب وكتب رسول الله قال الخطيب هذا غير لازم وانما استحب
اتباع اللفظ والا فمذهبه الترخيص في ذلك وقد سأله ابنه صالح يكون
في الحديث رسول الله فيجعل النبي قال ارجو ان لا يكون به باس وقال
حماد بن سلمة لعفان وبهز لما جعلا يغيران النبي من رسول الله اما
انتما فلا تفقهان ابدا قلت وقول ابن الصلاح ان المعنى في هذا
مختلف لا يمنع جواز ذلك لانه وان اختلف معنى النبي والرسول فانه لا
يختلف المعنى في نسبة ذلك القول لقايله باي وصف وصفه اذا كان يعرف به
واما ما استدل به بعضهم على المنع بحديث البراء بن عازب رضه في الصحيح
في الدعا عند النوم وفيه ونبيك الذي ارسلت فقال استذكرهن وبر
سولك الذي ارسلت فقال لا وبنبيك الذي ارسلت فليس فيه دليل
لان الفاظ الاذكار توقيفية وربما كان في اللفظ سر لا يحصل بغيره
ولعله اراد يجمع بين اللفظين في موضع واحد وقال النووي الصواب والله اعلم
جوازه لانه لا يختلف به هنا معنى هذا السماع على نوع من الوهن او عن رجلين
ثم على السماع السامع بالمذاكرة بيانه كنوع وهن خامس اذا سمع من الشيخ
من حفظه في حال المذاكرة فعليه بيان ذلك بقوله حدثنا مذاكرة او في المذاكرة ونحو
ذلك لانهم يتساهلون في المذاكرة والحفظ خوان ولهذا كان احمد يمتنع
من روايته مما يحفظه الا من كتابه وقد منع عبد الرحمن بن مهدي وابن المبارك
وابو زرعة الرازي ان يحمل عنهم في المذاكرة شي هكذا قال ابن الصلاح ان عليه

بيان ما فيه بعض الوهن وجعل من امثلته ما سمعه في المذاكرة فيستعمل في
ذلك وفي كلام الخطيب انه ليس بحتم فانه قال واستحب ان يقول حدثناه
في المذاكرة وقولي لنوع وهن خامره اي كما اذا كان في سماعه نوع من الو
هن فان عليه بيانه كان يسمع من غير اصل او كان هو او شيخه يتحدث
في وقت القراءة عليه او ينسخ او ينعس او كان سماع شيخه او سماعه هو
بقراءة مصحف او لحان او كتابة التسميع بخط من فيه نظر
ونحو ذلك فان في اغفال ذلك وترك البيان نوعا من التدليس
والمتن عن شخصين واحد جرح لا يحسن الحذف له لكن يصح ومسلم
عنه كنا فلم يوف والحذف حيث وثقا فهو اخف اذا كان الحديث
عن رجلين احدهما مجروح كحديث انس يرويه عنه مثلا ثابت البناني وا
بان ابن ابي عياش ونحو ذلك لا يحسن اسقاط المجروح وهو ابان والا
قتصار على ثابت لجواز ان يكون فيه شيء عن ابان لم يذكره ثابت
وحمل لفظ احدهما على الاخر قال نحو ذلك احمد والخطيب وقال ابن الصلاح
انه لا يمتنع ذلك امتناع تحريم لان الظاهر اتفاق الروايتين وما ذكر
من الاحتمال نادر بعيد قال الخطيب وكان مسلم بن الحجاج في مثل
هذا ربما اسقط المجروح من الاسناد ويذكر الثقة ثم يقول واخر كناية
عن المجروح قال وهذا القول لا فائدة فيه قال ابن الصلاح وهكذا ينبغي
اذا كان الحديث عن ثقتين ان لا يسقط احدهما منه لتطرق مثل الا
حتمال المذكور اليه وان كان محذور الاسقاط فيه اقل ثم لا يمتنع ذلك
وان يكن عن كل راو قطعة اجز بلا ميز بخلط جمعه مع البيان لحديث
الافك وجرح بعض مقتض للترك وحذف واحد من الاسناد
في الصورتين امنع للازدياد اذا لم يكن سمع جميع الحديث من شيخ
واحد فاكثر بل سمع قطعة من الحديث من شيخ وقطعة منه من شيخ
اخر فما زاد فانه يجوز له ان يخلط الحديث ويرويه عنهما او عنهم
جميعا مع بيان ان عن كل شيخ بعض الحديث من غير تمييز

لما سمعه

سمعه من كل شيخ من الآخر كحديث الافك في الصحيح من رواية الزهري عن
اشياخه قال حدثني عروة وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله
ابن عبد الله بن عتبة عن عائشة قال وكل قد حدثني طائفة من حديثها ودخل
حديث بعضهم في بعض وانا اوعى لحديث بعضهم فذكر الحديث فان
اتفق في حديث غير هذا ان كان بعض الرواة في مثل هذه الصورة ضعيفا فذلك
مقتض لطرح جميع الحديث لانه ما من قطعة من الحديث الا وجائز ان تكون
عن ذلك الراوي المجروح وقولي وحذف هو مفعول مقدم اي امتنع حذف
واحد من الاسناد فيما نحن فيه من الصورتين في صورة ما اذا كان
الراويان او الرواة كلهم ثقات وفي صورة ما اذا كان فيهم ضعيف لانك
اذا حذفت واحدا من الاسناد واثبت جميع الحديث فقد زدت على بقية
الرواة ما ليس من حديثهم وان حذفت بعض الحديث لم تعلم ان ما حذفته
هو رواية من حذفت اسمه فيجب ذكر جميع الرواة في الصورتين معا

آداب المحدث
وصحح النية في التحديث ... واحرص على نشرك للحديث
ثم توضأ واغتسل واستعمل ... طيبا ونشر تجاوز بر المعتلي
صوتا على الحديث واجلس بادب ... وهيبة بصدر مجلس وهب
لم تخلص النية طالب فعم ... ولا تحدث عجلا او ان تقم
او في الطريق ثم حيث احتيج لك ... في شيء اروه وابن خلاد سلك
بانه يحسن للخمسينا ... عاما ولا باس لاربعينا
ورد والشيخ بغير البارع ... خصص لا كمالك والشافعي

من تصدى لاسماع الحديث او الافادة فيه فليقدم تصحيح النية واخلا
صها فانما الاعمال بالنيات وقد قال سفيان الثوري قلت لحبيب بن ابي ثابت
حدثنا قال حتى تجيء النية وقيل لابي الاحوص سلام بن سليم حدثنا فقال
ليست لي نية فقالوا له انك تؤجر فقال ... يمنوني الخير الكثير وليتني ... نجوت
كفافا لا علي ولا ليا ... وروينا عن حماد بن زيد انه قال استغفر الله ان لذكر

أبي م

قول أبي الأحوص

الاسناد في القلب خُيلاء وليكن اكبر همه نشر الحديث والعلم وقد امر النبي صلى
الله عليه واله وسلم بالتبليغ عنه وقد كان عروة يتألف الناس على حديثه و
قال سفين الثوري تعلموا هذا العلم فاذا علمتموه فتحفظوه فاذا حفظتموه
فاعملوا به فاذا عملتم به فانشروه ويستحب له ان يستعمل عند ارادة التحد
يث ما رويناه عن مالك رضي الله عنه انه كان اذا اراد ان يحدث توضأ وجلس
على صدر فراشه وسرّح لحيته وتمكّن في جلوسه بوقار وهيبة وحد
ث فقيل له في ذلك فقال احب ان اعظّم حديث رسول الله صلى
الله عليه واله وسلم ولا احدث الا على طهارة متمكنًا وكان يكره ان يحدث
في الطريق او وهو قايم او يستعجل وقال احب ان اتفهّم ما احدث به عن
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وروينا عنه ايضًا انه كان يغتسل لذلك
ويتبخّر ويتطيّب فاذا رفع احد صوته في مجلسه زبره وقال قال الله تعالى
يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي فمن رفع صوته عند حد
يث رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فكانما رفع صوته فوق صوت النبي صلى الله
عليه واله وسلم وقولي وهب لم يخلص النية اي وهب ان الطالب لم يخلص
نيته فلا يمتنع من تحديثه بل عمّم كل طالب علم روينا عن الثوري انه قال
ما كان في الناس افضل من طلبة الحديث فقال له ابن مهدي يطلبونه بغير
نية قال طلبهم اياه نية وروينا عن حبيب بن ابي ثابت ومعمر بن راشد
انهما قالا طلبنا الحديث وما لنا فيه نية ثم رزق الله عز وجل النية بعد
وروينا عن معمر ايضًا قال ان الرجل ليطلب العلم لغير الله فيابى عليه العلم حتى
يكون لله عز وجل قال الخطيب والذي نستحبه ان يروي المحدث لكل
احد سأله التحديث ولا يمنع احدًا من الطلبة وقولي اذ ان تعِم اي
في حال تبادر ـه فانه معطوف على الحال التي قبله وقولي ثم حيث
احتيج لك في شي اروه بيان للوقت الذي يحسن فيه التصدي للاسما
ع والتحديث فان كان قد احتيج الى ما عنده فقد اختلف فيه كلام الخطيب

وابن الصلاح

وابن الصلاح في الوجوب والاستحباب فلهذا اتيت فيه بصيغة الامر
الصالحة لهما في قولي اده وقال الخطيب في كتاب الجامع فان احتيج
اليه في رواية الحديث قبل ان تعلو سنه فيجب عليه ان يحدث
ولا يمتنع لان نشر العلم عند الحاجة اليه لازم والممتنع من ذلك عاص
اثم وقال ابن الصلاح والذي نقوله انه متى احتيج الى ما عنده استحب له
التصدي لروايته ونشره في اي سن كان وروينا عن ابي محمد بن خلاد
الرامهرمزي في كتاب المحدث الفاصل قال الذي يصح عندي من طريق
الاثر والنظر في الحد الذي اذا بلغه الناقل حسن به ان يحدث هو ان يستوفي
الخمسين لانها انتهاء الكهولة وفيها مجتمع الاشد قال وليس بمستنكر
ان يحدث عند استيفاء الاربعين لانها حد الاستواء ومنتهى الكمال نبئ
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وهو ابن اربعين وفي الاربعين
تتناهى عزيمة الانسان وقوته ويتوفر عقله ويجود رايه وتعقبه
القاضي عياض في كتاب الالماع قال واستحسانه هذا لا تقوم له حجة
بما قال وكم من السلف المتقدمين ومن بعدهم من المحدثين من لم
ينته الى هذا السن ولا استوفى هذا العمر ومات قبله وقد نشر
من العلم والحديث ما لا يحصى هذا عمر بن عبد العزيز توفي ولم يكمل
الاربعين وسعيد بن جبير لم يبلغ الخمسين وكذلك ابرهيم النخعي وهذا
مالك بن انس قد جلس للناس ابن نيف وعشرين سنة وقيل
ابن سبع عشرة سنة والناس متوافرون وشيوخه احياء ربيعة وابن
شهاب وابن هرمز ونافع ومحمد بن المنكدر وغيرهم وقد سمع منه
ابن شهاب حديث الفريعة ثم قال وكذلك محمد بن ادريس الشافعي
قد اخذ عنه العلم في سن الحداثة وانتصب لذلك في اخرين من الائمة
المتقدمين والمتاخرين انتهى كلام القاضي عياض وقد روينا عن محمد

ابن بشار وبندار انه حدث وهو ابن ثماني عشرة سنة وروينا عن ابي بكر الا
عين قال كتبنا عن محمد بن اسمعيل البخاري على باب محمد بن يوسف الفريابي وما
في وجهه من شعرة وروينا عن الخطيب قال وقد حدثت انا ولي عشرون
سنة كتب عني شيخنا ابو القسم الازهري اشياء في سنة اثنتي عشرة سنة
واربعماية انتهى وقد حدث شيخنا الحافظ ابو العباس احمد بن مظفر وسنه
ثماني عشرة سنة وسمع منه ابو عبد الله الذهبي سنة ثلاث وتسعين وستماية وحد
ث عنه في معجمه بحديث من الافراد للدارقطني وقال عقبه املاه علي
ابن مظفر وهو امرد وقد حدث شيخنا ابو الثنا محمود بن خليفة المنبجي
وله عشرون سنة سمع منه شيخنا العلامة شيخ الاسلام تقي الدين السبكي احا
ديث من فضايل القران لابي عبيد قلت وقد سمع مني صاحبنا العلامة
ابو محمود محمد بن ابرهيم المقدسي ولي عشرون سنة سنة خمس واربعين وسمع
علي شيخنا الحافظ عماد الدين ابن كثير حديثا من امالي ابن سمعون ولم اكمل
يومئذ ثلاثين سنة سنة اربع وخمسين بدمشق وهذا ونحوه من رواية الاكابر
عن الاصاغر وقد حمل ابن الصلاح كلام ابن خلاد على محمل صحيح فقال ما ذكره
ابن خلاد غير مستنكر وهو محمول على انه قاله فيمن يتصدى للتحديث ابتداء من
نفسه من غير براعة في العلم تعجلت له قبل السن الذي ذكره فهذا انما ينبغي له ذ
لك بعد استيفا السن المذكور فانه مظنة الاحتياج الى ما عنده قال واما
الذين ذكرهم عياض ممن حدث قبل ذلك فالظاهر ان ذلك لبراعة منهم
في العلم تقدمت ظهر لهم معها الاحتياج اليهم فحدثوا قبل ذلك او لانهم
سيلوا ذلك اما بتصريح السوال واما بقرينة الحال انتهى كلامه واليه الاشارة
بقوله والشيخ بغير البارع خصص اي خصص كلام ابن خلاد بغير البا
رع في العلم ۝ وينبغي الامساك اذ يخشى الهرم ۝ وبالثمانين ابن خلاد
جزم ۝ فان يكن ثابت عقل لم يبل ۝ كانس ومالك ومن فعل ۝ و
البغوي والهجيمي وفية ۝ كالطبري حدثوا بعد الماية ۝ لما ذكر
السن الذي ينبغي فيه التحديث ذكر بعده السن الذي ينبغي عنده الامساك

عن التحديث

عن التحديث قال القاضي عياض الحد في ترك الشيخ التحديث التغير و
خوف الخرف وكذا قال ابن الصلاح هو السن الذي يخشى عليه فيه من الهرم
والخرف ويخاف عليه فيه ان يخلط ويروي ما ليس من حديثه قال والناس
في بلوغ هذا السن يتفاوتون بحسب اختلاف احوالهم وروينا عن ابي
محمد بن خلاد قال فاذا تناهى العمر بالمحدث فاعجب الي ان يمسك
في الثمانين فانه حد الهرم قال والتسبيح والذكر وتلاوة القران اولى
بابناء الثمانين فان كان عقله ثابتا ورايه مجتمعا يعرف حديثه
ويقوم به وتحرى ان يحدث احتسابا رجوت له خيرا كالحضرمي وموسى
وعبدان قال ولم ار بعضهم الى خلفه وضبطه باسامع سنة انتهى كلامه
وقد حدث جماعة من الصحابة فمن بعدهم بعد مجاوزة الثمانين فمن
الصحابة انس بن مالك وعبد الله بن ابي اوفى وسهل بن سعد في اخرين
ومن التابعين شريح القاضي ومجاهد والشعبي في اخرين ومن اتباعهم ما
لك بن انس والليث بن سعد وسفين بن عيينه في اخرين منهم وممن بعدهم
وقد ذكر القاضي عياض ان مالكا قال انما يخرف الكذابون وقد حدث
جماعة بعد ان جاوزوا المائة فمن الصحابة حكيم بن حزام ومن التابعين شر
يك بن عبد الله النمري وممن بعدهم الحسين بن عرفه وابو القسم عبد الله
ابن محمد البغوي وابو اسحق ابرهيم بن علي الهجيمي حدث وهو ابن مائة
وثلاث سنين والقاضي ابو الطيب طاهر بن عبد الله الطبري والحافظ ابو الطا
هر احمد بن محمد السلفي وغيرهم ولم يتغير احد منهم وقرا القاري يوما على
الهجيمي بعد ان جاوز المايه واراد اختباره الذي كنت ان الجبان حتفه
من فوقه كالكلب يحمي جلده بروقه فقال له الهجيمي قل الثور يا ثور
فان الكلب لا روق له ففرح الناس بصحة عقله وجودة حسه قال الجو
هري والروق القرن قال القاضي عياض وانما كره لاصحاب الثمانين الحديث
لان الغالب على من يبلغ هذا السن اختلال الجسم والذكر وضعف الحال

س

اختبار الهجيمي

وتغيير الفهم وحلول الخرف مخافة ان يبدا به التغيير والاختلال فلا يفطن
له الا بعد ان جازت عليه اشياء ○ وينبغي للمشايخ الاعمى ان يخف ○
وان من يسئل بحضرته قد عرف ○ رجحان راو فيه دل فهو حق ○ وترك
التحديث بحضرة الاحق ○ وبعضهم كره الاخذ عنه ○ ببلد وفيه
اولى منه ○ اي وينبغي لمن عمي وخاف ان يدخل عليه ما ليس من حديثه
ان يمسك عن الرواية وينبغي ايضا للمحدث اذا سئل بجزء او كتاب ان
يقرأ عليه وهو يعلم ان غيره في بلدته او غيرها ارجح في روايته منه بكونه
اعلى اسنادا منه فيه او سماع غيره متصلا بالسماع وفي طريقه هو اجازة
او غير ذلك من الترجيحات ان يدل السائل على من هو احق بذلك
منه فذلك من النصيحة في العلم وينبغي ايضا ان لا يحدث بحضرة من
هو احق بالتحديث واولى منه فقد كان ابرهيم النخعي اذا اجتمع مع الشعبي
لم يتكلم ابرهيم بشي وزاد بعضهم على هذا بان كره الرواية ببلد وفيه من
هو اولى منه لسنه او غير ذلك فقد قال يحيى بن معين الذي يحدث ببلدة
وفيها اولى بالتحديث منه احمق وروي عنه انه قال اذا حدثت
ببلد فيه مثل ابي مسهر فيجب للحيتي ان تحلق ○ ولا تقم لاحد
واقبل ○ عليهم وللحديث رتل ○ واحمد وصل مع سلام ودعا
في بدء مجلس وختمه معا ○ وينبغي للشيخ ان لا يقوم لاحد في حال
التحديث وكذلك قاري الحديث فقد بلغنا عن محمد بن احمد بن عبد الله
الفقيه وهو ابو زيد المروزي انه قال القاري لحديث رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم اذا قام لاحد فانه يكتب عليه خطيئة ويستحب له ان يقبل
على من يحدثهم فقد روينا عن حبيب بن ابي ثابت قال من السنة اذا
حدث القوم ان يقبل عليهم جميعا وروينا عنه قال كانوا يحبون اذا حدث
الرجل ان لا يقبل على الرجل الواحد ولكن ليعمهم ويستحب ان يرتل الحديث

ولا يسرده

سردًا يمنع السامع من ادراك بعضه ففي الصحيحين من حديث عايشة رضي الله عنها قالت ان النبي صلى الله عليه واله وسلم لم يكن يسرد الحديث كسردكم زاد الترمذي ولكنه كان يتكلم بكلام بين فصل يحفظه من جلس اليه وقال حديث حسن صحيح ويستحب له ان يفتتح مجلسه ويختمه بتحميد الله تعالى وصلاة وسلام على النبي صلى الله عليه واله وسلم ودعا يليق بالحال قال ابن الصلاح ومن ابلغ ما يفتتحه به ان يقول الحمد لله رب العالمين اكمل الحمد على كل حال والصلاة والسلام الاتمان على سيد المرسلين كلما ذكره الذاكرون وكلما غفل عن ذكره الغافلون اللهم صل عليه وعلى اله وساير النبيين وال كل وساير الصالحين نهاية ما ينبغي ان يساله السايلون

واعقد للاملا مجلسا فذاك من ارفع الاسماع والاخذ ثم ان تكاثر جمع فاتخذ مستمليا محصلا ذا يقظة مستويا بعال او فقايما يتبع ما يسمعه مبلغا او مفهما

يستحب للمحدث العارف ان يعقد مجلسا لاملا الحديث فانه من اعلى مراتب الاسماع والتحمل فان كثر الجمع فليتخذ مستمليا يبلغ عنه فقد فعل ذلك مالك وشعبة ووكيع وابو عاصم ويزيد بن هرون في عدد كثير من الحفاظ والمحدثين وقد روينا في سنن ابي داود والنسائي من حديث رافع بن عمرو قال رايت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يخطب الناس بمنى حين ارتفع الضحى على بغلة شهبا وعلي رضي الله عنه يعبر عنه فان تكاثر الجمع بحيث لا يكتفي بمستمل واحد اتخذ مستمليين فاكثر فقد روينا ان ابا مسلم الكجي املى في رحبة غسان وكان في مجلسه سبعة مستملين يبلغ كل واحد صاحبه الذي يليه وكتب الناس عنه قياما بايديهم المحابر ثم مسحت الرحبة وحسب من حضر بمحبرة فبلغ ذلك نيفا واربعين الف محبرة سوى النظارة وروينا ان مجلس عاصم بن علي كان يحزر باكثر من مائة الف انسان وكان يستملي عليه هرون الديك وهرون مكحلة وليكن المستملي محصلا متيقظا كيلا يقع فيما وقع فيه مستملي يزيد بن هرون حيث سئل يزيد عن حديث فقال ثنا به عدة فصاح المستملي يا ابا خالد عدة ابن من

فقال عبد الله بن فقعد بالك ولكن المستملي على موضع مرتفع من كرسي او نحوه والا
فقايما على قدميه ليكون ابلغ للسامعين وعلى المستملي ان يتبع لفظ المملي فيؤ
ديه على وجهه من غير تغيير وقال الخطيب يستحب له ان لا يخالف لفظه ف
قال ابن الصلاح عليه ذلك كما تقدم وفايدته ابلاغ من لم يبلغه لفظ المملي و
افهام من بلغه على بعد ولم يتفهمه فيتوصل بصوت المستملي الى تفهمه وتحققه
وقد تقدم الكلام فيمن لم يسمع الا لفظ المستملي هل له ان يرويه عن المملي او ليس
له الا ان يرويه عن المستملي عنه ۞ واستحسنوا البدء بقاري تلا ۞ وبعده
استنصت ثم بسملا ۞ فالحمد فالصلاة ثم اقبلا ۞ يقول من او ما ذكرت
وابتهل ۞ له وصلى وترضى رافعا ۞ والشيخ ترجم الشيوخ ودعا ۞ واستحسنوا
افتتاح مجلس الاملا بقراءة قاري لشي من القران العظيم وقال الخطيب سورة
من القران ثم روى باسناده الى ابي نضرة قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه
واله وسلم اذا اجتمعوا تذاكروا العلم وقرأوا سورة فاذا فرغ القاري استنصت
المستملي اهل المجلس حيث احتيج للاستنصات ففي الصحيحين من حديث جرير
ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال له في حجة الوداع استنصت الناس فاذا انصت
الناس بسمل المستملي وحمد الله تعالى وصلى على النبي صلى الله عليه واله وسلم ثم اقبل
على الشيخ المحدث قايلا له من ذكرت من الشيوخ او ما ذكرت من الاحا
ديث رحمك الله او غفر الله لك وهو المراد بقولي وابتهل له اي ودعا
له وقد روينا عن يحيى بن اكثم قال نلت القضا وقضا القضاة والوزارة
وكذا وكذا اما سررت بشي مثل قول المستملي من ذكرت رحمك قال الخطيب
واذا انتهى المستملي في الاسناد الى ذكر النبي صلى الله عليه واله وسلم استحب له
الصلاة عليه رافعا صوته بذلك وهكذا يفعل في كل حديث
عاد فيه ذكر النبي صلى الله عليه واله وسلم قال واذا انتهى الى ذكر بعض الصحابة
قال رضوان الله عليه او رضي الله عنه انتهى وكذلك الترضي والترحم عن الايمة
فقد روى الخطيب ان الربيع بن سليمن قال القاري يوما حدثكم الشافعي

فلم يقل رضي الله عنه فقال الربيع ولا حرف حتى يقال رضي الله عنه وقد بنى الموصلي
هو مبتدأ اي الشيخ الملكي بين ظهر شيوخه الذين تحدث عنهم بذكر انسابهم
وبعض مناقبهم ويدعو لهم بالمغفرة والرحمة قال الخطيب اذا فعل ذلك
ماذكرته قال الراوي ثنا فلان ثم نسب شيخه الذي سماه حتى يبلغ بنسبه
منتهاه قال والجمع بين النسب وكنيته ابلغ في اعظامه ثم قال انه يقتصر في
الرواية على اسم من لا يشكل كايوب ويونس ومالك والليث ونحوهم
وهكذا من كان مشهورا بنسبته الى ابيه او قبيلته قد اكتفى في كثير من
الروايات بذكر ما اشتهر به وان لم يسم كابن عون وابن جريج وابن لهيعة
وابن عيينة ونحوهم وكالشعبي والنخعي والزهري والثوري والاوزاعي
والشافعي ونحوهم ثم ذكر من اشتهر بلقب او كنية او تسمية لأم
او نقص كالعور ونحوه وسيأتي واما ذكر بعض اوصاف شيوخه فكقول
ابي مسلم الخولاني حدثني الحبيب الامين اما هو الي فحبيب واما هو عندي
فامين عوف ابن مالك رواه مسلم وكقول مسروق حدثتني الصديقة
بنت الصديق حبيبة حبيب الله المبرأة وكقول عطاء بن ابي رباح حد
ثني البحر عبد الله بن عباس وكقول الشعبي ثنا الربيع بن خثيم وكان من
معادن الصدق وكقول ابن عيينة ثنا اوثق الناس ايوب وكقول
شعبة ثني سيد الفقهاء ايوب وقال وكيع ثنا سفيان امير المؤمنين في
الحديث وقال ابن خزيمة ثنا من لم تر عيناي مثله ابو الحسن محمد بن
ابن اسلم الطوسي وثنا الحافظ ابو سعيد العلائي بدمشق عن الرضي الطبري
فقال ثنا الامام ابو اسحق الطبري وهو اجل شيخ لقيته وذكر
معروف ببعض من لقب كغندر او وصف بنقص او نسب
لامه في ابن ما لم يكن يكرهه كابن علية فصن قال الخطيب غلبت
القاب جماعة من اهل العلم فاقتصر الناس على ذكر القابهم في الرواية عنهم منهم
غندر محمد بن جعفر ولوين محمد بن سليمان المصيصي ومشكدانه عبد الله بن عمر الكوفي
وعارم محمد بن الفضل السدوسي وسعدويه سعيد بن سليمان الواسطي

وما لقبه محمد بن عبد الرحيم البغدادي ومطين محمد بن عبد الله الحضرمي
ونفطويه ابرهيم بن محمد بن عرفه النحوي وقال لم يختلف العلما في انه يجوز
ذكر الشخص وتعريفه بصفته التي ليست نقصا في خلقته كالطول والزرقه
والشقره والحمره والصفوه قال وكذلك يجوز وصفه بالعرج والقصر والعمى
والعور والعمش والحول والاقعاد والشلل كعمران القصير وابي معويه
الضرير وهرون بن موسى الاعور وسليمن الاعمش وعبد الرحمن بن هرمز
الاعرج وعاصم الاحول وابي معمر المقعد ومنصور الاشل وجماعه
وسيل ابن المبارك عن فلان القصير وفلان الاعرج وفلان الاصفر
وحميد الطويل قال اذا اراد صفته ولم يرد عيبه فلا باس قال الخطيب
واذا كان معروفا باسم امه وهو الغالب عليه جاز نسبته اليه مثل ابي
بحينه وابن ام مكتوم ويعلى بن منيه والحرث بن البرصا وغيرهم من
الصحابه ومن بعدهم كمنصور بن صفيه واسمعيل بن عليه واستثنى
ابن الصلاح من الجواز ما يكرهه الملقب فقال الا ما يكرهه من ذلك
كما في اسمعيل بن ابرهيم المعروف بابن عليه اسم امه وقيل ام امه وروينا
عن يحيى بن معين انه كان يقول ثنا اسمعيل بن عليه فنهاه احمد بن حنبل
وقال قل اسمعيل بن ابرهيم فانه بلغني انه كان يكره ان ينتسب الى امه فقال
قد قبلنا منك يا معلم الخير انتهى ولم يستثن الخطيب ذلك من الجواز بل
روى هذه الحكايه والظاهر ان ما قاله احمد على طريقة الادب لا اللزوم ٥

وادر في الاملا عن شيوخ قدم اولاهم وانتقه حافظهم ما فيه من فايده
ولا تزد عن كل شيخ فوق متن واعتمد عالي اسناد قصير متن واجتنب
المشكل خوف الفتن ٥ قال الخطيب يستحب للراوي ان لا يقتصر في املايه على
الروايه عن شيخ واحد من شيوخه بل يروي عن جماعتهم ويقدم من علا اسناده
منهم زاد ابن الصلاح او يقدم الاولى من وجه اخر قال ويتنقى ما يمليه ويتحرى
المستفاد منه قال الخطيب ومن انفع ما يملى الاحاديث الفقهيه قال

ويستحب

ويستحب ايضا املا احاديث الترغيب قال واذا روى حديثا فيه كلام غريب
فسره او معنى غامض بينه واظهره ثم روى عن ابن مهدي قال لو استقبلت
من امري ما استدبرت لكتبت بجنب كل حديث تفسيره قال الخطيب
ويستحب للراوي ان ينبه على فضل ما يرويه ويبين المعاني التي لا
يعرفها الا الحفاظ من امثاله وذويه فان كان الحديث عاليا علوا
متفاوتا وصفه بذلك وهكذا اذا كان غاية في الثقة والعدالة قال
ويستحب ان روى حديثا معلولا ان يبين علته واذا كان في الاسناد
اسم يشاكل غيره في الصورة استحببت له ان يذكر صورة اعجامه ثم
ذكر التنبيه على تاريخ السماع القديم وكونه انفرد عن شيخه به وكون الحديث
لا يوجد الا عنده قال الخطيب ويكون املاؤه عن كل شيخ حديثا واحدا
فانه اعم للفائدة واكثر للمنفعة قال ويتعمد ما علا سنده وقصر متنه
وروينا عن علي بن حجر انه كان يقول وظيفتنا مائة للغريب في كل يوم سوى
ما يعاد لا شريكية او هشيمية احاديث فقهية قصار جيادة قال
الخطيب وينبغي ان يعتمد في املائه الرواية عن ثقات شيوخه ولا يروي
عن كذاب ولا متظاهر ببدعة ولا معروف بفسق قال ويجتنب
في اماليه رواية ما لا تحتمله عقول العوام لما لا يؤمن عليهم فيه من دخول
الخطا والاوهام وان يشبهوا الله تعالى بخلقه او يلحقوا به ما يستحيل في
وصفه وذلك نحو احاديث الصفات التي ظاهرها يقتضي التشبيه والتجسيم
واثبات الجوارح والاعضا للازلي القديم وان كانت الاحاديث صحاحا
ولها في التاويل طرق ووجوه الا ان من حقها ان لا تروى الا لاهلها خوفا
من ان يضل بها من جهل معانيها فيحملها على ظاهرها او يستنكرها فيردها
ويكذب رواتها ونقلتها ثم روى حديث ابي هريرة رضه كفى بالمرء كذبا
ان يحدث بكل ما سمع وقول علي تحبون ان يكذب الله ورسوله حدثوا
الناس بما يعرفون ودعوا ما ينكرون وقول ابن مسعود ان الرجل ليحدث
بالحديث فيسمعه من لا يبلغ عقله فهم ذلك الحديث فيكون عليه

وظيفتنا شريكية نسبة الى شريك القاضي وهشيمية الى هشيم بن بشير

تنبيه قال الخطيب ومما راى العلماء ان الصدوف عن روايته للعوام اولى احا
ديث الرخص في النبيذ ثم ذكر كراهيه رواية احاديث بني اسرائيل الما
ثورة عن اهل الكتاب وما نقل من اهل الكتاب ثم روى عن الشافعي ان
معنى حديث حدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج اي لا باس ان تحدثوا
عنهم ما سمعتم وان استحال ان يكون في هذه الامة مثل ما روي ان ثيابهم
تطول والنار التي تنزل من السماء فتاكل القربان انتهى وقال بعض العلماء
ان قوله ولا حرج في موضع الحال اي حدثوا عنهم حيث لا حرج في التحديث
عنهم كما حفظ عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من اخبارهم قال الخطيب
وعن صحابته وعن العلماء فان روايته تجوز قال الخطيب وليجتنب ما
شجر بين الصحابة وقد روى الخطيب في كتاب له في القول في علم النجوم من
حديث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال اذا ذكر اصحابي فامسكوا
ورواه ابن عدي من حديث ابن عمر ايضا وكلاهما لا يصح والقول بفتح القاف
مصدر قولك قلت حكاه الخليل بن احمد رحمه الله تعالى ٥ واستحسنوا الانشاد في
الاواخر ٥ بعد الحكايات مع النوادر ٥ وان يخرج للرواة متقن ٥
مجالس الاملاء فهو حسن ٥ وليس بالاملاء حين يكمل ٥ غنى عن العرض
لم يبغ تحصيل ٥ جرت عادة غير واحد من الائمة ان يختم مجالس الاملاء
بشيء من الحكايات والنوادر والانشادات باسانيدها قال ابن الصلاح
وذلك حسن وقد بوب له الخطيب في الجامع واستدل له بما روى باسناده
الى علي رضي الله عنه قال روحوا القلوب وابتغوا لها طرف الحكمة وعن الزهري
انه كان يقول لاصحابه هاتوا من اشعاركم هاتوا من حديثكم فان الاذن مجة والقلب
حمض وعن حماد بن زيد انه حدث باحاديث ثم قال لنا خذوا في ابزار الجنة
فحدثنا الحكايات وعن كثير بن افلح قال مجلس جالسنا فيه زيد بن ثابت
تناشدنا فيه الشعر قال الخطيب وان لم يكن الراوي من اهل المعرفة بالحديث
وعلله واختلاف وجوهه وطرقه وغير ذلك من انواع علومه فينبغي

له ان يستعين

له ان يستعين ببعض حفاظ وقته في تخريج الاحاديث التي يريد املاها قبل
يوم مجلسه فقد كان جماعة من شيوخنا يفعلون ذلك ابو الحسين بن
بشران والقاضي ابو عمر الهاشمي وابو القسم السراج وغيرهم قال ابن الصلاح
واذا نجز الاملا فلا غنا عن مقابلته الاملا والمقابلة واصلاح ما افسد منه بزيغ
العلم وطغيانه هكذا قال ابن الصلاح هنا انه لا غنى عن مقابلته الاملا وقد تقدم
في كلامه الترخيص في الرواية من الاصل غير المقابل بشروط ثلاثة ولم يذكر
ذلك هنا فيحتمل ان يحمل هذا على ما تقدم ويحتمل ان يفرق لان النسخ من
اصل السماع والنسخ من املا الشيخ حفظا لان الحفظ يخون ولكن المقابله
للاملا انما هي مع الشيخ ايضا من حفظه لا على اصوله وليس في كلام الخطيب
هنا اشتراط مقابله الاملا وانما ترجم عليه بقوله المعارضة بالمجلس المكتوب
واتقانه واصلاح ما افسد منه زيغ العلم وطغيانه ثم روى باسناده الى زيد
ابن ثابت قال كنت اكتب الوحي عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وفيه
فاذا فرغت قال اقراه فان كان فيه سقط اقامه ثم يخرج به ه اداب
طالب الحديث ه واخلص النية في طلبكا ه وجد وابدا بعوالي
مصركا ه وما يهم ثم شد الرحلا ه لغيره ولا تساهل حملا ه اول ما
على الطالب اخلاص النية فقد روينا في سنن ابي داود وابن ماجه من حديث
ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من تعلم العلم مما يبتغى
به وجه الله عز وجل لا يتعلمه الا ليصيب به عرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة
يوم القيمة وروينا عن حماد بن سلمة قال من طلب الحديث لغير الله عز وجل مكر
به قال الخطيب اذا عزم الله لامرئ على سماع الحديث وحضرته نيته في الا
شتغال به فينبغي ان يقدم المسألة لله تعالى ان يوفقه فيه ويعينه عليه
ثم يبادر الى السماع ويحرص على ذلك من غير توقف ولا تأخير وفي صحيح
مسلم من حديث ابي هريرة رضه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال احرص على
ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز وليجد الطالب في طلبه

[illegible]

فقد روينا عن يحيى بن ابي كثير قال لا ينال العلم براحة الجسد وروينا عن
الشافعي قال لا يطلب هذا العلم من يطلبه بالتملل وغنى النفس فيفلح
ولكن من طلبه بذلة النفس وضيق العيش وخدمة العلم افلح قال
الخطيب ويبتدي بسماع الاسند فالاسند من شيوخ مصره واقدمهم سماعا فيديم الاختلاف
اليه ويواصل العكوف عليه فيقدم السماع منه فان تكافات اسانيد
جماعة من الشيوخ في العلو واراد ان يقتصر على السماع من بعضهم فينبغي
ان يتخير المشهور منهم بطلب الحديث المشار اليه بالاتقان له والمعرفة به
واذا تساووا في الاسناد والمعرفة فمن كان من الاشراف وذوي الاحساب
فهو اولى ان يسمع منه وروينا عن الحافظ ابي الفضل صالح بن احمد
التميمي قال ينبغي لطالب الحديث ومن عني به ان يبدا بكتب حديث
بلده ومعرفة اهله منهم وتفهمه وضبطه حتى يعلم صحيحها وسقيمها
ويعرف من اهل الحديث بها واحوالهم معرفة تامة اذا كان في بلده علم
وعلما قديما وحديثا ثم يشتغل بعد بحديث البلدان والرحلة فيه وروينا
عن ابي عبيدة قال من شغل نفسه بغير المهم اضر بالمهم وقال الخطيب
المقصود بالرحلة في الحديث امران احدهما تحصيل علو الاسناد وقدم
السماع والثاني لقا الحفاظ والمذاكرة لهم والاستفادة عنهم فاذا كان الا
مران موجودين في بلد الطالب ومعدومين في غيره فلا فايدة في الرحله
فالاقتصار على ما في البلد اولى واذا كانا موجودين في بلد الطالب وفي غيره
الا ان ما في كل واحد من البلدين يختص به اي من العوالي والحفاظ ف
المستحب للطالب الرحلة لجمع الفايدتين من علو الاسناد وعلم
الطايفتين لكن بعد تحصيله حديث بلده وتمهره في المعرفة به قال فاذا
عزم الطالب على الرحلة فينبغي له ان لا يترك في بلده من الرواة احدا
الا ويكتب عنه ما تيسر من الاحاديث وان قلت فاني سمعت بعض
اصحابنا يقول ضيع ورقة ولا تضيعن شيخا وروينا عن احمد سالته

ابنه عبد الله عمن طلب العلم ترى له ان يلزم رجلا عنده علم فيكتب عنه او ترى
له ان يرحل الى المواضع التي فيها العلم فيسمع منهم قال يرحل يكتب عن الكو
فيين والبصريين واهل المدينة ومكة يشام الناس يسمع منهم وروينا
عن ابن معين اربعة لا تونس منهم رشدا منهم رجل يكتب في بلده ولا ير
حل في طلب الحديث وقال ابرهيم بن ادهم ان الله يرفع البلاء عن هذه
الامة برحلة اصحاب الحديث قال ابن الصلاح ولا يحملنه الحرص والشره على
التساهل في السماع والتحمل والاخلال بما عليه في ذلك وقال الخطيب
ليعلم الطالب ان شهوة السماع لا تنتهي والنهمة من الطلب لا تنقضي و
العلم كالبحار المتعذر كيلها والمعادن التي لا ينقطع نيلها فلا
ينبغي له ان يشتغل في الغربة الا بما يستحق لاجله الرحلة وقولي حملا
بميم اي ولا يتساهل في الحمل والسماع ۝ واعمل بما تسمع في الفضائل ۝
والشيخ بجله ولا تثاقل ۝ عليه تطويلا بحيث يضجر ۝ ولا تكن يمنعك
التكبر ۝ او الحيا عن طلب واجتنب ۝ كتم السماع فهو لوم والكتب ۝
ما تستفيد عاليا ونازلا ۝ لا كثرة الشيوخ صيتا عاطلا ۝ ومن يقل
اذا كتبت قمش ۝ ثم اذا رويته ففتش ۝ فليس من ذا والكتاب
تمم سماعه ۝ لا تنتخبه تندم ۝ وان يضق حال عن استيعابه ۝ لعار
ف اجاد في انتخابه ۝ او قصر استعان ذا حفظ فقد ۝ كان من
الحفاظ من له يعد ۝ وعلموا في الاصل اما خطا ۝ او همزتين او بصاد
او طا ۝ وليستعمل الطالب ما سمع من الحديث في فضائل الاعمال فقد
روينا في حديث علي رضه ان رجلا قال يا رسول الله ما ينفي عني حجة الجهل قال
العلم قال فما ينفي عني حجة العلم قال العمل وروينا عن بشر بن الحرث قال يا
اصحاب الحديث ادوا زكوة هذا الحديث اعملوا من كل مائتي حديث
بخمسة احاديث وروينا عن عمرو بن قيس الملائي قال اذا بلغك شيء
من الخير فاعمل به ولو مرة تكن من اهله وروينا عن وكيع قال اذا اردت

~~ان تحفظ الحديث فاعمل به وروينا عن احمد بن حنبل قال ما كتبت حديثا~~

عن ابرهيم بن اسمعيل بن مجمع قال كنا نستعين على حفظ الحديث
بالعمل به وروينا عن احمد بن حنبل قال ما كتبت حديثا الا وقد عملت
به حتى مر بي في الحديث ان النبي صلى الله عليه واله وسلم احتجم واعطى
ابا طيبة دينارا فاعطيت الحجام دينارا حين احتجمت وليبجل
الطالب الشيخ فقد روينا عن مغيرة قال كنا نهاب ابرهيم كما نهاب
الامير وروينا عن البخاري قال ما رايت احدا اوقر للمحدثين من يحيى
ابن معين والحذر من التثقيل عليه لئلا يضجره وعلمه قال الخطيب
على احد له فيجب ان ياخذ منه العفو ولا يضجره قال والاضجار
يغير الافهام ويفسد الاخلاق ويحيل الطباع وقد كان اسمعيل بن ابي خا
لد من احسن الناس خلقا فلم يزالوا به حتى ساء خلقه وروينا عن محمد بن
سيرين انه سأله رجل عن حديث وقد اراد ان يقوم فقال انك ان
كلفتني ما لم اطق ساءك ما سرك مني من خلق قال ابن الصلاح يخشى
على فاعل ذلك ان يحرم الانتفاع قلت قد جربت ذلك فان
شيخنا ابا العباس احمد بن عبد الرحمن المرداوي كان كبر وعجز عن الا
سماع حتى كنا نتتابع على قراة الشي اليسير فقرا عليه بعض اصحابنا فيما بلغني
الجمهرة باجازته من عبد الدايم واطال عليه فاضجره فكان يقول له
الشيخ لا احياك الله ان ترويها عني او نحو ذلك فمات الطالب بعد قليل
ولم ينتفع بما سمعه عليه وليحذر الطالب ان يمنعه التكبر او الحيا عن طلب
العلم فقد ذكر البخاري عن مجاهد قال لا ينال العلم مستحي ولا متكبر
وليجتنب الطالب ان يظفر بشيخ او بسماع لشيخ فيكتمه لينفرد به عن اضرابه
فذلك لوم من فاعله على انه قد روينا فعل ذلك عن جماعة من الائمة المتقد
مين كشعبة وسفين الثوري وهشيم والليث وابن جريج وسفين بن عيينه
وابن لهيعة وعبد الرزاق والله اعلم بمقاصدهم في ذلك وروينا عن مالك

قال من كتم

قال من بركة الحديث افادة بعضهم بعضاً ونحوه عن ابن المبارك ويحيى بن
معين وروينا عن يحيى بن معين قال من بخل بالحديث وكتم على الناس سماعهم
لم يفلح وروينا عن اسحق بن راهويه قال قد راينا اقواما منعوا هذا
السماع فوالله ما افلحوا ولا انجحوا قال الخطيب والذي نختاره افادة الحديث
لمن لم يسمعه والدلالة على الشيوخ والتنبيه على رواياتهم فان اقل ما في ذلك
النصح للطالب والحفظ للمطلوب مع ما يكتسب به من جزيل الاجر وجميل
الذكر ثم روى باسناده الى ابن عباس رفعه قال اخواني تناصحوا في العلم
ولا يكتم بعضكم بعضاً فان خيانة الرجل في علمه اشد من خيانته في ماله
ثم روى عن الثوري قال ليفد بعضكم بعضاً وهذا يدل على ان ما روي
عنه وعمن تقدم ذكره من الائمة مما يخالف ذلك محمول على كتمه عمن لم
يروه اهلا او على من لم يقبل الصواب اذا ارشد اليه او نحو ذلك وقد
قال الخطيب من اداه الجهل فرط التيه والاعجاب الى المحاماة عن الخطا
والمماراة في الصواب فهو بذلك الوصف مذموم ماثوم وحجب الفائدة
عنه غير ماثوم ولا ملوم وقد روينا عن الخليل بن احمد انه قال لابي عبيدة
معمر بن المثنى لا تردن على معجب خطا فيستفيد منك علما ويتخذك
به عدوا ولتكن همة الطالب تحصيل الفائدة سواء وقعت له بعلو او نز
ول ولا يانف ان يكتب عمن هو دونه ما يستفيده وروينا عن سفيان وو
كيع قالا لا يكون الرجل من اهل الحديث حتى يكتب وقال وكيع لا يكون
عالما حتى ياخذ عمن هو فوقه وعمن هو دونه وعمن هو مثله وكان ابن المبارك
يكتب عمن دونه فقيل له فقال لعل الكلمة التي فيها نجاتي لم تقع لي ولتحذر
الطالب ان يكون همته تكثير الشيوخ لمجرد اسم الكثرة وصيتها قال ابن الصلاح
وليس بموفق من ضيع شيئا من وقته في ذلك وروينا عن عفان انه سمع
قوما يقولون نسخنا كتب فلان فقال هذا الضرب من الناس لا يفلحون
كنا ناتي هذا فنسمع منه ما ليس عند هذا ونسمع من هذا ما ليس
عند هذا فقدمنا الكوفة فاقمنا اربعة اشهر ولو اردنا ان نكتب مائة الف

[illegible]

حديث لكتبناها فما كتبنا الا قدر خمسة آلاف حديث
احد الا بالاملا الا من ذكرى فائدة ابي علينا قال ابن الصلاح وليس من ذلك قول
ابي حاتم الرازي اذا كتبت فقمش واذا حدثت ففتش والتقميش والقمش
ايضا جمع الشي من هاهنا وهاهنا ولم يبين ابن الصلاح ما المراد بذلك وكانه
اراد اكتب الفائدة ممن سمعتها ولا تؤخر ذلك حتى تنظر فيمن حدثك هل هو
اهل ان يوخذ عنه ام لا فربما فات ذلك بموت الشيخ او سفره او سفرك
فاذا كان وقت الرواية عنه او وقت العمل بذلك ففتش حينئذ وقد
ترجم عليه الخطيب باب من قال يكتب عن كل احد ويحتمل ان مراد ابي حاتم
استيعاب الكتاب المسموع وترك انتخابه او استيعاب ما عند الشيخ
وقت التحمل ويكون النظر فيه حالة الرواية وقد يكون قصد المحدث تكثير
طرق الحديث وجمع اطرافه فيكثر لذلك شيوخه ولا باس بذلك فقد
روينا عن ابي حاتم قال لو لم نكتب الحديث من ستين وجها ما عقلناه وقد
وصف بالاكثار من الشيوخ سفين الثوري وابو داود الطيالسي ويونس
ابن محمد المودب ومحمد بن يونس الكديمي وابو عبد الله بن منده والقسم بن داود
البغدادي روينا عنه قال كتبت عن ستة الاف شيخ وينبغي للطالب ان
يسمع ويكتب ما وقع له من كتاب او جزء على التمام ولا ينتخبه فربما احتاج
بعد ذلك الى رواية شي منه لم يكن فيما انتخبه منه فيندم وقد روينا
عن ابن المبارك قال ما انتخبت على عالم قط الا ندمت وروينا عنه قال ما
جا من منتق خير قط وروينا عن يحيى ابن معين قال صاحب الانتخاب
يندم وصاحب النسخ لا يندم وقد فرق الخطيب في ذلك بين ان يكون
الشيخ عسرا والطالب واردا غريبا فقال اذا كان المحدث مكثرا وفي
الرواية معسرا فينبغي للطالب ان ينتقي حديثه وينتخبه فيكتب عنه
ما لا يجده عند غيره ويتجنب المعاد من رواياته قال وهكذا حكم الوا
ردين من الغربا الذين لا يمكنهم طول الاقامة والثوا قال واما من لم يتميز
للطالب معاد حديثه من غيره وما يشاركه في رواياته مما يتفرد به

اولى من ان يكتب جملته على الاستيعاب دون الانتقاء والانتخاب
انتهى والى هذا اشرت بقولي وان تضق حال عن استيعابه اي لعسر الشيخ او
لكون الشيخ او الطالب واردا غير مقيم ونحو ذلك وقوله لعارف اجاد في
الانتخاب فقد روينا عن يحيى بن معين قال دفع الي ابن وهب كتابين
عن معاوية بن صالح خمسمائة او ستمائة حديث فانتقيت شرارها لم
يكن لي بها يومئذ معرفة وان قصر الطالب عن معرفة الانتخاب
وجودته فقال الخطيب ينبغي ان يستعين ببعض حفاظ وقته على
انتقاء ما له غرض في سماعه وكتبه ثم ذكر من المعروفين بحسن الانتقاء
ابا زرعة الرازي وابا عبد الرحمن النسائي وابرهيم بن اورمة الاصبهاني
وعبيدا العجل وابا بكر الجعابي وعمر البصري ومحمد بن المظفر والدار
قطني وابا الفتح ابن ابي الفوارس وابا القسم هبة الله بن الحسن الطبري اللا
لكائي وقولي وعلموا في الاصل هذا بيان لما جرت به عادة الحفاظ من
تعليمهم في اصل الشيخ على ما انتخبوه وفائدته اجل المعارضة او لمسك
الشيخ اصله او لاحتمال ذهاب الفرع فينقل من الاصل او يحدث من
الاصل بذلك المعلم عليه واختيارا انهم لصورة العلامة مختلف واصطلح
في ذلك فكان الدارقطني يعلم بخط عريض بالحمرة في الحاشية اليسرى
وكان اللالكائي يعلم على اول اسناد الحديث بخط صغير بالحمرة وهذا
الذي استقر عليه عمل اكثر المتاخرين وكان ابو الفضل علي بن الحسين
الفلكي يعلم بصورة همزتين بحبر في الحاشية اليمنى وكان ابو الحسن
علي بن احمد النعيمي يعلم صادا ممدودة بحبر في الحاشية اليمنى ايضا
وكان ابو محمد الخلال يعلم طاء ممدودة كذلك وكان محمد بن طلحة النعالي
يعلم حاء بين احدهما الى الجنب الاخرى كذلك ه ولا تكن مقتصرا ان
تسمعه وكتبه من دون فهم نفعه واقرا كتابا في علوم الاثر

بحبر م

كابن الصلاح اوكذا المختصر ه لا ينبغي للطالب ان يقتصر على سماع الحـ
وكتبه دون معرفته وفهمه فقد روينا عن ابي عاصم النبيل قال ال
...الحديث بلا دراية رياسة نذلة قال الخطيب هي اجتماع الطلبة على الرا
وي للسماع بسبب علو سنه قال فاذا تميز الطالب بفهم الحديث ومعرفته
تعجل بركة ذلك في شبيبته قال ولو لم يكن في الاقتصار على سماع الحديث
وتخليده الصحف دون التميز بمعرفة صحيحه من فاسده والوقوف على
اختلاف وجوهه والتصرف في انواع علومه الا تلقيب المعتزلة القدرية
من سلك تلك الطريقة بالحشوية لوجب على الطالب الانفة لنفسه
ودفع ذلك عنه وعن ابناء جنسه وروينا عن فارس بن الحسين لنفسه ه
يا طالب العلم الذي ذهبت بمدته الرواية ه كن في الرواية ذا العناية بالر
واية والدراية ه وارو القليل وراعه ه فالعلم ليس له نهاية ه وقولي
وكتبه هو منصوب عطفا على محل ان المصدرية فمحلها نصب على نزع الخافض
اي مقتصرا على سماع الحديث وكتبه وينبغي للطالب ان يقدم قراءة كتاب
في علوم الحديث ضبطا او تفهما ليعرف مصطلح اهله قال ابن الصلاح ثم ان
هذا الكتاب مدخل الى هذا الشان مفصح عن اصوله وفروعه شارح
لمصطلحات اهله ومقاصدهم ومهماتهم التي ينقص المحدث بالجهل
بها نقصا فاحشا فهو ان شاء الله تعالى جدير بان يقدم العناية وقولي
اوكذا المختصر اشارة الى هذه الارجوزة ه وبالصحيحين ابدأ ان ثم
السنن ه والبيهقي ضبطا وفهما ثم ثن ه بما اقتضته حاجة من مسند
احمد والموطا الممهد ه وعلل وخيرها لاحمد ه والدارقطني والتواريخ
عند احمد من خيرها الكبير للجعفي ه والجرح والتعديل للرازي ه وكتب المؤ
تلف المشهور ه والاكمل الاكمال للامير ه قال الخطيب ومن اجل ما ينبغي
يستعمله الطالب شدة الحرص على السماع والمسارعة اليه والملازمة له

ويبتدي

ينبغي ان يبتدي بسماع الامهات من كتب اهل الاثر والاصول الجامعة للسنن واحقها بالتقديم الصحيحان للبخاري ومسلم وثانيهما الصحيحان سنن ابي داود والنسائي والترمذي وكتاب ابن خزيمة قال ابن الصلاح ضبطا لمشكلها وفهما لخفي معانيها قال ولا تخدعن عن كتاب السنن الكبير للبيهقي فانا لا نعلم مثله في بابه ثم بسائر ما تمس حاجة صاحب الحديث اليه من كتب المسانيد كمسند احمد ومن كتب الجوامع المصنفة في الاحكام وموطا مالك وهو المقدم منها وقال الخطيب بعد ان ذكر الكتب الخمسة ثم كتب المسانيد الكبار مثل مسند احمد وابن راهويه وابي بكر بن ابي شيبة وابي خيثمة وعبد بن حميد واحمد بن سنان والحسن بن سفيان وابي يعلى وما يوجد من مسند يعقوب بن شيبة واسمعيل القاضي ومحمد ابن ايوب الرازي ثم الكتب المصنفة مثل كتب ابن جريج وابن ابي عروبة وابن المبارك وابن عيينة وهشيم وابن وهب والوليد بن مسلم ووكيع وعبد الوهاب بن عطا وعبد الرزاق وسعيد بن منصور وغيرهم قال واما موطا مالك فهو المقدم في هذا النوع ويجب ان يبتدي بذكره على كل كتاب لغيره ثم الكتب المتعلقة بعلل الحديث فمنها كتاب احمد ابن حنبل وابن المديني وابن ابي حاتم وابي علي النيسابوري والدارقطني والتمييز لمسلم ثم تواريخ المحدثين مثل كتاب ابن معين رواية عباس ورواية المفضل الغلابي ورواية الحسين بن حبان وتاريخ خليفة وابي حسان الزيادي ويعقوب الفسوي وابن ابي خيثمة وابي زرعة الدمشقي وحنبل بن اسحق والسراج والجرح والتعديل لابن ابي حاتم قال ويربي على هذه الكتب كلها تاريخ محمد بن اسمعيل البخاري يريد التاريخ الكبير وله ثلاثة تواريخ الى هذا الترتيب يعني ومن خيرها الكبير للجعفي

اي البخاري وقال ابن الصلاح ان من اجود في العلل كتاب ا[illegible]
ومن افضل التواريخ تاريخ البخاري الكبير وكتاب ابن ابي [illegible]
كتب الضبط المشكل الاسماء قال ومن اكملها كتاب الاكمال لابي نصر ابن ما
كولا واحفظه بالتدريج ثم ذاكر به والاتقان اصحبن وبادر
اذا تاهلت الى التاليف تمهر وتذكر وله في التصنيف طريقتان
جمعه الابواب ومسند تفرده صحابيا وجمعه معللا كما فعل يعقوب
على رتبة وما كمل وليكن تحفظ الطالب للحديث على التدريج قليلا
قليلا ولا ياخذ نفسه بما لا تطيقه ففي الحديث الصحيح خذوا من
الاعمال ما تطيقون وروينا عن الثوري قال كنت اتي الاعمش ومنصورا
فاسمع اربعة احاديث خمسة ثم انصرف كراهية ان تكثر وتفلت وروينا
نحو ذلك عن شعبة وابن علية ومعمر وروينا عن الزهري قال
من طلب العلم جملة فاته جملة وانما يدرك العلم حديث وحديثان
وقال ايضا فيما رويناه عنه ان هذا العلم ان اخذته بالمكاثرة له غلبك
ولكن خذه مع الايام والليالي اخذا رفيقا تظفر به ومما يعين على دوام
الحفظ المذاكرة روينا عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال تذاكروا هذا الحد
يث ان لا تفعلوا يدرس وروينا عن ابن مسعود قال تذاكروا الحديث
فان حياته مذاكرته وروينا نحوه عن ابي سعيد الخدري وابن عباس
وروينا عن الخليل بن احمد قال ذاكر بعلمك تذكر ما عندك وتستفيد ما ليس عندك
وروينا عن عبد الله بن المعتز قال من اكثر مذاكرة العلماء لم ينس
ما علم واستفاد ما لم يعلم وليكن الحديث مصاحبا للاتقان فقد روينا عن
عبد الرحمن بن مهدي قال الحفظ الاتقان واذا تاهل المحدث للتاليف و
التخريج واستعد لذلك فليبادر اليه فقد قال الخطيب قل ما يتمهر في علم
الحديث ويقف على غوامضه ويستبين الخفي من فوائده الا من جمع متفر
قه والف مشتته وضم بعضه الى البعض واشتغل بتصنيف انواعه

عن ص

اصنا

اصنافه فان ذلك الفعل مما يقوي النفس ويثبت الحفظ ويذكي القلب
ويشحذ الطبع ويبسط اللسان ويجيد البيان ويكشف المشتبه ويوضح
الملتبس ويكسب ايضا جميل الذكر ويخلده الى اخر الدهر كما قال الشاعر يموت
قوم فيحيي العلم ذكرهم والجهل يلحق امواتا باموات قال وكان بعض
شيوخنا يقول من اراد الفايدة فليكسر قلم النسخ وليا خذ قلم التخريج
وروينا عن الحافظ ابي عبد الله محمد بن علي بن عبد الله الصوري قال رايت
عبد الغني بن سعيد الحافظ في المنام فقال لي يا ابا عبد الله خرج وصنف
قبل ان يحال بينك وبينه هذا انا قد تراني قد حيل بيني وبين ذلك ثم ان
العلما في تصنيف الحديث وجمعه طريقتين احداهما التصنيف على الابواب
على احكام الفقه وغيرها كالكتب الستة والموطا وبقية المصنفات وثانيهما
تصنيفه على مسانيد الصحابة كل مسند على حدة كما تقدم وروينا عن الدارقطني
قال اول من صنف مسندا وتتبعه نعيم بن حماد قال الخطيب وقد صنف اسد
ابن موسى مسندا وكان اكبر من نعيم سنا واقدم سماعا فيحتمل ان يكون نعيم
سبقه في حداثته قال الخطيب ثم ان شاء رتب اسما الصحابة على حروف
المعجم وان شا على القبايل فيبدا ببني هاشم ثم الاقرب فالاقرب الى رسو
ل الله صلى الله عليه واله وسلم في النسب وان شا رتب على قدر سوابق الصحابة
في الاسلام قال وهذه الطريقة احب الينا فيبدا بالعشرة ثم بالمقدمين
من اهل بدر ويتلوهم اهل الحديبية ثم من اسلم وهاجر بين الحديبية و
الفتح ثم من اسلم يوم الفتح ثم اصاغر الاسنان كالسايب ابن يزيد و
ابي الطفيل قال ابن الصلاح ثم بالنسا قال وهذا احسن والاول اسهل قال
الخطيب يستحب ان يصنف المسند معللا فان معرفة العلل اجل انواع
الحديث
وروينا عن عبد الرحمن بن مهدي قال لان اعرف علة حديث هو عندي احب الي
من ان اكتب عشرين حديثا ليس عندي وقد جمع يعقوب بن شيبة مسندا
معللا قال الازهري ولم يصنف يعقوب المسند كله قال وسمعت الشيوخ يقولون
لم يتمم مسند معلل قط قال وقيل لي ان نسخة لمسند ابي هريرة شوهدت بمصر فكانت

مائتي جزء قال ولزمه على ما خرج من المسند عشرة آلاف دينار قال الخطيب والذي ظهر
ليعقوب مسند العشرة وابن مسعود وعمار وعتبة بن غزوان والعباس وبعض
الموالي هذا الذي رأينا من مسنده والى هذا اشرت بقولي وما يكمل وهي من
الزوائد على ابن الصلاح وجمعوا ابوابا او شيوخا او تراجما او طرقا وقد رأوا
كراهة الجمع لذي تقصير كذاك الاخراج بلا تحرير ومما جرت عادة
اهل الحديث ان يخصوه بالجمع والتأليف الابواب والشيوخ والتراجم والطر
ق فاما جمع الابواب فهو افراد باب واحد بالتصنيف ككتاب رفع اليدين
وباب القراءة خلف الامام افردهما البخاري بالتصنيف وباب النظر
الى الله تعالى افرده الآجري وباب النية افرده ابن ابي الدنيا وباب القضاء
باليمين مع الشاهد افرده الدارقطني وباب القنوت افرده ابن منده وباب
البسملة افرده ابن عبد البر وغير ذلك واما جمع الشيوخ فهو جمع حديث شيوخ
مخصوصين كل واحد منهم على انفراده كجمع حديث الاعمش للاسماعيلي وحديث الفضيل
بن عياض للنسائي وحديث محمد بن جحادة للطبراني وغير ذلك وقد ذكر الخطيب
من يجمع حديثه اسمعيل بن ابي خالد وايوب بن ابي تميمة وبيان بن بشر والحسن
بن صالح بن حي وحماد بن زيد وداود بن ابي هند وربيعة بن ابي عبد الرحمن وزائدة وزهير
وزياد بن سعد وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة وسليمان بن اسحق الشيباني وسليمان بن
طرخان وسليمان بن مهران الاعمش وشعبة وصفوان بن سليم وطلحة بن مصرف وعبد الله بن
عون وعبد الرحمن بن عمرو الاوزاعي وعبيد الله بن عمر العمري وابا حصين عثمان بن عاصم
الكوفي وعمرو بن دينار المكي ومالك بن انس ومحمد بن جحادة ومحمد بن سوقة ومحمد بن
مسلم بن شهاب ومحمد بن واسع ومسعر بن كدام ومطر بن طهمان وهشام بن سعد
ويحيى بن سعيد الانصاري ويونس بن عبيد البصري وروينا عن عثمان بن سعيد الدار
مي قال يقال من لم يجمع حديث هؤلاء الخمسة فهو مفلس في الحديث سفيان وشعبة ومالك
وحماد بن زيد وابن عيينة وهم اصول الدين واما جمع التراجم فهو جمع ما جاء بترجمة واحدة
من الحديث كمالك عن نافع عن ابن عمر وسهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة وهشام
بن عروة عن ابيه عن عائشة وايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة ونحو ذلك واما جمع الطرق
فهو جمع طرق حديث واحد كطرق حديث قبض [illegible] حديث من

كذب علي

كذب علي متعمدا للطبراني وطرق حديث طلب العلم فريضة ونحو ذلك وقد ادخل الخطيب
هذا القسم في جمع الابواب وافرده ابن الصلاح بالذكر وهو واضح لان هذا جمع طرق
حديث واحد وذاك جمع باب وفيه احاديث مختلفة والله اعلم وكرهوا الجمع والتاليف
لمن هو قاصر عن جودة التاليف روينا عن علي بن المديني قال اذا رايت المحدث
اول ما يكتب الحديث يجمع حديث الغسل وحديث من كذب فاكتب على قفاه
لا يفلح وكذلك كرهوا اخراج التصنيف الى الناس قبل تهذيبه وتحريره واعادة
النظر فيه وتكريره العالي والنازل وطلب العلو سنة وقد يفضل
النزول وهو ضده وقسموه خمسة فالاول قرب من الرسول
وهو الافضل ان صح الاسناد وقسم القرب الى امام وعلو نسبي بتقدم
بالنسبة للكتب الستة اذ ينزل متن من طريقها احمد
ابن حنبل قال طلب الاسناد العالي سنة عمن سلف وروينا عن محمد بن اسلم
الطوسي قال قرب الاسناد قربة الى الله تعالى عز وجل قال الحاكم وفي طلب
الاسناد العالي سنة صحيحة فذكر حديث انس في مجي الاعرابي وقوله يا محمد
اتانا رسولك فزعم لنا الحديث قال ولو كان طلب العلو في الاسناد غير مستحب
لانكر عليه سواله عما اخبره الرسول عنه ولم يحك الحاكم خلافا ولامره بالاقتصار على ما
اخبره الرسول عنه ولم يحك الحاكم خلافا في تفضيل العلو وحكاه ابن خلاد
والخطيب حكيا عن بعض اهل النظر ان النزول في الاسناد افضل لانه يجب على الراوي
ان يجتهد في متن الحديث وتاويله وفي الناقل وتعديله وكلما زاد الاجتهاد زاد
صاحبه ثوابا قال ابن خلاد وهذا مذهب من يزعم ان الخبر اقوى من القياس
قال ابن الصلاح وهذا مذهب ضعيف الحجة قال ابن دقيق العيد لان كثرة المشقة
ليست مطلوبة لنفسها قال ومراعاة المعنى المقصود من الرواية وهو الصحة اولى
قلت وهذا بمثابة من يقصد المسجد لصلاة الجماعة فيسلك طريقا
بعيدة لتكثير الخطا وان ادى سلوكها الى فوت الجماعة التي هي المقصود وذلك
ان المقصود من الحديث التوصل الى صحته وبعد الوهم وكلما كثر رجال الاسناد

تطرق اليه احتمال الخطا والخلل وكلما قصر السند كان اسلم اللهم الا ان يكون
رجال السند النازل اوثق او احفظ او افقه ونحو ذلك على ما سياتي في
اخر هذا الفصل ثم العلو في الاسناد على خمسة اقسام كما قسمه ابو الفضل
محمد بن طاهر في جزء له افرده لذلك وتبعه ابن الصلاح على كونها خمسة اقسام
وان اختلف كلامهما في ماهية بعض الاقسام كما سياتي القسم الاول
القرب من رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من حيث العدد باسناد
نظيف غير ضعيف واليه الاشارة بقولي ان صح الاسناد فاما اذا كان
قرب الاسناد مع ضعف بعض الرواة فلا التفات الى هذا العلو لا سيما
اذا كان فيه بعض الكذابين المتاخرين ممن ادعى سماعا
من الصحابة كابرهيم بن هدبه ودينار بن عبد الرحمن الله وخراش ونعيم
ابن سالم ويعلى بن الاشدق وابي الدنيا الاشج ونحوهم قال الحافظ ابو عبد الله
الذهبي في الميزان متى رايت المحدث يفرح بعوالي ابن هدبه ويعلى بن الاشدق
وموسى الطويل وابي الدنيا وهذا الضرب فاعلم انه عامي بعد وهذا
القسم الاول هو افضل انواع العلو واجلها واعلى ما يقع للشيوخ في هذا
الزمان من الاحاديث الصحاح المتصلة بالسماع ما هو تساعي الاسناد
ولا يقع ذلك في هذه الازمان الا من الغيلانيات وجزء الانصاري وجزء الغطريف
فقط وما هو ماخوذ منها يقع لامثالنا من الصحيح المتصل بالسماع
عشاري الاسناد وقد يقع لنا التساعي الصحيح ولكن باجازة في
الطريق والله اعلم وقول الذهبي في تاريخ الاسلام في ترجمة ابن البخاري وهو
اخر من كان في الدنيا بينه وبين رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ثمانية رجال
ثقات فانه يريد مع اتصال السماع اما مع الاجازة فقد تاخر بعده جماعة
والله اعلم والقسم الثاني من اقسام العلو القرب الى امام من ائمة الحديث
كالاعمش وهشيم وابن جريج والاوزاعي ومالك وسفيان وشعبة وزهير
وحماد بن زيد واسمعيل بن علية وغيرهم من ائمة الحديث وكلام الحاكم

يشير الى ترجيح

يشير الى ترجيح هذا القسم على غيره وانه المقصود من العلو وانما يوصف بالعلو
اذا صح الاسناد الى ذلك الامام بالعدد اليسير كما صرح به الحاكم وهو كذلك كما
مر في القسم الاول واعلى ما يقع للشيوخ بينهم وبين هولاء الايمة من حيث
العدد مع صحة السند واتصاله بالسماع ان بينهم وبين الاعمش وهشيم
وابن جريج والاوزاعي ثمانية وبينهم وبين مالك والثوري وشعبة وزهير وحماد
ابن سلمة سبعة وبينهم وبين ابن علية ستة وقد ساوينا الشيوخ بالنسبة
الى هشيم فبيننا وبينه ثمانية بالسماع الصحيح المتصل والقسم
الثالث العلو المقيد بالنسبة الى رواية الصحيحين وبقية الكتب الستة
وسماه ابن دقيق العيد علو التنزيل ولم يذكر ابن طاهر هذا القسم
والقسم الثالث علو تقدم السماع وجمع بينه وبين قسم تقدم الوفاة
فجعلهما قسما واحدا كما سياتي ولكن هذا القسم يوخذ من كلام ابن طاهر
في الجزء المذكور وان لم يذكره في الاقسام وليس هذا علوا مطلقا في
جميع هذا القسم وانما هو بالنسبة لهذه الكتب اذ الراوي لو روى الحديث
من طريق كتاب من الستة يقع انزل مما لو رواه من غير طريقها وقد يكون عاليا
مطلقا ايضا مثاله حديث رواه الترمذي لابن مسعود مرفوعا يوم كلم الله
موسى كانت عليه جبة صوف الحديث رواه الترمذي عن علي بن حجر عن خلف بن
خليفة فلو رويناه من طريق الترمذي وقع بيننا وبين خلف تسعة فاذا رويناه من
جزء ابن عرفة وقع بيننا وبينه سبعة بعلو درجتين فهذا مع كونه علوا بالنسبة
فهو ايضا علو مطلق ولا يقع اليوم لاحد هذا الحديث اعلى من هذا وكلام العد
من شيخنا فمن بعده الى العلو هو اخر من رواه عن شيخه بالسماع من الجزء المذكور وقول
ابن الصلاح ان هذا النوع من العلو علو تابع لنزول محمول على الغالب والا فهذا
الحديث المذكور عال للترمذي وعال لنا وليس هو عاليا بالنسبة فقط وهذا النوع

هو الذي تقع فيه الموافقات والابدال في المساواة والمصافحات على ما سيأتي ❁
فان يكن في شيخه قد وافقه ❁ مع علو فهو الموافقه ❁ او شيخ شيخه
كذاك فالبدل ❁ وان يكن ساواه عدا قد حصل ❁ فهو المساواة وحيث
راجحه ❁ الاصل بالواحد فالمصافحه ❁ هذا اشارة الى بيان الموافقه
وما ذكر بعدها فالموافقه ان يروي الراوي حديثا في احد الكتب الستة
باسناد لنفسه من غير طريقها بحيث يجتمع مع احد الستة في شيخه
مع علو هذا الطريق الذي رواه منه على ما لو رواه من طريق احد الكتب
الستة مثاله حديث رواه البخاري عن محمد بن عبد الله الانصاري عن حميد
عن انس مرفوعا كتاب الله القصاص فاذا رويناه من جزء الانصاري يقع
موافقة للبخاري في شيخه مع علو درجة واما البدل فهو ان يوافقه في شيخ
شيخه مع العلو ايضا والى ذلك اشرت بقولي كذاك مثاله حديث
ابن مسعود الذي رواه الترمذي وتقدم في شرح الابيات التي قبل هذه
فهذا يطلقون عليه البدل وقد يسمونه موافقة مقيدة فيقال هو موافقة
في شيخ شيخ الترمذي مثلا ويوجد ذلك من قولي او شيخ شيخه اي وان يكن
قد وافقه في شيخ شيخه فسماه موافقة في شيخ الشيخ واما تقييد الموافقة والبدل
بصورة العلو فكذا ذكره ابن الصلاح انه لا يطلق ذلك عليه الا مع العلو فانه
قال ولو لم يكن ذلك عاليا فهو ايضا موافقة وبدل لكن لا يطلق عليه اسم
الموافقة والبدل لعدم الالتفات اليه قلت وفي كلام غيره من المخرجين
اطلاق اسم الموافقة والبدل مع عدم العلو فان علا قالوا موافقة عالية او بدلا
عاليا كذا رايته في كلام الشيخ جمال الدين الظاهري وغيره ورايت في كلام الظا
هري والذهبي فوافقناه بنزول فسمياه مع النزول موافقة ولكن مقيده بالنز
ول كما قيدها غيرهما بالعلو واما المساواة فهو ان يكون بين الراوي وبين الصحابي
او من قبل الصحابي الى شيخ احد الستة كما بين احد الائمة الستة وبين ذلك
الصحابي او من قبله على ما ذكر او يكون بينه وبين النبي صلى الله عليه وآله وسلم من العدد
كما بين الائمة الستة وبين النبي صلى الله عليه وآله وسلم من العدد وهذا كان يوجد
قديما

قد تقدم واما اليوم فلا توجد المساواه الا بان يكون عدد ما بين الراوي الآن وبين النبي
صلى الله عليه وآله وسلم كعدد ما بين احد الائمه السته وبين النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومثا
ل المساواه لشيوخنا حديث النهي عن نكاح المتعه اخبرنا به محمد بن اسمعيل بن عبد العزيز اذ
عبد العزيز بن عبد المنعم الحراني انبانا اسعد بن سعيد بن روح وعفيفه بنت احمد الفار
فانيه واللفظ لها قالا اخبرتنا فاطمه بنت عبد الله الجوزدانيه قالت انا ابو بكر
ابن ريذه انا سليمن بن احمد الطبراني ثنا ابو الزنباع روح بن الفرج ثنا يحيى بن
بكير حدثني الليث ح قال الطبراني وثنا يوسف القاضي ثنا ابو الوليد الطيالسي
ثنا الليث بن سعد قال حدثني الربيع بن سبره الجهني عن ابيه انه قال اذن لنا
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالمتعه الحديث وفيه ثم ان رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم قال من كان عنده شي من هذه النسا اللاتي يتمتع بهن فليخل
سبيلها واللفظ لحديث يحيى بن بكير هذا حديث صحيح اخرجه مسلم والنسائي
عن قتيبه عن الليث فوقع لنا عاليا عنهما وورد حديث النهي عن نكاح المتعه
من حديث جماعه من الصحابه منهم علي بن ابي طالب عليه السلام وهو متفق عليه من حديثه
من طريق مالك وقد رواه النسائي في جمعه لحديث مالك عن زكريا بن يحيى خياط
السنه عن ابرهيم بن عبد الله الهروي عن سعيد بن محبوب عن عبثر بن القسم عن سفين
الثوري عن مالك عن ابن شهاب عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي عن ابيهما
عن علي رضي الله عنه فبا عتبار هذا العدد كان شيخنا مساويا فيه النسائي وكاني
لقيت النسائي وصافحته به ولله الحمد واما المصافحه فهو ان يعلو طريق احد
الكتب السته عن المساواه بدرجه فيكون الراوي كانه سمع الحديث من البخاري
او مسلم مثلا وهو المراد بقولي وحيث راجح الاصل اي وحيث رجح احد من الائمه
السته براو واحد على الراوي الذي وقع له ذلك الحديث سموه مصافحه بمعنى ان
الراوي كانه لقي احد الائمه السته وصافحه بذلك الحديث ومثلت بالكتب السته
لان الغالب على المخرجين استعمال ذلك بالنسبه اليهم فقط وقد استعمله الظاهري
وغيره بالنسبه الى مسند احمد ولا مشاحه في ذلك وقد وقع لنا غير ما حديث

عن ص

مصافحه لمن ذلك الحديث المتقدم مثالا للمساواه فانه مساواه لشيوخنا و
مصافحه لمن قبلهم والله اعلم ۞ ثم علو قدم الوفاه ۞ اما العلو لا مع التفات
لآخر فقيل للخمسين ۞ او الثلاثين مضت سنينا ۞ هذا القسم الرابع من اقسام
العلو وهو تقدم وفاه الراوي عن شيخ على وفاه راو اخر عن ذلك الشيخ مثاله
من سمع سنن ابي داود على الزكي عبد العظيم اعلى ممن سمعه على النجيب الحراني
ومن سمعه على النجيب اعلى ممن سمعه على ابن خطيب المزه والفخر بن البخاري وان اشتر
ك الاربعه في روايه الكتاب عن شيخ واحد وهو ابن طبرزد لتقدم وفاه
الزكي على النجيب وتقدم وفاه النجيب على من بعده روينا عن ابي يعلى الخليلي
قال قد يكون الاسناد يعلو على غيره بتقدم موت راويه وان كانا متساويين
في العدد وهذا كله بنسبه شيخ الى شيخ اما علو الاسناد بتقدم موت الشيخ
لا مع التفات لامر اخر او شيخ اخر فمتى يوصف بالعلو روينا عن ابن جوصا قال
اسناد خمسين سنه من موت الشيخ اسناد علو وروينا عن ابي عبد الله
ابن منده قال اذا مر على الاسناد ثلاثون سنه فهو عال وقولي سنينا تمييز
والتقييد بالخمسين او الثلاثين من موت الشيخ لا من وقت السماع عليه كما صرح به
ابن جوصا واما كلام ابن منده فيحتمل انه اراد من حين السماع وهو بعيد لانه
يجوز ان يكون شيخه الى الان حيا والظاهر انه اراد اذا مضى على اسناد كتاب
او حديث ثلاثون سنه وهو في تلك المده لا يقع اعلى من ذلك كسماع
كتاب البخاري في سنه ستين وسبعمايه مثلا على اصحاب ابن الزبيدي
فانه قد مضت عليه ثلاثون سنه من موت من كان اخر من يرويه
عاليا وهو الحجار ۞ ثم علو قدم السماع ۞ وضده النزول كالانواع ۞ و
حيث ذم فهو ما لم يجبر ۞ والصحه العلو عند النظر ۞ هذا القسم الخامس
من اقسام العلو وهو تقدم السماع من الشيخ فمن تقدم سماعه من شيخ كان اعلى ممن

سمع

سمع من ذلك الشيخ نفسه بعده روينا عن محمد بن طاهر قال من العلو تقدم السماع
ولكن جعل ابن طاهر وتبعه ابن دقيق العيد هذا القسم والذي قبله قسما واحدا
وقال ابن الصلاح ان كثيرا من هذا يدخل في النوع المذكور قبله وفيه من لا يدخل
مثل ان يسمع شخصان من شيخ واحد وسماع احدهما من ستين سنة مثلا وسماع
الاخر من اربعين سنة قلت واهل الحديث مجمعون على افضلية المتقدم في حق
من اختلط شيخه او خرف لهرم او مرض وهو واضح اما من لم يحصل له ذلك فربما
كان السماع المتاخر ارجح بان يكون تحديثه الاول قبل ان يبلغ درجة الاتقان
والضبط ثم كان الشيخ متصفا بذلك في حالة سماع الراوي المتاخر السماع
فلهذا مزية وفضل على السماع المتقدم وهو ارفع واعلى لكنه علو معنوي
على ما سياتي فهذه اقسام العلو ولما جمع ابن طاهر وابن دقيق العيد
بين قسمين تقدم السماع وتقدم الوفاة وجعلاهما قسما واحدا زادا بدل
التساقط العلو الى صاحبي الصحيحين ومصنفي الكتب المشهورة وجعل ابن
طاهر هذا قسمين احدهما العلو الى البخاري ومسلم وابي داود وابي حاتم و
ابي زرعة والاخر العلو الى كتب مصنفة لاقوام كابن ابي الدنيا والخطابي
واشباههما قال ابن طاهر واعلم ان كل حديث عز على المحدث ولم يجده
عاليا ولا بد له من ايراده في تصنيف او احتجاج به فمن اي وجه اورده
فهو عال لعزته ثم مثل ذلك بان البخاري روى عن اماثل اصحاب مالك
ثم روى حديثا لابي اسحق الفزاري عن مالك لمعنى فيه وكان فيه بينه وبين
مالك ثلاثة رجال والله اعلم واما اقسام النزول فهي خمسة ايضا فان كل قسم
من اقسام العلو ضده قسم من اقسام النزول كما قال ابن الصلاح وقال
الحاكم في علوم الحديث لعل قائلا يقول النزول ضد العلو فمن
عرف العلو فقد عرف ضده قال الحاكم وليس كذلك فان للنزول مراتب
لا يعرفها الا اهل الصنعة قال ابن الصلاح هذا ليس نفيا لكون النزول ضدا

العلو على الوجه الذي ذكرته بل نقيضا لكونه يعرف بمعرفة العلو قال وذلك
يليق بما ذكره هو في معرفة العلو فانه قصر في بيانه وتفصيله وليس
كذلك ما ذكرناه فكانه مفصل تفصيلا مبينا مفهما لمراتب النزول ثم
ان النزول حيث ذمه من ذمه كقول علي ابن المديني وابي عمرو المستملي
فيما رويناه عنهما النزول شوم وكقول ابن معين فيما رويناه عنه الاسناد
النازل قرحة في الوجه فهو محمول على ما اذا لم يكن مع النزول ما
يجبره كزيادة الثقة في رجاله على العالي او كونهم احفظ او افقه او كونه
متصلا بالسماع وفي العالي حضور او اجازة او مناولة او تساهل بعض
رواته في الحمل ونحو ذلك فان العدول حينئذ الى النزول ليس بمذموم
ولا مفضول وقد روينا عن وكيع قال الاعمش احب اليكم عن ابي وائل
عن عبد الله او سفيان عن منصور عن ابرهيم عن علقمة عن عبد الله فقلنا الاعمش
عن ابي وائل اقرب فقال الاعمش شيخ وابو وائل شيخ وسفيان عن منصور
عن ابرهيم عن علقمة فقيه عن فقيه عن فقيه عن فقيه وروينا عن ابن المبارك
قال ليس جودة الحديث قرب الاسناد جودة الحديث صحة الرجال
وروينا عن السلفي قال الاصل الاخذ عن العلماء فنزولهم اولى من العلو
عن الجهلة على مذهب المحققين من النقلة والنازل حينئذ هو العالي
في المعنى عند النظر والتحقيق كما روينا عن نظام الملك قال عندي ان
الحديث العالي ما صح عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وان بلغت
رواته مائة وكما روينا عن السلفي من نظمه ليس حسن الحديث
قرب رجال عند ارباب علمه النقاد بل علو الحديث بين اولي
الحفظ والاتقان صحة الاسناد واذا ما تجمعا في حديث
فاغتنمه فذاك اقصى المراد قال ابن الصلاح هذا ليس من قبيل العلو

المتعارف

قول السلفي

المتعارف اطلاقه بين أهل الحديث وإنما هو علو من حيث المعنى فحسب ٥ وما به مطلقا

الراوي انفرد ٥ فهو الغريب وابن منده فحد ٥ بالانفراد عن إمام يجمع ٥

حديثه فإن عليه يتبع ٥ من واحد واثنين فالعزيز أو ٥ فوق فمشهور

وكلا قد رأوا ٥ منه الصحيح والضعيف ثم قد ٥ يغرب مطلقا أو إسنادا فقد ٥

قال ابن الصلاح الإسناد الذي يتفرد به بعض الرواة يوصف بالغريب قال وكذلك

الحديث الذي يتفرد فيه بعضهم بأمر لا يذكره فيه غيره إما في متنه وإما في

إسناده وروينا عن أبي عبد الله بن منده قال الغريب من الحديث كحديث

الزهري وقتادة وأشباههما من الأئمة ممن يجمع حديثهم إذا انفرد الرجل عنهم

بالحديث يسمى غريبا فإذا روى عنهم رجلان أو ثلاثة واشتركوا يسمى عزيزا

فإذا روى الجماعة عنهم حديثا يسمى مشهورا وهكذا قال محمد بن طاهر

المقدسي وكأنه أخذه من كلام ابن منده وقولي وكلا قد رأوا منه الصحيح

والضعيف أي أن وصف الحديث بكونه مشهورا أو غريبا أو عزيزا لا ينافي

الصحة ولا الضعف بل قد يكون مشهورا صحيحا أو عزيزا ضعيفا

ولم يذكر ابن الصلاح كون العزيز يكون منه الصحيح والضعيف بل ذكر ذلك

في المشهور والغريب فقط ومثل المشهور الصحيح بحديث الأعمال بالنيات

وتبع في ذلك الحاكم وفيه نظر فإن الشهرة إنما طرأت له من عند يحيى بن سعيد

وأول الإسناد فرد كما تقدم وقد نبه على ذلك ابن الصلاح في آخر النوع الحادي

والثلاثين وهو الذي يلي نوع المشهور فكان ينبغي له أن يمثل بغيره مما مثل به

الحاكم أيضا كحديث إن الله لا يقبض العلم انتزاعا وحديث من أتى الجمعة

فليغتسل وحديث رفع اليدين في الصلاة وغير ذلك ومثل ابن الصلاح المشهور

الذي ليس بصحيح بحديث طلب العلم فريضة على كل مسلم وتبع في ذلك أيضا

الحاكم وقد صحح بعض الأئمة بعض طرق الحديث كما بينته في تخريج أحاديث الإحياء

أحيانا ومثله الحاكم أيضا بحديث الأذنان من الرأس وبأمثلة كثيرة بعضها

صحيح وإن لم يخرج في واحد من الصحيحين وذكر ابن الصلاح في أمثلته ما بلغه

فإنه في إسناده متصف بالغرابة في طرفه الأول متصف بالشهرة في طرفه الآخر

عن احمد بن حنبل قال اربعة احاديث تدور عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
في الاسواق ليس لها اصل من بشرني بخروج اذار بشرته بالجنة ومن اذى ذميا
فانا خصمه يوم القيمة ونحركم يوم صومكم وللسائل حق وان جاء على فرس قلت
وهذا لا يصح عن احمد وقد اخرج احمد في مسنده هذا الحديث الرابع عن وكيع وعبد
الرحمن بن مهدي كلاهما عن سفين عن مصعب بن محمد عن يعلى بن ابي يحيى عن
فاطمة بنت الحسين عن ابيها حسين بن علي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو اسناد جيد
ويعلى وان جهله ابو حاتم فقد وثقه ابو حاتم بن حبان واما مصعب فوثقه
يحيى بن معين وغيره واخرجه ابو داود في سننه وسكت عنه فهو عنده صالح .
واخرجه ايضا من حديث علي وفي اسناده من لم يسم ورويناه ايضا من حديث
ابن عباس ومن حديث الهرماس بن زياد واما حديث من آذى ذميا فقد
رواه بنحوه ابو داود ايضا وسكت عليه من رواية صفوان بن سليم عن
عدة من ابناء اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن آبائهم دنية عن
عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الا من ظلم معاهدا او انتقصه
او كلفه فوق طاقته او اخذ منه شيئا بغير طيب نفس فانا حجيجه يوم القيمة
وهذا اسناد جيد وان كان فيه من لم يسم فانهم عدة من ابناء الصحابة يبلغون
حد التواتر الذي لا يشترط فيه العدالة وقد رويناه في سنن البيهقي وفيه
عن ثلاثين من ابناء اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واما الحديثان
الآخران فلا اصل لهما كما ذكر واما امثلة الغريب الصحيح فكافراد الصحيح
وهي كثيرة منها حديث مالك عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة مرفوعا
السفر قطعة من العذاب واما الغريب الذي ليس بصحيح فهو الغالب على الغرائب
وقد روينا عن احمد بن حنبل قال لا تكتبوا هذه الاحاديث الغرائب فانها مناكير
وعامتها عن الضعفاء وروينا عن مالك قال شر العلم الغريب وخير العلم
الظاهر الذي قد رواه الناس وروينا عن عبد الرزاق قال كنا نرى ان غريب
الحديث خير فاذا هو شر وقسم الحاكم الغريب الى ثلاثة انواع غرائب

الصحاح وغرائب الشيوخ وغرائب المتون وقسمه ابن طاهر الى خمسة انواع وقال ابن
الصلاح ان من الغريب ما هو غريب متنا واسنادا وهو الحديث الذي تفرد بر
واية متنه راو واحد ومنه ما هو غريب اسنادا لا متنا كالحديث
الذي متنه معروف مروي عن جماعة من الصحابة اذا تفرد بعضهم بروايته
عن صحابي آخر كان غريبا من ذلك الوجه قال ومن ذلك غرائب الشيوخ في اسا
نيد المتون الصحيحة قال وهذا الذي يقول فيه الترمذي غريب من هذا
الوجه قلت واشرت الى القسم الاول بقولي ثم قد يغرب مطلقا والى الثاني
بقولي او اسنادا فقط قال ابن الصلاح ولا ارى هذا النوع ينعكس
فلا يوجد اذا ما هو غريب متنا وليس غريبا اسنادا الا اذا اشتهر الحديث
الفرد عمن تفرد به فرواه عنه عدد كثيرون فان اسناده متصف بالغرابة
في طرفه الاول متصف بالشهرة في طرفه الآخر كحديث انما الاعمال بالنيات
وكسائر الغرائب التي اشتملت عليها التصانيف المشتهرة هكذا قال ابن
الصلاح انه لا يوجد ما هو غريب متنا لا سندا الا بالتأويل الذي ذكره وقد
اطلق ابو الفتح اليعمري ذكر هذا النوع في جملة انواع الغريب من غير تقييد باخر
السند فقال في شرح الترمذي الغريب على اقسام غريب سندا ومتنا ومتنا
لا سندا وسندا لا متنا وغريب بعض السند فقط وغريب بعض المتن
فقط فالقسم الاول واضح والقسم الثاني هو الذي اطلقه ابو الفتح ولم يذكر له
مثالا والقسم الثالث مثاله حديث رواه عبد المجيد بن عبد العزيز بن ابي
رواد عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري عن النبي
صلى الله عليه وآله وسلم قال الاعمال ~~بالنيات~~ بالنية قال الخليلي في الارشاد اخطأ
فيه عبد المجيد وهو غير محفوظ من حديث زيد بن اسلم بوجه قال فهذا مما اخطأ
فيه الثقة عن الثقة وقال ابو الفتح اليعمري هذا اسناد غريب كله والمتن صحيح
والقسم الرابع مثاله حديث رواه الطبراني في المعجم الكبير من رواية عبد العزيز بن

محمد الدراوردي ومن رواية عباد بن منصور فرقهما كلاهما عن هشام بن
عروة عن ابيه عن عائشة بحديث ام زرع والمحفوظ ما رواه عيسى بن يونس
عن هشام بن عروة عن اخيه عبد الله بن عروة عن عروة عن عائشة هكذا اتفق
عليه الشيخان وكذا رواه مسلم من رواية سعيد بن سلمة بن ابي الحسام عن
هشام قال ابو الفتح فهذه غرابة تخص موضعا من السند والحديث صحيح
قلت ويصلح ما ذكرناه من عند الطبراني مثالا للقسم الخامس لان
عبد العزيز وعبادا جعلا جميع الحديث مرفوعا وانما المرفوع منه قوله صلى
الله عليه وآله وسلم كنت لك كابي زرع فهنا غرابة ببعض المتن ايضا ٥ ٥
كذلك المشهور ايضا قسموه ٥ لشهرة مطلقة كالمسلم ٥ من سلم الحديث
والمقصور ٥ على المحدثين من مشهور ٥ قنوته بعد الركوع شهرا ٥
ومنه ذو تواتر مستقر ٥ في طبقاته كمتن من كذب ٥ ففوق ستين
رووه والعجب ٥ بان من رواته للعشرة ٥ وخص بالامرين فيما
ذكره ٥ الشيخ عن بعضهم قلت بلى ٥ مسح الخفاف وابن منده الى
عشرتهم رفع اليدين نسبا ٥ ونيفوا عن مائة من كذبا ٥ اي كما ان
المشهور ينقسم الى صحيح وضعيف كذلك ينقسم من وجه اخر الى ما هو مشهور
شهرة مطلقة بين اهل الحديث وغيرهم كحديث المسلم من سلم المسلمون من لسانه
ويده وما اشبه ذلك في الشهرة المطلقة والى ما هو مشهور بين اهل الحديث
خاصة كحديث انس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قنت شهرا بعد الركوع
يدعو على رعل وذكوان فهذا حديث اتفق عليه الشيخان من رواية سليمان
التيمي عن ابي مجلز واسمه لاحق بن حميد عن انس وقد رواه عن انس غير ابي
مجلز وعن ابي مجلز غير سليمان التيمي وعن سليمان التيمي جماعة وهو مشهور بين
اهل الحديث وقد يستغربه غيرهم لان الغالب على رواية التيمي عن انس كونها

بغير واسطة

بغير واسطة وهذا الحديث بواسطة اي مجلس ثم ان المشهور ايضا ينقسم
باعتبار اخر الى ما هو متواتر والى ما هو مشهور غير متواتر وقد ذكر المتواتر
الفقهاء والاصوليون وبعض اهل الحديث قال ابن الصلاح واهل الحديث
لا يذكرونه باسمه الخاص المشعر بمعناه الخاص وان كان الخطيب قد ذكره
في كتابه الكفاية ففي كلامه ما يشعر بانه اتبع فيه غير اهل الحديث قلت قد ذكره
الحاكم وابن حزم وابن عبد البر وهو الخبر الذي ينقله عدد يحصل العلم بصدقهم ضرورة
وعبر عنه غير واحد بقوله عدد يستحيل تواطئهم على الكذب ولا بد من وجود
ذلك في رواته من اوله الى منتهاه والى ذلك الشرط يشير في طبقاته قال ابن الصلاح
ومن سئل عن ابراز مثال لذلك اعياه تطلبه ثم قال نعم حديث من كذب
علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار نراه مثالا لذلك فانه نقله من الصحابة
رضي الله عنهم العدد الجم وهو في الصحيحين مروي عن جماعة منهم قال وذكر ابو
بكر البزار في مسنده انه رواه نحو من اربعين رجلا من الصحابة قال وذكر بعض
الحفاظ انه رواه اثنان وستون نفرا من الصحابة وفيهم العشرة المشهود لهم
بالجنة قال وليس في الدنيا حديث اجتمع على روايته العشرة غيره ولا يعرف حديث
يروى عن اكثر من ستين نفسا من الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الا هذا الحديث
الواحد قال وبلغ بهم بعض اهل الحديث اكثر من هذا العدد وفي بعض ذلك
عدد التواتر انتهى وما حكاه ابن الصلاح عن بعض الحفاظ وابهمه هو في كلام ابن
الجوزي فانه ذكر في مقدمة الموضوعات انه رواه من الصحابة احد وستون نفرا
ثم روى بعد ذلك باسناده عن ابي بكر محمد بن احمد بن عبد الوهاب الاسفرايني انه ليس في
الدنيا حديث اجتمع عليه العشرة غيره ثم قال ابن الجوزي قلت ما وقعت لي رواية
عبد الرحمن بن عوف الى الان قال ولا عرفت حديثا رواه عن رسول الله صلى الله عليه واله
وسلم احد وستون نفسا وعلى هذا قول هذا الحافظ اثنان وستون نفسا الا هذا

الحديث هذا الكلام في النسخة الاولى من الموضوعات من خط الحافظ ابي محمد
المنذري نقلت واما كلامه المحكي عن الكتاب المذكور في اخر الفصل فهو في النسخة
الاخيرة وعليه ذلك قلت وما ذكره ابن الصلاح عن بعض الحفاظ من تخصيص هذا الحديث
بهذا العدد وبكونه من رواية العشرة منقوض بحديث المسح على الخفين
فقد رواه اكثر من ستين من الصحابة ومنهم العشرة ذكر ذلك ابو القسم عبد الرحمن بن
محمد بن اسحق بن منده في كتاب له سماه المستخرج من كتب الناس وذكر صاحب
الامام عن ابن المنذر قال روينا عن الحسن انه قال حدثني سبعون من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مسح على الخفين
انتهى وجعله ابن عبد البر متواترا فقال روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم المسح على
الخفين نحو اربعين من الصحابة واستفاض وتواتر قلت فهذا امثال اخر للمتواتر
صرح بوصفه بذلك والى ذلك اشار بقولي قلت بلى مسح الخفاف وايضا
فحديث رفع اليدين قد عزاه غير واحد من الائمة الى رواية العشرة ايضا منهم
ابن منده المذكور في كتاب المستخرج والحاكم ابو عبد الله وجعل ذلك مما اختص به
حديث رفع اليدين قال البيهقي سمعته يقول لا نعلم سنة اتفق على روايتها
عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الخلفاء الاربعة ثم العشرة الذين شهد لهم رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم بالجنة فمن بعدهم من اكابر الصحابة على تفرقهم في البلاد
الشاسعة غير هذه قال البيهقي وهو كما قال استاذنا ابو عبد الله رضي الله عنه فقد
روى هذه السنة عن العشرة وغيرهم واما عدة من رواه من الصحابة فقال ابن
عبد البر في التمهيد رواه ثلاثة عشر رجلا من الصحابة وقال السلفي رواه
سبعة عشر قلت وقد جمعت رواته فبلغوا نحو الخمسين ولله الحمد وقولي
ونيفوا عن مائة اي ورووا حديث من كذب علي متعمدا عن مائة
ونيف من الصحابة وقال ابن الجوزي في مقدمة الموضوعات رواه من الصحابة
ثمانية وتسعون نفسا انتهى هكذا نقلته من خط علي ولد المصنف وهي

النسخة الاخيرة

النسخه الاخيره من الكتاب المذكور وفيها زوايد ليست في النسخة الاولى التي كتبت عنه وقد جمع الحافظ ابو الحجاج يوسف خليل الدمشقي طرقه في جزء فبلغ بهم مايه واثنين واخبرني بعض الحفاظ انه راى كلام بعض الحفاظ انه رواه مايتان من الصحابه وانا استبعد وقوع ذلك

غريب الفاظ الحديث

والنضر او معمر خلف اول من صنف الغريب فيما نقلوا ثم تلى
ابو عبيد واقتفاه القتبي ثم حمد صنفا فاعن به ولا تخض بالظن
ولا تقلد غير اهل الفن وخير ما فسرته بالوارد كالدخ بالدخان

لابن صائد كذا كذا عند الترمذي والحاكم فسره الجماع وهو واهم
غريب الحديث هو ما يقع فيه من الالفاظ الغامضة البعيدة عن الفهم
وقد صنف فيه جماعة من الايمه واختلفوا في اول من صنف فيه فقال الحاكم
في علوم الحديث اول من صنف الغريب في الاسلام النضر بن شميل ثم صنف
فيه ابو عبيد القسم بن سلام كتابه الكبير قال ابن الصلاح ومنهم من خالفه فقال
اول من صنف فيه ابو عبيده معمر بن المثنى وقال الحافظ محب الدين الطبري
في كتاب تقريب المرام وقد قيل ان اول من جمع في هذا الفن شيا والفه ابو
عبيده معمر بن المثنى ثم النضر بن شميل ثم عبد الملك بن قريب الاصمعي وكان
في عصر ابي عبيده وتاخر وكذلك قطرب وغيره من ايمة الفقه واللغه جمعوا
احاديث تكلموا على لغتها ومعناها في اوراق ذوات عدد ولم يكن احد منهم ينفرد عن
غيره بكثير حديث لم يذكره الاخر واستمرت الحال الى زمن ابي عبيد القسم بن سلام وذلك
بعد المائتين فجمع كتابه المشهور في غريب الحديث والاثار انتهى ثم بعد ذلك صنف
ابو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري القتبي كتابه المشهور فزاد على ابي عبيد مواضع
وتتبعه في مواضع ثم صنف بعده ابو سليمن حمد بن محمد بن ابرهيم الخطابي كتابه في ذلك
فزاد على القتبي ونبه على اغاليط لهم وصنف فيه جماعه منهم قاسم بن ثابت بن حزم
السرقسطي وعبد الغافر الفارسي صنف كتابا سماه مجمع الغرايب وصنف الزمخشري

صوابه المسلم ام

كتابه الفائق وبعده ابو الفرج ابن الجوزي وكان جمع بين الغريبين غريب
القرآن والحديث ابو عبيد احمد بن محمد الهروي صاحب ابي منصور
الازهري وذيل عليه الحافظ ابو موسى المديني ذيلا حسنا ثم جمع
بينهما مقتصرا على غريب الحديث فقط ابو السعادات المبارك بن
ابن محمد بن الاثير الجزري وزاد عليهما زيادات كثيرة وذلك في كتابه
النهاية وبلغني ان الامام صفي الدين محمود بن محمد بن حامد الارموي ذيل
عليه ذيلا لم اره وبلغني انه كتبه حواشي على اصل النهاية فقط وان الناس
افردوه وقد كنت كتبت على نسخة كانت عندي من النهاية حواشي
كثيرة وارجو ان اجمعها او اذيل عليه بذيل كبير ان شاء الله تعالى وقوله فا
عن به اي علم الغريب اي اجعله من عنايتك واحفظه واشتغل به فان
قيل انما تستعمل هذه اللفظة مبنية لما لم يسم فاعله يقال عنيت بالامر عنا
ية كما جزم به صاحبا الصحاح والمحكم وعلى هذا فلا يؤمر منه بصيغة افعل
قال الجوهري واذا امرت منه قلت لتعن بحاجتي قلت فيه لغتان عُني
وعَنى وممن حكاهما صاحب الغريبين والمطرزي وفي الحديث انه قال لرجل
لقد عني الله بك قال ابن الاعرابي اي حفظ دينك قال الهروي يقال عُنيت
بامرك فانا معني بك وعَنيت بامرك ايضا فانا عان ولا ينبغي لمن
تكلم في غريب الحديث ان يخوض فيه رجما بالظن فقد روينا عن احمد بن حنبل
انه سئل عن حرف منه فقال سلوا اصحاب الغريب فاني اكره ان اتكلم في قول
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالظن وسئل الاصمعي عن حديث الجار احق
بسقبه فقال انا لا افسر حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولكن العرب تزعم
ان السقب اللزيق ولا ينبغي ان يقلد من الكتب المصنفة في الغريب الا ما كان
مصنفوها ائمة جلة في هذا الشان فمن لم يكن من اهله تصرف فصحف واخطا وقد كان
بعض العجم يقرا علي من مدة سنين في المصابيح للبغوي فقرا حديث اذا سافرتم
في الخصب فاعطوا الابل حقها واذا سافرتم في الجدب فبادروا بها نقيها
فقرا انقبها بفتح النون والبا الموحدة بعد القاف فقلت له انما هو نقيها

بالكسر واليا

بالكسر والياء آخر الحروف فقال هكذا ضبطها بعض الشراح في طرة الكتاب فأحدث
منه الكتاب وأداء على الحاشية كما ذكر وقال النقب الطريق الضيق بين جبلين
فقلت هذا خطأ وتصحيف فاحش وإنما هو النقي أي المخ الذي في العظم
ومنه قوله في حديث أم زرع لا سمين فينتقى وفي حديث الأضاحي والعجفاء
التي لا تنقي فليحذر طالب العلم ضبط ذلك من الحواشي إلا إذا كانت بخط من
يعرف خطه من الأئمة وأحسن ما يفسر به الغريب ما جاء مفسرا به في بعض طرق
الحديث كقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث الصحيح المتفق عليه لابن
صايد قد خبأت لك خبيئا فما هو قال الدخ فالدخ هنا هو الدخان وهو لغة
فيه حكاها ابن دريد وابن السيد والجوهري وغيرهم وحكى ابن السيد أيضا فيه
فتح الدال وقد روى أبو داود والترمذي من رواية الزهري عن سالم عن ابن عمر في
هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال له إني قد خبأت لك خبيئة وقال
الترمذي خبيئا وخبأ له يوم تأتي السماء بدخان مبين قال الترمذي هذا حديث
صحيح والحديث متفق عليه دون ذكر الآية وذكر أبو موسى المديني أن
السر في كونه خبأ له الدخان أن عيسى صلى الله عليه وسلم يقتله بجبل الدخان فهذا
هو الصواب في تفسير الدخ هنا وقد فسره غير واحد على غير ذلك فأخطأوا منهم
الحاكم في علوم الحديث فقال سألت الأدباء عن تفسير الدخ قال يدخها ويزخها
بمعنى واحد الدخ والزخ قال والمعنى الذي أشار إليه أن ابن صايد خذله الله فيه مفهوم ثم
أنشد لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه طوبى لمن كانت له مزخة يزخها ثم ينام الفخة
فالمزخة بالفتح هي المرأة قاله الجوهري ومعنى يزخها يجامعها والفخة أن ينام فينفخ
في نومه وهذا الذي فسر الحاكم به الحديث من كونه الجماع تخليط فاحش كما قال ابن الصلاح
ثم إني لم أر في كلام أهل اللغة أن الدخ بالدال هو الجماع وإنما ذكروه بالزاي فغلط ومن فسره
على غير الصواب أيضا أبو سليمان الخطابي فرجح أن الدخ نبت موجود بين النخيل
وقال لا معنى للدخان هاهنا إذ ليس مما يخبأ إلا أن يريد بخبأت أضمرت
وما قاله الخطابي أيضا غير مرضي وقوله والحاكم هو ابتدأ الكلام مرجوع وفسره في موضع آخر …

نسخة
الأضحية م

المسلسل ۞ مسلسل الحديث ما توارد ۞ فيه الرواة واحداً فواحداً حالاً
لهم او وصفاً او وصف سند ۞ كقول كلهم سمعت فلاناً ۞ وقسمه الى ثمان
مثل ۞ وقلما يسلم ضعفاً يحصل ۞ ومنه ذو نقص بقطع السلسلة ۞
كاوليته وبعض وصله ۞ التسلسل من صفات الاسانيد فالحديث المسلسل
هو ما توارد رجال اسناده واحداً فواحداً على حالة واحدة او صفة واحدة سوا
كانت الصفة للرواة او للاسناد وسوا كان ما وقع منه في الاسناد في صيغ الادا
او متعلقاً بزمن الرواية او بالمكان وسوا كانت احوال الرواة او صفاتهم اقوالاً او
افعالاً مثال التسلسل باحوال الرواة القولية حديث معاذ بن جبل ان النبي صلى الله
عليه واله وسلم قال له يا معاذ اني احبك فقل في دبر كل صلوة اللهم اعني على ذكرك
وشكرك وحسن عبادتك فقد تسلسل لنا بقول كل من رواته وانا احبك فقل
ومثال التسلسل باحوال الرواة الفعلية حديث ابي هريرة قال شبك بيدي ابو
القسم صلى الله عليه واله وسلم قال خلق الله الارض يوم السبت الحديث فقد تسلسل
لنا بتشبيك كل واحد من رواته بيد من رواه عنه وقد يجتمع تسلسل الاقوال
والافعال في حديث واحد كالحديث الذي اخبرنا به محمد بن اسمعيل بن ابرهيم الانصاري
سماعاً عليه بدمشق في الرحلة الاولى قال انا والدي ويحيى بن علي بن محمد القلانسي
قالا انا علي بن محمد بن ابي الحسين ثنا يحيى بن محمود الثقفي ثنا اسمعيل بن محمد بن الفضل ثنا احمد
ابن علي بن خلف ثنا محمد بن عبد الله الحاكم ثنا الزبير بن عبد الواحد ثنا يوسف بن عبد الاحد
الشافعي ثنا سليمن بن شعيب الكيساني ثنا سعيد الادم ثنا شهاب بن خراش
قال سمعت يزيد الرقاشي يحدث عن انس بن مالك رضه قال قال رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم لا يجد العبد حلاوة الايمان حتى يؤمن بالقدر خيره وشره حلوه ومره وقال
امنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره قال وقبض انس على لحيته وقال
امنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره قال واخذ يزيد بلحيته وقال
امنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره قال واخذ شهاب بلحيته وقال

امنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره قال واخذ سعيد بلحيته وقال
امنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره قال واخذ سليمن بلحيته وقال
امنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره قال واخذ يوسف بلحيته وقال
امنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره قال الحاكم واخذ الزبير بلحيته وقال
امنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره قال واخذ الحاكم بلحيته وقال
امنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره قال واخذ ابن خلف بلحيته وقال
امنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره واخذ اسمعيل بلحيته وقال
امنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره واخذ يحيى الثقفي بلحيته وقال
امنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره واخذ علي بن محمد بلحيته وقال
امنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره واخذ كل واحد من يحيى بن علي القلانسي
واسمعيل بن ابرهيم بلحيته وقال امنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره واخذ
شيخنا ابو عبد الله محمد بن اسمعيل بلحيته وقال امنت بالقدر خيره وشره حلوه
ومره ومثال التسلسل بصفات الرواة القولية كالحديث المسلسل بقراءة سورة الصف
ونحوه واحوال الرواة القولية وصفاتهم القولية متقاربة بل متماثلة ومثال التسلسل
بصفات الرواة الفعلية كالحديث المسلسل بالفقهاء وهو حديث ابن عمر رضه مرفوعا
البيعان بالخيار فقد تسلسل لنا برواية الفقهاء وكالحديث المسلسل برواية
الحفاظ ونحو ذلك ومثال التسلسل بصفات الاسناد والرواة كقول كل من رواته
سمعت فلانا واليه الاشارة بقولي كقولهم سمعت فاتحد لفظ الادا في جميع
الرواة فصار مسلسلا بذلك وكذلك قول جميعهم ثنا او قولهم انا او قولهم
شهدت على فلان قال شهدت على فلان ونحو ذلك وجعل الحاكم من انواعه ان
تكون الفاظ الادا في جميع الرواة دالة على الاتصال وان اختلفت فقال بعضهم
سمعت وقال بعضهم انا وبعضهم ثنا ولم يدخل الاكثرون في المسلسل الا ما
اتفقت فيه صيغ الادا بلفظ واحد ومثال التسلسل في وقت الرواية حديث

ابن عباس قال شهدت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في يوم عيد الفطر او
اضحى الحديث فقيد تسلسل لنا بروايه كل واحد من الرواه له في يوم عيد
وكحديث تسلسل قص الاظفار يوم الخميس ونحو ذلك ومثال التسلسل
بالمكان كالحديث المسلسل باجابه الدعا في الملتزم وانواع التسلسل كثيره وقد
ذكرها الحاكم في علومه ثمانيه انواع قال ابن الصلاح والذي ذكره فيها انما هو صور وا
مثله ثمانيه ولا انحصار لذلك في ثمانيه قلت لم يقل الحاكم انه ينحصر في ثمانيه انواع
كما فهمه ابن الصلاح وانما قال بعد ذكره للثمانيه فهذه انواع المسلسل من الاسا
نيد المتصله التي لا يشوبها تدليس واثار السماع بين الراويين ظاهره انتهى
فالحاكم انما ذكر من انواع المسلسل ما يدل على الاتصال فالاول المسلسل
بسمعت والثاني المسلسل بقولهم قم فصب علي حتى اريك وضوء
فلان والثالث المسلسل بطلق ما يدل على الاتصال من سمعت
او انا او ثنا وان اختلفت الفاظ الرواه والرابع المسلسل بقولهم فان
قيل لفلان من امرك بهذا قال امرني فلان والخامس المسلسل
بالاخذ باللحيه وقولهم امنت بالقدر الحديث وقد تقدم والسادس
المسلسل بقولهم وعدهن في يدي والسابع المسلسل بقولهم شهدت على
فلان والثامن المسلسل بالتشبيك باليد فهذان من امثلته ما يدل
على الاتصال ولم يذكره كالمسلسل بقولهم اطعمنا وسقانا والمسلسل بقولهم
اضافنا بالاسودين التمر والماء والمسلسل بقولهم اخذ فلان بيدي والمسلسل
بالمصافحه والمسلسل بقص الاظفار يوم الخميس ونحو ذلك قال ابن الصلاح
وخيرها ما كان فيه دلاله على اتصال السماع وعدم التدليس قال ومن فضيلة
التسلسل اشتماله على مزيد الضبط من الرواه قال وقل ما تسلم المسلسلات
من ضعف اعني في وصف التسلسل لا في اصل المتن ومن المسلسل ما هو
ناقص التسلسل بقطع السلسله في اوله او اخره كحديث عبد الله بن عمرو
المسلسل بالاوليه فانه انما يصح التسلسل فيه الى سفيان بن عيينه

[illegible]

والقطع

وانقطع التسلسل بالاولية في سماع سفيان من عمرو وفي سماع عمرو من ابي قابوس
وفي سماع ابي قابوس من عبد الله بن عمرو وفي سماع عبد الله من النبي صلى الله عليه وآله وسلم
وقد وقع لنا باسناد متصل التسلسل الى اخره ولا يصح ✻ الناسخ والمنسوخ ✻
والنسخ رفع الشارع السابق من ✻ احكامه بلاحق وهو قمن ✻ ان
يعتنى به وكان الشافعي ✻ ذا علمه ثم بنص الشارع ✻ او صاحب او عرف
التاريخ او ✻ اجمع تركا بان نسخ وراوا ✻ دلالة الاجماع لا النسخ به ✻
كالقتل في رابعة بشرب به ✻ النسخ يطلق على الازالة وعلى التحويل واما نسخ
الاحكام الشرعية وهو المحدود هنا فهو عبارة عن رفع الشارع حكما من احكامه
سابقا بحكم من احكامه لاحق والمراد برفع الحكم قطع تعلقه بالمكلفين والا فا
لحكم قديم لا يرتفع فقولنا رفع احتراز عن بيان مجمل فانه ليس برفع وقولنا الشا
رع احتراز عن اخبار بعض من شاهد النسخ من الصحابة فانه لا يكون نسخا
وان كان التكليف انما حصل باخباره لمن لم يكن بلغه قبل ذلك وقولنا حكما من احكامه
احتراز عن رفع الاباحة الاصلية فانه لا يسمى نسخا وقولنا سابقا احتراز عن
التخصيص المتصل بالتكليف كالاستثناء ونحوه وقولنا بحكم من احكامه احتراز
عن رفع الحكم بموت المكلف او زوال التكليف لجنون او نحوه وقولنا لاحق احتراز
عن انتهاء الحكم بانتهاء الوقت كقوله صلى الله عليه وآله وسلم انكم لاقوا العدو غدا
والفطر اقوى لكم فافطروا فالصوم مثلا بعد ذلك اليوم ليس بنسخ متاخر وانما الما
مور به موقت وقد انقضى وقته بعد ذلك اليوم المامور بافطاره وقولي وهو
قمن بفتح القاف وكسر الميم على احدى اللغتين بمعنى حقيق اي وعلم الناسخ
والمنسوخ حقيق ان يعتنى به وقولي ذا علمه اي صاحب علمه وقد روينا عن احمد
ابن حنبل انه قال ما علمنا المجمل من المفسر ولا ناسخ حديث رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم من منسوخه حتى جالسنا الشافعي وقولي ثم بنص الشارع

الى اخره الجار والمجرور هنا متعلق بقولي بان نسخ اي ثبت النسخ
بنص الشارع عليه او بنص صاحب من الصحابة عليه او بمعرفة التاريخ ويعرف
قطعيتهن او بان يجمع على ترك العمل بحديث فالاول كقوله صلى الله عليه واله للوا
وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها وكنت نهيتكم عن لحوم الاضا
حي فوق ثلث فكلوا ما بدا لكم وكنت نهيتكم عن الظروف الحديث اخرجه
مسلم والترمذي وصححه من حديث بريدة بن الحصيب والثاني كقول جابر كان
اخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ترك الوضوء مما مست النار.
رواه ابو داود والنسائي وكقول ابي بن كعب كان الماء من الماء رخصة في
اول الاسلام ثم امر بالغسل رواه ابو داود والترمذي وصححه وابن ماجه
هكذا اطلق ابن الصلاح ان مما يعرف النسخ به قول الصحابي وهو واضح
وخصص اهل الاصول ثبوت النسخ بقوله فيما اذا اخبر بان هذا متاخر
فان قال هذا ناسخ لم يثبت به النسخ قالوا لجواز ان يقوله عن اجتهاده
بناء على ان قوله ليس بحجة وما قاله اهل الحديث اوضح واشهر والنسخ لا يصار اليه
بالاجتهاد والراي وانما يصار اليه عند معرفة التاريخ والصحابة اورع من ان
يحكم احدهم على حكم شرعي بنسخ من غير ان يعرف تاخر الناسخ عنه وفي كلام
الشافعي موافقة لاهل الحديث فقد قال فيما رواه البيهقي في المدخل ولا يستدل
على الناسخ والمنسوخ الا بخبر عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم او بوقت
يدل على ان احدهما بعد الاخر او بقول من سمع الحديث او العامة فقوله
او بقول من سمع الحديث اراد به قول الصحابي مطلقا فذكر الوجوه الاربعة
التي يعرف بها النسخ والله اعلم والثالث كحديث شداد بن اوس ان النبي
صلى الله عليه واله وسلم قال افطر الحاجم والمحجوم رواه ابو داود والنسائي وابن
ماجه فذكر الشافعي رحمه الله تعالى انه منسوخ بحديث ابن عباس ان النبي

تدريب

صلى الله عليه واله وسلم

صلى الله عليه واله وسلم احتجم وهو محرم صايم اخرجه مسلم قال ابن عباس لما صحبته
محرما في حجة الوداع سنة عشر وفي بعض طرق حديث شداد ان ذلك كان
زمن الفتح وذلك سنة ثمان والله اعلم والرابع حديث معاوية قال قال رسول
الله صلى الله عليه واله وسلم من شرب الخمر فاجلدوه فان عاد في الرابعة فاقتلوه رواه
اصحاب السنن ابو داود والترمذي وابن ماجه قال الترمذي في اخر الجامع جميع
ما في هذا الكتاب معمول به وقد اخذ به بعض اهل العلم ما خلا حديثين حديث
ابن عباس في الجمع بين الظهر والعصر بالمدينة والمغرب والعشاء من غير خوف
ولا سفر وحديث اذا شرب الخمر فاجلدوه فان عاد في الرابعة فاقتلوه
قال النووي في شرح مسلم وهذا في حديث شارب الخمر هو كما قال منسوخ
دل الاجماع على نسخه قال واما حديث ~~شارب الخمر~~ ابن عباس فلم يجمعوا على
ترك العمل به قلت وقوله عن حديث شارب الخمر انه كما قاله فيه نظر من حيث ان ابن حزم
خالف في ذلك اللهم الا ان يقال ان خلاف الظاهرية لا يقدح في الاجماع و
قد ذكر ابو الفتح اليعمري في شرح الترمذي انه روي ذلك ايضا عن عبد الله بن عمرو والله
اعلم ومع الاجماع على خلاف العمل به فقد ورد النسخ لذلك كما قال الترمذي من
رواية محمد بن اسحق عن محمد بن المنكدر عن جابر عن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال ان
شرب الخمر فاجلدوه فان شرب في الرابعة فاقتلوه قال ثم اتي النبي صلى الله عليه
واله وسلم بعد ذلك برجل قد شرب في الرابعة فضربه ولم يقتله قال وكذلك
روى الزهري عن قبيصة بن ذويب عن النبي صلى الله عليه واله وسلم نحو هذا قال فرفع
القتل وكان رخصة ولم يجعل ابو بكر الصيرفي الاجماع دليلا على تعيين المصير
للنسخ بل جعله مترددا بين النسخ والغلط فانه قال في كتابه الدلايل
فان اجمع على ابطال حكم احدهما فالاخر منسوخ او غلط والاخر ثابت وما
قاله محتمل والله اعلم كذا التصحيح ٥

لحظ المصحح وتعقله فهو منسوخ ١٥١م

والعسكري والدارقطني صنفا ⊙ فيما له بعض الرواة صحّفا ⊙ في المتن كالصولي

بستا غيّر ⊙ شيئاً أو الاسناد كابن الندر ⊙ صحّف فيه الطبري قالا ⊙ بذّر

بالبا ونقط ذال الا ⊙ معرفة التصحيف فن مهم وقد صنف فيه ابو الحسن الدارقطني و

صنف فيه ابو احمد العسكري كتابه المشهور في ذلك وذكر العسكري من الزوائد على ابن

الصلاح بغير تمييز ثم التصحيف ينقسم الى تصحيف في متن الحديث والى تصحيف

في الاسناد وينقسم ايضا الى تصحيف البصر وهو الاكثر والى تصحيف السمع كما سيأتي

وينقسم ايضا الى تصحيف اللفظ وهو الاكثر والى تصحيف المعنى كما سيأتي فمثال

التصحيف في المتن ما ذكره الدارقطني ان ابا بكر الصولي املى في الجامع حديث ابي

ايوب مرفوعا من صام رمضان واتبعه ستا من شوال فقال فيه شيئا بالشين

المعجمة والياء آخر الحروف وكقول هشام بن عروة في حديث ابي ذر تعين ضايعا

بالضاد المعجمة والياء آخر الحروف والصواب بالمهملة والنون وكقول وكيع

في حديث معوية لعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذين يشققون الحطب

بفتح الحاء المهملة وانما هو بضم المعجمة وحكي ان ابن شاهين صحفه كذلك وكقول

ابي موسى محمد بن المثنى في حديث او شاة تنعر بالنون وانما هو بالياء آخر الحروف

وكقول ابي بكر الاسمعيلي في حديث عائشة قرّ الزجاجة بالزاي وانما هو بالدال

المهملة المفتوحة ومثال التصحيف في الاسناد ما ذكره الدارقطني ان محمد بن جرير

الطبري قال فيمن روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من بني سليم ومنهم عتبة بن

البذر قاله بالموحدة والذال المعجمة وانما هو بالنون المضمومة وفتح الدال المهملة

المشددة وكقول يحيى بن معين العوام بن مزاحم بالزاي والحاء المهملة وانما هو بالراء

والجيم ⊙ واطلقوا التصحيف فيما ظهرا ⊙ كقوله احتجم مكان احتجرا ⊙

اي وقد اطلق من صنف في التصحيف التصحيف على ما لا تشتبه حروفه

بغيره وانما اخطأ فيه راويه او سقط بعض حروفه من غير اشتباه. مثاله

اي يشققون الحطب ١٥ صح

مما ذكره

ما ذكره مسلم في التمييز ان ابن لهيعة صحف في حديث زيد بن ثابت ان رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم احتجر في المسجد فقال احتجم بالميم وكذا روي عن يحيى بن سلام المفسر
عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة في قوله تعالى سأريكم دار الفاسقين قال مصر وقد
استعظم ابو زرعة هذا واستقبحه وذكر انه في تفسير سعيد عن قتادة مصيرهم
فاطلعوا على مثل هذا الاسم التصحيف وان لم تشتبه ولكنه سقط الضمير والياء فوقع
هكذا اهـ وواصل بعاصم والاحدب باحول تصحيف سمع لتقاربا
وصحف المعنى امام عنزة ظن القبيل لحديث العنزة وبعضهم ظن بسكون
نونه فقال شاة خاب في ظنونه هذا امثال التصحيف السمع وتصحيف
المعنى فاما تصحيف السمع فهو ان يكون الاسم واللقب او الاسم واسم الاب
على وزن اسم اخر ولقبه او اسم اخر واسم ابيه والحروف مختلفة شكلا ونقطا فيشتبه
ذلك على السمع كان يكون الحديث لعاصم الاحول فيجعله بعضهم عن واصل
الاحدب فذكر الدارقطني انه من تصحيف السمع وكذا عكسه مثاله ما ذكره
النسائي عن يزيد بن هارون عن شعبة عن عاصم الاحول عن ابي وائل عن ابن مسعود
بحديث اي الذنب اعظم الحديث وكذلك ذكره الخطيب في المدرجات
من طريق مهدي بن ميمون عن عاصم الاحول والصواب واصل الاحدب
مكان عاصم الاحول من طريق شعبة ومهدي وغيرهما قال النسائي حديث
يزيد خطا انما هو عن واصل الاحدب وقال الخطيب ان قول بعضهم عن مهدي
ابن ميمون عن عاصم الاحول وهم قال وقد رواه شعبة والثوري ومالك بن مغول
وسعيد بن مسروق عن واصل الاحدب عن ابي وائل قال وهذا ايضا هو المشهور من
رواية مهدي ومن ذلك ما رواه ابو داود والنسائي من رواية شعبة عن مالك
ابن عرفطة عن عبد خير عن علي عليكم في صفة الوضوء والصواب خالد بن علقمة مكان مالك
ابن عرفطة قاله النسائي وقد نسب شعبة فيه الى الخطا ابو داود والنسائي وغيرهما
وقد سمى احمد بن حنبل هذا التصحيف فقال في حديث رواه شعبة عن مالك بن عرفطة
عن عبد خير عن عايشة رضه في النهي عن الدباء والمزفت صحف فيه شعبة وانما

الرازي صح

هو حالدي علغمة وأما تصحيف المعنى فمثاله ما ذكره الدارقطني أن أبا موسى محمد بن المثنى
العنزي الملقب بالزمن أحد شيوخ الأئمة الستة وهو المراد في قولي إمام عنزة قال يوما
نحن قوم لنا شرف نحن من عنزة قد صلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلينا يريد بذلك أن
النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلى إلى عنزة فتوهم أنه صلى إلى قبيلتهم وإنما العنزة
هنا الحربة تنصب بين يديه وأعجب من ذلك ما ذكره الحاكم عن أعرابي أنه زعم
أنه صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا صلى نصبت بين يديه شاة فصحفها عنزة بإ
سكان النون ثم رواه بالمعنى على وهمه فأخطأ في ذلك من وجهين والله أعلم ومن
أمثلة تصحيف المعنى ما ذكره الخطابي عن بعض شيوخه في الحديث أنه لما روى حديث
النهي عن التحليق يوم الجمعة قبل الصلاة قال ما حلقت رأسي قبل الصلاة منذ
أربعين سنة فهم منه تحليق الرؤوس وإنما المراد تحليق الناس حلقا والله أعلم

والمتن إن نافاه متن آخر ۞ وأمكن الجمع فلا تنافر ۞ كمتن لا يورد مع
لا عدوى ۞ فالنفي للطبع وفر عدوا ۞ أو لا فإن نسخ بدا فاعمل به ۞
أو لا فرجح واعملن بالأشبه ۞ هذا فن تكلم فيه الأئمة الجامعون بين الحديث
والفقه وأول من تكلم فيه الإمام الشافعي رضي الله عنه في كتابه اختلاف الحديث
ذكر فيه جملة من ذلك ينبه بها على طريق الجمع ولم يقصد استيفاء ذلك ولم يفرده
بالتأليف إنما هو جزء من كتاب الأم ثم صنف في ذلك أبو محمد بن قتيبة فأتى بأشياء
حسنة وقصر باعه في أشياء قصر فيها وصنف في ذلك محمد بن جرير الطبري وأبو جعفر
الطحاوي كتابه مشكل الآثار وهو من أجل كتبه وكان الإمام أبو بكر بن خزيمة
من أحسن الناس كلاما في ذلك حتى أنه قال لا أعرف حديثين صحيحين متضادين
فمن كان عنده فليأتني به لأؤلف بينهما وجملة الكلام في ذلك أنا إذا وجدنا
حديثين مختلفين في الظاهر فلا يخلو إما أن يمكن الجمع بينهما بوجه ينفي الاختلاف
بينهما أو لا فإن أمكن ذلك بوجه صحيح تعين الجمع ولا يصار إلى التعارض
أو النسخ مع إمكان الجمع مثاله قوله صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث الصحيح

مختلف الحديث

أو لا فإن نسخ

لا يورد

لا يورد ممرض على مصح وقوله فر من المجذوم فرارك من الاسد مع قوله صلى الله عليه
وآله وسلم في الحديث الصحيح ايضا لا عدوى فقد جعلها بعضهم متعارضة وادخلها
بعضهم في الناسخ والمنسوخ كابي حفص بن شاهين والصواب الجمع بينهما ووجهه
ان قوله لا عدوى نفي لما كان يعتقده اهل الجاهلية وبعض الحكماء من ان هذه الا
مراض تعدي بطبعها ولهذا قال فمن اعدى الاول اي ان الله هو الخالق
لذلك بسبب وغير سبب وان قوله لا يورد ممرض على مصح وفر من المجذوم
بيان لما يخلقه الله تعالى من الاسباب عند المخالطة للمريض وقد يتخلف ذلك
عن سببه وهذا مذهب اهل السنة كما ان النار لا تحرق بطبعها ولا الطعام
يشبع بطبعه ولا الماء يروي بطبعه وانما هي اسباب والقدر وراء ذلك
قد وجدنا من خالط المصاب بالامراض التي اشتهرت بالاعداء ولم يتأثر
بذلك ووجدنا من احترز عن ذلك الاحتراز الممكن واخذ بذلك المرض
وعدوا في آخر البيت مصدر قولك عدا يعدو عدوا واذا اسرع في مشيه
اشارة الى قوله فر من المجذوم فرارك من الاسد وان لم يمكن الجمع بين الحديثين
المختلفين فان عرف المتأخر منهما فانه يصار حينئذ الى النسخ ويعمل بالمتا
خر منهما وان لم يدل دليل على النسخ فقد تعارضا حينئذ فيصار الى الترجيح
فيعمل بالارجح منهما كالترجيح بكثرة الرواة او بصفاتهم في خمسين وجها من
وجوه الترجيحات واكثر كذا ذكره ابن الصلاح ان وجوه الترجيحات خمسون
واكثر وتبع في ذلك الحازمي فانه كذلك قال في كتاب الاعتبار له في الناسخ
والمنسوخ وقد رأينا ان نسردها مختصرة الاول كثرة الرواة الثاني كون احد
الراويين اتقن واحفظ الثالث كونه متفقا على عدالته الرابع كونه بالغا
حالة التحمل الخامس كون سماعه تحديثا والآخر عرضا السادس كون احدهما
سماعا او عرضا والاخر كتابة او وجادة او مناولة السابع كونه مباشرا لما رواه
الثامن كونه صاحب القصة التاسع كونه احسن سياقا واستقصاء للحديث العاشر
كونه اقرب مكانا الحادي عشر كونه اكثر ملازمة لشيخه الثاني عشر كونه سمعه

او اجازة صح

من مشايخ بلده الثالث عشر كونه احد الحديثين له مخارج الرابع عشر
كون اسناده حجازيا الخامس عشر كون رواته من بلد لا يرضون التدليس
السادس عشر دلالة الفاظه على الاتصال كسمعت وحدثنا السابع عشر
كونه مشافها مشاهدا للشيخ عند الاخذ الثامن عشر عدم الاختلاف
في الحديث التاسع عشر كون راويه لم يضطرب لفظه وهو قريب من الذي
قبله العشرون كون الحديث متفقا على رفعه الحادي والعشرون
كونه متفقا على اتصاله الثاني والعشرون كون راويه لا يجيز الرواية بالمعنى
الثالث والعشرون كونه فقيها الرابع والعشرون كونه صاحب كتاب
يرجع اليه الخامس والعشرون كون احد الحديثين نصا وقولا السا
دس والعشرون كون القول يقارنه الفعل السابع والعشرون كونه
موافقا لظاهر القران الثامن والعشرون كونه موافقا لسنة اخرى التاسع
والعشرون كونه موافقا للقياس الثلاثون كونه معه حديث اخر مرسل
او منقطع الحادي والثلاثون كونه عمل به الخلفاء الراشدون الثاني والثلاثون
كونه مع عمل الأئمة الثالث والثلاثون كون ما تضمنه من الحكم منطوقا
الرابع والثلاثون كونه مستقلا لا يحتاج الى اضمار الخامس والثلثون كون
حكمه مقرونا بصفة والاخر بالاسم السادس والثلاثون كونه مقرونا
بتفسير الراوي السابع والثلثون كون احدهما قولا والاخر فعلا فيرجح القول
الثامن والثلثون كونه لم يدخله التخصيص التاسع والثلثون كونه غير مشعر
بنوع قدح في الصحابة الاربعون كونه مطلقا والاخر ورد على سبب الحادي والا
ربعون دلالة الاشتقاق على احد الحكمين والثاني والاربعون كون الحكمين
قايلا بالخبرين الثالث والاربعون كون احد الحديثين فيه زيادة الرابع
والاربعون كونه فيه احتياط للفرض وبراءة الذمة الخامس والاربعون كون
احد الحديثين له نظير متفق على حكمه السادس والاربعون كونه يدل على الحظر
والاخر على الاباحة السابع والاربعون كونه يثبت حكما موافقا لحكم ما قبل

احدهما

الشرع

الشرع فقيل هو اولى وقيل هما سواء الثامن والاربعون كون احد الخبرين
مسقطا للحد فقيل هو اولى وقيل لا ترجيح التاسع والاربعون كونه نافيا
بتضمن النقل عن حكم العقل والاخر نفيا بتضمن الاقرار على حكم العقل الخمسون
ان يكون احدهما في الاقضية ورواية علي رض او في الفرائض ورواية زيد بن
ثابت او في الحلال والحرام ورواية معاذ بن جبل وهلم جرا فالصحيح الذي
عليه الاكثرون كما قال الحازمي الترجيح به وقد اقتصر الحازمي على ذكر هذه
الخمسين وجها قال وثمه وجوه كثيرة اضربنا عن ذكرها لئلا يطول به هذا المختصر
قلت وقد خالفه بعض الاصوليين في بعض ما ذكره من وجوه الترجيحات
فرجح مقابله او نفى الترجيح وقد زاد الاصوليون كالامام فخر الدين الرازي و
السيف الآمدي واتباعهما وجوها اخرى للترجيح اذا انضمت الى هذه زادت
على المائة وقد جمعتها فيما جمعته على كلام ابن الصلاح فليراجع من هناك واقتصرت
هنا على ما اورده المحدثون كتبهم والله اعلم ۞ يخفى الارسال للمزيد في متصل الاسناد ۞
وعدم السماع واللقاء يبدو وبه الارسال ذو الخفاء ۞ كذا زيادة اسم راو في السند
ان كان حذفه بعن فيه ورد ۞ وان بتحديث اتى فالحكم له ۞ مع احتمال كونه قد حمله
عن كل الا حيث ما زيد وقع ۞ وصنفا وفي ذين الخطيب قد جمع ۞ ليس المراد
هنا بالارسال ما سقط منه الصحابي كما هو المشهور في حد المرسل وانما المراد هنا
مطلق الانقطاع ثم الارسال على نوعين ظاهر وخفي فالظاهر هو ان يروي الرجل
عمن لم يعاصره بحيث لا يشتبه ارساله باتصاله على الحديث كان يروي ما
لك مثلا عن سعيد بن المسيب والحديث رواه النسائي من رواية القسم
بن محمد عن ابن مسعود قال اصاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعض نسائه ثم نام
حتى اصبح الحديث فان القسم لم يدرك ابن مسعود والخفي هو ان يروي
عمن سمع منه ما لم يسمعه منه او عمن لقيه ولم يسمع منه او عمن عاصره ولم يلقه

فهذه قد تخفى على كثير من اهل الحديث لكونهما قد جمعهما عصر واحد وهذا النوع
اشبه بروايات المدلسين وقد افرده ابن الصلاح بالذكر عن نوع المرسل فتبعته
على ذلك ويعرف خفي الارسال بامور احدها ان يعرف عدم اللقا بينهما
بنص بعض الايمة على ذلك او يعرف ذلك بوجه صحيح كحديث رواه ابن ماجه
من رواية عمر بن عبد العزيز عن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال رحم
الله حارس الحرس فان عمر لم يلق عقبة كما قال المزي في الاطراف والثاني
بان يعرف عدم سماعه منه مطلقا بنص امام على ذلك او نحوه كاحاديث
ابي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن ابيه وهي في السنن الاربعة فقد روى
الترمذي ان عمرو بن مرة قال لابي عبيدة هل تذكر من عبد الله شيا قال لا
والثالث بان يعرف عدم سماعه منه لذلك الحديث فقط وان سمع
منه غيره اما بنص امام او اخباره عن نفسه بذلك في بعض طرق الحديث
او نحو ذلك والرابع بان يرد في بعض طرق الحديث زيادة اسم راو بينهما
كحديث رواه عبد الرزاق عن سفيان الثوري عن ابي اسحق عن زيد بن يثيع عن حذيفة
مرفوعا ان وليتموها ابا بكر فقوي امين فهو منقطع في موضعين لانه روي
عن عبد الرزاق قال حدثني النعمان بن ابي شيبة عن الثوري وروي ايضا عن الثو
ري عن شريك عن ابي اسحق وهذا القسم الرابع محل نظر لا يدركه الا
الحفاظ النقاد ويشتبه ذلك على كثير من اهل الحديث لانه ربما كان الحكم
للزايد وربما كان الحكم للناقص والزائد وهم فيكون من نوع المزيد في متصل ا
لاسانيد فلذلك جمعت بينه وبين نوع خفي الارسال وان كان ابن الصلاح
جعلهما نوعين وكذلك الخطيب افردهما بالتصنيف فصنف في الاول كتابا
سماه التفصيل لمبهم المراسيل وصنف في الثاني كتابا سماه تمييز المزيد
في متصل الاسانيد وفي كثير مما ذكره فيه نظر والصواب ما ذكره ابن الصلاح من
التفصيل واقتصرت عليه وهو ان الاسناد الخالي عن الراوي الزايد ان كان

بلفظة عن ونحو ذلك وكذلك مما لا يقتضي الاتصال كقال ونحوها فينبغي ان يحكم بارساله
ويجعل معللاً بالاسناد الذي ذكر فيه الراوي الزايد لان الزيادة من الثقة مقبوله
وان كان بلفظ يقتضي الاتصال كحدثنا واخبرنا وسمعت فالحكم للاسناد
الخالي عن الراوي الزايد لان معه الزيادة وهو اثبات سماعه منه ومثاله
حديث رواه مسلم والترمذي من طريق ابن المبارك عن عبد الرحمن بن
يزيد بن جابر عن بسر بن عبيد الله قال سمعت ابا ادريس الخولاني قال
سمعت واثله يقول سمعت ابا مرثد يقول سمعت رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم يقول لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها فذكر ابي
ادريس في هذا الحديث وهم من ابن المبارك لان جماعة من الثقات
رووه عن ابن جابر عن بسر عن واثله بلفظ الاتصال بين بسر
وواثله رواه مسلم والترمذي ايضاً والنسائي عن علي بن حجر عن الوليد بن
مسلم عن ابن جابر عن بسر قال سمعت واثله ورواه ابو داود عن ابرهيم
ابن موسى عن عيسى بن يونس عن ابن جابر كذلك وحكى الترمذي عن البخاري
قال حديث ابن المبارك خطا انما هو عن بسر بن عبيد الله عن واثله هكذا
روى غير واحد عن ابن جابر قال وبسر قد سمع من واثله وقال ابو حاتم الرازي
يرون ان ابن المبارك وهم في هذا قال وكثيراً ما يحدث بسر عن ابي
ادريس فغلط ابن المبارك وظن ان هذا مما روى عن ابي ادريس عن واثله
قال وقد سمع هذا بسر من واثله نفسه وقال الدارقطني زاد ابن المبارك
في هذا ابا ادريس ولا احسبه الا دخل حديثا في حديث فقد حكم هولاء
الايمه على ابن المبارك بالوهم في هذا او قوله مع احتمال كونه قد حمله عن كل
الاحيث ما زايد وقع وهماً اي مع جواز ان يكون سمعه من هذا ومن هذا
قال ابن الصلاح لجايز ان يكون سمع ذلك من رجل عنه ثم سمعه منه نفسه
قال فيكون بسر في هذا الحديث قد سمعه من ابي ادريس عن واثله ثم لقي

حدثنا

واثلة فسمعته منه كأنه جاء مثله مصرحا به في غير هذا اللهم إلا أن توجد قرينة
تدل على كونه أي الطريق الزائد وهما كنحو ما ذكره أبو حاتم الرازي في المثال المذ
كور قال وأيضا فالظاهر ممن وقع له مثل هذا أن يذكر السماعين فإذا لم
يجئ عنه ذكر ذلك حملناه على الزيادة المذكورة وقد وقع في هذا الحديث
وهم آخر لمن دون ابن المبارك بزيادة راو آخر في السند فقال فيه عن ابن
المبارك قال ثنا سفيان عن ابن جابر حدثني بسر سمعت أبا إدريس سمعت
واثلة فذكر سفيان في هذا وهم ممن دون ابن المبارك لأن جماعة ثقات
رووه عن ابن المبارك عن ابن جابر من غير ذكر سفيان منهم عبد الرحمن بن مهدي
وحسن بن الربيع وهناد بن السري وغيرهم وزاد بعضهم فيه التصريح بلفظ الإ
خبار بينهما وقولي في ذين أي وفي هذين النوعين وهما الإرسال
الخفي والمزيد في متصل الأسانيد قد صنف الخطيب كتابيه اللذين سبق ذكرهما

معرفة الصحابة

رائي النبي مسلما ذو صحبة ۞ وقيل إن طالت ولم يثبت
۞ وقيل من أقام عاما وغزا ۞ معه وذا لابن المسيب عزا ۞
ألف العلماء في معرفة الصحابة كتبا كثيرة منها الصحابة لأبي حاتم ابن حبان
البستي مختصر في مجلدة ومنها كتاب معرفة الصحابة لأبي عبد الله بن منده
وهو كتاب كبير جليل وقد ذيل عليه الحافظ أبو موسى المديني بذيل كبير
ومنها الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني كتاب جليل ومنها كتاب الاستيعاب
لابن عبد البر وهو كثير الفوائد وذيل عليه ابن فتحون بذيل في مجلد ومنها
معرفة الصحابة للعسكري وهو على غير ترتيب الحروف وصنف معاجم
الصحابة جماعة منهم أبو القاسم البغوي وابن قانع والطبراني إلا أن من صنف
المعاجم لا يورد غالبا إلا من له رواية وإن ذكر من لا رواية له أيضا
وقد صنف أبو الحسن علي بن محمد بن الأثير الجزري كتابا كبيرا اسماه أسد
الغابة جمع فيه بين كتاب ابن منده وذيل أبي موسى عليه وكتاب

أبي نعيم

ابي نعيم والاستيعاب وزاد من غيرها اسماء لم يقع له ذيل ابن فتحون المذكور
اسماء الصحابة باعتبار اسمائهم وكناهم وباعتبار الاختلاف في اسمائهم او
كناهم واختصره جماعة منهم الحافظ ابو عبد الله الذهبي في مختصر لطيف وقد
ذيلت عليه بعدة اسماء لم تقع له وقد اختلف في الصحابي من هو على اقوال
احدها وهو المعروف المشهور بين اهل الحديث انه من راى النبي صلى الله عليه
واله وسلم في حال اسلامه هكذا اطلقه كثير من اهل الحديث ومرادهم بذلك
مع زوال المانع من الرؤية كالعمى والا فمن صحبه صلى الله عليه واله وسلم ولم يره لعا
رض بنظره كابن ام مكتوم ونحوه معدودون في الصحابة بلا خلاف قال احمد بن
حنبل من صحبه سنة او شهرا او يوما او ساعة او راه فهو من اصحابه وقال
البخاري في صحيحه من صحب النبي صلى الله عليه واله وسلم او راه من المسلمين فهو من
اصحابه وفي دخول الاعمى الذي جاء الى النبي صلى الله عليه واله وسلم مسلما ولم يصحبه
ولم يجالسه في عبارة البخاري نظر ولو قيل في النظم لاقي النبي كان اولى ولكن
تبعت فيه عبارة ابن الصلاح فالعبارة السالمة من الاعتراض ان يقال الصحابي
من لقي النبي صلى الله عليه واله وسلم مسلما ثم مات على الاسلام ليخرج من ارتد و
مات كافرا كابن خطل وربيعة بن امية ومقيس بن صبابة ونحوهم وفي دخول
من لقيه مسلما ثم ارتد ثم اسلم بعد وفاة النبي صلى الله عليه واله وسلم في الصحابي نظر
كبير فان الردة محبطة للعمل عند ابي حنيفة رضي الله عنه ونص عليه الشافعي في الام
وان كان الرافعي قد حكى عنه انها انما تحبط بشرط اتصالها بالموت وحينئذ فا
لظاهر انها محبطة للصحبة المتقدمة كقرة بن هبيرة وكالاشعث بن قيس اما من
رجع الى الاسلام في حياته كعبد الله بن ابي سرح فلا مانع من دخوله في الصحبة
بدخوله الثاني في الاسلام والله اعلم فقولي راء اسم فاعل من راى النبي صلى الله
عليه واله وسلم مضاف اليه ومسلما حال من اسم الفاعل وذو صحبة خبر المبتدا
والمراد برؤية النبي صلى الله عليه واله وسلم رؤيته في حال حياته والا فلو راه بعد
موته قبل الدفن او بعده فليس بصحابي على المشهور بل ان كان عاصره ففيه

حد الصحابي

الخلاف الآتي ذكره وإن كان وُلد بعد موته فليست له صحبة بلا خلاف
واحترزت بقولي مسلماً عما لو رآه وهو كافر ثم أسلم بعد وفاته صلى الله عليه
وآله وسلم فإنه ليس بصحابي على المشهور كرسول قيصر وقد خرجه أحمد والمـ
وكعبد الله بن صياد إن لم يكن هو الدجال وقد عده في الصحابة كذلك أبو بكر
ابن فتحون في ذيله على الاستيعاب وحكى أن الطبري وغيره ترجم له هكذا وقوله
من رأى النبي صلى الله عليه وآله وسلم هل المراد رآه في حال نبوته أو أعم من ذلك
حتى يدخل من رآه قبل النبوة ومات قبل النبوة على دين الحنيفية كزيد بن عمرو
ابن نفيل فقد قال صلى الله عليه وآله وسلم إنه يبعث أمة وحده وقد ذكره في
الصحابة أبو عبد الله بن منده وكذلك لو رآه قبل النبوة ثم غاب عنه وعاش
إلى بعد زمن البعثة وأسلم ثم مات ولم يره ولم أر من تعرض لذلك ويدل على
ذلك أن المراد من رآه بعد نبوته أنهم ترجموا في الصحابة لمن ولد للنبي صلى
الله عليه وآله وسلم بعد النبوة كإبراهيم وعبد الله ولم يترجموا لمن ولد قبل النبوة
ومات قبلها كالقاسم وكذلك أيضاً ما المراد بقولهم من رآه هل المراد رؤيته
له مع تمييزه وعقله حتى لا يدخل الأطفال الذين حنكهم ولم يروه بعد التمييز
ولا من رآه وهو لا يعقل أو المراد أعم من ذلك ويدل على اعتبار التمييز مع الرؤية
ما قاله شيخنا الحافظ أبو سعيد بن العلائي في كتاب المراسيل في ترجمة عبد الله
ابن الحارث بن نوفل حنكه النبي صلى الله عليه وآله وسلم ودعا له ولا صحبة
له بل ولا رؤية أيضاً وحديثه مرسل قطعاً وكذلك قال في ترجمة عبد الله بن
أبي طلحة الأنصاري حنكه ودعا له ولا تعرف له رؤية بل هو تابعي وحديثه
مرسل والقول الثاني أنه من طالت صحبته له وكثرت مجالسته على طريق التبع
له والأخذ عنه حكاه أبو المظفر السمعاني عن الأصوليين وقال إن اسم الصحابي
يقع على ذلك من حيث اللغة والظاهر قال وأصحاب الحديث يطلقون

الحنيفية

أخو أنس لأمه

اسم

اسم الصحبة على كل من روى عنه حديثا او كلمة ويتوسّعون حتى يعدون
من رآه رؤية من الصحابة قال وهذا الشرف منزلة النبي صلى الله عليه وآله وسلم اعطوا
كل من رآه حكم الصحبة هكذا حكاه ابو المظفر عن الاصوليين وهو قول بعضهم حكاه
الآمدي وابن الحاجب وغيرهما وبه جزم ابن الصباغ في العدة فقال الصحابي
هو الذي لقي النبي صلى الله عليه وآله وسلم واقام عنده واتبعه فاما من وفد عليه
وانصرف عنه من غير مصاحبة ومتابعة فلا ينصرف اليه هذا الاسم و
قال القاضي ابو بكر بن الطيب الباقلاني لا خلاف بين اهل اللغة ان الصحابي
مشتق من الصحبة وانه ليس مشتق من قدر منها مخصوص بل هو جار
على كل من صحب غيره قليلا كان او كثيرا يقال صحبت فلانا حولا ودهرا
وسنة وشهرا او يوما وساعة قال وذلك يوجب في حكم اللغة اجراءها
على من صحب النبي صلى الله عليه وآله وسلم ساعة من نهار هذا هو الاصل
في اشتقاق الاسم ومع ذلك فقد تقرر للائمة عرف في انهم لا يستعملون
هذه التسمية الا فيمن كثرت صحبته واتصل لقاؤه ولا يجرون ذلك
على من لقي المرء ساعة ومشى معه خطا وسمع منه حديثا فوجب لذلك
ان لا يجري هذا الاسم في عرف الاستعمال الا على من هذه حاله وقال الآمدي
الاشبه ان الصحابي من رآه وحكاه عن احمد بن حنبل واكثر اصحابنا واختاره
ابن الحاجب ايضا لان الصحبة تعم القليل والكثير نعم في
كلام ابي زرعة الرازي وابي داود ما يقتضي ان الصحبة اخص من الرؤية
فانهما قالا في طارق بن شهاب له رؤية وليست له صحبة وكذلك
ما رويناه عن عاصم الاحول قال قد رأى عبد الله بن سرجس رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم غير انه لم يكن له صحبة ويدل على ذلك ايضا
ما رواه محمد بن سعد في الطبقات عن علي بن محمد عن شعبة عن موسى السيلاني
اتيت انس بن مالك فقلت انت آخر من بقي من اصحاب

عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال قد بقي قوم من الاعراب فاما من اصحابه
فانا اخر من بقي انتهى قال ابن الصلاح اسناده جيد حدث به مسلم بحضرة
ابي زرعة والجواب عن ذلك انه اراد اثبات صحبة خاصة ليست لتلك
الاعراب وكذا اراد ابو زرعة وابو داود نفي الصحبة الخاصة دون العامة
وقوله ولم يثبت اي وليس هو المثبت الذي عليه العمل عند اهل الحديث
والاصول والقول الثالث وهو ما روي عن سعيد بن المسيب انه كان لا
يعد الصحابي الا من اقام مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سنة او سنتين
وغزا معه غزوة او غزوتين قال ابن الصلاح وكان المراد بهذا ان صح عنه راجع
الى المحكي عن الاصوليين ولكن في عبارته ضيق يوجب ان لا يعد من الصحابة
جرير بن عبد الله البجلي ومن شاركه في فقد ظاهر ما اشترطه فيهم ممن لا نعلم خلافا في
عده من الصحابة قلت ولا يصح هذا عن ابن المسيب ففي الاسناد اليه محمد بن عمر الواقدي
ضعيف في الحديث والقول الرابع انه يشترط مع طول الصحبة الاخذ عنه
حكاه الآمدي عن عمرو بن يحيى فقال ذهب الى ان هذا الاسم انما يسمى به من طالت
صحبته للنبي صلى الله عليه وآله وسلم واخذ عنه العلم وحكاه ابن الحاجب ايضا قولا
ولم يعزه لعمرو بن يحيى ولكن ابدل الرواية بالاخذ عنه وبينهما فرق وعمرو هذا الظاهر
انه الجاحظ فقد ذكر الشيخ ابو اسحق في اللمع ان اباه اسمه يحيى وذلك وهم وانما هو
عمرو بن بحر ابو عثمن الجاحظ من ائمة المعتزلة قال فيه ثعلب انه غير ثقة ولا مامون
ولم ار هذا القول لغير عمرو وهذا وكان ابن الحاجب اخذ هذا القول من كلام الآمدي
ولذلك اسقطته من الخلاف في حد الصحابي والقول الخامس انه من رآه مسلما
بالغا عاقلا حكاه الواقدي عن اهل العلم فقال رايت اهل العلم يقولون
كل من رأى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد ادرك الحلم فاسلم وعقل امر
الدين ورضيه فهو عندنا ممن صحب النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولو ساعة من نهار

انتهى والتعقيب بالبلوغ شاذ والقول التاسع انه من ادرك زمنه صلى الله
عليه واله وسلم وهو مسلم وان لم يره وهو قول يحيى بن عثمن بن صالح المصري فانه
قال وممن دفن اي بمصر من اصحاب رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ممن ادركه
ولم يسمع منه ابو تميم الجيشاني واسمه عبد الله بن مالك انتهى وانما هاجر
ابو تميم الى المدينة في خلافة عمر باتفاق اهل السير وممن حكى هذا القول
من الاصوليين القرافي في شرح التنقيح وكذلك ان كان صغيرا محكوما باسلامه
تبعا لاحد ابويه وعلى هذا عمل ابن عبد البر في الاستيعاب وابن منده في معرفة الصحابة
وقد بين ابن عبد البر في ترجمة الاحنف بن قيس ان ذلك شرطه وقال ابن عبد
البر في مقدمته كتابه وبهذا كمله يستكمل القرن الذي اشار اليه رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم على ما قاله عبد الله بن ابي اوفى صاحب رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم بل بذلك تفسير القرن قلت وانما هو قول زرارة بن اوفى
من التابعين القرن مائة وعشرون سنة هكذا رواه هو قبل ذلك باسناده و
رواة كل ذلك في مقدمة الاستيعاب وقد اختلف اهل اللغة في مدة القرن فقال
الجوهري ثمانون سنة قال ويقال ثلاثون وحكى صاحب المحكم فيه ستة اقوال
قيل عشر سنين وقيل عشرون وقيل ثلاثون وقيل ستون وقيل سبعون وقيل اربعون
قال وهو مقدار التوسط في اعمار اهل الزمان فالقرن في كل قوم على مقدار اعمارهم
فعلى هذا يكون ما بين الستين والسبعين كما رواه الترمذي من حديث مرفوع اعمار امتي ما بين
الستين الى السبعين واما بتنكبه اقرنه صلى الله عليه واله وسلم فالظاهر انه من حيث البعثة او من حين ظهور
فشو الاسلام فعلى قول زرارة ابن اوفى قد استوعب القرن جميع من رآه وقد روى ابن
منده في الصحابة من حديث عبد الله بن بسر مرفوعا القرن مائة سنة ‌ه

وتعرف الصحبة باشتهار او ‌ه تواتر او قول صاحب ولو ‌ه قد ادعاها وهو عدل بامكان ‌ه
وهم عدول قيل لا من دخلا ‌ه في فتنة والمكثرون ستة ‌ه انس ابن عمر الصديقة ‌ه البحر
جابر ابو هريرة ‌ه اكثرهم والبحر في الحقيقة ‌ه اكثر فتوى وهو وابن عمرا ‌ه وابن الزبير وابن عمرو قد جرى

عليهم بالشهرة العبادله ليس ابن مسعود ولا من شاكله * وهو وزيد وابن
عباس لهم * في الفقه اتباع يرون قولهم * هذه الابيات تجمع ست مسائل
بل الاول فيما تعرف به الصحبة وذلك اما بالتواتر كابي بكر وعمر وبقية العشرة في خلق
منهم واما بالاستفاضة والشهرة القاصرة عن التواتر كعكاشة بن محصن وضمام
ابن ثعلبة وغيرهما واما باخبار بعض الصحابة عنه انه صحابي كحممة بن ابي حممة
الدوسي الذي مات باصبهان مبطونا فشهد له ابو موسى الاشعري انه سمع
النبي صلى الله عليه وآله وسلم حكم له بالشهادة ذكر ذلك ابو نعيم في تاريخ
وروينا قصته في مسند ابي داود الطيالسي ومعجم الطبراني على انه يجوز ان يكون
ابو موسى انما اراد بذلك شهادة النبي صلى الله عليه وآله وسلم لمن قتله بطنه
وفي عمومهم حممة لا انه سماه باسمه والله اعلم واما باخباره عن نفسه انه صحابي بعد
ثبوت عدالته اخباره بذلك هكذا اطلق ابن الصلاح تبعا للخطيب فانه قال
في الكفاية وقد يحكم بانه صحابي اذا كان ثقة امينا مقبول القول اذا قال صحبت
النبي صلى الله عليه وآله وسلم وكثر لقائي له فيحكم بانه صحابي في الظاهر لموضع عدالته
وقبول خبره وان لم يقطع بذلك كما يعمل بروايته هكذا ذكره في آخر كلام للقاضي
ابي بكر والظاهر ان هذا الكلام للقاضي قلت ولا بد من تقييد ما اطلق من ذلك بان
يكون ادعاؤه لذلك يقتضيه الظاهر اما لو ادعاه بعد مضي مائة سنة من حين وفاته
صلى الله عليه وآله وسلم فانه لا يقبل وان كانت قد ثبتت عدالته قبل ذلك لقوله صلى
الله عليه وآله وسلم في الحديث الصحيح ارايتكم ليلتكم هذه فانه على راس مائة سنة لا يبقى
احد ممن على وجه الارض يريد بذلك انخرام ذلك القرن قال ذلك في سنة وفاته صلى
الله عليه وآله وسلم وهذا واضح جلي وقد اشترط الاصوليون في قبول ذلك
منه ان يكون عرفت معاصرته للنبي صلى الله عليه وآله وسلم قال الآمدي فلو قال من
عاصره انا صحابي مع اسلامه وعدالته فالظاهر صدقه وحكاهما ابن الحاجب
احتمالين من غير ترجيح قال ويحتمل ان لا يصدق لكونه متهما بدعوى رتبة يثبتها

خرم

لنفسه

لنفسه الثانية الصحابة كلهم عدول لقوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا
شهداء على الناس وهذا خطاب مع الموجودين حينئذ ولقوله تعالى كنتم خير امة اخرجت
للناس قيل اتفق المفسرون على انه وارد في اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
ولقوله صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث المتفق على صحته من حديث ابي سعيد الخدري
لا تسبوا اصحابي فوالذي نفسي بيده لو انفق احدكم مثل أحد ذهبا ما ادرك مد احدهم
ولا نصيفه ولقوله صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث المتفق على صحته ايضا من حديث ابن
مسعود خير الناس قرني وقد سبق تفسير القرن في اول هذه الترجمة ولغير ذلك من
احاديث الصحيحة وللاجماع من يعتد به في الاجماع من الامة على ذلك ثم ان
جميع الامة مجمعة على تعديل من لم يلابس الفتن منهم واما من لابس الفتن منهم و
ذلك من حين مقتل عثمن فاجمع من يعتد به ايضا في الاجماع على تعديلهم احسانا
للظن بهم وحملا لهم في ذلك على الاجتهاد هكذا حكى ابن الصلاح اجماع الامة على تعديل
من لم يلابس الفتن منهم وفيه نظر فقد حكى الآمدي وابن الحاجب قولا انهم كغيرهم
في لزوم البحث عن عدالتهم مطلقا وقولا آخر انهم عدول الى وقوع الفتن فاما بعد
ذلك فلا بد من البحث عمن ليس ظاهر العدالة وذهبت المعتزلة الى فسق
من قاتل عليا منهم وقيل يرد الداخلون في الفتن كلهم لان احد الفريقين فاسق
من غير تعيين وقيل يقبل الداخل فيها اذا انفرد لان الاصل العدالة وشككنا في
فسقه ولا يقبل مع مخالفه لتحقق فسق احدهما من غير تعيين والذي عليه
الجمهور كما قال الآمدي وابن الحاجب انهم عدول كلهم مطلقا وقال الآمدي
انه المختار وحكى ابن عبد البر في الاستيعاب اجماع اهل الحق من المسلمين وهم اهل السنة
والجماعة على ان الصحابة كلهم عدول الثالثة المكثرون من الصحابة عن النبي
صلى الله عليه وآله وسلم ستة انس بن مالك وعبد الله بن عمر وعائشة الصديقة
بنت ابي بكر الصديق وعبد الله بن عباس وهو البحر وجابر بن عبد الله وابو هريرة
واكثر الستة حديثا ابو هريرة قال ذلك احمد بن حنبل واشرت الى كون ابي هريرة
اكثرهم حديثا بقولي اكثرهم ولم يتعرض ابن الصلاح لترتيب من بعد ابي هريرة

في الاكثرية وبعضهم متقارب لبعض والذي يدل عليه كلام بقي بن مخلد ان اكثرهم ابو
هريرة روى خمسة الاف حديث وثلثماية واربعة وسبعين حديثا ثم ابن
عمر روى الفي حديث وستماية وثلثين ثم انس روى الفين ومائتين وستة وثمانين
ثم عائشة روت الفين ومائتين وعشرة ثم ابن عباس روى الفا وستماية وستين
حديثا ثم جابر روى الفا وخمسماية واربعين حديثا وليس في الصحابة من يزيد
حديثه على الف الا هولاء وابو سعيد الخدري فانه روى الفا ومائة وسبعين
حديثا الرابعة اكثر الصحابة فتوى عبد الله بن عباس قال احمد بن
حنبل ايضا الخامسة في بيان العبادلة من الصحابة وقيل لاحمد بن حنبل
من العبادلة فقال عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير و
عبد الله بن عمرو قيل له فابن مسعود قال لا ليس من العبادلة قال البيهقي
وهذا لانه تقدم موته وهولاء عاشوا حتى احتيج الى علمهم فاذا اجتمعوا
على شي قيل هذا قول العبادلة وقولي وهو وابن عمر الضمير عائد على البحر وهو
ابن عباس لانه اقرب مذكور وما ذكر من ان العبادلة هم هولاء الاربعة
هو المشهور بين اهل الحديث وغيره واقتصر صاحب الصحاح على ثلاثة واسقط
ابن الزبير واما ما حكاه النووي في التهذيب ان الجوهري ذكر فيهم ابن مسعود
واسقط ابن العاص فوهم نعم وقع في كلام الزمخشري في المفصل ان العبادلة
ابن مسعود وابن عمر وابن عباس وكذا قال الرافعي في الشرح الكبير في الديات
وغلطا في ذلك من حيث الاصطلاح قال ابن الصلاح ويلتحق بابن مسعود في ذلك
سائر العبادلة المسمين بعبد الله من الصحابة وهم نحو مائتين وعشرين نفسا
اي فلا يسمون العبادلة اصطلاحا والى ذلك اشرت بقولي وكلا من سما
كلها اي وكلا من اشبه ابن مسعود في التسمية بعبد الله وقول ابن الصلاح
انهم نحو مائتين وعشرين كانه اخذه من الاستيعاب لابن عبد البر فانه [illegible]
ممن اسمه عبد الله مائتين وثلثين وفيهم من تكرر للاختلاف في اسمه ابيه
او في اسمه هو ومنهم من لم يصح له صحبة ومنهم من لم يرو وانما ذكره لمعاصرته

قال الجوهري في مادة عبد العبادلة عبد الله بن عمرو وعبد الله بن عمر و
عبد الله بن عباس وقال في باب
الالف الملينة في مادة
ان العبادلة ابن عباس
وابن عمر وابن الزبير
فاسقط في كل موضع
واحدا منهم [illegible]
[illegible]

على قاعدته

ي عدتهم وذلك فوق العشرة فيبقى نحو مائتين وعشرين كما ذكر ولكن قد ذكر الحافظ ابو
بكر بن فتحون فيما ذيله على الاستيعاب ثمانمائة واربعة وستين رجلا زيادة على ذلك
منهم ايضا من عاصره ولم يره ومن كرره للاختلاف في اسمه ايضا واسم ابيه ومن لم يصح
له صحبته ولكن يجتمع من المجموع نحو الفين كما به رحل السادسه في بيان من كان له من
الصحابة اتباع يقولون برأيه قال ابن المديني لم يكن من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله
وسلم احد له اصحاب يقومون بقوله في الفقه الا ثلاثة عبد الله بن مسعود وزيد بن
ثابت وعبد الله بن عباس كان لكل رجل منهم اصحاب يقومون بقوله ويفتون
الناس انتهى ويعني في البيت الاخير وهو من اي ابن مسعود ❁

وقال مسروق انتهى العلم الى ❁ ستة اصحاب كبار نبلا ❁ زيد ابي الدرداء
مع ابي عمر عبد الله مع علي ❁ ثم انتهى لاثنين والبعض جعل ❁ الاشعري

عن ابي الدرداء بدل ❁ في هذه الابيات بيان الذين انتهى اليهم العلم من الصحابة
وقد ذكر ذلك مسروق والشعبي فقال مسروق وجدت علم اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم انتهى الى ستة عمر وعلي وابي وزيد وابي الدرداء وعبد الله بن مسعود
ثم انتهى علم هؤلاء الستة الى اثنين علي وعبد الله فقوله ثم انتهى لاثنين اي الاخرين وهما
علي وعبد الله وقد روى مطرف عن الشعبي عن مسروق نحوه الا انه ذكر ابا موسى الا
شعري بدل ابي الدرداء قلت وزيد بن ثابت وابو موسى الاشعري كلاهما تأخرت
وفاته بعد عبد الله بن مسعود وبعد علي بن ابي طالب بلا خلاف فقول مسروق ان علم الستة
انتهى لعبد الله وعلي فيه نظر من هذا الوجه ولهذا اعترضت هذه المقالة لمسروق ولعل لقائلها
ان يقول العهدة عليه ويصح ان يقال انتهى علمهم اليهما لكونهما ضما علمهما وان تأخرت وفاة
زيد وابي موسى عن علي وابن مسعود والله اعلم وقال الشعبي كان العلم يؤخذ عن ستة
من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكان عمر وعبد الله وزيد يشبه علم بعضهم
بعضا وكان يقتبس بعضهم من بعض وكان علي والاشعري وابي يشبه علم بعضهم
بعضا وكان يقتبس بعضهم من بعض ❁

علمهم صح

والعد لا يحصرهم فقد ظهر ۞ سبعون الفا بتبوك وحضر ۞ الحج اربعون الفا وقبض ۞ عن ذين مع اربع الاف تنص ۞

حصر الصحابة رضي الله عنهم بالعدد والاحصا متعذر لتفرقهم في البلدان والبوادي وقد روى البخاري في صحيحه ان كعب بن مالك قال في قصة تخلفه عن غزوة تبوك واصحاب رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كثير لا يجمعهم كتاب حافظ يعني الديوان ولكن قد جا ضبطهم في بعض مشاهده كتبوك وحجة الوداع وعدة من قبض عنهم من الصحابة عن ابي زرعة الرازي على ما فيه من نظر فروينا عنه انه سئل عن عدة من روى عن النبي صلى الله عليه واله وسلم فقال ومن يضبط هذا شهد معه حجة الوداع اربعون الفا وشهد معه تبوك سبعون الفا وروينا عنه ايضا انه قيل له اليس يقال حديث رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اربعة الاف حديث قال ومن قال ذا قلقل الله انيابه هذا قول الزنادقة ومن يحصي حديث رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قبض رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن مائة الف واربعة عشر الفا من الصحابة ممن روى عنه وسمع منه وفي رواية ممن راه وسمع منه فقيل له هولاء اين كانوا واين سمعوا منه قال اهل المدينة واهل مكة ومن بينهما والاعراب ومن شهد معه حجة الوداع كل راه وسمع منه بعرفة وقولي عن ذين اي عن مقدار هذين العددين المذكورين وهما سبعون الفا واربعون الفا مع زيادة اربعة الاف فذلك مائة واربعة عشر الفا كما تقدم بيانه وقولي تنص بكسر النون وتشديد الصاد اي ترفع يقال نص ما نص الحديث لكي من فلان اي رفعه حكاه الجوهري والنص والناض وان كان انما يطلق على الدنانير والدراهم فقد استعير للصحابة لرواجهم في النقد وسلامتهم من الزيف لعدالتهم كلهم كما تقدم واسقطت الهاء وان كان بالالف لضرورة الشعر من اربعة الاف

وهم طباق ان يرد تعديد ۞ قيل اثنتا عشرة او تزيد ۞

الصحابة طبقات باعتبار سبقهم الى الاسلام او الهجرة او شهود المشاهد الفاضلة وقد اختلف كلام من اعتنى بذكر طبقاتهم في عددها فقسمهم الحاكم في علوم الحديث الى اثنتي عشرة طبقة فالطبقة الاولى قوم اسلموا بمكة كالخلفا

الاربعة

لانه لا يمكن الاطلاع على [illegible] الصحابة [illegible] مع ان البلدان [illegible] الصحابة [illegible] ۵م

هذه الزيادة لم تثبت اصلا ۵م

الاربعه والثانيه اصحاب دار الندوه والثالثه مهاجرة الحبشه والرابعه اصحاب
العقبه الاولى والخامسه اصحاب العقبه الثانيه واكثرهم من الانصار والسادسه
اول المهاجرين الذين وصلوا اليه بقبا قبل ان يدخل المدينه والسابعه اهل
بدر والثامنه الذين هاجروا بين بدر والحديبيه والتاسعه اهل بيعه
الرضوان والعاشره من هاجر بين الحديبيه وفتح مكه كخالد بن الوليد وعمرو بن
العاص وابي هريره قلت لا يصح التمثيل بابي هريره فانه هاجر قبل الحديبيه عقب
خيبر بل في اواخرها والحادي عشره مسلمة الفتح والثانيه عشره صبيان واطفال
راوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم الفتح وفي حجة الوداع وغيرهما كالسا
يب بن يزيد وعبد الله بن ثعلبه بن صعير وابي الطفيل وابي جحيفه قال ابن
الصلاح ومنهم من زاد على ذلك انتهى واما ابن سعد فجعلهم خمس طبقات فقط
والافضل الصديق ثم عمر ثم بعده عثمن وهو الاكثر او فعلي قبله خلف
حكي قلت وقول الوقف جاء عن مالك فالسته الباقون فالبدريه
فاحد فالبيعة المرضيه اجمع اهل السنه على ان افضل الصحابه بعد النبي صلى
الله عليه وآله وسلم على الاطلاق ابو بكر ثم عمر وممن حكى اجماعهم على ذلك ابو العباس
القرطبي فقال ولم يختلف في ذلك احد من ائمة السلف ولا الخلف قال ولا مبالاة باقوال
اهل التشيع ولا اهل البدع انتهى وقد حكى الشافعي وغيره اجماع الصحابه والتا
بعين على ذلك قال البيهقي في كتاب الاعتقاد روينا عن ابي ثور عن الشافعي
قال ما اختلف احد من الصحابه والتابعين في تفضيل ابي بكر وعمر وتقديمهما على جميع
الصحابه وانما اختلف من اختلف منهم في علي وعثمن انتهى وروينا عن جرير بن عبد الحميد
انه سال يحيى بن سعيد الانصاري عن ذلك فقال من ادركت من الصحابه والتابعين
لم يختلفوا في ابي بكر وعمر وفضلهما انما كان الاختلاف في علي وعثمن وحكى المازري
عن اهل السنه تفضيل ابي بكر وعن الخطابيه عمر بن الخطاب وعن الشيعه تفضيل علي وعن الراونديه
تفضيل العباس وعن بعضهم الامساك عن التفضيل وحكاه الخطابي في المعالم

وحكى الضايع بعض مشايخه انه كان يقول ابو بكر خير وعلي افضل وهذا تهافت في القول
وحكى القاضي عياض ان ابن عبد البر وطايفة ذهبوا الى ان من توفي من الصحابة في
حيوة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم افضل ممن بقي بعده لقوله صلى الله عليه واله
وسلم في بعضهم انا شهيد على هولاء قال النووي وهذا الاطلاق غير مرضي ولا
مقبول انتهى وهو ايضا مردود بما تقدم من حكاية اجماع الصحابة والتابعين على
افضلية ابي بكر وعمر على ساير الصحابة واختلف اهل السنة في الافضل بعد عمر فذ
هب الاكثرون كما حكاه الخطابي وغيره الى تفضيل عثمن على علي وان ترتيبهم في الافضلية
كترتيبهم في الخلافة واليه ذهب الشافعي واحمد بن حنبل كما رواه البيهقي في كتاب
الاعتقاد عنهما وهو المشهور عند مالك وسفين الثوري وكافة اهل الحديث
والفقهاء وكثير من المتكلمين كما قال القاضي عياض واليه ذهب ابو الحسن الاشعري
والقاضي ابو بكر الباقلاني ولكنهما اختلفا في ان التفضيل بين الصحابة هل هو على
سبيل القطع او الظن فالذي مال اليه الاشعري انه قطعي وعليه يدل قول مالك
الاتي نقله من المدونة والذي مال اليه القاضي ابو بكر واختاره امام الحرمين في الا
رشاد انه ظني وبه جزم صاحب المفهم وذهب اهل الكوفة كما قال الخطابي الى
تفضيل علي على عثمن وروى باسناده الى سفين الثوري انه حكاه عن اهل السنة
من اهل الكوفة وحكى عن اهل السنة من اهل البصرة افضلية عثمن فقيل فما تقول
فقال انا رجل كوفي ثم قال وقد ثبت عن سفين في اخر قوليه تقديم عثمن وممن ذهب
الى التقديم على على عثمن ابو بكر بن خزيمة وقد جاء عن مالك التوقف بين عثمن وعلي كما
حكاه المازري عن المدونة ان مالكا سئل اي الناس افضل بعد نبيهم
فقال ابو بكر ثم قال او في ذلك شك قيل له فعلي وعثمن فقال ما ادركت
احدا ممن اقتدي به يفضل احدهما على صاحبه ويرى الكف عن ذلك
وفي رواية في المدونة حكاها القاضي عياض افضلهم ابو بكر ثم عمر وحكى القاضي

عياض

عياض قولا ان مالكا رجع عن الوقف الى القول الاول قال القرطبي وهو الاصح ان شاء الله تعالى
قال القاضي عياض ويحتمل ان يكون كفه كف من اقتدى به لما كان شجر في ذلك
من الاختلاف والتعصب انتهى وقد مال الى التوقف بينهما ايضا امام الحرمين
فقال الغالب على الظن ان ابا بكر افضل ثم عمر وتتعارض الظنون في عثمن وعلي انتهى
والذي استقر عليه مذهب اهل السنة تقديم عثمن لما روى البخاري وابو داود والترمذي من حديث ابن عمر قال كنا في زمن النبي صلى الله عليه واله وسلم لا نعدل بابي
بكر احدا ثم عمر ثم عثمن ورواه الترمذي بلفظ كنا نقول ورسول الله صلى الله
عليه واله وسلم حي ابو بكر وعمر وعثمن قال هذا حديث صحيح غريب ورواه
الطبراني بلفظ اصرح في التفضيل وزاد فيه اطلاعه صلى الله عليه واله وسلم وتقريره
لذلك ولفظه كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه واله وسلم حي افضل هذه الامة
بعد نبيها ابو بكر وعمر وعثمن فيسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فلا ينكره
فهذا حكم الخلفاء الاربعة واما ترتيب من بعدهم في الافضلية فقال الامام ابو منصور
عبد القاهر التميمي البغدادي اصحابنا مجمعون على ان افضلهم الخلفاء الاربعة ثم الستة
الباقون الى تمام العشرة ثم البدريون ثم اصحاب احد ثم اهل بيعة الرضوان
بالحديبية وقولي فاحد فالبيعة المرضية هو على حذف المضاف اي فاهل احد فاهل
البيعة قال وفضل السابقين قد ورد فقيل هم وقيل البدريون وقد قيل
بل اهل القبلتين واختلف اتهم اسلم قبل من سلف فقيل ابو بكر وقيل بل علي
ومدعي اجماعه لم يقبل وقيل زيد وادعى وفاقا بعض على خديجة اتفاقا
قال ابن الصلاح وفي نص القران تفضيل السابقين الاولين من المهاجرين والانصار
وهم الذين صلوا الى القبلتين في قول سعيد بن المسيب وطائفة منهم محمد بن الحنفية ومحمد
ابن سيرين وقتادة وفي قول الشعبي هم الذين شهدوا بيعة الرضوان وهذا معنى
قولي فقيل هم وعن محمد بن كعب القرظي وعطاء بن يسار هم اهل بدر قال ابن الصلاح

روى ذلك عنهما ابن عبد البر فيما وجدناه عنه قلت لم يوصل ابن عبد البر اسناده
بل لكن وانما ذكر ذلك عن سنيد وساق سنده سنيد فقط عن شيخ لم يسم عن عكرمة
عن عنبسة الراوي الذي ضعفه الجمهور وقد روى سنيد ايضا قول ابن المسيب وابن سيرين
والشعبي باسانيد صحيحة وكذلك روى ذلك عنهم عبد بن حميد في تفسيره باسانيد
صحيحة وكذلك رواه عن قتادة عبد الرزاق في تفسيره ومن طريقه عبد بن حميد
وفي المسئلة قول رابع رواه سنيد ايضا باسناد صحيح الى الحسن قال فرق
ما بينهم فتح مكة واما اول الصحابة اسلاما فقد اختلف فيه السلف على اقوال
احدها ابو بكر الصديق وهو قول ابن عباس وحسان بن ثابت والشعبي
والنخعي في جماعة آخرين ويدل عليه ما رواه مسلم في صحيحه من حديث
عمرو بن عبسة في قصة اسلامه وقوله للنبي صلى الله عليه وآله وسلم من معك
على هذا قال حر وعبد قال ومعه يومئذ ابو بكر وبلال ممن آمن به وروى
الحاكم في المستدرك من رواية مجالد بن سعيد قال سئل الشعبي من اول من
اسلم فقال اما سمعت قول حسان ۞ اذا تذكرت شجوا من اخي ثقة ۞
فاذكر اخاك ابا بكر بما فعلا ۞ خير البرية اتقاها واعدلها ۞ بعد النبي
واوفاها بما حملا ۞ والثاني التالي المحمود مشهده ۞ واول الناس منهم
صدق الرسلا ۞ والقول الثاني اولهم اسلاما علي روى ذلك زيد بن
ارقم وابو ذر والمقداد بن الاسود وابو ايوب وانس بن مالك ويعلى
ابن مرة وعفيف الكندي وخزيمة بن ثابت وسلمان الفارسي وخباب
ابن الارت وجابر بن عبد الله وابو سعيد الخدري رضي الله عنهم وانشد المرزباني
لخزيمة بن ثابت في علي رضي الله عنه ۞ اليس اول من صلى لقبلتهم ۞ واعلم
الناس بالفرقان والسنن ۞ وروى الحاكم في المستدرك من رواية مسلم
الملائي قال نبئ النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوم الاثنين واسلم علي يوم
الثلاثاء وقال الحاكم في علوم الحديث لا اعلم خلافا بين اصحاب التواريخ ان

عليًا اولهم اسلامًا فقال وانما اختلفوا في علي هل بلوغه قال ابن الصلاح و
استنكر هذا من الحاكم والى هذا الشرّ بغولط ويدعي اجماعه لم يقبل اي الحاكم ثم
قال الحاكم بعد حكايته لهذا الاجماع والصحيح عندنا جماعة ان ابا بكر الصديق
اول من اسلم من الرجال البالغين لحديث عمرو بن عبسة والقول الثالث
ان اولهم اسلامًا زيد بن حارثة ذكره معمر عن الزهري والقول الرابع ان
اولهم اسلامًا ام المؤمنين خديجة بنت خويلد روي ذلك عن ابن
عباس والزهري ايضًا وهو قول قتادة ومحمد بن اسحق في اخرين وقال
النووي انه الصواب عند جماعة من المحققين وادعا الثعلبي المفسر اتفاق
العلماء على ذلك وان اختلافهم انما هو في اول من اسلم بعدها وقال ابن
عبد البر اتفقوا على ان خديجة اول من امن ثم علي بعدها وجمع بين الاصلا
الاختلاف في ذلك بالنسبة الى ابي بكر وعلي رضه بان الصحيح ان ابا بكر اول
من اظهر الاسلام ثم روي عن محمد بن كعب القرظي ان عليًا علكم اخفى اسلامه
من ابي طالب واظهر ابو بكر اسلامه ولذلك شبه على الناس قال ابن الصلاح
والاورع ان يقال اول من اسلم من الرجال الاحرار ابو بكر ومن الصبيان والا
حداث علي ومن النساء خديجة ومن الموالي زيد ومن العبيد بلال والله
اعلم وابن اسحق اول من امن خديجة ثم علي بن ابي طالب قال وكان اول ذكر
امن برسول الله صلى الله عليه واله وسلم وهو ابن عشر سنين ثم زيد بن حارثة فكان
ذكر اسلم بعد علي رضه ثم ابو بكر واظهر اسلامه ودعا الى الله فاسلم بدعائه عثمان
ابن عفان والزبير بن العوام وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص وطلحة
ابن عبيد الله فكان هولاء النفر الثمانية الذين سبقوا الناس بالاسلام وذكر عمر
ابن شبة ان خالد بن سعيد بن العاص اسلم قبل علي وقول من سلف هو
فاعل اختلف وقيل مبني على الضم ۞ ومات اخرا بغير مرية ۞ ابو الطفيل مات
عام مائة ۞ وقبله السائب بالمدينة ۞ او سهل او جابر او بمكة ۞ وقيل الا

خ ... ابن ... [illegible]

إلا أبو الطفيل فيها قبرا ۞ وأنس بن مالك بالبصرة ۞ وابن أبي أوفى قضى بالكوفة ۞
والشام فابن بسر او ذو باهلة ۞ خلف وقيل بدمشق واثلة ۞ وأن في حمص ابن
بسر قبضا ۞ وأن بالجزيرة العرس قضى ۞ وبفلسطين أبو أبي ۞ ومصر فابن
الحارث بن جزي ۞ وقبض الهرماس باليمامة ۞ وقبله رويفع ببرقة ۞
وقيل إفريقية وسلمة ۞ بادياً او بطيبة المكرمة ۞ في هذا الفصل بيان آخر
من مات من الصحابة مطلقاً ومقيداً بالبلدان والنواحي فأما آخرهم موتاً على
الاطلاق فابو الطفيل عامر بن واثلة الليثي مات سنة مائة من الهجرة كذا جزم به ابن
الصلاح وكذا رواه الحاكم في المستدرك عن شباب العصفري وهو خليفة
ابن خياط وكذا رويناه في الصحيح مسلم عن رواية ابرهيم بن سفين قال قال مسلم
مات ابو الطفيل سنة مائة وكان آخر من مات من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم وكذا قال ابن عبد البر ان وفاته سنة مائة وقال خليفة بن خياط في غير رواية
الحاكم انه تأخر بعد المائة وقيل توفي سنة اثنتين ومائة قاله مصعب بن عبد الله
الزبيري وجزم ابن حبان وابن قانع وابو زكريا بن منده انه توفي سنة سبع
ومائة وقد روى وهب بن جرير بن حازم عن ابيه قال كنت بمكة سنة عشر ومائة فرأيت
جنازة فسألت عنها فقالوا هذا ابو الطفيل وهذا هو الذي صححه الذهبي
في الوفيات انه في سنة عشر ومائة واما كونه آخر الصحابة موتاً فجزم به مسلم ومصعب
ابن عبد الله الزبيري وابو زكريا بن منده وابو الحجاج المزي وغيرهم وروينا في صحيح
مسلم باسناده الى ابي الطفيل قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وما على
وجه الارض رجل رآه غيري فتبين انه آخرهم موتاً على الاطلاق ومات بمكة وهو
آخر من مات بها من الصحابة كما جزم به ابن حبان وابو زكريا بن منده وكذا ذكر علي
ابن المديني انه مات بمكة واما ما حكاه بعض المتأخرين عن ابن دريد من ان
عكراش بن ذؤيب تأخر بعد ذلك وانه عاش بعد الجمل مائة سنة فهذا باطل لا
اصل له والذي اوقع ابن دريد في ذلك ابن قتيبة فقد سبقه الى ذلك وقاله
في كتاب المعارف وهو اما باطل او مأول بانه استكمل بعد الجمل مائة سنة

قال ابن حبان وغيره [illegible] ذلك احد ... اهل العلم والحديث ... الاحاديث ... اخرهم ... كما سيأتي ۞

صح ابي قط ... علاء الدين مغلطاي ۞

لا انه ...

لانه بقي بعدها مائة سنة والله اعلم واما اخر من مات مقيداً بالنواحي فاختلفوا في
اخر من مات بالمدينة الشريفة على اقوال فقيل السائب بن يزيد قاله ابو بكر بن ابي دا
ود واختلف في سنة وفاته فقيل سنة ثمانين وقيل ثماني وثمانين وقيل احدى
وتسعين قاله الجعدي بن عبد الرحمن والفلاس وبه جزم ابن حبان واختلف
ايضاً في مولده فقيل في السنة الثانية من الهجرة وقيل في الثالثة والقول
الثاني ان اخرهم موتاً بالمدينة سهل بن سعد الانصاري قاله علي بن المديني
والواقدي وابرهيم بن المنذر الحزامي ومحمد بن سعد وابن حبان وابن قانع وابو
زكريا بن منده وادعى ابن سعد نفي الخلاف فيه فقال ليس بيننا في ذلك اختلاف
وقد اطلق ابو حازم انه اخر الصحابة موتاً وكانه اخذه من قول سهل حيث
سمعه يقول لو مت لم تسمعوا احداً يقول قال رسول الله صلى الله عليه
واله وسلم والظاهر انه اراد اهل المدينة اذ لم يكن بقي بالمدينة غيره وقد اختلف
في سنة وفاته ايضاً فقيل ثمان وثمانين قاله ابو نعيم والبخاري وقيل سنة
احدى وتسعين قاله الواقدي والمدائني ويحيى بن بكير وابن نمير وابرهيم
ابن المنذر الحزامي ورجحه ابن زبر وابن حبان وقد اختلفوا في وفاته ايضاً
بالمدينة فالجمهور على انه مات بها وقال قتادة بمصر وقال ابو بكر ابن ابي داود
بالاسكندرية ولهذا جعل السائب اخر من مات بالمدينة كما تقدم و
القول الثالث ان اخرهم موتاً بها جابر بن عبد الله رواه احمد بن حنبل عن قتادة
وبه صدر ابن الصلاح كلامه فاقتضى ترجيحه عنده وكذا قاله ابو نعيم وهو قول
ضعيف لان السائب مات بالمدينة بلا خلاف وقد تاخر بعده وقد اختلف
ايضاً في مكان وفاة جابر فالجمهور على انه مات بالمدينة وقيل بقباء وقيل بمكة
قاله ابو بكر بن ابي داود والله اعلم بقوله او بمكة واختلف في سنة وفاته فقيل سنة
اثنتين وسبعين وقيل ثلاث وقيل اربع وقيل سبع وقيل ثمان وهو المشهور

وقيل سنة [illegible] وتسعين صح

[illegible]

[illegible] ابن الاثير [illegible] قتادة [illegible] الاسكندرية [illegible] جعل اخرهم موتاً بالمدينة السائب بن يزيد [illegible]

٤١٣

وقيل سنة تسع وسبعين قلت هكذا اقتصر ابن الصلاح على ثلاثة اقوال في اخر
من مات بالمدينة وقد تاخر بعد الثلاثة المذكورين بالمدينة محمود بن الربيع
الذي عقل مجة النبي صلى الله عليه واله وسلم في وجهه وهو ابن خمس سنين وتوفي
في سنة تسع وتسعين كما تقدم آنفاً فيهما فهو اذاً اخر الصحابة موتاً بالمدينة وتاخر
ايضاً بعد الثلاثة محمود بن لبيد الاشهلي مات بالمدينة سنة ست وتسعين او
خمس وتسعين وقد قال البخاري ان له صحبة وكذا قال ابن حبان وان كان مسلم
وجماعة عدوه في التابعين واما اخر من مات بمكة منهم فقيل جابر بن عبد الله
قال ابن ابي داود والمشهور وفاته بالمدينة كما تقدم وقيل اخرهم موتاً بها عبد الله
ابن عمر بن الخطاب قاله قتادة وابو الشيخ ابن حبان في تاريخه وبه صدر ابن
الصلاح كلامه وقد اختلف في سنة وفاته فقيل سنة ثلاث وسبعين وقيل
اربع ورجحه ابن زبر وممن جزم انه مات بمكة ودفن بفخ ابنه سالم بن عبد الله
وابن حبان وابن زبر وغير واحد وكذلك مصعب بن عبد الله الزبيري
لكنه قال دفن بذي طوى وانما يكون جابر او ابن عمر اخر من مات بمكة ان لم يكن
الطفيل مات بها كما قد قيل والصحيح ان ابا الطفيل مات بمكة كما قاله علي بن المديني
وابن حبان وغيرهما والى هذا اشرت بقولي ان لا ابو الطفيل فيها قبر واخر من
مات منهم بالبصرة انس بن مالك قاله قتادة وابو هلال والفلاس وابن المديني وابن
سعد وابو زكريا بن منده وغيرهم واختلف في وقت وفاته فقيل سنة ثلاث
وتسعين وقيل سنة اثنتين وقيل احدى وقيل سنة تسعين قال ابن عبد البر
وما اعلم احداً مات بعده ممن رأى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الا ابا
الطفيل قلت قد مات بعده محمود بن الربيع بلا خلاف في سنة تسع وتسعين
كما تقدم وقد رآه وعقل عنه وحدث عنه كما في صحيح البخاري والله اعلم وكذا تاخر
بعده عبد الله بن بسر المازني في قول عبد الصمد بن سعيد كما سياتي واخر من مات
منهم بالكوفة عبد الله بن ابي اوفى قاله قتادة والفلاس وابن حبان وابن زبر
وابن عبد البر وابو زكريا بن منده وذكر ابن المديني ان اخرهم موتاً بالكوفة ابو جحيفة

بلغ الاول الصحيح

والاول اصح فان ابا جحيفة توفي سنة ثلاث وثمانين وقيل اربع وسبعين وبقي ابن ابي اوفى
بعده الى سنة ست وثمانين وقيل سبع وقيل ثمان نعم بقي النظر في ابن ابي اوفى
وعمرو بن حريث فانه ايضا مات بالكوفة فان كان عمرو بن حريث توفي سنة خمس وثمانين
فقد تأخر ابن ابي اوفى بعده وان كان توفي سنة ثمان وتسعين كما رواه الخطيب
في المتفق والمفترق عن محمد بن الحسن الزعفراني فيكون عمرو بن حريث آخرهم موتا
بها فالله اعلم وابن ابي اوفى آخر من بقي ممن شهد بيعة الرضوان وآخر من
مات منهم بالشام عبد الله بن بسر المازني قاله الاحوص بن حكيم وابن المديني
وابن حبان وابن قانع وابن عبد البر والمزي والذهبي واختلفوا في وفاته فقيل
سنة ثمان وثمانين وهو المشهور وقيل سنة ست وتسعين قاله عبد الصمد بن
سعيد وبه جزم ابو عبد الله بن منده وابو زكريا بن منده وقال انه صلى القبلتين فعلى
هذا هو آخر من بقي ممن صلى القبلتين وقيل ان آخر من مات بالشام منهم ابو امامه
صدي بن عجلان الباهلي روي ذلك عن الحسن البصري وابن عيينة وبه جزم ابو عبد الله
ابن منده واشرت الى الخلاف بقولي او ذو باهلة والصحيح الاول فقد قال
البخاري في التاريخ الكبير قال علي سمعت سفيان قلت للاحوص كان ابو امامه
آخر من مات عندكم من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال كان بعده عبد الله
ابن بسر وقد رأيته واختلف في سنة وفاة ابي امامه فقيل سنة ست وثمانين وقيل
احدى وثمانين وقولي وقيل بدمشق واثلة اشارة الى طريقة اخرى سلكها بعضهم
في آخر من بقي في نواحي الشام بالنسبة الى دمشق وحمص وفلسطين وهو ابو
زكريا بن منده فقال في جزء جمعه في آخر من مات من الصحابة فيما رويناه عنه آخر من
مات بدمشق منهم واثلة بن الاسقع الليثي وكذا قاله قتادة ولكن قد اختلف
في مكان وفاته فقال قتادة ودحيم وابو زكريا بن منده مات بدمشق وقال
ابو حاتم الرازي مات ببيت المقدس وقال ابن قانع بحمص واختلفوا ايضا في سنة
وفاته فقيل سنة خمس وثمانين وقيل ثلاث وقيل سنة ست وثمانين وآخر من مات
بحمص منهم عبد الله بن بسر المازني قاله قتادة وابو زكريا ابن منده وآخر من مات
منهم بالجزيرة العرس بن عميرة الكندي قاله ابو زكريا بن منده وآخر من مات منهم
بفلسطين ابو ابي عبد الله بن ام حرام قاله ابو زكريا بن منده وهو ابن امرأة عبادة

فان كان

ابن الصامت واختلف في اسمه فقال ابن سعد وخليفة وابن عبد البر هو عبد الله بن عمرو
ابن قيس وقيل عبد الله بن ابي وقيل بن كعب وقد اختلف ايضا في مكان وفاته
فقيل انه مات بدمشق وذكر ابن سميع انه توفي ببيت المقدس قلت
فان كان توفي بدمشق فاخر من مات بفلسطين قيس بن سعد بن عبادة فقد ذكر
ابو الشيخ في تاريخه عن بعض ولد سعد ان قيس بن سعد توفي بفلسطين سنة خمس
وثمانين في ولاية عبد الملك لكن المشهور انه توفي بالمدينة في اخر خلافة معوية
قاله الهيثم بن عدي والواقدي وخليفة بن خياط وغيرهم واخر من مات منهم بمصر
عبد الله بن الحرث بن جزء الزبيدي قاله سفيان بن عيينة وعلي بن المديني وابو زكريا بن
منده واختلف في سنة وفاته فالمشهور سنة ست وثمانين وقيل سنة خمس وقيل سبع
وقيل ثمان وقيل تسع وذكر الطحاوي انه مات بسفط القدور وهي التي تعرف
اليوم بسفط ابي تراب وقد قيل انه مات باليمامة حكاه ابو عبد الله بن منده
وقال ايضا انه شهد بدرا فعلى هذا هو اخر البدريين موتا ولا يصح شهوده
بدرا والله اعلم وفي جزء هو بابه ال[illegible] بالموافقة القافية واخر من مات
منهم باليمامة الهرماس بن زياد الباهلي قاله ابو زكريا بن منده وذكر عن عكرمة
ابن عمار قال لقيت الهرماس بن زياد سنة اثنتين ومائة واخرهم موتا ببرقة
رويفع بن ثابت الانصاري وقال ابو زكريا بن منده انه توفي بافريقية وانه اخر
من مات بها من الصحابة وقال احمد بن البرقي توفي ببرقة وصححه المزي وقال ابن
الصلاح انه لا يصح وفاته بافريقية ولكن ذكر ابن يونس انه توفي ببرقة وهو امير
عليها لمسلمة بن مخلد سنة ثلاث وخمسين وان قبره معروف ببرقة الى اليوم ووقع
في تهذيب الكمال نقلا عن ابن يونس ان وفاته في سنة ست وخمسين وفي مكان
وفاته قول اخر لم يحكه ابن منده ولا ابن الصلاح وهو انه مات بانطابلس قاله الليث
ابن سعد وقيل انه مات بالشام واخر من مات منهم بالبادية سلمة بن الاكوع
قاله ابو زكريا بن منده والصحيح انه مات بالمدينة قاله ابنه اياس بن سلمة ويحيى بن
بكير وابو عبد الله بن منده وصححه ابن الصلاح واشرت الى الخلاف بقولي او بطيبة المكرمة
واختلف ايضا في سنة وفاته فالصحيح انه توفي سنة اربع وسبعين وقيل سنة اربع وستين
فهذا اخر ما ذكره ابن الصلاح في اواخر من مات من الصحابة مقيدا بالاماكن وبقي عليه

فيما ذكره ابو زكريا ابن منده ان اخر من مات بخراسان منهم بريدة بن الحصيب وان اخر
من مات بالرخج منهم العداء بن خالد بن هوذة والرخج من اعمال سجستان ومما لم
يذكره ابن الصلاح ولا ابن منده ايضا ان اخر من مات منهم باصبهان النابغة الجعدي
وذكر وفاته باصبهان ابو الشيخ في طبقات الاصبهانيين وابو نعيم في تاريخ اصبهان
واخر من مات منهم بالطائف عبد الله بن عباس رضي الله عنه ۝ معرفة التابعين ۝
والتابع اللاقي لمن قد صحبا ۝ وللخطيب حده ان يصحبا ۝ اختلفوا في حد التابعي
فقال الحاكم وغيره ان التابعي من لقي واحدا من الصحابة فاكثر وسياتي نقل كلام الحاكم
في البيت الذي يلي هذا وعليه عمل الاكثرين وقد ذكر مسلم وابن حبان سليمان بن
مهران الاعمش في طبقة التابعين وقال ابن حبان اخرجناه في هذه الطبقة لان
له لقيا وحفظا راى انس بن مالك وان لم يصح له سماع المسند عن انس انتهى
وقال علي بن المديني لم يسمع من انس انما راه رؤية بمكة يصلي وليس له رواية
في شيء من الكتب الستة عن احد من الصحابة الا عن عبد الله بن ابي اوفى في سنن
ابن ماجه فقط وقال ابو حاتم الرازي انه لم يسمع منه وقال الترمذي انه لم يسمع
من احد من الصحابة وعده ايضا في التابعين عبد الغني بن سعيد وعد
فيهم يحيى بن ابي كثير لكونه لقي انسا وعد فيهم موسى بن ابي عائشة لكونه لقي عمرو
ابن حريث وعد فيهم جرير بن حازم لكونه راى انسا وهذا مصير منهم الى ان
التابعي من راى الصحابي ولكن ابن حبان يشترط ان يكون راه في سن من
يحفظ عنه فان كان صغيرا لم يحفظ عنه فلا عبرة برؤيته كخلف بن خليفة فانه
عده في اتباع التابعين وان كان راى عمرو بن حريث لكونه كان صغيرا وقال الخطيب
التابعي من صحب الصحابي والاول اصح ورجحه ابن الصلاح فقال والاكتفاء في هذا
بمجرد اللقاء والرؤية اقرب منه في الصحابة نظرا الى مقتضى اللفظين فيهما وقال
النووي في التقريب والتيسير انه الاظهر انتهى وقد عد الخطيب منصور بن المعتمر
من التابعين ولم يسمع من احد من الصحابة وقول الخطيب له من الصحابة ابن ابي
اوفى يريد في الرؤية لا في السماع والصحبة ولم ار من ذكره في طبقة التابعين وقال
النووي في شرح مسلم ليس بتابعي ولكنه من اتباع التابعين وقد اشار النبي صلى الله
عليه وآله وسلم الى الصحابة والتابعين بقوله طوبى لمن راني وامن بي وطوبى لمن راى
من راني الحديث فاكتفى فيهما بمجرد الرؤية ۝

وهم طبقات قيل خمس عشره ۝ اولهم رواة كل العشره ۝ وقيس
الفرد بهذا الوصف ۝ وقيل لم يسمع من ابن عوف ۝ والقول من
عند سعد افغلط ۝ بل قيل لم يسمع سوى سعد فقط ۝ لكنه
الافضل عند احمد ا ۝ وعنه قيس وسواه وردا ۝ وفضل الحسن
اهل البصره ۝ والقرني اويسا اهل الكوفه ۝ ثم ان التابعين
طبقات فجعلهم مسلم في كتاب الطبقات ثلث طبقات وكذا فعل ابن
سعد في الطبقات وربما بلغ بهم اربع طبقات وقال الحاكم في علوم الحديث
هم خمس عشره طبقه اخرهم من لقي انس بن مالك من اهل البصره ومن لقي عبد الله
ابن ابي اوفى من اهل الكوفه ومن لقي السايب بن يزيد من اهل المدينه
وعد الحاكم منهم ثلاث طبقات فقط وسياتي نقل كلامه فالطبقه الاولى
من التابعين من روى عن العشره بالسماع منهم وليس في التابعين احد
سمع منهم الا قيس بن ابي حازم ذكره عبد الرحمن بن يوسف بن خراش و
قال ابو عبيد الاجري عن ابي داود روى عن تسعه من العشره ولم يرو عن
عبد الرحمن بن عوف واما قول الحاكم في النوع السابع من علوم الحديث
وقد ادرك سعد بن المسيب ابا بكر وعمر وعثمن وعليا وطلحه والزبير الى
اخر العشره قال وليس في جماعة التابعين من ادركهم وسمع منهم غير سعد
وقيس بن ابي حازم انتهى فهو غلط صريح وكذا قوله في النوع الرابع عشر
فمن الطبقه الاولى قوم لحقوا العشره منهم سعد بن المسيب وقيس بن
ابي حازم وابو عثمن النهدي وقيس بن عباد وابو ساسان حضين
ابن المنذر وابو وايل وابو رجا العطاردي انتهى وقد انكر ذلك
على الحاكم لان سعد بن المسيب انما ولد في خلافة عمر بلا خلاف فكيف
يسمع من ابي بكر والصحيح ايضا انه لم يسمع من عمر قاله يحيى بن سعد القطان
ويحيى بن معين وابو حاتم الرازي نعم اثبت احمد بن حنبل سماعه منه

وبالجمله

وبالجملة فلم يسمع من اكثر العشرة بل قال بعضهم فيما حكاه ابن الصلاح لا تصح
له رواية عن احد من العشرة الا سعد بن ابي وقاص المسئلة الثانية اختلفوا
في افضل التابعين فقال عثمان الحارثي سمعت احمد بن حنبل يقول افضل
التابعين سعيد بن المسيب فقيل له فعلقمة والاسود فقال سعيد و
علقمة والاسود وهو المراد بقوله لكنه الافضل والضمير لسعيد وقال علي
ابن المديني هو عندي اجل التابعين وقال ابو حاتم الرازي ليس في التابعين
انبل من ابن المسيب وقال ابن حبان وهو سيد التابعين وورد عن
احمد ايضا انه قال افضل التابعين قيس بن ابي حازم وابو عثمان النهدي
ومسروق هؤلا كانوا فاضلين ومن علية التابعين وعنه ايضا قال لا
اعلم في التابعين مثل ابي عثمان وقيس وقال الامام ابو عبد الله محمد بن خفيف
الشيرازي اختلف الناس في افضل التابعين فاهل المدينة يقولون
سعيد بن المسيب واهل البصرة يقولون الحسن البصري واهل الكوفة
يقولون اويس القرني واستحسنه ابن الصلاح قلت الصحيح بل
الصواب ما ذهب اليه اهل الكوفة لما روى مسلم في صحيحه من حديث
عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان
خير التابعين رجل يقال له اويس الحديث فهذا الحديث قاطع
للنزاع واما تفضيل احمد لابن المسيب وغيره فلعله لم يبلغه الحديث
او لم يصح عنده او اراد بالافضلية لا افضلية في العلم لا الخيرية وقد
تقدم في معرفة الصحابة ان الخطابي نقل عن بعض شيوخه انه كان يفرق
بين الافضلية والخيرية والله اعلم ۝ وفي نسا التابعين الابدا
حفصة مع عمرة ام الدردا ۝ هذا بيان لافضل التابعيات فقوله
الابدا اي ابداهن بمعنى اولهن في الفضل وقد روى ابو بكر بن ابي داود با
سناده الى اياس بن معوية قال ما ادركت احدا افضله على حفصة
يعني بنت سيرين فقيل له الحسن وابن سيرين قال اما انا فما افضل عليها
احدا وقال ابو بكر بن ابي داود سيدتا التابعين من النسا حفصة بنت سيرين
وعمرة بنت عبد الرحمن وثالثتهما وليست كهما ام الدردا يريد الصغرى

واسمها هجيمة ويقال جهيمة فاما ام الدرداء الكبرى فهي صحابية واسمها
خيرة ٥ وفي الكبار الفقهاء السبعة ٥ خارجة القسم ثم عروة ٥ ثم سليمان
عبيد الله ٥ سعيد والسابع ذو اشتباه ٥ اما ابو سلمة او سالم ٥ او
فابو بكر خلاف قائم ٥ من المعدودين من اكابر الصحابة التابعين الفقهاء
السبعة من اهل المدينة وهم خارجة بن زيد بن ثابت والقسم بن محمد بن ابي بكر وعروة بن الزبير
وسليمان بن يسار وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وسعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد
الرحمن فهؤلاء هم الفقهاء السبعة عند اكثر علماء الحجاز كما قال الحاكم وجعل ابن المبارك
سالم بن عبد الله بن عمر مكان ابي سلمة بن عبد الرحمن فقال كان فقهاء المدينة الذين يصدرون
عن رايهم سبعة فذكرهم وذكرهم ابو الزناد فجعل ابا بكر بن عبد الرحمن بن الحرث
مكان ابي سلمة او سالم فروى ابنه عبد الرحمن عنه قال ادركت من فقهائنا الذين
ينتهي الى قولهم فذكرهم وقال هم اهل فقه وصلاح وفضل وقد بلغ بهم يحيى بن سعيد
اثني عشر فنقص وزاد فروى علي بن المديني عنه قال فقهاء اهل المدينة اثنى عشر
سعيد بن المسيب وابو سلمة والقسم بن محمد وسالم وحمزة وزيد وعبيد الله وبلال
بنو عبد الله بن عمر وابان بن عثمان بن عفان وقبيصة بن ذويب وخارجة واسمعيل
ابنا زيد بن ثابت ٥ والمدركون جاهلية فسم ٥ مخضرمين كسويد
في أمم ٥ المخضرمون من التابعين بفتح الراء وهم الذين ادركوا الجاهلية وحيوة
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وليست لهم صحبة ولم يشترط بعض اهل اللغة
نفي الصحبة قال صاحب المحكم رجل مخضرم اذا كان نصف عمره في الجاهلية ونصفه
في الاسلام فيقتضي هذا ان حكيم بن حزام ونحوه مخضرم وليس كذلك من حيث
الاصطلاح وذلك لانه متردد بين طبقتين لا يدري من ايهما هو فهذا
هو مدلول المخضرم قال صاحب المحكم والصحاح لحم مخضرم لا يدرى من ذكر
هو او انثى انتهى فلذلك المخضرمون مترددون بين الصحابة للمعاصرة وبين
التابعين لعدم الرؤية وفي كلام ابن حبان في صحيحه موافقة لكلام صاحب
المحكم فانه قال فالرجل اذا كان في الكفر له ستون سنة وفي الاسلام ستون سنة
يدعى مخضرما لكنه ذكر ذلك عند ذكر ابي عمرو الشيباني وانه كان من المخضرمين
فكانه اراد ممن ليست له صحبة وحكى الحاكم عن بعض مشايخه ان اشتقاق ذلك

من ان ... اهل الجاهلية كانوا يخضرمون اذان الابل اي يقطعونها لتكون
علامة لاسلامهم ان اغير عليهم او حوربوا انتهى فعلى هذا يحتمل ان يكون
المخضرم بكسر الرا كما حكاه فيه بعض اهل اللغة لانهم خضرموا اذان الابل ويحتمل
ان يكون بالفتح وانه اقتطع عن الصحابة وان عاصرها لعدم الرؤية والله اعلم
وذكر ابو موسى المديني في الصحابة نحو ما حكاه الحاكم عن بعض شيوخه وقال
فيه فسموا المخضرمين قال واهل الحديث يفتحون الرا واغرب ابن خلكان
فقال قد سمع محضرم بالحا المهملة وبكسر الرا ايضا وقولي كسويد اي ابن
غفلة في اممٍ اي في جماعات وقد عدهم مسلم بن الحجاج فبلغ بهم عشرين وهم
ابو عمرو سعد بن اياس الشيباني وسويد بن غفلة وشريح بن هاني ويسير بن عمرو بن
جابر وعمرو بن ميمون الاودي والاسود بن يزيد النخعي والاسود بن هلال
المحاربي والمعرور بن سويد وعبد خير بن يزيد الخيواني بطن من همدان وشبيل بن عوف
الاحمسي ومسعود بن حراش اخو ربعي ومالك بن عمير وابو عثمان النهدي وابو رجا العطاردي
وغنيم بن قيس وابو رافع الصائغ وابو الحلال العتكي واسمه ربيعة بن زرارة وخالد بن عمير
العدوي وثمامة بن حزن القشيري وجبير بن نفير الحضرمي وممن لم يذكره مسلم ابو مسلم
الخولاني والاحنف بن قيس وعبد الله بن عكيم وعمرو بن عبد الله بن الاصم وابو امية الشعباني
وقد يعد في الطباق التابع في تابعيهم اذ يكون الشايع الحمل عنهم كابي الزناد
والعكس جا وهو ذو فساد ه اي وقد يعد من صنف في الطبقات بعض التابعين
في اتباع التابعين لكون الغالب عليه والشايع عنه روايته عن التابعين وحمله
عنهم كابي الزناد عبد الله بن ذكوان قال خليفة بن خياط طبقة عدهم عند الناس في
اتباع التابعين وقد لقي الصحابة منهم ابو الزناد قد لقي عبد الله بن عمر وانس بن مالك
وابا امامة بن سهل بن حنيف وقال الحاكم نحوه وزاد انه ادخل على جابر بن عبد الله ايضا
وقال العجلي تابعي ثقة سمع من انس بن مالك وذكره مسلم في الطبقة الثالثة من التابعين
وكذا ذكره ابن حبان في طبقة التابعين ومثل الحاكم ايضا بموسى بن عقبة فقال وقد
ادرك انس بن مالك وام خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص وقال ابن حبان انه ادرك

عبد الله بن عمر وسهل بن سعد وقوله والعكس جاء اي وقد عدّ بعضهم في التابعين
من هو من اتباع التابعين وذلك صنيع فاسد وخطا ممن صنعه قال الحاكم
طبقة تعد في التابعين ولم يصح سماع احد منهم من الصحابه منهم ابرهيم بن سويد
النخعي ولم يدرك احدا من الصحابه قال وليس هذا بابرهيم بن يزيد النخعي الفقيه
وبكير بن السميط لم يصح له عن انس روايه انما يسقط قتادة من الوسط قلت
هو بفتح السين وكسر الميم كذا ضبطه ابن ماكولا وغيره قال الحاكم وبكير بن عبد الله
ابن الاشج لم يثبت سماعه من عبد الله بن الحارث بن جزء وانما روايته عن التابعين
وثابت بن عجلان الانصاري لم يصح سماعه من ابن عباس انما يروي عن عطا وسعيد
ابن جبير عن ابن عباس وسعيد بن عبد الرحمن الرقاشي واخوه واصل ابو حرة لم يثبت
سماع واحد منهما من انس انتهى كلام الحاكم وفيه نظر من وجوه الاول قوله في
بكير بن الاشج انما روايته عن التابعين قلت قد روى عن السائب بن يزيد
وابي امامه بن سهل بن حنيف ومحمود بن لبيد كما ذكره المزي وغيره وهم
معدودون في الصحابه ولكن ذكره ابن حبان في اتباع التابعين الثاني ثابت
ابن عجلان روى عن ابي امامه الباهلي وانس بن مالك فيما ذكره المزي وغيره
لكن قال ابن حبان ما ادري سماعه من انس يصح وذكره في طبقة اتباع التابعين
ايضا الثالث قوله سعيد بن عبد الرحمن الرقاشي واخوه واصل ابو حرة وهم
الحاكم في نسبة سعيد انه الرقاشي وانه اخو ابي حرة الرقاشي وليس واحد منهم
رقاشيا وابو حرة الرقاشي اسمه حنيفة واما واصل فليس بابي حرة الر
قاشي وغلطه وقد وهم فيه ايضا عبد الغني المقدسي في الكمال فنسب
واصلا ابا حرة الرقاشي وغلطه المزي وقد ذكر ابن حبان في اتباع التابعين
سعيد بن عبد الرحمن البصري واخاه واصلا ابا حرة البصري وقال انهما يرويان عن مولاة
لبني سليم ۝ وقد يعد تابعيا صاحب كابني مقرن ومن يقاربه
قد يعد بعض الصحابه في طبقة التابعين اما الغلط من بعض المصنفين كما عد
الحاكم في الاخوة من التابعين النعمان وسويدا ابني مقرن المزني وهما صحابيان
معروفان من جملة المهاجرين كما سياتي في نوع الاخوة والاخوات واما

قال المزي رحمه الله [illegible] صحيح ولا [illegible] روايه [illegible] عن محمود بن لبيد قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بنا المغرب هـ

لكون ذلك

لكون ذلك الصحابي من صغار الصحابة يقارب التابعين في كون روايته
او غالبها عن الصحابة كما عد مسلم في الطبقات يوسف بن عبد الله بن سلام و
محمود بن لبيد في التابعين والى هذا الاشارة بقولي ومن يقارب اي
ومن يقارب التابعين في طبقتهم والله اعلم وقد يعد بعض التابعين
في الصحابة وكثيرا ما يقع ذلك فيمن يرسل من التابعين كما عد محمد بن
الربيع الجيزي عبد الرحمن بن غنم الاشعري فيمن دخل مصر من الصحابة
وهو وهم منه على ان الامام احمد قد اخرج حديثه في المسند وذكر ابن يونس
ايضا ان له صحبة وكذا حكى ابن منيع عن يحيى بن بكير والليث وابن لهيعة ○
الاكابر عن الاصاغر ○ وقد روى الكبير عن ذي الصغر ○ طبقة او سنا
او في القدر ○ او فيهما ومنه اخذ الصحب ○ عن تابع كعدة عن كعب ○
الاصل في هذا الباب رواية النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن تميم الداري حديث
الجساسة وهو عند مسلم ثم ان رواية الاكابر عن الاصاغر على اضرب منها ان يكون
الراوي اقدم طبقة واكبر سنا من المروي عنه كرواية الزهري ويحيى بن سعيد الانصاري عن
مالك بن انس ومنها ان يكون الراوي اكبر قدرا من المروي عنه لعلمه وحفظه كرواية مالك
وابن ابي ذئب عن عبد الله بن دينار واشباهه ورواية احمد واسحق عن عبيد الله
بن موسى العبسي ومنها ان يكون الراوي اكبر من الوجهين معا كرواية عبد الغني بن سعيد
عن محمد بن علي الصوري وكرواية ابي بكر الخطيب عن ابي نصر بن ماكولا ونحو ذلك وقولي
ومنه اخذ الصحب اي ومن هذا النوع وهو رواية الاكابر عن الاصاغر رواية الصحابة عن
التابعين كرواية العبادلة الاربعة وابي هريرة ومعاوية بن ابي سفيان وانس بن مالك
عن كعب الاحبار وكرواية التابعين عن اتباع التابعين كما تقدم من رواية الزهري
ويحيى بن سعيد عن مالك ومثل ابن الصلاح ايضا بعمرو بن شعيب فقال ليس من التابعين
وقد روى عنه اكثر من عشرين نفسا من التابعين هكذا قال انه ليس من التابعين
وتبع في ذلك ابا بكر بن النقاش فانه قال لم يكن من التابعين وقد روى عنه عشرون
رجلا من التابعين وحكاه عبد الغني بن سعيد واقره على كونه ليس من التابعين

تمثيله عبد الغني

ثم قال جمعتهم ووجدت زيادة على العشرين ثم عددتهم فبلغ بهم تسعة وثلاثين رجلاً قلت وعمرو بن شعيب وان عدّه غير واحد في اتباع التابعين فهو من التابعين فقد سمع من زينب بنت ابي سلمة والربيع بنت معوذ وغيرهما صحبه وقد حكى المزي كلام عبد الغني فجعله عن الدارقطني قال وكان الدارقطني قد وافقه على انه ليس من التابعين وليس كذلك انتهى وقول ابن الصلاح روى عنه اكثر من عشرين من التابعين جمعهم عبد الغني ليس بجيد فانه قد بلغ بهم تسعة وثلاثين رجلاً كما تقدم قلت وقد جمعتهم في جزء فبلغت بهم فوق الخمسين قال ابن الصلاح وقرأت بخط الحافظ ابي محمد الطبسي انه روى عنه نيف وسبعون رجلاً من التابعين والله اعلم ومن فوائده معرفة رواية الاكابر عن الاصاغر تنزيل اهل العلم منازلهم وقد روى ابو داود من حديث عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم انزلوا الناس منازلهم ⊙ رواية الاقران ⊙ والقرنا من استووا في السند ۞ والسن غالبا وقسمي اعدد ۞ مدبجا وهو اذا كل اخذ ۞ عن آخر وغيره انفراد فذ ۞ القرينان من استويا في الاسناد والسن غالبا والمراد بالاستواء في ذلك على المقاربة كما قال الحاكم انما القرينان اذا تقارب اسنادهما واسناهما وقولي غالبا متعلق بالسن فقط اشارة الى انهم قد يكتفون بالاسناد دون السن قال ابن الصلاح وربما اكتفى الحاكم بالتقارب في الاسناد وان لم يوجد التقارب في السن ثم ان رواية الاقران تنقسم الى قسمين احدهما ما يسمونه المدبج بضم الميم وفتح الدال المهملة وتشديد الباء الموحدة واخره جيم وذلك ان يروي كل من القرينين عن الآخر ولذلك سماه الدارقطني وجمع فيه كتابا حافلاً في مجلد ومثاله في الصحابة رواية ابي هريرة عن عائشة ورواية عائشة عنه وفي التابعين رواية الزهري عن ابي الزبير ورواية ابي الزبير عنه وفي اتباع التابعين رواية مالك عن الاوزاعي ورواية الاوزاعي عنه وفي اتباع الاتباع رواية احمد عن علي بن المديني ورواية ابن المديني عنه وتمثيل الحاكم هذا باحمد وعبد الرزاق

لبس بجيد

ليس بمدبج. والقسم الثاني من رواية الأقران ما ليس بمدبج وهو أن يروي أحد القرينين عن الآخر ولا يروي الآخر عنه فيما يعلم ومثاله رواية سليمان التيمي عن مسعر قال الحاكم ولا أحفظ لمسعر عن سليمان رواية قال الدارقطني في كتاب المدبج وروى مسعر عن سليمان وقد يجتمع جماعة من الأقران في حديث واحد كحديث رواه أحمد بن حنبل عن أبي خيثمة زهير بن حرب عن يحيى بن معين عن علي بن المديني عن عبيد الله بن معاذ عن أبيه عن شعبة عن أبي بكر بن حفص عن أبي سلمة عن عائشة قالت كن أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم يأخذن من شعورهن حتى يكون كالوفرة فأحمد والأربعة فوقه خمستهم أقران كما قال الخطيب وقوله وقسمين مفعول مقدم لأعدد ومدبجا بدل من قسمين وغيره منصوب عطفا على مدبجا أي واعدد ذلك قسمين مدبجا وغير مدبج وانفراد خبر مبتدأ محذوف أي وهو انفراد أحد القرينين عن الآخر ۝ الأخوة والأخوات ۝

وأفردوا الإخوة بالتصنيف ۝ فذو ثلاثة بنو حنيف ۝ أربعة أبوهم السمان ۝ وخمسة أجلهم سفيان ۝ وستة نحو بني سيرين ۝ واجتمعوا ثلاثة يروون ۝ وسبعة بنو مقرن وهم ۝ مهاجرون ليس فيهم عدة لهم ۝ والأخوان جملة كعتبة ۝ أخي ابن مسعود هما صحبة ۝

قد أفرد أهل الحديث هذا النوع بالتصنيف وهو معرفة الإخوة من العلماء والرواة فصنف فيه علي بن المديني ومسلم بن الحجاج وأبو داود والنسائي وأبو العباس السراج فمثال الإخوة الثلاثة سهل وعباد وعثمان بنو حنيف مصغرا ولا يعرف عند أهل العلم بالعربي في فتح نونه في مقابلة كسر نون التصنيف قال حسان بن ثابت رضي الله عنه

صلى الإله على الذين تتابعوا ۝ يوم الرجيع فأكرموا وأثيبوا ۝
رأس السرية مرثد وأميرهم ۝ وابن البكير إمامهم وخبيب ۝

ومثال الأربعة أولاد أبي صالح السمان وهم سهيل ومحمد بن صالح وعبد الله الذي يقال له عباد وفي الكامل لابن عدي أنه ليس في ولد أبي صالح من اسمه محمد وإنما هم سهيل وعباد وعبد الله انتهى وهو وهم وسيجيء في فصل الألقاب أن أحمد ويحيى وأبا داود في آخرين قالوا إن عبد الله هو عباد

القرينين م

الكامل م

ومما يستغرب في الاخوة الاربعة بنو راشد ابي اسمعيل السلمي ولدوا في بطن واحد وكانوا علما محمد وعمر واسمعيل ولم يسم البخاري والدارقطني الرابع ومثال الخمسة سفيان ابن عيينة واخوته آدم وعمران ومحمد وابرهيم وقد حدثوا كلهم وقول الحاكم اجلهم اي في العلم واقتصر ابن الصلاح على كونهم خمسة لكونهم هم الذين رووا والا فقد ذكر غير واحد ان اولاد عيينة عشرة ومثال الستة بنو سيرين كلهم من التابعين وهم محمد وانس ويحيى ومعبد وحفصة وكريمة هكذا سماهم يحيى بن معين والنسائي في الكنى والحاكم في علوم الحديث ولكنه نقل في التاريخ عن ابي علي الحافظ تسميتهم فزاد فيهم خالد بن سيرين مكان كريمة فالله اعلم وذكر ابن سعد في الطبقات عمرة بنت سيرين وسودة بنت سيرين امهما ام ولد كانت لانس بن مالك ولكن لم ار من ذكر لهما رواية فلا ترد ان على ابن الصلاح وقوله واجتمع الثلاثة يروون اي اجتمع منهم ثلاثة في اسناد حديث واحد يروي بعضهم عن بعض وقد يطارح بذلك فيقال اي الثلاثة اخوة روى بعضهم عن بعض فيقيد السؤال بكونهم في حديث واحد وذلك فيما رواه الدارقطني في كتاب العلل باسناده من رواية هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن اخيه يحيى بن سيرين عن اخيه انس بن سيرين عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لبيك حجة حقا تعبدا ورقا وذكر محمد ابن طاهر المقدسي في بعض تخاريجه ان هذا الحديث رواه محمد بن سيرين عن اخيه يحيى عن اخيه معبد عن اخيه انس بن سيرين فعلى هذا اجتمع منهم اربعة في اسناد واحد وهو غريب ومثال السبعة بنو مقرن المزني وهم النعمان ومعقل وعقيل وسويد وسنان وعبد الرحمن قال ابن الصلاح وسابع لم يسم لنا قلت قد سماه ابن فتحون في ذيل الاستيعاب عبد الله بن مقرن وذكر انه كان على ميسرة ابي بكر في قتال اهل الردة وان الطبري ذكره كذلك وحكى ابن فتحون عن الطبري قولا ان بني مقرن عشرة فالله اعلم وذكر الطبري ايضا في الصحابة ضرار بن مقرن حضر فتح الحيرة وذكر ابن عبد البر ان ابن مقرن خلف اخاه لما قتل بنهاوند ومثال السبعة في التابعين بنو عبد الله بن عمر بن الخطاب وهم سالم وعبد الله وحمزة وعبيد الله وزيد وواقد وعبد الرحمن ومثال الاخوين كثير في الصحابة ومن بعدهم كعبد الله بن

مسعود وعتبة بن مسعود وكلاهما صحابي ومما يستغرب في الاخوة ان موسى
ابن عبيدة الربذي بينه وبين اخيه عبد الله بن عبيدة في العمر ثمانون سنة قال ابن الصلاح
ولم نطول بما زاد على السبعة لندرته ولعدم الحاجة اليه في غرضنا ههنا قلت
واكثر ما رايت من الاخوة الذكور المشهورين عشرة ومنهم بنو العباس بن عبد المطلب
وهم الفضل وعبد الله وعبيد الله وعبد الرحمن وقثم ومعبد وعون والحرث وكثير وتمام
وكان اصغرهم وكان العباس يحمله ويقول: تموا بتمام فصاروا عشرة ۞ يا رب
فاجعلهم كراما بررة ۞ واجعل لهم ذكرا وانم الثمرة ۞ وكان له ثلاث اناث ام
كلثوم وام حبيب واميمة ومنهم بنو عبد الله بن ابي طلحة وقد سماهم ابن عبد البر وعدهم
عشرة وسماهم ابن الجوزي اثني عشر وهم القسم وعمير وزيد واسمعيل ويعقوب
واسحق ومحمد وعبد الله وابرهيم وعمر ويعمر وعمارة قال ابو نعيم وكلهم حمل عنه
العلم ۞ رواية الاباء عن الابناء ۞ وصنفوا فيما عن ابن اخذ الاب
كعباس عن الفضل كذا ۞ وائل عن بكر ابنه والتيمي ۞ عن ابنه معتمر في قوم ۞
صنف ابو بكر الخطيب كتابا في رواية الاباء عن الابناء وروى فيه من حديث العباس بن عبد
المطلب عن ابنه الفضل ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم جمع بين الصلاتين بالمزدلفة
وذكر ابو الفرج ابن الجوزي في كتاب التلقيح ان العباس روى عن ابنه عبد الله
حديثا وكذلك روى وائل بن داود عن ابنه بكر بن وائل ثمانية احاديث منها في
السنن الاربعة حديثه عن ابنه عن الزهري عن انس ان النبي صلى الله عليه واله وسلم اولم
على صفية بسويق وتمر ومنها ما رواه الخطيب من طريق ابن عيينة عن وائل بن دا
ود عن ابنه بكر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم اخروا الاحمال فان اليد مغلقة والرجل موثقة قال الخطيب لا
يروى عن النبي صلى الله عليه واله وسلم فيما نعلم الا من جهة بكر وابيه وكذلك روى سليمن
التيمي عن ابنه معتمر حديثين فقد روى الخطيب من رواية معتمر بن سليمن التيمي قال
حدثني ابي قال حدثتني انت عني عن ايوب عن الحسن قال ويح كلمة رحمة قال ابن
الصلاح وهذا طريف يجمع انواعا ثم قوله في قوم اي جماعة رووا عن ابنائهم فروى
انس بن مالك عن ابنه غير مسمى حديثا وروى زكريا بن ابي زائدة عن ابنه يحيى حديثا
وروى يونس بن ابي اسحق عن ابنه اسرائيل حديثا وروى ابو بكر بن عياش عن ابنه ابرهيم

حدثنا وروى شجاع بن الوليد عن ابنه ابي همام الوليد حدثنا وروى عمر بن يونس
اليمامي عن ابنه حدثنا وروى سعيد بن الحكم المصري عن ابنه محمد حدثنا وروى
اسحق بن البهلول عن ابنه يعقوب حدثني وروى كثير بن يحيى البصري عن ابنه
يحيى حدثنا وروى يحيى بن جعفر بن اعين عن ابنه الحسين حدثني وروى علي
ابن حرب الطائي عن ابنه الحسن حدثنا وروى محمد بن يحيى الذهلي عن ابنه يحيى حدثنا
وروى ابو داود السجستاني عن ابنه ابي بكر عبد الله حدثني وروى علي بن الحسن
ابن ابي عيسى البزار الحربي عن ابنه الحسن حدثنا وروى الحسن بن سفيان عن
ابنه ابي بكر حدثني وروى احمد بن شاهين عن ابنه محمد حدثنا وروى ابو بكر بن
ابي عاصم عن ابنه ابي عبد الرحمن حدثنا وروى عمر بن محمد السمرقندي عن
ابنه محمد حدثنا وروى محمد بن عبد الله بن احمد الصفار عن ابنه ابي بكر ابياتا قالها وروى ابو الشيخ ابن حيان عن ابنه عبد الرزاق حكاية وروى الحافظ
ابو سعد بن السمعاني عن ابنه عبد الرحيم في ذيل تاريخ بغداد وروى قاضي القضاة
بدر الدين ابن جماعة عن ابنه قاضي القضاة عز الدين حكاية عجيبة قال ابن الصلاح
واكثر ما رويناه لاب عن ابنه ما رويناه في كتاب الخطيب عن ابي عمر حفص
بن عمر الدوري المقرئ عن ابنه ابي جعفر محمد ستة عشر حديثا او نحو ذلك ۞
اما ابو بكر عن الحميرا ابنته في عايشة في الحبة السودا ۞ فانه لابن ابي عتيق ۞
وغلط الواصفون بالصديق ۞ قال ابن الصلاح واما الحديث الذي رويناه عن
ابي بكر الصديق عن عايشة عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم انه قال في الحبة
السودا شفا لكل دا فهو غلط ممن رواه انما هو عن ابي بكر بن ابي عتيق عن عايشة
وهو عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضه قلت وهكذا رواه
البخاري في صحيحه وفيه التصريح بانه ابن ابي عتيق ولكن ابن الجوزي في التلقيح
ان ابا بكر الصديق روى عن ابنته عايشة حديثين قال وروت ام رومان
عن ابنتها عايشة حديثين وابو عتيق هذا وابوه وجده الذين قال فيهم موسى بن
عقبة لا نعلم اربعة ادركوا النبي صلى الله عليه واله وسلم الا هولا الاربعة فذكر ابا
بكر الصديق واباه وابنه عبد الرحمن وابنه محمدا ابا عتيق ۞

ذكره

عكسه حسين ... الوايلي

وعكسه صنف فيه الوايلي ه ومعال للحفيد الناقل ه صنف ابو نصر الوايلي كتابا في رواية الا
بناء عن الآباء ورواية الرجل عن ابيه عن جده ومن المعالي كما اخبرنا الحافظ ابو سعيد خليل بن العلائي بقراتي عليه
ببيت المقدس انا محمد بن يوسف انا الامام ابو عمرو بن الصلاح حدثني ابو المظفر عبد الرحيم بن الحافظ ابي سعيد
السمعاني عن عبد الرحمن بن عبد الجبار القاضي قال سمعت ابا القسم منصور بن محمد العلوي يقول الاسناد بعضه
عوال وبعضه معال وقول الرجل حدثني ابي عن جدي من المعالي ا ه ومن اهمه اذا ما ابهما ه الاب او
جد وذاك قسما ه قسمان عن اب فقط نحو ابي ه العشرا عن ابيه عن النبي ه واسمها على الشهير
فاعلم ه اسامة بن مالك بن قهطم ه ومن اهم هذا النوع وهو رواية الابناء عن الآباء ما اذا ابهم اسم
الاب او الجد فلم يسم بل اقتصر على كونه ابا للراوي او جدا له فيحتاج حينئذ الى معرفة اسمه وينقسم
ذلك الى قسمين احدهما ان يكون الراوي عن ابيه فقط دون جده كرواية ابي العشرا الدارمي عن ابيه عن النبي صلى
الله عليه وسلم وهي عند اصحاب السنن الاربعة فان اباه لم يسم في طرق الحديث واختلف في اسم
ابي العشرا واسم ابيه على اقوال احدها وهو الاشهر كما قال ابن الصلاح انه اسامة بن مالك بن قهطم
وهو بكسر القاف فيما نقله ابن الصلاح من خط البيهقي وغيره وقيل قحطم بالحاء المهملة موضع الهاء والثاني ان
اسمه عطارد بن برز بتقديم الراء على الزاي واختلف في الراء هل هي ساكنة او مفتوحة وقيل اسم
ابيه بلز باللام مكان الراء والثالث اسمه يسار بن بلز بن مسعود ه
والثان ان يزاد فيه بعده ه كبهز او عمرو ابا او جده ه والاكثر احتجوا بعمرو حملا ه له على
الجد الكبير الاعلى ه اي والقسم الثاني من رواية الابناء عن الآبا ان يزيد فيه بعد ذكر الاب ابا اخر
هو فيكون جدا للاول او يزيد جدا للاب فمثال زيادة الاب رواية بهز بن حكيم عن ابيه حكيم عن جده عن النبي
صلى الله عليه وسلم فحكيم هو ابن معوية بن حيدة القشيري فالصحابي هو معوية وهو جد بهز ومثال زيادة
الجد رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وشعيب هو ابن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص فالصحابي هو عبد الله
ابن عمرو وهو جد شعيب وفي البيت المذكور لف ونشر وتقديم وتاخير تقديره والثاني ان يزيد بعد الاب
ابا كبهز بن حكيم او جدا كعمرو بن شعيب ولعمرو بن شعيب عن ابيه عن جده نسخة كبيرة اختلف في الاحتجاج بها
على اقوال احدها انها حجة مطلقا اذا صح السند اليه قال البخاري رايت احمد بن حنبل وعلي بن المديني
واسحق بن راهويه وابا عبيد وعامة اصحابنا يحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ما

تركه احد من المسلمين قال البخاري فمن الناس بعدهم زاد في رواية والحميدي وقال مرة اجتمع علي
ويحيى واحمد وابو خيثمة وشيوخ من اهل العلم يتذاكرون حديث عمرو بن شعيب فثبتوه وذكروا انه حجة وقد
روي عن احمد ويحيى بن معين وعلي بن المديني خلاف ما نقله البخاري عنهم مما يقتضي تضعيف روايته عن ابيه عن
جده قال احمد بن سعيد الدارمي احتج اصحابنا بحديثه وقال ابن الصلاح احتج اكثر اهل الحديث بحديثه
حملا لمطلق الجد فيه على الصحابي عبد الله بن عمرو دون ابنه محمد والد شعيب لما ظهر لهم من اطلاقه ذلك
والقول الثاني ترك الاحتجاج بها وهو قول ابي داود فيما رواه ابو عبيد الآجري عنه قال قيل له
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده حجة عندك قال لا ولا نصف حجة وروى عباس الدوري عن يحيى بن
معين قال روايته عن ابيه عن جده كتاب فمن ههنا جاء ضعفه وقال ابن عدي روايته عن ابيه عن جده مرسلة
لان جده محمدا لا صحبة له وقال ابن حبان في الضعفاء بعد ذكره لعمرو انه ثقة اذا روى عن الثقات غير ابيه
واذا روى عن ابيه عن جده فان شعيبا لم يلق عبد الله فيكون منقطعا وان اراد جده الادنى محمدا فهو لا صحبة
له فيكون مرسلا قلت وقد صح سماع شعيب من عبد الله بن عمرو كما صرح به البخاري في التاريخ واحمد وكما
رواه الدارقطني والبيهقي في السنن باسناد صحيح والقول الثالث التفرقة بين ان يفصح بجده انه
عبد الله اولا وهو قول الدارقطني حيث قال لعمرو بن شعيب ثلاثة اجداد الادنى منهم محمد والاوسط عبد الله والاعلى
عمرو وقد سمع يعني شعيبا من محمد ومحمد لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم وسمع من جده عبد الله فاذا بينه وكشفه
فهو صحيح حينئذ ولم يترك حديثه احد من الائمة ولم يسمع من جده عمرو انتهى فاذا قال عن جده عبد الله
ابن عمرو فهو صحيح حينئذ وكذلك اذا قال عن جده قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ونحو ذلك مما يدل
على ان مراده عبد الله لا محمد وفي السنن عدة احاديث كذلك والقول الرابع التفرقة بين ان يستوعب ذكر
آبائه بالرواية او يقتصر على ابيه عن جده فان صرح بهم كلهم فهو حجة والا فلا وهو راي ابي حاتم بن حبان
البستي وروى في صحيحه له حديثا واحدا مكملا عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن محمد بن عبد الله بن عمرو عن ابيه مرفوعا
الا احدثكم باحبكم الي واقربكم مني مجلسا يوم القيامة الحديث قال الحافظ ابو سعيد العلائي في كتاب الوشي
المعلم فيما قرأته عليه ببيت المقدس ما جاء فيه التصريح برواية محمد عن ابيه في السند فهو شاذ نادر قال وذ
كر بعضهم ان محمدا مات في حياة ابيه وان اباه كفل شعيبا ورباه ثم قال بحثنا ولم ار لذكر احد من المتقد
مين محمدا في كتابه ولا ترجم له قلت قد ترجم له ابن يونس في تاريخ مصر وابن حبان في الثقات
قال ابن يونس روى عن ابيه روى عنه حكيم بن حزام الفهمي في اخبار سعيد بن عفير وانه شعيب ابن محمد والقول

الاول اصح والضمير في قوله جملة له يعود الى الحديث المذكور في اخر البيت قبله وسلسل الآبا
التميمي فعقد ثمانية او تسعة قلت وفوق ذا ودرجه اذ روى عبد الوهاب التميمي عن ابائه حتى عده
تسعة ابا وذلك فيما رويناه في تاريخ الخطيب قال ثنا عبد الوهاب بن عبد العزيز بن الحارث بن اسد بن
الليث بن سليمان بن الاسود بن سفيان بن يزيد بن اكينة بن عبد الله التميمي من لفظه قال سمعت ابي يقول سمعت ابي
يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي
يقول سمعت علي بن ابي طالب عليه السلام وقد سئل عن الحنان المنان فقال الحنان هو الذي يقبل على من اعرض
عنه والمنان الذي يبدأ بالنوال قبل السؤال قال الخطيب يعني ابا الفرج يعني عبد الوهاب ويبن علي في هذا
الاسناد تسعة اباء اخرهم اكينة بن عبد الله وهو الذي ذكر انه سمع عليا رضي الله عنه وقد اقتصر ابن الصلاح فيما ذكره
من التسلسل بالآباء على هذا العدد دون تسعة وقد ورد التسلسل باكثر من ذلك من هذا الوجه ومن غيره
فاما من هذا الوجه فورد التسلسل فيه باثني عشر ابا في حديث مرفوع من طريق رزق الله بن عبد الوهاب
التميمي المذكور اخبرنا جماعة منهم شيخنا العلامة برهان الدين ابراهيم بن لاجين الرشيدي قال اخبرنا احمد بن
محمد بن اسحق الابرقوهي انا ابو بكر عبد الله بن محمد القلانسي قراءة عليه وانا حاضر انا عبد العزيز بن منصور بن محمد
الآدمي ثنا رزق الله بن عبد الوهاب التميمي قال سمعت ابي ابا الفرج عبد الوهاب يقول سمعت ابي ابا
الحسن عبد العزيز يقول سمعت ابي ابا بكر الحارث يقول سمعت ابي اسدا يقول سمعت ابي الليث يقول سمعت
ابي سليمان يقول سمعت ابي الاسود يقول سمعت ابي سفيان يقول سمعت ابي يزيد يقول سمعت ابي
اكينة يقول سمعت ابي الهيثم يقول سمعت ابي عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه واله
وسلم يقول ما اجتمع قوم على ذكر الا حفتهم الملائكة وغشيتهم الرحمة قال الحافظ ابو سعيد بن العلائي في الوشي
المعلم فيما قرئ عليه وانا اسمع هذا اسناد غريب جدا ورزق الله كان امام الحنابلة في زمانه
من الكبار المشهورين متقدما في عدة علوم مات سنة ثمان وثمانين واربعمائة وابوه ابو الفرج امام
مشهور ايضا لكن جده عبد العزيز تكلم فيه كثيرا على امامته واتهم بوضع الحديث وبقية اباءه
مجهولون لا ذكر لهم في شيء من الكتب اصلا وقد تخبط فيهم عبد العزيز ايضا بالتغيير اي فزاد

في الثاني أي الأكبر وهو الهيثم وجعله من روايته عن أبيه عبد الله وجعله صحابيا فحصل التسلسل
في هذا باثني عشر أيضا وقد وجدت التسلسل في عدة أحاديث بأربعة عشر أبا من طريق أهل البيت منها
ما رواه الحافظ أبو سعيد بن السمعاني في الذيل قال أنا أبو شجاع عمر بن أبي الحسن البسطامي الإمام بقراءتي وأبو
بكر محمد بن علي بن ياسر الجياني من لفظه قالا أنا السيد أبو محمد الحسن بن علي بن أبي طالب من لفظه ببلخ حدثني
سيدي ووالدي أبو الحسن علي بن أبي طالب سنة ست وستين وأربعمائة حدثني أبي أبو طالب الحسن بن عبيد الله
سنة أربع وثلاثين وأربعمائة حدثني والدي أبو علي عبيد الله بن محمد حدثني أبي محمد بن عبيد الله حدثني
أبي عبيد الله بن علي حدثني أبي علي بن الحسن حدثني أبي الحسن بن الحسين حدثني أبي الحسين بن جعفر حدثني
أبي وهو أول من دخل بلخ من هذه الطائفة حدثني أبي جعفر الملقب بالحجة حدثني أبي عبيد الله حدثني
أبي الحسين الأصغر حدثني أبي علي بن الحسين بن علي عن أبيه عن جده رضي الله عنهم قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم ليس الخبر كالمعاينة وهذا أكثر ما وقع لنا في عدة التسلسل بالآباء والله أعلم
ص السابق واللاحق ص وصنفوا في سابق ولاحق * وهو اشتراك راويين سابق ص موتا كزهري
وذي تدارك ص كابن دويد رويا عن مالك ص سبع ثلاثون وقرن وافي ص
أخرهم كالجعفي والخفاف ش صنف الخطيب كتابا أسماه السابق واللاحق وموضوعه أن يشترك
راويان في الرواية عن شخص واحد وأحد الراويين متقدم والآخر متأخر بحيث يكون بين
وفاتيهما أمد بعيد قال ابن الصلاح ومن فوائد ذلك تقرير حلاوة علو الإسناد في القلوب ومثال
ذلك أن الإمام مالك بن أنس روى عنه أبو بكر الزهري أحد شيوخه وروى عنه أيضا زكريا بن دويد الكندي
وقد تأخرت وفاة زكريا بن دويد بعد موت الزهري مائة وسبعا وثلاثين سنة أو أكثر فإن وفاة
الزهري في سنة أربع وعشرين ومائة وتأخر زكريا بن دويد إلى سنة نيف وستين ومائتين قلت
هكذا مثل ابن الصلاح تبعا للخطيب بزكريا بن دويد وهو وإن كان روى عن مالك فإنه أحد الكذابين
قال ابن حبان كان يضع الحديث بل ادعى أنه سمع من حميد الطويل وروى عنه نسخة
موضوعة فلا ينبغي حينئذ أن يمثل به والصواب أن آخر أصحاب مالك أحمد بن إسماعيل السهمي كما قاله المزي
وكانت وفاة السهمي سنة تسع وخمسين ومائتين فيكون بينه وبين وفاة الزهري مائة وخمس وثلاثون سنة
والسهمي وإن كان ضعيفا أيضا فإن أبا مصعب يشهد له أنه كان يحضر معهم العرض على مالك

وقول

وقولي اخرى اي سنة ابن دريد وقولي كالجعفي والخفاف اي كما تقدم من وفاة محمد بن اسمعيل الجعفي البخاري
على وفاة ابي الحسين احمد بن محمد الخفاف النيسابوري بهذا المقدار وهو مائة وسبع وثلاثون سنة وقد تاخر
في الرواية عن ابي العباس محمد بن اسحق السراج فروى عنه البخاري في تاريخه واخر من روى عن السراج الخفاف و
توفي البخاري سنة ست وخمسين ومائتين وتوفي الخفاف سنة ثلاث وتسعين وثلثمائة ومن امثلة
ذلك في زماننا ان الفخر ابن البخاري سمع منه الزكي عبد العظيم المنذري وروى عنه جماعة موجودون
بدمشق في هذه السنة وهي سنة احدى وسبعين وسبعمائة منهم عمر بن الحسن بن مزيد المراغي ونجم الدين ابن النجم و
صلاح الدين امام مدرسة الشيخ ابي عمر وقد توفي الزكي عبد العظيم سنة ست وخمسين وستمائة ○

من لم يرو عنه الا راو واحد ○ ومسلم صنف في الوحدان ○ من عنه راو واحد لا ثاني ○
كعامر بن شهر او كوهب ○ هو ابن خنبش وعنه الشعبي ○ وغلط الحاكم حين زعما ○
بان هذا النوع ليس فيهما ○ ففي الصحيح اخرجا المسيبا ○ واخرج الجعفي لابن تغلبا ○

ومن انواع علوم الحديث معرفة من لم يرو عنه الا راو واحد من الصحابة والتابعين ومن بعد
هم وصنف فيه مسلم كتابه المسمى بكتاب المنفردات والوحدان وعندي به نسخة بخط محمد بن
طاهر المقدسي ولم يره ابن الصلاح كما ذكر ومثاله في الصحابة عامر بن شهر الهمداني ووهب بن
خنبش الطائي عدادهما في اهل الكوفة تفرد الشعبي بالرواية عن كل واحد منهما فيما ذكر مسلم وغيره وحديث
عامر بن شهر في السنن لابي داود وهو وان لم يرو عنه غير الشعبي فهو مذكور في السير فقد ذكر سيف بن عمر عن
طلحة الاعلم عن عكرمة عن ابن عباس ان اول من اعترض على الاسود العنسي وكابره عامر بن شهر في ناحيته وكان احد
عمال النبي صلى الله عليه وسلم على اليمن وحديث وهب بن خنبش كذا سماه الشعبي عند النسائي وابن ماجه ووقع
عند ابن ماجه في رواية له هرم بن خنبش وكذا ذكره الحاكم في علوم الحديث وتبعه ابو نعيم في علوم الحديث
له ايضا قال ابن الصلاح وذلك خطا قال المزي ومن قال وهب اكثر واحفظ وقد مثل ابن الصلاح ذلك
بامثلة في الصحابة والتابعين وعليه في كثير منها اعتراض اوضحته في كتاب مفرد يتعلق بكتاب ابن
الصلاح وقد زعم الحاكم في كتابه المدخل الى كتاب الاكليل بان احدا من هذا القبيل لم يخرج عنه البخاري
ومسلم في صحيحيهما واشرت الى ذلك بقولي ليس فيهما اي ليس في الصحيحين وتبعه على ذلك البيهقي فقال
في كتاب الزكوة من سننه عند ذكر حديث بهز عن ابيه عن جده ومن كتمها فانا اخذوها وشطر ماله الحديث
ما نصه فاما البخاري ومسلم فانهما لم يخرجاه جريا على عادتهما في ان الصحابي او التابعي اذا لم يكن له
الا راو واحد لم يخرجا حديثه في الصحيحين انتهى كلامه وغلط الحاكم في ذلك جماعة منهم محمد بن

كطاهر والحارث ونقض عليه ذلك بانهما اخرجا حديث المسيب بن حزن في وفاة ابي طالب
مع انه لا راوي له غير ابنه سعيد بن المسيب وكذلك اخرج ابو عبد الله الجعفي البخاري حديث عمرو بن تغلب
مرفوعا اني لاعطي الرجل والذي ادع احب الي ولم يرو عن عمرو بن تغلب سوى الحسن البصري فيما قاله
مسلم في كتاب الوحدان والحاكم في علوم الحديث وغيرهما وقال ابن عبد البر انه يروي عنه ايضا الحكم بن الاعرج
ولم ار له رواية عنه في شيء من طرق احاديث عمرو بن تغلب قلت لكن مثلت به ومثل ابن الصلاح با
مثله في الصحيح عليه فيهما مواخذتان فتركتهما ٥ من ذكر بنعوت متعدده ٥
واعن بان تعرف ما يلتبس ٥ من خلة يعنى بها المدلس ٥ من نعت راو بنعوت نحو
ما فعل في الكلبي حتى ابهما ٥ محمد بن السايب العلامه ٥ سماه حمادا ابو اسامه ٥ وبابي النضر
ابن اسحق ذكره ٥ وبابي سعيد العوفي شهره ٥ هذا النوع لبيان من ذكر من الرواه بانواع من النعو
من الاسماء او الكنى او الالقاب او الانساب اما من جماعه من الرواه عنه يعرفه كل واحد بغير ما عرفه ال
او من راو واحد عنه يعرفه مره بهذا او مره بذاك فيلتبس ذلك على من لا معرفه عنده بل على كثير
من اهل المعرفه والحفظ وانما يفعل ذلك كثيرا المدلسون وقد تقدم عند ذكر التدليس ان هذا احد
انواع التدليس ويسمى تدليس الشيوخ وقد صنف في ذلك الحافظ عبد الغني بن سعيد الازدي كتابا
نافعا سماه ايضاح الاشكال عندي به نسخه وصنف فيه الخطيب البغدادي كتابا كبيرا سماه
الموضح لاوهام الجمع والتفريق بدا فيه باوهام البخاري في ذلك وهو عندي بخط الخطيب فمن امثله
ذلك ما فعله الرواه عن محمد بن السايب الكلبي العلامه صاحب التفسير والانساب احد الضعفا فقد
روى عنه ابو اسامه حماد بن اسامه فسماه حماد بن السايب وروى عنه محمد بن اسحق بن يسار
فسماه مره وكناه مره بابي النضر ولم يسمه وروى عنه عطيه العوفي فكناه بابي سعيد ولم يسمه فاما
روايه ابي اسامه عنه فرواها عبد الغني بن سعيد عن حمزه بن محمد هو الكناني الحافظ بسنده الى ابي اسامه عن
حماد بن السايب ثنا ابو اسحق عن عبد الله بن الحرث عن ابن عباس مرفوعا ذكاة كل مسك دباغه ثم قال
قال لنا حمزه بن محمد لا اعلم احدا روى هذا الحديث عن حماد بن السايب غير ابي اسامه وحماد بن السايب
هذا الثقه كوفيا وله حديث اخر عن ابي اسحق عن الاحوص عن عبد الله في التشهد قال عبد الغني قدم علينا الدار
قطني فسالته عن هذا الحديث وعن حماد بن السايب الكلبي الا ان ابا اسامه كان يسميه حمادا قال عبد الغني
فتبين لي ان حمزه قد وهم من وجهين احدهما ان جعل الرجلين واحدا والاخر ان وثق من ليس بثقه لان
الكلبي عند اهل العلم غير ثقه قال عبد الغني ثم اني نظرت في كتاب الكنى لابي عبد الرحمن النسوي فوجدته
قد وهم فيه وهما افحش من وهم حمزه وذلك انه قد اخرج هذا الحديث عن احمد بن علي عن ابي معمر عن ابي اسامه

فقال ابن ... روى عنه ابو اسامه هو محمد بن السايب

حماد بن السائب وانما هو عن حماد بن السائب فاسقط قوله عن فخفي عليه ان الصواب عن ابي السائب
ابي اسامة حماد بن اسامة وان حماد بن السائب هو الكلبي قال عبد الغني والدليل على صحة قول الدارقطني
ان عيسى بن يونس رواه عن الكلبي مصرحا به غير مكنى انتهى واما رواية ابن اسحق عنه فقال البخاري
في التاريخ الكبير روى محمد بن اسحق عن ابي النضر وهو الكلبي قال الخطيب فيما قرات بخطه وهذا قول
صحيح قال فاما رواية ابن اسحق عن الكلبي التي كناه فيها ولم يسمه ثم رواها باسناده الى محمد بن اسحق عن ابي
النضر عن باذان عن ابن عباس عن تميم الداري في هذه القصة الاية يا ايها الذين امنوا شهادة بينكم اذا حضر
احدكم الموت وقصة جام الفضة واما رواية عطية العوفي عنه فروى الخطيب فيما قرات بخطه
في كتاب الموضح قال اخبرنا ابو سعيد الصيرفي ثنا محمد بن يعقوب الاصم ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل ثنا ابي
قال بلغني ان عطية كان يأتي الكلبي فيأخذ عنه التفسير قال وكان يكنيه بابي سعيد فيقول قال ابو
سعيد وكان هشيم يضعف حديث عطية قال عبد الله حدثني ابي ثنا ابو احمد الزبيري قال
سمعت سفين الثوري قال سمعت الكلبي قال كناني عطية ابا سعيد قال الخطيب انما فعل ذلك ليوهم الناس
انه انما يروي عن ابي سعيد الخدري انتهى قلت ومما دلس به الكلبي مما لم يذكره ابن الصلاح تكنيته بابي هشام
وقد بينه الخطيب فقال فيما قرات بخطه وهو ابو هشام الذي روى عنه القسم بن الوليد الهمداني وكان
للكلبي ابن يسمى هشاما فكناه القسم به في روايته عنه ثم روى باسناده الى القسم بن الوليد عن ابي هشام
عن ابي صالح عن ابن عباس قال لما نزلت قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا فذكر الحديث ثم اورد حكاية
الى ابن ابي حاتم انه سال اباه عن هذا الحديث فقال ابو هشام هو الكلبي وكان كنيته ابو النضر وكان له ابن
يقال له هشام بن الكلبي صاحب نحو وعربية فكناه به قال وهو محمد بن السائب بن بشر الذي روى عنه محمد بن
اسحق وقد وهم البخاري في التفريق بينه وبين الكلبي لانه رجل واحد يعني نسبه محمد بن سعد وخليفة بن خياط اه
وقوله واعن اي اجعله من عنايتك وقد تقدم قبل هذا نقلا عن الهروي وغيره انه يقال عني بكذا او عنا.
به والخلة بفتح الخاء المعجمة الخصلة ٥ افراد العلم ٥ واعن بالافراد سما او لقبا ٥ او كنية نحو لبي بن لبا ٥
او مندل عمرو وكسره نصبوا ٥ في الميم او ابي معيد وحمض ٥ العلم ما يعرف به من جعل علامة عليه من
الاسماء والكنى والالقاب فالاسم ما وضع علامة على المسمى والكنية ما صدر باب او ام واللقب ما دل على رفعة
او ضعة ومعرفة افراد الاعلام نوع من انواع الحديث صنف فيه جماعة منهم الحافظ ابو بكر احمد بن هرون البرديجي صنف
فيه كتابه المترجم بالاسماء المفردة وهو اول كتاب وضع في جمعها مفردة والا فهي متفرقة في تاريخ البخاري
الكبير وكتاب الجرح والتعديل لابن ابي حاتم في اواخر الابواب وقد استدرك ابو عبد الله بن بكر وغيره على كتاب
البرديجي في مواضع ليست افرادا بل هي مثان ومثالث واكثر من ذلك وفي مواضع ليست اسما وانما هي القاب

كالأجلح لقب به لجلحة كانت به واسمه يحيى وقد مثل ابن الصلاح بجملة من الأسما
والكنى مرتبة على حروف المعجم وبجملة من الألقاب واقتصرت من ذلك على مثال واحد من كل قسم فمن أمثلة
أفراد الأسما لُبَي بن لَبَا صحابي من بني أسد وكلاهما باللام والبا الموحدة وهو وأبوه فردان فا
لأول مصغر على وزن أُبَي بن كعب والثاني مكبر على وزن فتى وعصا ومثال أفراد الألقاب
مندل بن علي العنزي واسمه عمرو ومندل لقب له وهو بكسر الميم كما نص عليه الخطيب وغيره قال ابن
الصلاح ويقولونه كثيرا بفتحها انتهى ورأيت بخط الحافظ أبي الحجاج يوسف بن خليل الدمشقي نقلا عن خط
الحافظ محمد بن ناصر أن الصواب فيه فتح الميم ومثال الأفراد في الكنى أبو مُعَيد بضم الميم وفتح العين المهملة
وسكون اليا المثناة من تحت وآخره دال مهملة واسمه حفص بن غيلان وقولي سما بضم السين لغة في
الاسم وهو منصوب على التمييز وقولي أو مندل هو مجرور عطفا على لبي وكذلك قولي أبي معيد.
وعمرو وحفص مرفوعان على الخبرية لمبتدأ محذوف أي هو عمرو وهو حفص وكسرا انصب على نزع الخا
فض أي ونصوا على كسر الميم

الأسماء والكنى

○ واعن بالأسماء والكنى وقد قسمها الشيخ
ذا التسع أو عشر قسم ○ من اسمه كنيته انفرادا ○ نحو أبي بلال أو قد ازدادا ○ نحو أبي بكر بن حزم قد كني
أبا محمد بخلف فافطن ○ والثان من يكنى ولا اسما ندري ○ نحو أبي شيبة وهو الخدري ○ ثم كنى الأ
لقاب والتعدد ○ نحو أبي الشيخ أبي محمد ○ وابن جريج بأبي الوليد ○ وخالد كني للتعدد ○ ثم ذوو
الخلف كنى وعلما ○ أسماؤهم وعكسه وفيهما ○ وعكسه وذو اشتهار بسم ○ وعكسه
أبو الضحى لمسلم ○ من فنون أصحاب الحديث معرفة أسماء ذوي الكنى ومعرفة كنى ذوي الأسماء فينبغي
العناية بذلك فربما ورد ذكر الراوي مرة بكنيته ومرة باسمه فيظنهما من لا معرفة له بذلك
رجلين وربما ذكر الراوي باسمه وكنيته معا فتوهمه بعضهم رجلين كالحديث الذي رواه
الحاكم من رواية أبي يوسف عن أبي حنيفة عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد عن أبي الوليد عن جابر
مرفوعا من صلى خلف الإمام فإن قراءته له قراءة قال الحاكم عبد الله بن شداد هو بنفسه أبو الوليد
بينه علي بن المديني قال الحاكم ومن تهاون بمعرفة الأسامي أورثه مثل هذا الوهم قلت
وربما وقع عكس ذلك كما تقدم قبله بنوع في قول النسائي عن أبي أسامة حماد بن السائب
فوهم في ذلك وإنما هو عن حماد بن السائب وأبو أسامة إنما اسمه حماد بن أسامة وحماد بن
السائب هو محمد بن السائب الكلبي والله أعلم ولقد بلغني عن بعض من درس في الحديث
ممن رأيته أنه أراد الكشف عن ترجمة أبي الزناد فلم يهتد إلى معرفة ترجمته من كتب

الأسماء

الاسماء العديم معرفته باسمه مع كون اسمه معروفا عند المتقدمين من طلبة الحديث وهو
عبد الله بن ذكوان وابو الزناد لقب له وكنيته ابو عبد الرحمن وقد صنف في ذلك جماعة
منهم علي بن المديني ومسلم بن الحجاج والنسائي وابو بشر الدولابي وابو احمد الحاكم وابو عمر بن عبد
البر وكتاب ابي احمد الحاكم اجل ما صنف في ذلك واكثره فانه يذكر فيه من عرف اسمه ومن لم يعرف
اسمه وكتاب مسلم والنسائي لم يذكر فيهما الا من عرف اسمه والذين صنفوا في ذلك بوبوا الا
بواب على الكنى ويبينوا اسماء اصحابها الا ان النسائي رتب حروف كتابه على ترتيب غريب
ليس على ترتيب حروف المعجم المشهور عند المشارقة ولا على اصطلاح المغاربة ولا على تر
تيب حروف ابجد ولا على ترتيب حروف كثير من اهل اللغة كالعين والمحكم وهذا ترتيبها
ا ل ب ت ث ي ن س ش ر ز د ذ ك ط ظ ص ض ف ق و ه م ع غ ج ح خ ٥ وقد نظمت
ترتيبها في بيتين في اول كل كلمة منها حرف وهي ٥ اذا الم بي تؤخ ثوى يوم نابهم ٥
سرت شمال رقت روت دا ذي كمد ٥ طوت ظبي صد ضاق في قيد وجده ٥
هبت من عمي غي جوى حرها خمد ٥ وقد قسم ابن الصلاح معرفة الاسماء والكنى الى عشرة
اقسام من وجه والى تسعة اقسام من وجه اخر فتنوع لتسع او عشر ليس ذلك للتشكك
في كلام ابن الصلاح ولكنه فرق ذلك في نوعين وجمعتهما في نوع واحد فذكر في النوع الاول وهو
النوع الموفي خمسين من كتابه وهو بيان اسماء ذوي الكنى تسعة اقسام ثم قال في النوع الذي
يليه وهو معرفة كنى المعروفين بالاسماء وهذا من وجه ضد النوع الذي قبله ومن شانه ان
يبوب على الاسماء ثم تبين كناها بخلاف ذلك ومن وجه اخر يصلح لان تجعل قسما من اقسام
ذلك من حيث كونه قسما من اقسام اصحاب الكنى وقل من افرده بالتصنيف قال وبلغنا
ان لابي حاتم بن حبان البستي فيه كتابا قلت وانما جمعته مع النوع الذي قبله لان الذين
صنفوا في الكنى جمعوا النوعين معا من عرف بالكنية ومن عرف بالاسم القسم
الاول من اسمه كنيته وهذا القسم ينقسم الى قسمين احدهما من لا كنية له غير الكنية التي
هي اسمه واليه الاشارة بقولي انفرادا اي ليس له كنية الا ذلك ومثال ذلك ابو بلال الاشعري
وابو حصين بن يحيى الرازي فقال كل منهما اسمي وكنيتي واحد وكذا قال ابو بكر بن عياش المقرى
ليس لي اسم غير ابي بكر وقد اختلف في اسمه على احد عشر قولا وصحح ابو زرعة ان اسمه شعبة
وقد ذكره ابن الصلاح في القسم السادس ممن اسمه كنيته كما تقدم والقسم
الثاني من القسم الاول من له كنية اخرى زيادة على الاسم الذي هو كنيته ومثاله ابو بكر

ابن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري فقيل اسمه ابو بكر وكنيته ابو محمد ونحوه ابو بكر بن عبد
الرحمن بن الحرث احد الفقهاء السبعة اسمه ابو بكر وكنيته ابو عبد الرحمن على ما قاله ابن
الصلاح وذكر الخطيب انه لا نظير لهذا بين الاسماء في ذلك قال ابن الصلاح وقد قيل انه لا كنية
لابن حزم غير الكنية التي هي اسمه انتهى واشرت الى هذا القول بخلف اي اختلفوا في تكنيته بابي
محمد والقسم الثاني من اصل التقسيم من عرف بكنيته ولم نقف له على اسم فلم ندر هل اسمه
كنيته كالاول او له اسم ولم نقف عليه مثاله ابو شيبة الخدري من الصحابة مات في حصار
القسطنطينية ودفن هناك وكابي اناس بالنون وابي مويهبة من الصحابة
ايضا وكابي بكر نافع مولى ابن عمر وكابي النجيب بالنون وقيل بالمثناة من فوق المضمومة
مولى عبد الله بن سعد بن ابي سرح وابي حرب بن ابي الاسود وابي حريز الموقفي والقسم
الثالث من لقب بكنيته كابي الشيخ ابن حبان اسمه عبد الله بن محمد بن جعفر وكنيته ابو محمد
وابو الشيخ لقب له وممن لقب بكنيته ابو تراب علي بن ابي طالب رضي الله عنه وابو الزناد وابو الرجال
وابو تميلة وابو الاذان وابو حازم العبدوي والقسم الرابع من له كنيتان
فاكثر وهو المراد بقولي والتعدد اي تعددت الكنية وفي الكلام لف ونشر اي لم كنى الا لقائل
كابي الشيخ ومثال التعدد كابن جريج كني بابي الوليد وبابي خالد وهو عبد الملك بن عبد
العزيز بن جريج وكان يقال لمنصور بن عبد المنعم الفراوي ذو الكنى كان له ثلاث كنى ابو بكر
وابو الفتح وابو القسم والقسم الخامس من اختلف في كنيته على قولين او اقوال
وقد علم اسمه فلم يختلف فيه قال ابن الصلاح ولعبد الله بن عطاء الابراهيمي الهروي من المتاخرين
فيه مختصر وذلك كاسامة بن زيد الحب ابن الحب قيل ابو زيد او ابي محمد او ابي عبد الله او ابي خارجة اقوال وكا
ابي بن كعب ابي المنذر وقيل ابي الطفيل وكقبيصة بن ذويب ابي اسحق وقيل ابو سعيد وكالقسم
ابن محمد ابي عبد الرحمن وقيل ابو محمد وكسليمان بن بلال ابي ايوب وقيل ابو محمد قال ابن الصلاح وفي
بعض من ذكر في هذا القسم من الحق في نفس الامر ملتحق بالذي قبله وقد يكنى في موضع نص
على التمييز والقسم السادس عكس الذي قبله وهو من اختلف في اسمه وعرفت كنيته فلم يختلف
فيها كابي هريرة الدوسي اختلف في اسمه واسم ابيه على نحو عشرين قولا قاله ابن عبد البر وقال
النووي بلا ثلاثين قولا وذكر ابن اسحق ان اسمه عبد الرحمن بن صخر وصححه ابو احمد الحاكم في الكنى والرا

مولا رسول الله صلى الله عليه وسلم

فمنهم في التهذيب والنووي واخرون وصحح الشيخ شرف الدين الدمياطي اعلم المتاخرين بالا
نساب ان اسمه عمير بن عامر وكابي بصرة الغفاري اسمه حميل بضم الحاء المهملة مصغرا على
الاصح وقيل بالجيم مكبرا او كابي جحيفة وهب وقيل وهب الله وكابي بردة بن ابي موسى
الاشعري عامر عند الجمهور وقال ابن معين الحارث وكابي بكر بن عياش المقرئ وقد تقدم
في القسم الاول والقسم السابع من اختلف في كنيته واسمه معا واليه الاشارة بقولي
وفيهما ومثاله سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وهو لقب له واسمه عمير او صالح
او مهران اقوال وكنيته ابو عبد الرحمن وقيل ابو البختري والقسم الثامن من لم يختلف
في كنيته ولا في اسمه بل علما معا واليه اشرت بقولي في اول البيت الاخير وعكسه اي لم
يختلف في واحد منهما وذلك كائمة المذاهب ابي حنيفة النعمن وابي عبد الله سفين
الثوري ومالك ومحمد بن ادريس الشافعي واحمد بن محمد بن حنبل رضي الله عنهم القسم
التاسع من اشتهر باسمه دون كنيته وقولي بسم هو بضم السين لغة في الاسم وهي عشر
لغات القصر فيه وهذا القسم هو الذي افرده ابن الصلاح بنوع على حدة كطلحة بن عبيد الله
وعبد الرحمن بن عوف والحسن بن علي في اخرين كنية كل منهم ابو محمد وكالزبير بن العوام والحسين بن علي
وحذيفة وسلمان وجابر في اخرين كنوا بابي عبد الله وكعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمر في اخرين
كنوا بابي عبد الرحمن وفي هذا النوع كثرة لا يحتاج مثله الى مثال والقسم العاشر عكس الذي قبله
وهو من اشتهر بكنيته دون اسمه كابي الضحى مسلم بن صبيح وابوه بضم الصاد المهملة وابي
ادريس الخولاني عائذ الله وابي اسحق السبيعي عمرو وابي حازم الاعرج سلمة وخلق لا يحصون

الالقاب

واعن بالالقاب فربما جعل ٥ الواحد اثنين الذي منها عطل ٥ نحو الضعيف اي بجسمه ومن ٥
ضل الطريق باسم فاعل ولن ٥ يجوز ما يكرهه الملقب ٥ وربما كان لبعض سبب ٥
كغندر محمد بن جعفر ٥ وصالح جزرة المشتهر ٥ مما ينبغي العناية به معرفة القاب
المحدثين والعلماء ومن ذكر معهم وربما وهم العاطل عن معرفة الالقاب فجعل الرجل الواحد اثنين
اذ يلوح قد ذكر مرة باسمه ومرة باللقب وقد وقع ذلك لجماعة من اكابر الحفاظ ومنهم
علي المديني وعبد الرحمن بن يوسف بن خراش فرقوا بين عبد الله بن ابي صالح اخي سهيل وبين

عبادة بن أبي صالح تجعلونهما اثنين وقال الخطيب فيما قرأت بخطه في الموضح وعبد الله
ابن أبي صالح كان يلقب عبادا وليس عباد بأخ له اتفق على ذلك أحمد بن حنبل ويحيى
بن معين وأبو حاتم الرازي وأبو داود السجستاني وموسى بن هرون وعبيد الله البغدا
دي ومحمد بن إسحق السراج وقد تقدمت الإشارة إلى ذلك في فصل الإخوة والأخوات
وقد صنف في الألقاب جماعة من الحفاظ أبو بكر الشيرازي وأبو الفضل الفلكي وأبو الوليد
ابن الدباغ وأبو الفرج بن الجوزي ومثال ذلك الضعيف والضال والبلاشت يقول وممن ضل
الطريق باسم الفاعل أي من ضل بحذف الجار للمجرور لدلالة الكلام عليه قال عبد الغني بن سعيد رجلان
جليلان لزمهما لقبان قبيحان معوية بن عبد الكريم الضال وإنما ضل في طريق مكة وعبد الله بن محمد الضعيف وإنما
كان ضعيفا في جسمه لا في حديثه انتهى وقيل إنه من باب الأضداد كما قيل في الزنجي مسلم بن خالد وقال
ابن حبان وإنه قيل له الضعيف لإتقانه وضبطه ثم الألقاب تنقسم إلى ما لا يكرهه الملقب به
كأبي تراب لقب علي رضي الله عنه فقد قال سهل بن سعد في الحديث المتفق عليه ما كان له اسم
أحب إليه منه وكبندار لقب محمد بن بشار فهذا لا إشكال في جواز تعريفه به وإلى ما يكره
الملقب به فلا يجوز تعريفه به وقد تقدم الكلام على ذلك في أواخر آداب المحدث ثم الألقاب
لا يعرف سبب التلقيب بها وذلك موجود في كثير منها وقد يذكر السبب في ذلك ولعبد الغني
ابن سعيد في ذلك كتاب مفيد وذلك كغندر وجزرة فأما غندر فهو لقب محمد بن جعفر البصري
وكان سبب تلقيبه بذلك أن ابن جريج قدم البصرة فحدث بحديث عن الحسن البصري فأنكروه
عليه وشغبوا قال ابن عائشة إنما لقبه غندرا ابن جريج من ذلك اليوم الذي كان يكثر
الشغب عليه فقال اسكت يا غندر وأهل الحجاز يسمون المشغب غندرا ثم كان بعده
جماعة يلقب كل منهم غندرا فمنهم من اسمه محمد بن جعفر أبو الحسين الرازي وأبو بكر البغدا
دي الحافظ وأبو الطيب البغدادي وأما جزرة فهو لقب أبي علي صالح بن محمد البغدادي
الحافظ وروى الحاكم أن صالحا سئل لم لقب بجزرة فقال قدم عمرو بن زرارة بغداد فاجتمع
عليه خلق عظيم فلما كان عند الفراغ من المجلس سئلت من أين سمعت فقلت من حديث
الجزرة فبقيت علي انتهى وذلك في حديث عبد الله بن بسر أنه كان يرقي بخرزة
بالخاء المعجمة وتقديم الراء فصحفها صالح بالجيم وتقديم الزاي وذكر ابن الصلاح
عدة صالحة من الألقاب فحذفتها اختصارا أو هي غنجار اثنان وشباب

المسيم

ودرنج

ودابة وستة وشنيد وبندار وقصير والاخفش جماعة ومربع وعبيد العجل وكيلجة
وماغمة وعلان وسجادة ومشكدانة ومطين وعبدان وحمدان ووهبان ٥ المؤتلف
والمختلف ٥ واعن بما صورته مؤتلف ٥ خطا ولكن لفظه مختلف ٥ نحو سلام كله فثقل ٥
لا ابن سلام الحبر والمعتزلي ٥ اباعلي فهو خف الجد ٥ وهو الاصح في ابي البيكندي ما
وابن ابي الحقيق وابن مشكم ٥ والاشهر التشديد فيه فاعلم ٥ وابن محمد بن ناهض فخف
او زده هاء فكذا فيه اختلف ٥ قلت وللحبر ابن اخت خفف ٥ كذا جد السيدي
والنسفي ٥ من فنون الحديث المهمة معرفة المؤتلف خطا المختلف لفظا من الاسما
والالقاب والانساب ونحوها وينبغي لطالب الحديث ان يعتني بمعرفة ذلك
والا كثر عثاره وافتضح بين اهله وصنف فيه جماعة من الحفاظ كتبا مفيدة واول من صنف
فيه عبد الغني بن سعيد ثم شيخه الدارقطني وقد تقدم ان اكمل ما صنف فيه كتاب الاكمال
لابي نصر بن ماكولا وذيل عليه الحافظ ابو بكر بن نقطة بذيل مفيد ثم ذيل على ابن نقطة
بذيلين صغيرين احدهما للحافظ جمال الدين ابن الصابوني والاخر للحافظ منصور بن سليم
المعروف بابن العمادية وقد ذيل عليهما الحافظ علاء الدين مغلطاي بذيل كبير لكن
اكثره اسماء شعراء في انساب العرب وجمع فيه الحافظ ابو عبد الله الذهبي مجلدا اسماه
مشتبه النسبة ولكنه اجحف في الاختصار واعتمد على ضبط القلم فلا يعتمد على كثير
من نسخه وقد فات جميع من صنف فيه الفاظ كثيرة علقت منها جملة وان يسر الله جمعتها
مع ما تقدم في مجموع واحد ليكون اسهل لتناولها ان شاء الله تعالى ثم المؤتلف والمختلف ينقسم
الى قسمين احدهما ما ليس له ضابط يرجع اليه وانما يعرف بالنقل والحفظ وهو الاكثر
والثاني ما يدخل تحت الضبط وقد ذكرت من هذا القسم الثاني جملة منه تبعا لا
بن الصلاح ثم هذا القسم على قسمين احدهما على العموم من غير تقييد بتصنيف وبضبط
بان يقال ليس لهم فلان الا كذا او الباقون كذا والثاني من القسم الثاني مخصوص بما في
الصحيحين والموطا فمن القسم الاول سلام وسلام وجميعه بالتشديد الا خمسة وهم سلام
والد عبد الله بن سلام الحبر الصحابي وسلام جد ابي علي الجبائي المعتزلي واسم ابي علي محمد بن عبد
الوهاب بن سلام وسلام والد محمد بن سلام بن الفرج البيكندي البخاري شيخ البخاري ثم على خلاف
فيه فجزم غنجار في تاريخ بخارى والخطيب وابن ماكولا بالتخفيف وقال ابن الصلاح انه المثبت

وذكره ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل في محمد بن سلام بالتشديد وكذا قال ابو علي الجياني
في تقييد المهمل انه بالتشديد وقال صاحب المشارق والمطالع ان التثقيل اكثر قلت
وكانه اشتبه عليهما بشخص اخر يسمى محمد بن سلام البيكندي ايضا فانه
بالتشديد فيما ذكره الخطيب في التلخيص وغيره ويعرف بالبيكندي الصغير وهو محمد
بن سلام بن السكن البيكندي حدث عن الحسن بن سوار الاسلابي وعلي بن الجعد الجوهري
روى عنه عبيد الله بن واصل البخاري فاما البيكندي شيخ البخاري فقد روينا بالاسناد
اليه انه قال انا محمد بن سلام بالتخفيف وهذا قاطع للنزاع فيه وسلام بن ابي الحقيق اليهودي
وقال المبرد في الكامل ليس في العرب سلام مخفف اللام الا والد عبد الله بن سلام وسلام
ابن ابي الحقيق قال وزاد اخرون سلام بن مشكم خمار كان في الجاهلية والمعروف
فيه التشديد والله اعلم وسلام بن محمد بن ناهض المقدسي هكذا روى عنه ابو طالب
احمد بن نصر الحافظ فسماه سلاما وروى عنه الطبراني فسماه سلامة بزيادة هاء
في اخره والى هذا اشرت بقولي فكذا فيه اختلف اي الخلف في هذا انما هو في زيادة
الهاء في اخر احدهما لا في التشديد والتخفيف هكذا فسر ابن الصلاح في ضبط
سلام المخفف على هذا المقدار ولهم ثلاثة اسماؤهم مخففة ايضا ذكرتها من الزيادات
عليه في البيت الاخير وهم سلام ابن اخت عبد الله بن سلام معدود في الصحابة
عده فيهم ابن فتحون في تذييله على الاستيعاب ولعبد الله بن سلام اخ يقال له
سلمة بن سلام وانما لم استدركه على ابن الصلاح لان والدهما مذكور فلا حاجة
الى ذكر سلمة وقد ذكر سلمة في الصحابة ابن منده ولكن قال ابن فتحون في تذييله على الا
ستيعاب ان سلمة هو ابن اخي عبد الله بن سلام فالله اعلم وجد السيدي وهو سعد بن
جعفر بن سلام السيدي روى عن ابن البطي ومات سنة اربع عشرة وستمائة ذكره ابن نقطة
في التكملة فيما قرأته بخطه وكذلك جد النسفي الاعلى وهو ابو نصر محمد بن يعقوب بن اسحق
ابن محمد بن موسى بن سلام النسفي السلامي نسبة الى جده روى عن زاهر بن احمد توفي بعد الثلاثين
واربعمائة ذكره الذهبي في مشتبه النسبة والبيكندي بكسر الباء الموحدة وسكون المثناة من
تحت وفتح الكاف وسكون النون بعدها دال مهملة هكذا قيده بكسر اوله ابو علي الجياني
والنسفي بفتح النون والسين قيده السمعاني وغيره وهو منسوب الى نسف بكسر النون
فتحت للنسب كالنمر ○ عين ابي ابن عمارة اكسر ○ وفي خزاعة كريز ابن كريز ○

ومن ذلك عُمارة وعِمارة وليس لنا عِمارة بكسر العين الا أُبي بن عِمارة من الصحابة قال ابن
الصلاح ومنهم من ضمه قال ومن عداه عُمارة بالضم قلت يرد على كلامه عَمّارة بفتح
العين وتشديد الميم وهو جماعة من النسوة منهن عمارة بنت عبد الوهاب الحمصية
وعمارة بنت نافع بن عمر الجمحي وعمارة جدة ابي يوسف محمد بن احمد الصيدلاني الرقي ومن
الرجال يزيد وعبد الله وبحاث بنو ثعلبة بن خزمة بن اصرم وعمرو بن عمارة يعد
في الصحابة وعبد الله بن زياد بن عمرو بن زمزمة بن عمرو بن عمارة البلوي شهد بدرا واحدا
ذكره وعبد الله بن القمقام بن عمارة ولاه عمر بن عبد العزيز الجزيرة وجعفر بن احمد بن عمارة الحربي
روى عن سعيد بن البناء والد ابي القاسم واحمد ابنا جعفر بن احمد بن عمارة وابو عمرو محمد بن عمر بن علي
بن عمارة الحربي وابو القسم محمد بن عمارة النجار الحربي وبنو عمارة البلوي بطن ومن ذلك كريز
بفتح الكاف وكسر الراء مكبرا او كريز مصغرا الا في خزاعة فمختلط وحكى الجياني
في تقييد المهمل عن محمد بن وضاح فتح الكاف في خزاعة وضمها في عبد شمس بن عبد مناف قال
ابن الصلاح وضمها موجود ايضا في غيرهما قال ولا يستدرك على المفتوح بايوب
ابن كريز الراوي عن عبد الرحمن بن غنم لكون عبد الغني ذكره بالفتح لانه بالضم كذلك ذكره
الدارقطني وغيره كابن ماكولا ۝ وفي قريش ايضا حزام ۝ وافتح في الانصار بحرام ۝
ومن ذلك حِزام بكسر الحاء وبالزاي وحَرام بالفتح وبالراء في قريش الاول وفي الانصار الثاني
وليس المراد بذلك الاضبط ما في قريش والانصار والا فقد وقع حزام بالزاي في خزاعة وبني
عامر بن صعصعة وغيرهما ووقع حرام بالراء في بلي وخثعم وجذام وتميم بن مر وفي خزاعة
ايضا وفي عذرة وبني فزارة وهذيل وغيرهم كما هو مبين في كتاب الامير وغيره ۝
في الشام عنسي بنون وبا ۝ في كوفة والشين والبا غلبا ۝ في بصرة ومالهم من الكنى ۝
ابا عبيدة بفتح والكنى ۝ في السفر بالفتح ومالهم عسل ۝ الا ابن ذكوان وعسل فجمل ۝
ومن ذلك عنسي بالنون والسين المهملة وعبسي بالموحدة والمهملة ايضا وعيشي با
لمثناة من تحت والشين المعجمة الاول في الشاميين منهم عمير بن هانئ وبلال بن سعد كلاهما
تابعي والثاني في الكوفيين منهم عبيد الله بن موسى والثالث في البصريين منهم عبد الرحمن
ابن المبارك كذا قال الحاكم في علوم الحديث وللخطيب البغدادي نحوه فيما حكاه عنه ابو علي بن البرداني
قال ابن الصلاح وهذا على الغالب واشرت الى ذلك بقولي غلبا وزاد الحاكم في هذه الترجمة

والقيسيون اي بالقاف بطن من تميم ومما وقع نادرًا مخالفًا للغالب
عمار بن ياسر فانه عنسي بالنون وهو يعد في اهل الكوفة وقد احترز ابن
ماكولا عن ذلك بقوله وعظم عنسي في الشام وكذا قال السمعاني وقال ابن
ماكولا ايضا العيشي بالمثناة والمعجمة عامتهم بالبصرة وقال السمعاني نزلوا البصرة
ومن ذلك ان من الكنى بابي عُبيدة فكلهم بضم العين مصغرًا قال الدارقطني
لا نعلم احدًا انكنى ابا عَبيدة بالفتح ومن ذلك السفر باسكان الفاء والسفر بفتحها
قال ابن الصلاح وجدت الكنى من ذلك بالفتح والباقي بالاسكان قال ومن المغاربة
من يسكن الفا من ابي السفر سعيد بن يحمد قال وذلك خلاف ما يقوله اصحاب الحديث
حكاه الدارقطني عنهم قلت ولهم في الاسما والكنى سقر بسكون القاف وقد يرد
ذلك على اطلاقه فمن الاسما سقر بن حبيب الغنوي وسقر بن حبيب اخر وسقر بن عبد الله
وسقر بن عبد الرحيم ابن اخي شعبة وسقر بن عبد الرحمن شيخ لابي يعلى وسقر بن حسين الحذاء
وسقر بن عبد الله وفي الكنى ابو السقر يحيى بن داود ولهم ايضا شقر بفتح الشين المعجمة
والقاف حي من بني تميم تنسب اليه الشقريون ومعوية الشقر شاعر بكسر القاف
ومن ذلك عِسل بكسر العين وسكون السين المهملتين وعَسَل بفتحهما قال ابن الصلاح
وجدت الجميع من القبيل الاول الا عسل بن ذكوان الاخباري البصري فانه بالفتح
ذكره الدارقطني وغيره قال ووجدته بخط الامام ابي منصور الازهري في كتابه
تهذيب اللغة بالكسر والاسكان ايضا قال ولا اراه ضبطه والله اعلم
والعامري ابن علي عثام ۝ وغيره فالنون والاعجام ۝ ومن ذلك غنام بالغين
المعجمة والنون المشددة وعثام بالعين المهملة والثاء المثلثة المشددة قال ابن الصلاح
ولا نعرف من القبيل الثاني غير عثام بن علي العامري الكوفي والد علي بن عثام الزاهد والباقون
من الاول منهم غنام بن اوس صحابي بدري قلت ولهم من القبيل الثاني ايضا حفيد المذ
كور وهو عثام بن علي بن عثام العامري وهذا لا يرد على كلامي في النظم لان كلا منهما
عثام بن علي العامري فهو داخل تحت كلامي ويرد على ابن الصلاح لتقييده الترجمة بوالد علي بن عثام ولا
يعرف لعثام الثاني ولد اسمه علي ۝ ونحو مسروق سعر وقد ۝ سواه ضماد ولهم مسور

ابن

مكبّراه

ابن يزيد وابن عبد الملك ۞ وما سوى ذين فمستور حكي ۞ ومن ذلك قُمَير وقَمِير مصغرا وكبير
بضم القاف مصغرا الامراه مسروق ابن الاجدع قمير بنت عمرو وثانيها بفتح القاف وكسر الميم
والله اعلم ۞ ومن ذلك مسوّر فالاول بضم الميم وفتح السين المهملة وتشديد الواو ومسوّر بن
يزيد المالكي الكاهلي له صحبه ومسوّر بن عبد الملك اليربوعي قال ابن الصلاح ومن سواهما فيما نعلم
بكسر الميم واسكان السين والله اعلم ۞ قلت لم يذكر ابن ماكولا بالتشديد الا ابن يزيد فقط
ولم يستدركه ابن نقطه ولا من ذيل عليه وقد ذكر البخاري في التاريخ الكبير مسوّر بن عبد الملك
في باب مسور بن مخرمه وهذا يدل على انه عنده مخفف وذكر في باب الواحد مسوّر بن يزيد
ومسوّر بن مرزوق وهذا يقتضي ان يكون ابن مرزوق بالتشديد عنده والله اعلم ۞ واما الذهبي
فتبع ما قاله ابن الصلاح وكانه قلده في ذلك ۞ ووصفوا الحمال في الرواة ۞ هرون والغير بجيم
ياتي ۞ ومن ذلك الحمال والجمال قال ابن الصلاح لا يعرف في رواة الحديث او فيمن ذكر منهم في كتب
الحديث المتداوله الحمال بالحا المهملة صفه لا اسما الا هرون بن عبد الله الحمال والد موسى بن
هرون الحمال الحافظ وكان بزازا فلما تزهد حمل حكاه عبد الغني بن سعيد عن القاضي ابي الطاهر و
وحكى ابن الجارود في الكنى عن موسى بن هرون انه كان حمالا ثم تحول الى البز وزعم الخليلي وابن الفلكي
انه لقب بالحمال لكثرة ما حمل من العلم قال ابن الصلاح ولا اراه يصح ۞ قال ومن عداه
بالجمال بالجيم منهم محمد بن مهران قلت وقوله صفه لا اسما احترز به عن من اسمه حمال كا
بيض بن حمال المأربي له صحبه وحمال بن مالك ونحوهما واحترز برواة الحديث عن غيرهم من الفقها
والزهاد كرافع بن نصر الحمال الفقيه صاحب ابي اسحق وابي الحمال احد الزهاد ببغداد وبنان
الحمال احد اوليا مصر على ان بنانا الحمال قد روى عن الحسن بن عرفه وغيره وانما لم اورده على كلام
ابن الصلاح لانه لم يكن مشهورا بالروايه الحديث والله اعلم وكذلك سمع رافع الحمال من ابي حامد بن
مهدي وممن روى ايضا ابو القسم علي بن بنانه الحمال واحمد بن محمد بن الدبس الحمال احد شيوخ ابي
النرسي ۞ ووصفوا حناطا او خباطا ۞ عيسى ومسلما كذا خياطا ۞ ومن ذلك
الحناط بالحا المهملة والنون والخباط بالمعجمة والموحده والخياط بالمعجمة والمثناه من تحت
وذلك مذكور في مظانه والمقصود بذكر هذا البيت انه قد يجمع الاوصاف الثلثه في اسم واحد
فيؤمن الغلط فيه ويكون اللافظ مصيبا كيفما وصفه وذلك في اسمين وهما عيسى بن ابي عيسى
الحناط ومسلم بن ابي مسلم الخباط هكذا ذكر الدارقطني وابن ماكولا انه اجتمع في كل منهما الاوصاف
الثلثه وذلك مشهور في النسبه الى عيسى قاله فيه يحيى بن معين وقاله هو عن نفسه فيما حكاه محمد بن
سعد ولكن عيسى اشتهر بمهملة ونون واشتهر مسلم بمعجمة وموحده ورجح الذهبي في واحد

وفتحها م

ما اشتهر به خ والسلمي فتح في الانصار وش ح بكسر لامه كاصله لحن هـ اي والسلمي اذا جاء في الانصار فهو بفتح السين واللام ايضا كجابر بن عبد الله وابي قتادة وغيرهما وهو نسبة الى بني سلمة بفتح السين وكسر اللام وفتحت في النسب كالنمري والصدفي وبابهما قال السمعاني وهذه النسبة عند النحويين قال واصحاب الحديث يكسرون اللام قال ابن الصلاح واكثر اهل الحديث يقولون هو بكسر اللام على الاصل وهو لحن واقتصر ابن باطيش في منتسب النسبة على كسر اللام وجعل المفتوح اللام نسبته الى سلمة من عمل حماة وتشتبه هذه الترجمة بالسلمي بضم السين وفتح اللام نسبته الى بني سليم كعباد بن مرداس وبالسلمي بالفتح وسكون اللام نسبة الى بعض اجداد المنتسب والله اعلم وهذه النسبة ادخلها ابن الصلاح في القسم الثاني فنقلها الى هذا القسم الاول لكونها لا تتعلق بما في الصحيحين والموطا والله اعلم

خ م ومن هنا مالك ولهما هـ بشار افراد ابن بندار هما خ ولهما بيسار اي ابو الحكم هـ وابن سلامة وباليا قبل جيم هـ هذا هو القسم الثاني الذي ذكره ابن الصلاح وهو المخصوص بما في الموطا والصحيحين البخاري ومسلم وهما المراد من قولي لهما فمن ذلك بشار وبيسار والاول بالبا الموحدة وبعدها شين معجمة مشددة وليس في الصحيحين منه الا اسم واحد وهو بشار والد بندار واسمه محمد بن بشار احد شيوخهما قاله ابو علي الغساني في تقييد المهمل قال الذهبي وبشار نادر في التابعين معدوم في الصحابة انتهى والثاني بسين مهملة ثم يا مثناة من تحت مشددة في الصحيحين منه سيار ابن ابي سيار وردان كنيته ابو الحكم وسيار بن سلامة والثالث بتقديم اليا على السين المخففة وهو جم اي كثير في الصحيحين والموطا السلمي بن يسار واخيه عطا وسعيد بن يسار وغيرهم وقد ادخل ابن ماكولا في هذه الترجمة سنان بنونين فقد يشتبه بذلك وقال الذهبي لا يلتبس

خ وابن سعد ليس مثل المدني خ وابن عبيد الله وابن محجن هـ وفيه خلف وبسر الاعجمي هـ وابن بسار وابن كعب واضمم هـ بسر ابن عمرو او بشير هـ و النون في ابن قطن بسير هـ ومن ذلك بسر وبسر فالاول بكسر البا الموحدة وسكون الشين المعجمة والثاني بضم الموحدة وسكون المهملة وجميع ما في الصحيحين والموطا من الاول الا اربعة اسماهم بسر بن سعيد وبسر المازني والد عبد الله بن بسر وبسر بن عبيد الله الحضرمي وبسر ابن محجن الديلي وقد اختلف في هذا الرابع فذهب ملك والجمهور الى انه بالمهملة وقال سفيان الثوري بشر كالجادة وقال الدارقطني ان الثوري رجع عنه فيما يقال وكونه بالمعجم حكا احمد بن صالح المصري عن جماعة من ولده ورهطه وابن محجن حديثه في الموطا فقط وليس

بيسار رص

بُل

وبعد

واحد من الصحيحين لم يذكر ابن الصلاح بُسر المازني وحديثه في صحيح مسلم على ما ذكره المزي
في التهذيب انما ذكر ابنه عبد الله بن بُسر وكان حقه ان يذكره حتى يعرف انه في الصحيح وان
يعرف ضبطه من ضبط ابنه عبد الله قلت وقد تشتبه هذه الترجمة بابي اليَسَر كعب بن عمرو
وهو بالمثناة من تحت والسين المهملة المفتوحتين وحديثه في صحيح مسلم ولكنه ملازم
لاداة التعريف غالبا بخلاف القسمين الاولين والله اعلم ومن ذلك بُشير ويُسير ونُسير و
بَشير فالاول بضم البا الموحدة وفتح الشين المعجمة بُشير بن يسار الحارثي المدني حديثه في الصحيحين
والموطا وبُشير بن كعب العدوي عند البخاري والله اعلم والثاني بضم اليا المثناة من تحت وفتح
السين المهملة وهو يُسير بن عمرو وقيل يُسير بن جابر حديثه في الصحيحين ويقال فيه ايضا
أُسير بالهمزة والثالث بضم النون وفتح السين المهملة وهو نُسير والد قطن بن نُسير
والرابع بفتح البا الموحدة وكسر الشين المعجمة وهو الجادة وجميع ما في الصحيحين والموطا
خلا الاسما الاربعة المتقدمة وهو من القسم الرابع منهم بشير بن مسعود وبشير بن نهيك
وغيرهما ه جد علي بن هاشم بَرِيد ه وابن حفيد الاشعري بُرَيد ه ولهما محمد بن عرعرة ه
ابن البِرِنْد قال الامير كسرها ومن ذلك بَرِيد وبُرَيد وبِرِند فالاول بفتح البا الموحدة و
كسر الرا بعدها يا مثناة من تحت وهو جد علي بن هاشم بن البَرِيد روى له مسلم
والثاني مصغر بضم البا وفتح الرا وهو بُريد بن عبد الله بن ابي بردة ابن ابي موسى الا
شعري روى له الشيخان قلت روى البخاري حديث مالك بن الحو
يرث في صفة صلاة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وفي آخره كصلاة شيخنا ابي
بريد عمرو بن سلمة فذكر ابو ذر الهروي عن ابي محمد الحموي عن الفربري عن البخاري ابي
بُريد بضم الموحدة وفتح الرا وكذا ذكر مسلم في الكنى كنية عمرو بن سلمة والذي وقع
عند عامة رواة البخاري يزيد بفتح اليا المثناة من تحت وكسر الزاي كالجادة وقال
عبد الغني لم اسمعه من احد بالزاي قال ومسلم بن الحجاج اعلم والثالث بكسر البا
الموحدة والرا بعدها نون ساكنة وهو جد محمد بن عرعرة ابن البرند الشامي اتفقا
عليه ايضا هكذا ذكر الامير ابو نصر بن ماكولا انه بكسر البا والرا وفي كتاب عمدة
المحدثين انه بفتح البا والرا وحكى ابو علي الجياني عن ابن القرطي انه يقال بالفتح و
الكسر قال والاشهر الكسر كذا قال القاضي عياض وابن الصلاح ايضا انه اشهر والرابع يزيد بفتح
المثناة من تحت وكسر الزاي وهو الجادة وكل ما في الصحيحين والموطا وهو من
هذه الاسما المذكورة ه ذو كنية بمعشر والعالية ه براء مشددة وبجيم جابر ه

ابن قدامة كذا ذكره والد بن يزيد قلت وكذا ذكر الاسود في ابن العلا وابن ابي سفيان
عمرو وجد داود ابن سفيان ه ومن ذلك البراء والبرا فالاول بتشديد الرا وهو ابو معشر
البراء واسمه يوسف بن يزيد وحديثه في الصحيحين وابو العالية البرا قيل اسمه زياد بن فيروز
وقيل غير ذلك وحديثه ايضا في الصحيحين والثاني بتخفيف الرا جماعة منهم البرا بن عازب وجميع ما
في الصحيحين والموطا من هذا القسم الا الكنيتين المذكورتين ومن ذلك جارية فالاول بالجيم
وبالمثناة من تحت بعد الرا وهو جارية بن قدامة ويزيد بن جارية هكذا ذكر ابن الصلاح تبعا
لصاحب المشارق الا ان يزيد بن جارية مذكور في الموطا وقد روى مالك ايضا والبخاري ايضا
من رواية القسم بن محمد عن عبد الرحمن ومجمع ابني يزيد بن جارية عن خنسا بنت خذام فذكره
ليزيد بن جارية تصحيح فاما وجارية بن قدامة وقع ذكره في كتاب الفتن من البخاري قلت
والصحيح انهما اخران لم يذكرهما ابن الصلاح اشرت اليهما بقولي قلت وكذا ذكر الاسود
الى اخره وهما الاسود بن العلا بن جارية الثقفي روى له مسلم عن ابي سلمة عن ابي هريرة حديث
البير جبار الحديث في الحدود وعمرو بن ابي سفيان بن اسيد بن جارية الثقفي روى له البخاري
عن ابي هريرة قصة قتل خبيب وروى له مسلم عن ابي هريرة لكل نبي دعوة يدعو بها الحديث
وابن يحيى عمرو وحده الاعلا على انه وقع في البخاري في موضع منه عمرو بن اسيد بن جارية والثاني
حارثة بالحا المهملة والثا المثلثة وهم من عدا المذكورين منهم زيد بن حارثة الحب وحارثة
ابن وهب الخزاعي وحارثة بن سراقة وحارثة بن النعمان ه محمد بن خازم لا يهمل ه
والد ربعي حراش اهمل ه كذا حريز الرحبي وكنيته ه قد علقت وابن حدير عده ه
ومن ذلك خازم وحازم فالاول بالخا المعجمة وهو محمد بن خازم ابو معوية الضرير والثاني
بالحا المهملة منهم ابو حازم الاعرج وجرير بن حازم وكل ما فيها من هذا القسم
الا محمد بن خازم المذكور ومن ذلك حراش والد ربعي بن حراش فالاول بكسر الحا المهملة
وفتح الرا واخره شين معجمة وهو حراش والد ربعي بن حراش وليس في الكتب الثلاثة من هذا
غيره والثاني خراش بكسر الخا المعجمة والباقي كالذي قبله منهم شهاب بن خراش واخرون
قلت وادخل ابن ماكولا في هذا الباب خداش بكسر الخا المعجمة وبالدال موضع الرا وقد
روى مسلم في صحيحه عن خالد بن خداش ولكن قال الذهبي في مشتبه النسبة ان خداشا

بالدال

الدال لا يلتبس قلت لذلك لم استدركه على ابن الصلاح ومن ذلك حَرِيز وجَرِير فالاول بفتح الحا
المهملة وكسر الرا بعدها يا مثناة من تحت ساكنة واخره زاي وهو حريز بن عثمان الرحبي
الحمصي روى له البخاري وكذلك ابو حريز عبد الله بن الحسين الازدي قاضي سجستان
علق له البخاري وهو المراد بقوله وكنيته قد علقت وقوسا كذا حريز بزاي كذا اهمل حاوه
والثاني بفتح الجيم وكسر الرا وتكرارها وهو الموجود في الكتب الثلاثة ما عدا المذكورين
اولا منهم جرير بن عبد الله البجلي وجرير بن حازم وربما اشتبه بهذه الترجمة حُدَير
بضم الحا المهملة وفتح الدال واخره را منهم عمران بن حدير روى له مسلم ومنهم زيد و
زياد ابنا حدير لكنهما ذكرا في المغازي من صحيح البخاري من غير رواية وهو بعيد الا
شتباه فلهذا لم اسمهم ۞ حضين اعجمه ابا ساسانا ۞ وافتح ابا حصين اي عثمانا ۞
كذاك حبان بن منقذ ومن ۞ ولده وابن هلال واكسرن ۞ ابن عطية مع ابن موسى ۞
ومن رمى سعدا فنال بوسا ۞ ومن ذلك حُضين وحَصين وحُصين فالاول بضم الحا المهملة
وفتح الضاد المعجمة وسكون اليا المثناة من تحت واخره نون وهو حضين بن المنذر ابو ساسان
روى له مسلم قال الحافظ ابو الحجاج المزي لا يعرف في رواة العلم من اسمه حضين بضاد معجمة
سواه انتهى وفي الصحيحين في قصة عتبان بن مالك من طريق ابن شهاب قال سالت الحصين
ابن محمد الانصاري عن حديث محمود بن الربيع فصدقه فزعم الاصيلي والقابسي فيما حكاه صاحب
المشارق وغيره عنهما انه بالضاد المعجمة قال القابسي وليس في الكتاب اي البخاري غيره
قال المزي وذلك وهم فاحش قال القاضي عياض وصوابه كالجماعة بصاد مهملة والثاني
بفتح الحا وكسر الصاد المهملة وهو ابو حصين عثمان بن عاصم الاسدي حديثه في الصحيحين
قال ابو علي الجياني ولا اعلم في الكتابين بفتح الحا غير هذا والثالث حُصين بضم الحا وفتح الصاد
المهملتين وهو الموجود في الكتب الثلاثة فيما عدا الترجمتين المذكورتين منهم عمران بن حصين
قلت ويشتبه بهذا الباب حُضير كالقسم الاول الا انه بالرا مكان النون وفي الكتب
الثلاثة اسيد بن حضير الاشهلي احد النقبا ليلة العقبة ولكنه لا يلتبس في الغالب
فلم استدركه والله اعلم ومن ذلك حَبّان وحِبان وحَيان فالاول بفتح الحا المهملة وتشديد
البا الموحدة وهو حبان بن منقذ له ذكر في الموطا انه كان عنده امراتان وابنه واسع بن حبان
ابن منقذ حديثه في الموطا والصحيحين وابنه حبان بن واسع بن حبان روى له مسلم

وابن عمه محمد بن يحيى بن حبان بن منقذ حديثه في الموطأ والصحيحين وهو المراد بقولي ومن ولده
وحبان بن هلال الباهلي حديثه في الصحيحين وقد يرد حبان هذا في الصحيح مطلقا
غير منسوب الى ابيه فيتميز بشيوخه وذلك حبان عن شعبة وحبان عن وهيب وحبان
عن همام وحبان عن ابان وحبان عن سليمان بن المغيرة وحبان عن ابي عوانة قاله القاضي
عياض في المشارق وتبعه عليه ابن الصلاح والمراد به في الامثلة المذكورة حبان
ابن هلال والثاني حبان بكسر الحاء المهملة والباقي كالذي قبله وهو حبان بن عطية السلمي له
ذكر في البخاري في قصة حاطب بن ابي بلتعة وقد جزم بما تقدم فيه من انه بالكسر ابن
ماكولا والمشارقة وبه صدر صاحب المشارق كلامه وذكر ابو الوليد الفرضي انه بالفتح
وحكاه ابو علي الجياني وصاحب المشارق عن بعض رواة ابي ذر والاول هو وهم وحبان
ابن موسى السلمي المروزي روى عنه الشيخان في صحيحيهما وهو حبان غير منسوب ايضا
عن عبد الله بن المبارك وبالكسر ايضا حبان بن العرقة له ذكر في الصحيحين في حديث
عائشة ان سعد بن معاذ رماه رجل من قريش يقال له حبان بن العرقة هذا هو المشهور
وحكى ابن ماكولا ان ابن عقبة ذكر في المغازي انه بالجيم قال والاول اصح انتهى والعرقة هذه
امه فيما قاله ابو عبيد القسم بن سلام واختلف في ضبط هذا الحرف فالمشهور انه بعين
مفتوحة ثم راء مكسورة بعدها قاف وحكى ابن ماكولا عن الواقدي انه بفتح الراء والاول
اشهر وقيل لها ذلك لطيب ريحها واسمها فيما قاله الكلبي قلابة اي بكسر القاف بنت
سعيد اي بضم السين بن سهم وتكنى ام فاطمة واختلف في اسم ابيه فقيل حبان بن قيس
وقيل ابن ابي قيس والثالث حيان بفتح الحاء المهملة بعدها ياء مثناة من تحت وهو بقية
ما في الكتب الثلاثة بعد ما تقدم ضبطه هنا قلت وقد يشتبه بهذه المادة جبار
وخيار فالاول بفتح الجيم وتشديد الباء الموحدة واخره راء وهو جبار بن صخر شهد
بدرا ذكر عند مسلم في حديث عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت قال خرجت
انا وابي نطلب العلم في هذا الحي من الانصار الحديث في اواخر الكتاب والثاني بكسر الخاء المعجمة
بعدها ياء مثناة من تحت مخففة واخره راء ايضا وهو عبيد الله بن عدي بن الخيار حديثه
في الصحيحين [illegible] خبيبا [illegible] ابن عبد الرحمن [illegible] وابن عدي وهو كنية كان له

منسر

جبان م

لابن العراقي

لابن الزبير ورباح اكسر بياء ابا زياد بخلاف حكيناه ومن ذلك خُبيب وحَبيب
فالاول بضم الخا المعجمة وفتح البا الموحدة بعدها يا مثناة من تحت ساكنة واخره با موحدة
وهو خبيب بن عبد الرحمن بن خبيب بن يساف الانصاري حديثه في الصحيحين والموطا
وهو الوارد ذكره في الصحيحين غير منسوب عن حفص بن عاصم وفي صحيح مسلم ايضا عن عبد الله
ابن محمد بن معن وجده خبيب كذلك بالمعجمة الا انه ليس له رواية في شي من الكتب الثلاثة
المذكورة وخبيب بن عدي له ذكر في البخاري في حديث ابي هريرة في سرية عاصم بن ثابت
الانصاري وقتل خبيب وهو القايل ولست أبالي حين أقتل مسلما على اي جنب كان
لله مصرعي وكذلك ابو خبيب كنية عبد الله بن الزبير كني بابنه خبيب بن عبد الله وليس لابنه
خبيب ذكر في شي من الكتب الثلاثة المذكورة وانما روى له النساي حديثا واحدا ولم يسمه
وانما قال عن ابن عبد الله وسماه غيره خبيبا والله اعلم والثاني حَبيب بفتح الحا المهملة وكسر البا
الموحدة وهو الموجود في الكتب الثلاثة فيما عدا من ذكرنا انه بالمعجمة منهم حبيب بن الشهيد
وحبيب المعلم ويزيد بن ابي حبيب وغيرهم ومن ذلك رِياح ورَباح فالاول بكسر الرا بعدها
يا مثناة من تحت وهو زياد بن ابي رياح القيسي البصري ويكنا ابا رياح ايضا كاسم ابيه
وقيل كنيته ابو قيس تابعي له في صحيح مسلم عن ابي هريرة حديثان احدهما حديث
من خرج من الطاعة وفارق الجماعة والثاني حديث بادروا بالاعمال ستا وما ذكرناه من انه
بكسر الرا وبالمثناة هو قول الاكثرين وبه جزم عبد الغني وابن ماكولا وحكى صاحب
المشارق عن ابن الجارود انه بيا موحدة كالقسم الثاني وان البخاري ذكر فيه الوجهين
وفي التابعين من اهل البصرة ايضا رجل يسمى زياد بن رياح الهذلي كنيته ابو رياح
ايضا وهو بكسر الرا وبالمثناة ايضا راى انس بن مالك وروى عن الحسن وهو متاخر الطبقة
عن القيسي ذكره الخطيب في المتفق والمفترق ولكنه جعل هذه الكنية لهذا وجزم
في الاول بانه ابو قيس وكذلك فعل ابن ماكولا وخالفهما المزي فصدر كلامه في الاول
بانه ابو رياح والله اعلم والثاني بفتح الرا بعدها با موحدة وهو الموجود في الكتب
الثلاثة بعد زياد بن رياح منهم رباح بن ابي معروف عند مسلم وعطا ابن ابي رباح
في الصحيحين والموطا ويزيد بن رباح عند مالك والبخاري وغير ذلك

وضمها حكيمًا في ابن عبد الله قد ⊙ كذا رزيق بن حكيم كبّر ⊙ وحميد بن الصلت والقدم

والضم والكسر ⊙ وفي ابن حبان سليم اكبر ⊙ ومن ذلك حكيم وحكيم فالاول

بضم الحا المهملة وفتح الكاف وهو حكيم بن عبد الله بن قيس بن مخرمة القرشي المصري

روى له مسلم في صحيحه ثلاثة احاديث ويسمى ايضا الحكيم بالالف واللام وهو

كذلك في بعض طرق حديثه ورزيق بن حكيم الايلي والي ايلة لعمر بن عبد العزيز

وذكر ابن الحذاء انه كان حاكما بالمدينة ورزيق مصغر ايضا بتقديم الراء ويكنى ابا

حكيم ايضا كاسم ابيه له ذكر في الموطا في الحدود وروى مالك عن رزيق بن حكيم

ان رجلا يقال له مصباح فذكر القصة وله ذكر في البخاري في باب الجمعة في القرى

والمدن قال يونس وكتب رزيق بن حكيم الى ابن شهاب وانا معه يومئذ بوادي

القرى هل ترى ان اجمع ورزيق يومئذ على ايلة فذكر القصة وما ذكرناه من انه

بضم الحا هو الصواب كما قال علي بن المديني وحكى صاحب تقييد المهمل عن ابن سفين

يعني ابن عيينة كثيرا ما كان يقول حكيم بفتح الحا والثاني مكبر بفتح الحا وكسر الكاف

وهو جميع ما في الكتب الثلاثة ما عدا الاثنين المذكورين منهم حكيم بن حزام وحكيم

ابن ابي حرة له عند البخاري حديث واحد وبهز بن حكيم علق له البخاري وغير ذلك

والله اعلم ومن ذلك زبيد وزييد فالاول بضم الزاي وكسرها ايضا وفتح اليا المثناة

من تحت بعدها يا مثناة من تحت ايضا ساكنة وآخره دال مهملة وهو زبيد بن

الصلت بن معدي كرب الكندي له ذكر في الموطا رواية هشام بن عروة عنه

انه قال خرجت مع عمر بن الخطاب الى الجرف فنظر فاذا هو قد احتلم وصلى فذكر

القصة وروى مالك ايضا عنه في الموطا عن الصلت بن زبيد عن غير واحد من

اهله ان عمر بن الخطاب وجد ريح طيب وهو بالشجرة والى جنبه كثير بن الصلت

قال عمر ممن ريح هذا الطيب فذكر القصة قال عبد الغني بن سعيد ان الصلت بن زبيد

هو ابن زبيد بن الصلت المتقدم وحكى ابن الحذاء قولين اخرين فيهما بُعد والصلت

ابن زبيد هذا ولي قضا المدينة واما قول ابن الحذاء ان اباه زبيد بن الصلت

كان قاضي المدينة في زمان هشام بن عبد الملك فوهم منه والله اعلم وقولي والضم

والكسر اي الزاي من زبيد ففيه الوجهان والثاني زبيد بضم الزاي بعده

الا اثنين منهم

سعيد

بموحدة مفتوحة منهم زبيد اليامي وابو زبيد عبثر بن القسم والله اعلم ومن ذلك
سَلِيم وسُلَيم فالاول مكبر بفتح السين المهملة وكسر اللام وهو سليم بن حيان
حديثه في الصحيحين وليس فيهما سليم غيره والثاني مصغر بضم السين وفتح
اللام وهو بقية ما في الكتب الثلاثة منهم سليم بن عامر الخبايري وابو الشعثا
سليم بن اسود المحاربي وسليم بن اخضر وسليم بن جبير وغيرهم وقد ذكر ابن
الصلاح بعد هذا سليم وسالم ولا يشتبه لزيادة الالف فلهذا احذفته
تم وابن ابي سريج احمد ابن الصباح بولد النعمان وابن يونس ساح ومن ذلك شريح وسريج
فالاول بضم السين المهملة واخره جيم وهو احمد بن ابي سريج روى عنه البخاري في صحيحه
واسم ابي الصباح وقيل هو احمد بن عمر بن ابي سريج وكنيته سريج بن النعمان روى عنه
البخاري ايضا وذكر الجياني ان مسلما روى عن رجل عنه والله اعلم وشريح بن يونس
حديثه في الصحيحين وهو احد من سمع منه مسلم وروى عنه البخاري بواسطة
والثاني شريح بضم الشين المعجمة واخره حاء مهملة وهو بقية ما في الكتب الثلاثة
منهم شريح القاضي وابو شريح الخزاعي وعبد الرحمن بن شريح ابو شريح الاسكندراني
وغيرهم وقولي الثاني لا سوه بالمذكورين في كونه بالسين المهملة والجيم وذكر
ابن الصلاح هنا سلمان وسليمان ولا يشتبه لزيادة التصغير في الثاني فلهذا اسقطته
عمرو بن سلمة القبيلة بن سلمة واختر بعبد الخالق بن سلمة ومن ذلك سلمة وسلمة فالاول
بكسر اللام وهو عمرو بن سلمة الجرمي امام قومه واختلف في صحبته وكذلك القبيلة هو سلمة
من الانصار واختلف في عبد الخالق بن سلمة احد من روى له مسلم وليس له عنده الا حديث
واحد في قدوم وفد عبد القيس وسوالهم عن الاشربة فقال فيه يزيد بن هرون بن سلمة بفتح
اللام وقال ابن علية سلمة بكسرها وممن حكى فيه الوجهين ابن ماكولا فقدم لي واخترت ان ابين
فتحته وان شيخه كسرته والله اعلم وذكر ابن الصلاح بعد هذا اشنان وشيبان ولا يلتبس
لمزيادة الياء في شيبان ولذلك لم اذكره والله اعلم والعامري كذا السلمي
وابن حميد ووالد سفيان كلهم عبيدة مكبر لكن عبيد عبدهم مصغر
ومن ذلك عَبيدة وعُبيدة فالاول عبيدة مكبر بفتح العين او كسرها وكذا اخره الثانيث

وليس في الكتب الثلاثة منه الا اربعة اسما الاول عامر بن عبيدة الباهلي وقد ضبطه ابي المهلب
عبيدة بالضم قال صاحب المشارق وهو وهم ووقع ذكره عند البخاري في احكام
فقال وقال معمر بن عبد الكريم القرشي شهد عبد الملك بن يعلى قاضي البصرة واياس بن معوية
والحسن وثمامة بن عبد الله بن انس وبلال بن ابي بردة وعبد الله بن بريدة الاسلمي
وعامر بن عبيدة وعباد بن منصور يجيزون كتب القضاة بغير محضر من الشهود والثاني من الاسما
عبيدة بن عمرو ويقال بن قيس السلماني حديثه في الصحيحين الثالث عبيدة بن حميد روى له
البخاري الرابع عبيدة بن سفيان الحضرمي حديثه في الموطا وصحيح مسلم وليس له عندهما
الا حديث واحد وهو حديث ابي هريرة في تحريم كل ذي ناب من السباع وفي صحيح البخاري
ان الزبير قال لقيت يوم بدر عبيدة بن سعيد بن العاص الحديث والمعروف فيه الضم وذكر
صاحب المشارق ان البخاري ذكره بالضم وانه حكى عن الحميدي الفتح والضم والثاني من
لفظي الترجمة عبيدة مصغر بضم العين وفتح الباء وهو بقية من ذكر في الكتب الثلاثة منهم
عبيدة بن الحرث بن المطلب وعبيدة بن معتب وسعيد بن عبيدة وعبد الله بن
عبيدة بن نشيط وغيرهم ومن ذلك عبيد وعبيد كلاهما بغير ها التانيث فالاول
مصغر وهو جميع ما في الكتب الثلاثة حيث وقع قاله ابن الصلاح تبعا لصاحب
المشارق والثاني عبيد بن الابرص وعبيد بن زهير وعبيد بن قماص وفي الصحابة
جماعة ينسبون الى عوف بن عبيد بن عويج ٥ وفتح عبادة ابا محمد ٥ واضم
ابا قيس عبادا افرد ٥ ومن ذلك عبادة وعبادة فالاول بفتح العين المهملة
وتخفيف البا الموحدة وهو محمد بن عبادة الواسطي شيخ البخاري وليس فيها بالفتح
غيره والثاني بضم العين وهو بقية الموجود في الكتب الثلاثة منهم عبادة ابن الصامت
وحفيده عبادة بن الوليد وعبادة بن نسي ومن ذلك عباد وعباد فالاول
بضم العين المهملة وتخفيف البا الموحدة وهو قيس بن عباد القيسي الضبعي البصري
وحديثه في الصحيحين وليس فيهما بالضم والتخفيف غيره الا ان صاحب المشارق
حكى انه وقع عند ابي عبد الله محمد بن مطرف بن المرابط في الموطا عباد بن الوليد بن
عبادة قال وهو خطا والكل عبادة بن الوليد كما تقدم وهو الصواب والثاني عباد
بفتح العين وتشديد البا وهو باقي من ذكر في الكتب الثلاثة كعباد بن تميم المازني

وعباد

عباد بن عبد الله بن الزبير وابن اخيه عباد بن حمزة وعباد بن العوام في اخرين ه
عامر بجالة بن عبدة ه كل وبعض بالسكون قيده ه ومن ذلك عبدة وعبدة
فالاول بفتح العين المهملة وفتح البا الموحدة ايضا وليس فيها كذلك الا اسمان الاول
عامر بن عبدة البجلي الكوفي روى له مسلم في مقدمة الصحيح عن ابن مسعود قوله ان الشيطان
ليتمثل في صورة الرجل فياتي القوم فيحدثهم الحديث هكذا ذكره بالفتح علي بن المديني
ويحيى بن معين وابو علي الجياني والتميمي والصدفي وابن الحذا وبه صدر الدارقطني وابن
ماكولا كلامهما وحكيا انه قيل فيه عبدة بسكون البا قال صاحب المشارق وحكى
لنا عن بعض شيوخنا عبد بغير ها قال وهو وهم اما عامر بن عبدة الذي روى
عنه ابو اسامة فهو باسكان البا ولكن ليس له رواية في الكتب الثلاثة ولا في بقية
الستة وقول الذهبي فيما قراته بخطه في المشتبه انه يشتبه بعامر بن عبدة البا
هلي وهم انما الباهلي عامر بن عبيدة بزيادة يا مثناة بعد البا الموحدة المكسورة
وقد تقدم في عبيدة والثاني من الاسمين بجالة بن عبدة التميمي ثم العنبري البصري
روى له البخاري في كتاب الجزية قال كنت كاتبا لجزء بن معاوية فجاءنا كتاب عمر قبل موته
بسنة الحديث وقد قيده بالفتح الدارقطني وابن ماكولا والجياني وحكى صاحب
المشارق انه ذكره كذلك البخاري في التاريخ واصحاب الضبط قال وقال فيه
الباجي عبدة قال وقال البخاري فيه ايضا عبدة باسكان قال ويقال فيه ايضا عبد
والثاني من لفظي الترجمة عبدة بفتح العين وسكون البا وهو بقية ما في الكتب
الثلاثة من ذلك منهم عبدة بن سليمان الكلابي وعبدة بن ابي لبابة وغيرهما
وقولي ابن عبدة هو بالالف لان ابن ليس في موضع الصفة لبجالة وانما هو خبر في موضع
الخبر اي كل من المذكورين ابن عبدة وقولي وبعض بالسكون قيده اي في كل واحد من الاسمين
جميعا ه عقيل القبيل وابن خالد ه كذا ابو يحيى وواقد ه لهم كذا الايلي لا الا
بلي ه قال تسوي شيبان والرا اجعل ه في ابن النسب الى صالح حسن ه وابن هشام
خلفا ثم النسبي ه بالنون شاما وعبد الواحد ه ومالك بن الاوس نصري يا بزيد

ومن ذلك عُقيل وعَقيل فالاول مصغر بضم العين المهملة وفتح القاف من ذلك بنو عُقيل القبيلة وعُقيل المعروف لهم ذكر في حديث عمران بن حصين عند مسلم كانت ثقيف حلفا لبني عُقيل فذكر حديث العضباء وانها كانت لرجل من بني عُقيل وكذلك عُقيل بن خالد الايلي حديثه في الصحيحين وكذلك يحيى بن عُقيل الخزاعي البصري روى له مسلم وهو المراد بقولي كذا ابو يحيى والثاني بفتح العين وكسر القاف فكثير منهم عَقيل بن ابي طالب مذكور في الحديث المتفق عليه وهل تركت لنا عَقيل من رباع ولم يثبت له رواية عندهما ومن ذلك واقد ووافد فالاول بالقاف وهو جميع ما في الكتب الثلاثة منهم واقد بن عبد الله بن عمر وابن اخيه واقد بن محمد بن زيد وغيرهما والثاني وافد بالفا وليس في شي من الكتب الثلاثة قاله صاحب المشارق وتبعه ابن الصلاح ومنهم وافد بن موسى الذارع ووافد بن سلامة ذكرهما الامير وغيره ومن ذلك الأيلي والأُبلي فالاول بفتح الهمزة وسكون اليا المثناة من تحت منهم هرون بن سعيد الايلي ويونس بن يزيد الايلي وعُقيل بن خالد الايلي وغيرهم قال القاضي عياض في المشارق وليس فيها ابلي اي في الكتب الثلاثة وتعقبه ابن الصلاح فقال روى مسلم الكثير عن شيبان ابن فروخ وهو ابلي بالبا الموحدة قال لكن اذا لم يكن في شي من ذلك منسوبا لم يلحق عياضا منه تخطية والله اعلم ومن ذلك البزاز والبزار فالاول اخره زاء مهملة وهو الحسن بن الصباح البزار من شيوخ البخاري وخلف بن هشام البزار من شيوخ مسلم قال ابن الصلاح لا اعلم في الصحيحين بالرا المهملة الاهما قلت ذكر الجياني في تقييد المهمل في هذه الترجمة يحيى بن محمد السكن البزار من شيوخ البخاري وبشر بن ثابت البزار استشهد به البخاري قلت ولم يقع ذكرهما في البخاري منسوبين بل خاليين من النسبة فلذلك لم استدركهما في النظم على ابن الصلاح والله اعلم والثاني البزاز بزاي مكررة وهو باقي المذكورين في الصحيحين منهم

عمر بن الصباح البزاز ومحمد بن عبد الرحيم البزاز المعروف بصاعقة وغيرهما ومن
ذلك النصري والبصري فالاول بالنون والصاد المهملة وذلك في ثلاثة اسما الاول سالم
النصري ويقال النصريين وهو مولى مالك بن اوس النصري الاتي ذكره روى له مسلم واسم ابيه
سالم عبد الله قال عبد الغني بن سعيد في ايضاح الاشكال سالم ابو عبد الله المديني وهو سالم
مولى مالك بن اوس وهو سالم مولى النصريين وهو سالم مولى المهريين وهو سالم سبلان وهو
سالم مولى شداد الذي روى عنه ابو سلمة عبد الرحمن وهو ابو عبد الله الذي روى عنه بكير بن الاشج
وذكر انه كان شيخا كبيرا وهو سالم ابو عبد الله الدوسي وهو سالم مولى دوس وذكر صاحب
المشارق انه وقع عند العذري مولى النضريين بالضاد المعجمة قال وهو وهم والثاني من
الاسما عبد الواحد بن عبد الله النصري له في صحيح البخاري حديث واحد عن واثلة بن الاسقع
في اعظم الفرى والثالث مالك بن اوس بن الحدثان النصري مخضرم وقد اختلف في صحبته
وحديثه في الموطا والصحيحين بالنون الا هولا الثلاثة قال ابن الصلاح واوس بن الحدثان
مذكور في صحيح مسلم في الصيام غير منسوب والثاني من اللفظين البصري بالبا الموحدة وفيها
الكسر والفتح والكسر اصح وهو بقية ما في الكتب الثلاثة والتوزي محمد بن الصلت
وفي الجريري ضم جيم ياتي ... في ... عابس سعيد ونجاه يحيى بن بشر الحريري فتحاه
ومن ذلك التوزي والثوري فالاول بفتح التا المثناه من فوق والواو المشددة المفتوحة
والزاي وهو ابو يعلى محمد بن الصلت التوزي اصله من توز من بلاد فارس ويقال توج بالجيم
سكن البصرة روى عنه البخاري في كتاب الردة حديث العرنيين وليس فيها التوزي غيره
والثاني بفتح المثلثة وسكون الواو وبعدها را مهملة وهو من عند محمد بن الصلت المذكور منهم
ابو يعلى الثوري قال صاحب المشارق وهو ملتبس بالمذكور اولا لا يدري من حيث اتفاق
كنيتهما ايضا واسم ابي يعلى هذا منذر بن يعلى حديثه في الصحيحين ومن ذلك الجريري
والحريري فالاول بضم الجيم وفتح الرا وسكون اليا المثناة من تحت بعدها را ايضا نسبة
الى جرير مصغرا وهو جرير بن عباد بضم العين وتخفيف الموحدة وهو عباس بن فروخ
الجريري حديثه في الصحيحين وسعيد بن اياس الجريري حديثه في الصحيحين ايضا وكذا
اذا ورد في الصحيحين الجريري غير مسمى عن ابي نضرة فالمراد به سعيد هكذا الخصه ابو

الصلاح تبعاً لصاحب المشارق على الجريري غير مسمى عن أبي نضرة وقد ورد في الصحاح غير
مسمى في غير رواية عن أبي نضرة في غير ما موضع منها ما في مسلم في الكسوف عن الجريري عن حيان
ابن عمير وغير ذلك وهكذا اقتصر أيضاً تبعاً لصاحب المشارق على ما فيهما من الجريري
بضم الجيم وزاد الجياني في التقييد حيان بن عمير الجريري له عند مسلم حديث واحد في
الكسوف وأبان بن تغلب الجريري مولاهم روى له مسلم أيضاً وحده قلت ولم استدرك
هذين الاسمين على ابن الصلاح لأنهما وإن كانا في كتاب مسلم فهما باسميهما غير منسوبين
والثاني الحريري بفتح الحاء المهملة وكسر الراء وهو يحيى بن بشر الحريري روى عنه مسلم في صحيحه
وقول ابن الصلاح انه شيخ البخاري ومسلم تبع في ذلك صاحب المشارق وتبع صاحب
المشارق صاحب تقييد المهمل وسبقهم إلى ذلك الحاكم أبو عبد الله فذكر يحيى بن بشر فيمن اتفق
على اخراجه البخاري ومسلم وكذلك ذكره الكلاباذي فيمن اخرج له البخاري في صحيحه
ولم يصنعوا كلهم شيئاً ولم يخرج له البخاري إنما خرج ليحيى بن بشر البلخي فجعلهما الجياني والكلا
باذي واحداً وهو وهم منهما وممن تبعهما وهما رجلان مختلفان في البلد والوفاة
وممن فرق بينهما ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل والخطيب في المتفق والمفترق وبه
جزم الحافظ أبو الحجاج المزي في التهذيب وقد أوضحت ذلك فيما جمعته على كتاب
ابن الصلاح وقد اقتصر ابن الصلاح في هذه الترجمة على الجريري والحريري وزاد الجياني في كتاب
تقييد المهمل الجَرِيري بفتح الجيم وكسر الراء وهو يحيى بن أيوب الجريري من ولد جرير بن عبد الله
البجلي وقال ذكره البخاري مستشهداً به في كتاب الأدب وكذا ذكره صاحب المشارق
فقال وفي البخاري يحيى بن أيوب الجريري بفتح الجيم في أول كتاب الأدب قلت ولم استدركه
على ابن الصلاح لأن البخاري لم يذكر نسبته إنما ذكره باسمه واسم أبيه فقط فليس في
البخاري إذاً هذا اللفظ ٥ والنسب حزامياً نسبوا من أبهما ٥ فاختلفوا والحارثي
لتيما ٥ وسعد الجاري فقط وفي النسب ٥ همدان وهو مطلقاً قد مثلاً علم ٥
ومن ذلك الحزامي والحرامي فالأول بكسر الحاء المهملة وبالزاي منهم إبراهيم بن المنذر الحزامي و
الضحاك بن عثمان الحزامي وغيرهما وقال ابن الصلاح انه حيث وقع فيهما فهو بالزاي

عن المهملة

بالمهملة انتهى وقوله لكن ايهما سوى فاختلفوا هو من الزيادات على ابن الصلاح اي
سوى من وقع في الصحيح وابهم اسمه فلم يسم بل فيه فلان الحرامي فان فيه خلافا
وذلك في صحيح مسلم في اواخر الكتاب في حديث ابي اليسر قال كان لي على فلان
ابن فلان الحرامي مال فاتيت اهله الحديث فقد اختلفوا في ضبط هذه النسبة
فرواه اكثر الرواة كما قال القاضي عياض بحاء مهملة مفتوحة وراء وعند الطبري
الحزامي بكسرها وبالزاي وعند ماهان الجذامي بضم الجيم وذال معجمة وقال ابن
الصلاح في حاشية املاها على كتابه لا ارى هذا الا ان المراد بكلامنا المذكور ما
وقع من ذلك في انساب الرواة وكذا قال النووي في كتاب الارشاد وهذا ليس
بجيد لان ابن الصلاح وتبعه النووي ذكرا في هذا القسم غير واحد ليس لهم في
الصحيح ولا في الموطا رواية بل مجرد ذكر كما تقدم ايضاحه في هذا الفصل فلذلك
استثنيته والثاني بفتح الحاء المهملة والراء وهو فلان بن فلان الحرامي المتقدم على رواية
الاكثرين وعد ابو علي الجياني في هذا القسم من ينسب الى بني حرام من الانصار منهم
جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الحرامي وجماعة سواهم كذا ذكر ابو علي وفيه نظر فاني لا اعلم في واحد من
الصحيحين ورود هذه النسبة عند ذكره وانما يذكر اسماؤهم غير منسوبة فلذلك لم
استدركه على ابن الصلاح وقد ذكر صاحب المشارق فيما يشتبه بهذه المادة الجذامي
بضم الجيم وبالذال المعجمة فذكر فروة بن نعامة الجذامي وهو الذي اهدى للنبي صلى الله عليه وآله
وسلم بغلته وقال لا يلتبس فلهذا لم اذكره ومن ذلك الحارثي والجاري فالاول بالحاء المهملة
وكسر بعدها ثاء مثلثة وهو جميع ما وقع من ذلك في الصحيحين منهم ابو امامة الحارثي
صحابي له رواية عند مسلم في كتاب الايمان بكسر الهمزة في حديث من اقتطع حق امرئ
مسلم بيمينه الحديث والثاني الجاري بالجيم وبعد الراء ياء النسبة وهو سعد الجاري
روى له مالك في الموطا عن زيد بن اسلم عن سعد الجاري مولى عمر بن الخطاب سال ابن عمر عن
الحيتان يقتل بعضها بعضا الحديث قال صاحب المشارق ينسب الى جده وقال ابن
الصلاح منسوب الى الجار مرفا السفن بساحل المدينة انتهى والمرفا بضم الميم وسكون الراء
وفتح الفاء مهموز مقصور قال الجوهري ارفات السفينة قربتها من الشط قال وذلك
الموضع مرفا وقال الذهبي في مشتبه النسبة الجار موضع بالمدينة وذكر ابو علي الجياني

فيما يشتبه بهذه المادة الخارفي بالخا المعجمة وبالفا مكان الثا منهم عبد الله بن مرة الخارفي
بالخا المعجمة وقد لا يلتبس ومن ذلك الهمداني والهمذاني فالاول باسكان الميم واهمال الداله
وهم المنسوبون الى قبيلة همدان وهو جميع ما في الموطا والصحيحين وقال ابن الصلاح
وليس فيها الهمذاني بالذال المنقوطة قال صاحب المشارق لكن فيها من هو من مدينة
همذان مدينة ببلاد الجبل الا انه غير منسوب في شي من هذه الكتب قال الشيخ الان في
البخاري مسلم بن سالم الهمداني وضبطه الاصيلي بسكون الميم بخط يده وهو الصحيح
قال ووجدته في بعض النسخ للنسفي بفتح الميم وذال معجمة وهو وهم وانما نسبه نهدي
ويعرف بالجهني لانه كان نازلا فيهم انتهى وهذا الاسم وقع عند البخاري في كتاب الا
نبيا في ذكر ابراهيم في حديث كعب بن عجرة الا اهدي لك هدية وفيه ثنا ابو فروة
مسلم بن سالم الهمداني قال الجياني واراه وهما قال احمد بن حنبل ابو فروة الهمداني اسمه عروة
وابو فروة النهدي اسمه مسلم بن سالم قال وكان ابن مهدي لا يفصل بين هذين وهذا
اللفظ في الجملة وقع في البخاري على الوهم وليس بهمداني على الوجهين معا وقد ذكر ابن ابي خيثمة
حديث البخاري هذا فقال فيه ابو فروة الجهني وهو الصواب والله اعلم والثاني الهمذاني بفتح الميم والذال
المعجمة قال ابو علي الجياني منهم ابو احمد المرار بن حمويه الهمذاني فقال ان البخاري حدث عنه عن ابي غسان
في كتاب الشروط انتهى قلت ليس في جميع نسخ البخاري ذكر نسبته والذي في اكثر الروايات حدثنا ابو
احمد لم يزد على كنيته وفي رواية ابي ذر ثنا ابو احمد مرار بن حمويه ويؤيد كونه المرار بن حمويه
ان موسى بن هرون الحمال روى هذا الحديث عن مرار بن حمويه عن ابي غسان محمد بن يحيى كرواية
البخاري وقد قيل ان ابا احمد غير المرار والله اعلم قال ابن ماكولا والهمداني في المتقدمين مسلم
بسكون الميم اكثر وبفتح الميم في المتاخرين اكثر قال ابن الصلاح وهو كما قال فاليه نسبت تقريبا وهو مطلقا فيما
علي اي غلب همدان بالسكون في المتقدمين وقربا مطلقا الى من غير تقييد في الصحيحين واكثر المتاخرين من المدينة
فالولا لا يكاد يستثنى هولا ولا هولا وقرات بخط ابن شيرويه بعدا ابن شهردار الديلمي الحافظ في تاريخ همدان له
خلقا من القبيلة وهما قليل وممن خرج عنها الغالب ابو العباس احمد بن محمد بن سعيد بن عقدة الهمداني فهو
متاخر بالسكون وابو الفضل محمد بن محمد بن عطاف الهمداني بعد الخمسمائة وجعفر بن علي الهمداني وعلي بن عبد الصمد
فالصحابة والتابعون وتابعوهم من القبيلة صح

المرار

والله اعلم وقال الذهبي ...

السخاوي

السنجاري المهدي عبد الحكم بن حاتم المهدي عبد المعطي بن فتوح المهدي اربعتهم من اصحاب السلفي وابو اسحق
ابن ابي الدم المهدي قاضي حماة ومنصور بن سليم المهدي الحافظ المعروف بابن العمادية وآخرون ٥ المتفق
والمفترق ٥ ولهم المتفق والمفترق ٥ ما لفظه وخطه متفق ٥ ومسمياته لعدة ٥ نحو ابن احمد الخليل
ستة ٥ من انواع فنون الحديث معرفة المتفق والمفترق وهو ما اتفق خطه ولفظه ايضا وافترق
وللخطيب فيه كتاب نفيس ٥ ارعا فاته بعض التراجم كان ينبغي له ذكرها وانما يحسن ايراد ذلك
فيما اذا اشتبه الراويان المتفقان في الاسم لكونهما متعاصرين او اشتركا في بعض شيوخهما
او في الرواة عنهما وذلك ينقسم الى ثمانية اقسام الاول من اتفقت اسماؤهم واسماء آبائهم
مثاله الخليل بن احمد ستة رجال ذكر الخطيب منهم اثنين فقط وهما الاولان الاول الخليل
ابن احمد بن عمرو بن تميم ابو عبد الرحمن الازدي الفراهيدي البصري النحوي صاحب العروض
وهو اول من استخرجه وصاحب كتاب العين في اللغة وشيخ سيبويه روى عن عاصم
الاحول وآخرين ذكره ابن حبان في الثقات مولده سنة مائة واختلف في وفاته فقيل
سنة سبعين ومائة وقيل سنة بضع وستين وقيل سنة خمس وسبعين قال ابو بكر بن ابي
خيثمة اول من سمي في الاسلام احمد ابو الخليل بن احمد العروضي وكذا قال المبرد فتش
المفتشون فما وجدوا بعد نبينا صلى الله عليه وآله وسلم من اسمه احمد قبل ابي الخليل
ابن احمد انتهى ويعترض على هذه المقالة بابي السفر سعيد بن احمد فانه اقدم واجيب بان
اكثر اهل العلم قالوا فيه يحمد بالياء وقال ابن معين احمد والثاني الخليل بن احمد ابو بشر المزني
ويقال السلمي بصري ايضا روى عن المستنير بن اخضر وروى عنه محمد بن يحيى بن ابي سمينة وعبد الله
ابن محمد المسندي والعباس بن عبد العظيم العنبري ذكره ابن حبان في الثقات
ايضا وقال النسائي في الكنى ابو بشر خليل بن احمد بصري وليس بصاحب العروض
قال الخطيب ورايت شيخا من شيوخ اصحاب الحديث يشار اليه بالفهم و
المعرفة قد جمع اخبار الخليل بن احمد العروضي وما روي عنه فادخل في جمعه حديث
الخليل بن احمد هذا قال ولو انعم النظر لعلم ان ابن ابي سمينة والمسندي وعباسا
العنبري يصغرون عن ادراك الخليل بن احمد العروضي لانه قديم قلت

قد ذكر البخاري في التاريخ الكبير ان عبد الله بن محمد الجعفي وهو المسندي سمع من
خليل بن احمد النحوي صاحب العروض عن عثمان بن حاضر والله اعلم وكلام البخاري يقتضي
ان هاتين الترجمتين واحدة وقد فرق بينهما النسائي وابن حبان والخطيب وهو الظاهر والله
اعلم والثالث الخليل بن احمد بصري الصابوري عن عكرمة ذكره ابو الفضل الهروي في كتاب
مشتبه اسما المحدثين فيما حكاه ابن الجوزي في التلقيح عن خط شيخه عبد الوهاب
الانماطي قلت واخشى ان يكون هذا هو الخليل بن احمد النحوي فانه روى
عن غير واحد من التابعين والرابع الخليل بن احمد بن الخليل ابو سعيد السجزي الفقيه الحنفي
قاضي سمرقند توفي بها سنة ثماني وسبعين وثلثمايه حدث عن ابن خزيمه وابن صاعد و
البغوي وغيرهم سمع منه الحاكم وذكره في تاريخ نيسابور والخامس الخليل بن احمد ابو سعيد البستي
القاضي المهلبي ذكر ابن الصلاح انه سمع من الخليل بن احمد السجزي المذكور ومن احمد بن المظفر
البكري وغيرهما حدث عنه البيهقي والسادس الخليل بن احمد بن عبد الله بن احمد ابو سعيد البستي
الفقيه الشافعي ذكره الحميدي في تاريخ الاندلس وذكر ابن بشكوال في الصلة انه قدم الا
ندلس من العراق في اثنتين وعشرين واربع مايه وروى عن ابي محمد بن النحاس بمصر وابي سعيد
الماليني وابي حامد الاسفرايني وغيرهم وحكى عن ابي محمد بن خزرج ان مولده سنة ستين
وثلثمايه روى عنه ابو العباس احمد بن عمر العذري قلت واخشى ايضا ان يكون هذا هو
الذي قبله ولكن هكذا فرق بينهما ابن الصلاح والله اعلم وقد اسقطت من السته الذين
ذكرهم ابن الصلاح واحدا وهو الخليل بن احمد اصبهاني يروي عن روح بن عبادة لانه وهم
فيه وانما هو الخليل بن محمد ووهم فيه قبله ابن الجوزي وابو الفضل الهروي فانه عده
فيمن اسمه الخليل بن احمد وهو في تاريخ اصبهان لابي نعيم على الصواب الخليل بن محمد
ابو العباس العجلي وروى من طريقه عدة احاديث وجعلت مكانه الخليل بن احمد البصري
الذي يروي عن عكرمة كما ذكر ابو الفضل الهروي ان لم يكن هو الخليل النحوي وساذكر
بعد هذا جماعه بعوض منهم عن هاذين الاسمين ان كانا مكررين وقد وقع في اصل سماعنا
من صحيح ابن حبان في النوع التاسع والمايه من القسم الثاني اخبرنا الخليل بن احمد بواسط
ثنا جابر بن الكردي فذكر حديثا قلت والظاهر انه الخليل بن محمد فانه سمع منه بواسط
عدة احاديث متفرقه في انواع الكتاب ونبهت عليه لئلا يغتر به ويستدرك
وممن يسمى ايضا الخليل بن احمد الخليل بن احمد السعدي روى عن شبابة بن سوار ذكره ابن النجار

في التهذيب

أ

في الذيل والجليل أحمد بن القسم الشاعر المصري روى عنه الحافظ ابو القسم بن الطحان وذكره
في ذيله على تاريخ مصر وقال توفي في سنة ثمان وخمسين وثلثمايه والمهمل أحمد بن علي
ابو طاهر الجعدي الحريمي سمع من ابيه وابن البطي وشهدة وغيرهم روى عنه الحافظان
ابن النجار وابن الدبيثي وذكره كل واحد منهما في الذيل وتوفي سنة اربع وثلاثين وستمايه
قاله ابن النجار ◦ واحمد بن جعفر بن حمدان هم اربعة تعدهم ◦ هذا مثال القسم
الثاني من اقسام المتفق والمفترق وهو ان تتفق اسماوهم واسما ابايهم واجدادهم
نحو احمد بن جعفر بن حمدان اربعه متعاصرون في طبقة واحدة فالاول احمد بن جعفر بن
حمدان بن مالك ابو بكر البغدادي القطيعي سمع من عبد الله بن احمد بن حنبل المسند
والزهد توفي سنة ثماني وستين وثلثمايه روى عنه ابو نعيم الاصبهاني واخرون لا
كثيرون والثاني احمد بن جعفر بن حمدان بن عيسى السقطي البصري يكنى ابا بكر ايضا يروي
عن عبد الله بن احمد بن ابرهيم الدورقي وغيره روى عنه ايضا ابو نعيم وغيره وتوفي
في سنه اربع وستين وثلثمايه وقد جاوز المايه والثالث احمد بن جعفر بن حمدان
الدينوري حدث عن عبد الله بن محمد بن سنان المروجي روى عنه علي بن القاسم بن شا
ذان الرازي وغيره والرابع احمد بن جعفر بن حمدان ابو الحسن الطرسوسي روى
عن عبد الله بن جابر ومحمد بن حصن بن خالد الطرسوسيين روى عنه عبد الله بن جابر
القاضي ابو الحسن الخصيب بن عبد الله بن محمد الخصيبي المصري ومن غرايب الاتفاق
في ذلك محمد بن جعفر بن محمد ثلاثه متعاصرون ماتوا في سنة واحدة وكل منهم في عشر
المايه وهو ابو بكر محمد بن جعفر بن محمد بن الهيثم الانباري البندار والحافظ ابو عمرو
محمد بن جعفر بن محمد بن مطر النيسابوري وابو بكر محمد بن جعفر بن محمد بن كنانه لا
البغدادي ماتوا في سنة ستين وثلثمايه ◦ ولهم الجوني ابو عمران اثنان والاخر من بعد انا ◦
هذا مثال للقسم الثالث وهو ان تتفق الكنيه والنسبه معا نحو ابي عمران الجوني رجلان فالا
ول بصري وهو ابو عمران عبد الله بن حبيب الجوني التابعي المشهور وسماه الفلاس عبد الرحمن ولم يتا
بع على ذلك وتوفي سنة تسع وعشرين ومايه وقيل سنه ثماني وعشرين وقيل سنة ثلاث وعشرين
والثاني متاخر الطبقه عنه وهو ابو عمران موسى بن سهل بن عبد الحميد الجوني روى عن الربيع بن سليمن

الدبيثي

وطبقته روى عنه الإسماعيلي والطبراني وغيرهما وهو بصري سكن بغداذ وبغدان بالنون
لغة فيها ومن ذلك أبو عمرو الحوضي اثنان ذكرهما الخطيب ٥ كذا محمد بن عبد الله ٥ هما من
الأنصار ذوا اشتباه ٥ هذا مثال للقسم الرابع وهو أن يتفق الاسم واسم الأب
والنسبة نحو محمد بن عبد الله الأنصاري رجلان متقاربان في الطبقة فالأول القاضي أبو عبد الله
محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري البصري شيخ البخاري
وصاحب الجزء المشهور توفي سنة خمس عشرة ومائتين عن سبع وتسعين سنة والثاني
أبو سلمة محمد بن عبد الله بن زياد الأنصاري مولاهم بصري أيضا ضعفه العقيلي وأبو أحمد الحاكم
وابن حبان وغيرهم قيل إنه جاوز المائة وقد اقتصر ابن الصلاح على هاتين الترجمتين تبعا
للخطيب وقال الحافظ أبو الحجاج المزي في التهذيب محمد بن عبد الله الأنصاري ثلاثة قد ذكر المتقدم
منهم وزاد محمد بن عبد الله بن حفص بن هشام بن زيد بن أنس بن مالك الأنصاري وهو بصري
أيضا روى عنه ابن ماجه وذكره ابن حبان في الثقات قلت وممن يشترك معهم في هذا
محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه الأنصاري وإنما اقتصر الخطيب على المذكورين أولا لتقاربهما في الطبقة
لاشتراكهما في الرواية عن حميد الطويل وسليمان التيمي ومالك بن دينار وقد سواه بن خالد واشتهرت الى اشتباه
الأمر بينهما فقوي ذو اشتباه وأما الثالث فإنه متأخر الطبقة عنهما روى عن محمد بن عبد الله بن المثنى الأ
نصاري المذكور أولا وأما الرابع فمتقدم الطبقة عليهما ذكره ابن حبان في ثقات التابعين والله أعلم
٥ ثم أبو بكر بن عياش لهم ٥ ثلاثة قد بينوا محلهم ٥ هذا مثال القسم خامس من هذا النوع لم يعده
ابن الصلاح بالتقسيم وإنما أدخله في القسم الثالث وقال إنه مما يقاربه وهو أن تتفق كناهم وأ
سماء آبائهم نحو أبي بكر بن عياش ثلاثة فالأول أبو بكر بن عياش بن سالم الأسدي الكوفي المقرئ راوي قراءة عاصم
اختلف في اسمه على أحد عشر قولا وقد تقدم في القسم الأول من الأسماء والكنى أن أبا زرعة صحح أن اسمه شعبة
وصحح ابن الصلاح والمزي أن اسمه كنيته مات في عشر المائة قيل سنة اثنتين وتسعين ومائة وقيل ثلاث
وقيل أربع والثاني أبو بكر بن عياش الحمصي روى عن عثمان بن شباك الشامي روى عنه جعفر بن عبد الواحد الهاشمي
قال الخطيب وعثمان وأبو بكر مجهولان وجعفر كان غير ثقة والثالث أبو بكر بن عياش بن حازم السلمي مولاهم
الباجدائي اسمه حسين روى عن جعفر بن برقان روى عنه علي بن جميل الرقي وغيره قال الخطيب
وكان فاضلا أديبا وله كتاب مصنف في غريب الحديث مات سنة أربع ومائتين بباجدا

قاله الخلال من يعلم ٥ وصالح اربعة كلهم هم ابن ابي صالح اتباع هم ٥ هذا مثال القسم السادس من هذا
النوع وهو عكس ما قبله ان تتفق اسماؤهم وكنى اباءهم نحو صالح بن ابي صالح اربعة كلهم من التابعين ولم
يذكر الخطيب في كتابه الا الثلاثة الاولين فالاول صالح بن ابي صالح ابو محمد المدني واسم ابي صالح نبهان
وقال ابو زرعة هو صالح بن صالح بن نبهان وكنية نبهان ابو صالح وهو صالح مولى التوأمة بنت امية بن
خلف الجمحي روى عن ابي هريرة وابن عباس وانس وغيرهم من الصحابة مختلف في الاحتجاج به توفي سنة
خمس وعشرين ومائة والثاني صالح بن ابي صالح السمان واسم ابي صالح ذكوان ابو عبد الله المدني روى عن
انس روى له مسلم والترمذي حديثا واحدا والثالث صالح بن ابي صالح الاسدي روى عن علي وعائشة
روى عنه خلاد بن عمرو ذكره البخاري في التاريخ وابن حبان في الثقات والرابع صالح بن ابي
صالح المخزومي الكوفي مولى عمرو بن حريث واسم ابي صالح مهران روى عن ابي هريرة
روى عنه ابو بكر بن عياش ذكره البخاري في التاريخ وله عند الترمذي حديث ضعفه يحيى بن
معين وجهله النسائي وهذا الرابع لم يذكره الخطيب قلت ومما لم يذكره صالح بن ابي صالح
الاسدي روى عن الشعبي وعنه زكريا بن ابي زائدة ذكره البخاري في التاريخ روى له النسائي
حديثا واحدا لم يذكره لكونه متاخر الطبقة عن الاربعة المذكورين وايضا فسماه بعضهم صالح
بن صالح الاسدي قال البخاري وصالح بن ابي صالح اصح ٥ ومنه ما في اسم فقط يشكل ٥
نحو حماد اذا ما يهمل ٥ فان يك ابن حرب او عارم قد ٥ اطلقه فهو ابن زيد او ورد ٥ عن التبوذكي
او عفان ٥ او ابن منهال فذاك الثاني ٥ اي ومن اقسام المتفق والمفترق وهو
القسم السابع منه ان يتفق الاسم فقط ويقع في السند ذكر الاسم فقط مهملا من ذكر ابيه
او نسبة تميزه او نحو ذلك وكذلك ان تتفق الكنية فقط ويذكر بها في الاسناد من غير تمييز
بغيرها فمثاله في الاسم ان يطلق في الاسناد حماد من غير ان ينسب هل هو ابن زيد او ابن سلمة ويتميز ذلك
عند اهل الحديث بحسب من اطلق الرواية عنه فان كان الذي اطلق الرواية عنه سليمان بن حرب او عارم
فالمراد حينئذ حماد بن زيد قاله محمد بن يحيى الذهلي وكذا قاله ابو محمد بن خلاد الرامهرمزي في كتاب
المحدث الفاصل والمزي في التهذيب وان كان الذي اطلقه ابو سلمة موسى بن اسمعيل التبوذكي فمراده حماد
بن سلمة قاله الرامهرمزي الا ان ابن الجوزي قال في التلقيح ان التبوذكي ليس يروي الا عن حماد بن سلمة

خاصة وكذلك إذا أطلقه عفان فقد روى محمد بن يحيى الذهلي عن عفان قال إذا قلت
لكم حدثنا حماد ولم أنسبه فهو ابن سلمة قال الرامهرمزي إذا قال عفان حدثنا حماد أمكن
أن يكون أحدهما كذلك وهو ممكن لولا ما حكاه الذهلي عن عفان من اصطلاحه على أحد
الاحتمالين فلهذا اقتصرت في النظم على أن المراد ابن سلمة وإن كان ابن الصلاح حكى القولين
وكذا اقتصر المزي في التهذيب على أن المراد ابن سلمة وهو الصواب والله أعلم وكذا إذا
أطلق ذلك حجاج بن منهال فالمراد ابن سلمة قاله محمد بن يحيى الذهلي والرامهرمزي
والمزي أيضا قلت وكذلك إذا أطلقه هدبة بن خالد فالمراد ابن سلمة قاله المزي
في التهذيب وقولي فذاك الثاني أي حماد بن سلمة وقيل له الثاني أي في الذكر لكونه
قد تقدم ذكر ابن زيد وإلا فابن سلمة أقدم وفاة من ابن زيد فليس المراد في الوفاة
بل في الذكر قلت وإنما يزيد الإشكال إذا كان من أطلق ذلك قد يروي عنهما معا
أما إذا لم يرو إلا عن أحدهما فلا إشكال حينئذ عند أهل المعرفة وممن انفرد بالرواية عن
حماد بن زيد دون ابن سلمة أبو الربيع الزهراني وقتيبة ومسدد وأحمد بن عبدة
الضبي وآخرون وممن انفرد بحماد بن سلمة دون ابن زيد بهز بن أسد وآخرون لهم
موضع غير هذا ومثل ابن الصلاح أيضا بما إذا أطلق عبد الله في السند ثم حكى عن سلمة بن سليمن
قال إذا قيل بمكة عبد الله فهو ابن الزبير وإذا قيل بالكوفة فهو ابن مسعود وإذا قيل بالبصرة فهو ابن عباس
وإذا قيل بخراسان فهو ابن المبارك وقال الخليلي في الإرشاد إذا قال المصري عبد الله فهو
ابن عمرو بن العاص وإذا قاله المكي فهو ابن عباس قلت لكن قال النضر بن شميل إذا قال الشامي عبد الله
فهو ابن عمرو بن العاص قال وإذا قال المدني عبد الله فهو ابن عمر قال الخطيب وهذا القول صحيح
قال وكذلك يفعل بعض المصريين في عبد الله بن عمرو بن العاص ومثل ابن الصلاح لا تعلق الكنية بأبي حمزة با
لحاء والزاي عن ابن عباس إذا أطلق قال وذكر بعض الحفاظ أن شعبة روى عن سبعة كلهم أبو حمزة
عن ابن عباس وكلهم بالحاء والزاي إلا واحدا فإنه بالجيم أي والراء وهو أبو جمرة نصر بن عمران الضبعي
فإذا أطلق فهو نصر بن عمران وإذا روى عن غيره فهو يذكر اسمه أو نسبه والله أعلم و
للخطيب كتاب مفيد في هذا القسم سماه المكمل في بيان المهمل ○

ومنه ما في

ومنه ما في نسب كالحنفي ـ قبيلةً ـ ومذهبًا او بالياء صنف اي ومن قسم
المتفق والمفترق وهو القسم الثامن منه ان يتفقا في النسب من حيث اللفظ
ويفترقا من حيث ان ما نسب اليه احدهما غير ما نسب اليه الآخر ولمحمد بن طاهر
المقدسي في هذا القسم تصنيف حسن نحو الحنفي والحنفي فلفظ النسب
واحد واحدهما منسوب الى القبيلة وهم بنو حنيفة منهم ابو بكر عبد الكبير بن عبد المجيد الحنفي
واخوه ابو علي عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي اخرج لهما الشيخان والثاني منسوب الى
مذهب ابي حنيفة وفيهم كثرة وقيل او بالياء صنف اي او النسب الى القسم
الثاني هو ما نسب للمذهب بزيادة ياء مثناة من تحت فقيل حنيفي فقد كان
جماعة من اهل الحديث منهم ابو الفضل محمد بن طاهر المقدسي يفرقون بين النسبة
للقبيلة والمذهب لذلك قال ابن الصلاح ولم اجد ذكره لاحد من النحويين
الا عن ابي بكر بن الانباري الامام قاله في الكافي ومثل ابن الصلاح له ايضا بالآ
ملي الاول الى آمل طبرستان قال السمعاني اكثر اهل العلم من اهل طبرستان
من اهل آمل والثاني الى آمل جيحون شهر بالنسبة اليها عبد الله بن حماد الآ
ملي روى عنه البخاري في صحيحه قال وما ذكره الغساني ثم القاضي عياض من انه
منسوب الى آمل طبرستان فهو خطأ قلت لم يرو البخاري في صحيحه عنه مصرحا
بنسبه ولا بابيه وانما حدث في موضع عن عبد الله غير منسوب عن يحيى بن معين
وفي موضع اخر عن عبد الله غير منسوب عن سليمان بن عبد الرحمن فاختلف في مراده
بعبد الله فقيل هو الآملي قاله الكلاباذي وقيل هو عبد الله بن ابي القاضي
الخوارزمي وهو الظاهر فانه روى عنه في كتاب الضعفاء مصرحا به عدة
احاديث عن سليمان بن عبد الرحمن وغيره في تلخيص المتشابه
ولهم قسم ثان من النوعين مركب متفق اللفظين في الاسم لكن احد اصلفا او
عكسه او نحوه صنفاه فيه الخطيب نحو موسى بن علي وابن علي وحنان الاسدي

والآملي ح

٤

١

هذا النوع يتركب من النوعين اللذين قبله وهو ان يتفق الاسمان في اللفظ
والخط ويفترقان في الشخص ويأتلف اسما ابويهما في الخط ويختلفان في اللفظ
او على العكس بان يأتلف الاسمان خطا ويختلفا لفظا ويتفق ابواهما لفظا
او نحو ذلك بان يتفق الاسمان او الكنيتان لفظا ويختلف نسبتهما لفظا ويتفق
النسبة لفظا ويختلف الاسمان او الكنيتان لفظا وما اشبه ذلك وقد صنف
في ذلك الخطيب كتابه المسمى تلخيص المتشابه وهو من احسن كتبه ومثال الاول
موسى بن علي وموسى بن علي فالاول بفتح العين مكبرا وهم جماعة متأخرون
ليس في الكتب الستة منهم احد ولا في تاريخ البخاري ولا كتاب ابن ابي حاتم الا الثاني
الذي فيه الخلاف منهم موسى بن علي ابو عيسى الختلي والثاني بضم العين مصغرا وهو موسى
ابن علي بن رباح اللخمي المصري امير مصر اشتهر بضم العين في صحيح البخاري وصاحب المشارق
الفتح ورويناه عنه ايضا قال اسم ابي علي ولكن بنو امية قالوا علي بن رباح وفي حرج
من قال علي وروينا ايضا ذكره عن ابيه قال لا اجعل احدا في حل يصغر اسمي وقال محمد بن سعد
اهل مصر يفتحون واهل العراق يضمون وقال الدارقطني كان يلقب بعلي وكان اسمه
عليا وقد اختلف في سبب تصغيره فقال ابو عبد الرحمن المقري كانت بنو امية اذا سمعوا
بمولود اسمه علي قتلوه فبلغ ذلك رباحا فقال هو علي وقال ابن حبان في الثقات كان
اهل الشام يجعلون كل علي عندهم عليا لبغضهم عليا رضي الله عنه ومن اجله ما قيل لعلي بن
رباح علي بن رباح والمسلم بن علي ومسلم بن علي ومثال الثاني وهو عكس الاول شريح بن النعمان
وسريج بن النعمان وكلاهما مصغر فالاول بالسين المهملة والجيم والثاني شريح بن النعمان
ابن مروان اللؤلؤي البغدادي روى عنه البخاري وروى له اصحاب السنن بعدم ذكره
في المؤتلف والمختلف والثاني بالشين المعجمة والحاء المهملة شريح بن النعمان الصائدي الكوفي
تابعي له في السنن الاربعة حديث واحد عن علي بن ابي طالب ومثال الثالث محمد بن عبد الله المخرمي
ومحمد بن عبد الله المخرمي فالاول بضم الميم وفتح الخاء المعجمة وكسر الراء المشددة نسبة الى
المخرم

ورويناه عنه ايضا قال من قال موسى بن علي ... موسى بن علي بالتصغير فلا ... صح

المخرمي من بغداد وهو محمد بن عبد الله بن المبارك ابو جعفر القرشي البغدادي المخرمي الحافظ
قاضي حلوان روى عنه البخاري وابو داود والنسائي والثاني محمد بن عبد الله المخرمي بفتح
الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء المكي قال ابن ماكولا لعله من ولد مخرمة بن نوفل روى عن
الشافعي روى عنه عبد العزيز بن محمد بن الحسن يلقب بالبنى بالمشهور ومثال الرابع
ابو عمرو الشيباني وابو عمرو السيباني فالاول بفتح الشين المعجمة وسكون الياء المثناة
من تحت بعدها باء موحدة وقيل بالنسبة يعرف جماعة منهم ابو عمرو سعد بن اياس
الشيباني الكوفي تابعي مخضرم حديثه في الكتب الستة توفي سنة ثمان وتسعين وابو
عمرو الشيباني هرون بن عنترة بن عبد الرحمن كوفي ايضا من اتباع التابعين حديثه
في سنن ابي داود والنسائي وهذا هو المعروف من ان كنيته ابو عمرو وكذا كناه
يحيى بن سعيد وابن المديني واحمد بن حنبل والبخاري والنسائي وابو احمد الحاكم والخطيب وغيرهم
وانما اقتصر عليه المزي من ان كنيته ابو عبد الرحمن فوهم وابو عمرو الشيباني النحوي
اللغوي كوفي ايضا نزل بغداد اسمه اسحق بن مرار بكسر الميم عند عبد الغني بن سعيد
وبفتحها عند الدارقطني وشدد بعضهم الراء على وزن عمار له ذكر في صحيح مسلم
بكنيته فقط في تفسير حديث اخنع اسم عند الله رجل يسمى ملك الاملاك توفي سنة عشر
ومائتين وما بينهما والثاني بفتح السين المهملة والباقي سواء وهو عم الاوزاعي والد
يحيى بن ابي عمرو اورد له البخاري في كتاب الادب حديثا واحدا موقوفا على عقبة
ابن عامر ومثال الخامس حنان الاسدي وحيان الاسدي فالاول بفتح الحاء المهملة
والنون المخففة واخره نون ايضا وهو حنان الاسدي من بني اسد بن شريك بضم
الشين البصري روى عن ابي عثمان النهدي حديثا مرسلا وروى عنه حجاج الصواف
ويعرف بصاحب الرقيق وهو عم مسرهد والد مسدد والثاني حيان بتشديد الياء
المثناة من تحت والباقي سواء وهو حيان بن حصين الاسدي الكوفي يكنى ابا الهياج تابعي
له في مسلم حديث عن علي في الجنائز وحيان الاسدي شامي تابعي ايضا له في صحيح ابن
حبان حديث عن واثلة بن الاسقع ويعرف بحيان ابي النضر ومثال السادس وابو الرجال

الانصاري وابو الرحال الانصاري فالاول بكسر الرا وتخفيف الجيم اسمه محمد بن عبد الرحمن
مدني روى عن امه عمرة بنت عبد الرحمن وغيرها حديثه في الصحيحين والثاني بفتح الراو
تشديد الحا المهملة بصري اسمه محمد بن خالد وقيل خالد بن محمد له عند الترمذي حديث
واحد عن انس وهو ضعيف ومما يشتبه بهذه الاقسام ابن عُفير المصري وابن غُفير
المصري وكلاهما مصغر فالاول بالعين المهملة سعيد بن كثير بن عفير ابو عثمان
المصري وقد ينسب الى جده روى عنه البخاري وروى مسلم عن واحد عنه والثاني با
لغين المعجمة اسمه الحسن بن غفير المصري قال الدارقطني متروك وله اقسام اخر لا
حاجة بنا الى التطويل بها وقد ادخل فيه الخطيب وابن الصلاح ما لا ياتلف خطه
كثور بن يزيد وثور بن زيد وعمرو بن زرارة وعمرو بن رزارة فلم اذكره لعدم الاشتباه
في الغالب ٥ المشتبه المقلوب ٥ ولهم المشتبه المقلوب ٥ صنف
فيه الحافظ الخطيب ٥ كابن الاسود الرباني ٥ وكابن الاسود يزيد اثنان ٥ هذا
النوع مما يقع في الاشتباه ٥ في الذهن لا في صورة الخط وذلك ان يكون اسم احد الرا
ويين كاسم ابي الاخر خطا ولفظا واسم الاخر كاسم ابي الاول فينقلب على بعض اهل الحديث
كما انقلب على البخاري ترجمة مسلم بن الوليد المدني فجعله الوليد بن مسلم كالوليد بن مسلم الد
مشقي المشهور وخطاه في ذلك ابن ابي حاتم في كتاب له في خطا البخاري في تاريخه
حكاه عن ابيه وهذه الترجمة ليست في بعض نسخ التاريخ وقد صنف الخطيب في ذلك
كتابا سماه رافع الارتياب في المقلوب من الاسما والانساب ومثاله الاسود
ابن يزيد ويزيد بن الاسود فالاول هو النخعي المشهور خال ابرهيم النخعي من كبار التا
بعين وعلمائهم حديثه في الكتب الستة والرباني هو العالم العامل المعلم قاله ثعلب
وقال الجوهري الرباني المتاله العارف بالله تعالى وقد كان الاسود يصلي كل يوم سبعمائة
ركعة وسافر ثمانين حجة وعمرة من الكوفة لم يجمع بينهما والثاني يزيد بن الاسود الخزا
عي له صحبة وله في السنن حديث واحد قال ابن حبان عداده في اهل مكة وقال المزي
في الكوفيين ويزيد بن الاسود الجرشي تابعي مخضرم يكنى ابا الاسود سكن الشام واستسقوا

به فسقوا

به فسبقه الموت حتى كادوا لا يبلغون منازلهم وقولي الثاني اشارة الى ان يزيد
ابن الاسود اثنان ٥ من نسب الى غير ابيه ٥ وينسبوا الى غير الاباء اما
لأم كبني عفراء ٥ وجدة نحو ابن منيه وجد ٥ كابن جريج وجماعات وقد ٥ ينسب
كالمقداد بالتبني ٥ فليس الاسود اصلا بابيه ٥ المنسوب الى غير اباءهم على اقسام
القسم الاول من نسب لامه كبني عفراء وهم معاذ ومعوذ وعوذ وقيل عوف بالفا
وعفراء امهم وهي عفراء ابنة عبيد بن ثعلبة من بني النجار واسم ابيهم الحرث بن رفاعة
ابن الحرث من بني النجار ايضا وشهدوا بدرا فقتل منهم اثنان بها عوذ ومعوذ
وبقي معاذ الى زمن عثمان وقيل الى زمن علي فتوفي بصفين وقيل انه جرح ايضا ببدر
ورجع الى المدينة فمات بها ومن امثلة ذلك من الصحابة بلال بن حمامة وسهل وسهيل ابنا
بيضاء وشرحبيل بن حسنة وعبد الله بن بحينة وسعد بن حبتة ومن التابعين فمن بعدهم محمد
ابن الحنفية واسمعيل بن علية وابرهيم بن هراسة وقد صنف فيمن عرف بامه
الحافظ علاء الدين مغلطاي تصنيفا حسنا هو عندي بخطه في ثلاث وستين
ورقة والقسم الثاني من نسب الى جدته دنيا كانت او عليا كيعلى بن منية
الصحابي المشهور اسم ابيه امية بن ابي عبيدة ومنية ام ابيه في قول الزبير
ابن بكار وكذا قال ابن ماكولا انها جدته ام ابيه الادنى وقال الطبري انها ام
يعلى نفسه ورجحه المزي قال ابن عبد البر لم يصب الزبير واما قول ابن وضاح
ان منية ابوه فوهم حكاه صاحب المشارق والمعروف الصواب
ان منية امراة واختلف في نسبتها فقيل منية بنت الحارث بن جابر قاله ابن
ماكولا وقيل منية بنت الحرث بن جابر عمة عتبة بن غزوان قاله الطبري وقيل منية بنت غزوان
اخت عتبة بن غزوان حكاه الدارقطني عن اصحاب الحديث واصحاب التاريخ ورجحه المزي ومثاله
من نسب الى جدته العليا بشير بن الخصاصية صحابي مشهور واسم ابيه معبد وقيل نذير
وقيل يزيد وقيل شراحيل والخصاصية ام الثالث من اجداده قال ابن الصلاح ونقال على اسمه

حكاه ابن الجوزي في التلقيح وقال الامهر من الصحابة اسمها كبشة وقيل ماوية بنت عمرو
ابن الحرث الغطريف ومن ذلك في المتأخرين ابو احمد عبد الوهاب بن سكينة فسكينة ام ابيه واسم
ابيه علي بن علي ومن ذلك فيما قيل الشيخ مجد الدين ابن تيمية صاحب المنتقى وبقية اهل بيته فقيل
ان جدته من وادي التيم القسم الثالث من نسب الى جده ومن ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم
انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب وكذلك قول الاعرابي في الحديث الصحيح ايكم ابن عبد المطلب
ومثاله في الصحابة ابو عبيدة بن الجراح فهو عامر بن عبد الله بن الجراح وحمل بن النابغة هو حمل بن مالك
ابن النابغة ومجمع بن جارية هو ابن يزيد بن جارية وفي [illegible] اثنان واصحم بن جزء هو ابن
[illegible] ابن جزء وفي الائمة ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ومثله ابن الماجشون وابن ابي
ذئب وابن ابي ليلى وابن ابي مليكة واحمد بن حنبل وابو بكر بن ابي شيبة واخواه عثمن والقسم وابن
يونس صاحب تاريخ مصر وابن مسكين من بيوت المصريين اشتهر وابني مسكين من زمن
النسائي الى زماننا هذا وجدهم الحرث بن مسكين بن محمد شيوخ النسائي القسم الرابع من نسب
الى رجل لكونه تبناه كالمقداد ابن الاسود فليس هو بابن الاسود وانما كان في حجر الاسود بن عبد
يغوث وتبناه فنسب اليه واسم ابيه عمرو بن ثعلبة الكندي وكالحسن بن دينار احد الضعفاء
فدينار زوج امه وهو ام ابيه واصل قاله يحيى بن معين والفلاس والجوزجاني وابن حبان وغيرهم قال
ابن الصلاح وكان هذا خفي على ابن ابي حاتم حيث قال فيه الحسن بن دينار ابن واصل فجعل واصلا جده
قلت وقد جعل بعضهم دينارا جده رواه ابو العرب في كتاب الضعفاء يحيى بن محمد بن يحيى بن سلام عن ابيه
عن الحسن قال الحسن واصل [illegible] دينار جده [illegible] المنسوبون الى خلاف الظاهر [illegible]
وينسبوا العارض كالبدري نزل بدر عقبة بن عمرو كذا التيمي سليمان نزل تيما
وخالد الحذا جلوسه ومقسم لما لزم مجلس عبد الله مولاه [illegible] قد ينسب
الراوي الى نسبة من مكان او وقعة او قبيلة او صنعة وليس الظاهر الذي يسبق الى الفهم من تلك
النسبة مرادا بل لعارض عرض من نزوله ذلك المكان او تلك القبيلة ونحو ذلك ومثاله ابو
مسعود البدري واسمه عقبة بن عمرو الانصاري الخزرجي صاحب رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم

فانه لم يشهدها

فانه لم يشهد بدراً في قول اكثر اهل العلم وهو ابن شهاب ومحمد بن اسحق والواقدي ويحيى
ابن معين وابرهيم الحربي وابو حزم السمعاني واما البخاري فعده في الصحيح ممن شهد
بدراً اورد في صحيحه حديث عروة كان الزبير اخر المغيرة بن شعبة العصر وهو امير الكوفة
فدخل عليه ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري جد زيد بن حسن شهد بدراً الحديث
وقال شعبة عن الحكم كان ابو مسعود بدرياً وقال محمد بن سعد شهد احداً وما بعدها
ولم يشهد بدراً قال وليس بين اصحابنا في ذلك اختلاف وقال ابن عبد البر لا يصح
شهوده بدراً انتهى وذكر ابرهيم الحربي انما نسب لذلك لانه كان ساكناً ببدر وقد شهد
العقبة مع السبعين وكان اصغرهم سناً ومن ذلك سليمان بن طرخان التيمي ابو المعتمر قال البخاري
في التاريخ يعرف بالتيمي كان ينزل بني تيم وهو مولى بني مرة وروى السمعاني ان ابنه المعتمر قال له
يا ابت تكتب التيمي ولست بتيمي قال تيمي الدار وروى الاصمعي عن ابنه المعتمر قال قال لي ابي اذا كتبت
فلا تكتب التيمي ولا تكتب المري فان ابي كان مكاتباً للبحير بن حمران وان امي كانت
مولاة لبني سليم فان كان ادى الكتابة فالولاء لبني مرة وهو حمزة بن عباد بن ضبيعة بن قيس
فاكتب القيسي وان لم يكن ادى الكتابة فالولاء لبني سليم وهو جحش بن عيلان فاكتب
القيسي ومن ذلك ابو عمرو الاوزاعي وفيروز الحميري وابرهيم بن يزيد الخوزي وابو خالد
الدالاني وعبد الملك بن سليمان العرزمي ومحمد بن سنان العوقي بالقاف وفتح الواو وابو سعيد
المقبري واسمعيل بن محمد المكي نزل كل منهم فيما نسب اليه ومن ذلك احمد بن يوسف السلمي شيخ
مسلم كانت امه منهم وحفيده ابو عمرو بن نجيد وابو عبد الرحمن السلمي سبط ابن نجيد المذ
كور وقريب من ذلك خالد الحذاء ابو خالد بن مهران اختلف سبب انتسابه لذلك
فقال يزيد بن هرون فيما حكاه البخاري في التاريخ ما حذا النعل قط وانما كان يجلس
الى حذاء فنسب اليه وكذا قال محمد بن سعد لم يكن بحذاء ولكن كان يجلس اليهم قال وقال
فهد بن حيان لم يحذ خالد قط وانما كان يقول احذ على هذا النحو فلقب الحذاء
وقريب منه ايضاً مقسم مولى ابن عباس هو مولى ابن عباس هو مولى عبد الله بن الحرث
ابن نوفل قاله البخاري وغيره وقيل له مولى ابن عباس للزومه اياه ومن ذلك يزيد

تلميع

النعقيم ثمان يشكوا افتقار طهرة المبهمات جمع مبهم الرواة ما لم يسم كامرأة
في الحيض وهي أسماء ومن رقى سيد الحي في حديث أبي سعيد الخدري ومنه
نحو ابن فلان عمه عمته زوجته ابن امه من انواع علوم الحديث معرفة
من أبهم ذكره في الحديث او في الاسناد من الرجال والنساء وقد صنف في ذلك جماعة
من الحفاظ منهم عبد الغني بن سعيد والخطيب وابو القسم ابن بشكوال وهو اكبر كتابه
فيه جمع فيه ثلثمائة حديث وواحدا وعشرين حديثا ولكنه على غير ترتيب ورتب
الخطيب كتابه على الحروف في الشخص المبهم وكتاب الخطيب مائة وواحد وسبعون
حديثا واختصره النووي ورتبه على الحروف في راوي الحديث وهو اسهل للكشف وزاد فيه بعض
اسماء ويستدل على معرفة الشخص المبهم بوروده مسمى في بعض طرق الحديث وباسم
او بالتنصيص اهل السير على كثير منهم وربما استدلوا بورود حديث آخر اسند فيه لمعين ما
اسند لمبهم كذي الراوي المبهم في ذلك الحديث وفيه نظر من حيث انه يجوز وقوع تلك الواقعة لشخصين
اثنين ومن امثلة ذلك حديث عائشة ان امرأة سألت النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن غسلها
من الحيض قال خذي فرصة من مسك فتطهري بها الحديث متفق عليه من رواية منصور ابن
صفية عن امه عن عائشة رضي الله عنها فهذه المرأة المبهمة في رواية منصور اسمها اسماء وجاء
في ذلك ما رواه مسلم في افراده من رواية ابراهيم بن المهاجر قال سمعت صفية تحدث عن عائشة
ان اسماء سألت النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن غسل المحيض فذكر الحديث وقد اختلف من صنف
في المبهمات في تعيين اسماء هذه فقال الخطيب هي اسماء بنت يزيد بن السكن الانصارية وقال
ابن بشكوال هي اسماء بنت شكل وهذا هو الصواب فقد ثبت ذلك في بعض طرق الحديث
في صحيح مسلم وقال النووي في مختصر المبهمات يجوز ان تكون القصة جرت للمرأتين في
مجلس او مجلسين ومن ذلك حديث ابي سعيد الخدري ان ناسا من اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم كانوا في سفر فمروا بحي من احياء العرب فاستضافوهم فلم يضيفوهم فقالوا
لهم هل فيكم من راق فان سيد الحي لديغ او مصاب فقال رجل منهم نعم فأتاه فرقاه بفاتحة

الكتاب

الكتاب فبرأ الرجل الحديث اخرجه الائمة الستة وهذا لفظ مسلم وقد روى البخاري القصة من حديث ابن عباس قال الخطيب العراقي هو ابو سعيد الخدري راوي الحديث وكذا قال ابن الصلاح تبعا له وفيه نظر من حيث ان في بعض طرقه عند مسلم من حديث ابي سعيد فقام معها رجل منا ما كنا نظنه يحسن رقية الحديث وفيه فقلنا اكنت تحسن رقية فقال ما رقيته الا بفاتحة الكتاب وفي رواية له ما كنا نابنه برقية وهذا ظاهر انه غيره الا ان يقال لعل ذلك وقع مرتين مرة لغيره ومرة له والله اعلم ومن امثلة المبهم ابن فلان غير مسمى مثاله ما رواه اصحاب السنن الاربعة من حديث يزيد بن شيبان قال اتانا ابن مربع الانصاري ونحن بعرفة فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول لكم قفوا على مشاعركم الحديث وابن مربع هذا بكسر الميم وسكون الرا وفتح البا الموحدة واخره عين مهملة اختلف في اسمه فقيل يزيد وقيل زيد وقيل عبد الله قاله الواقدي ومحمد بن سعد ومن ذلك عم فلان مثاله ما رواه النسائي من رواية علي بن يحيى بن خلاد عن ابيه عن عم له بدري في حديث المسيء صلاته وقوله ارجع فصل فانك لم تصل نحو حديث ابي هريرة ... العم المبهم في الحديث هو رفاعة بن رافع الزرقي كما سمي في سنن ابي داود وغيرها وفي الصحيح حديث رافع بن خديج عن بعض عمومته في النهي عن المخابرة واسم عمه ظهير بن رافع وفي الجامع للترمذي من رواية زياد بن علاقة عن عمه مرفوعا اللهم اني اعوذ بك من منكرات الاخلاق الحديث عمه هو قطبة بن مالك كما في صحيح مسلم في حديث اخر ومن ذلك عمة فلان مثال ذلك ما رواه النسائي ايضا من رواية حصين بن محصن عن عمة له انها اتت النبي صلى الله عليه واله وسلم في الحاجة فلما فرغت قال اذات زوج انت قالت نعم الحديث واسم عمته هذه اسما قاله ابو علي بن السكن وابن ماكولا وكذا ذكره ابن بشكوال ايضا في المبهمات وفي الصحيح من حديث جابر في قتل ابيه يوم احد فجعلت عمتي تبكيه الحديث اسم عمته فاطمة بنت عمرو بن حرام ووقعت مسماة في مسند ابي داود الطيالسي وسماها الواقدي هند ومن ذلك زوجة فلان كحديث عقبة بن الحارث قال تزوجت امراة فجاءتنا امراة سوداء فقالت اني ارضعتكما الحديث ووقع في البخاري تكنيتها

بأم يحيى بنت أبي إهاب ولم تسم فيه قال ابن بشكوال واسمها غنية بنت أبي إهاب بن عزيز
ابن قيس قلت ووقع في بعض طرق الحديث من رواية إسمعيل بن أمية عن ابن أبي مليكة عن
عقبة بن الحارث قال تزوجت زينب بنت أبي إهاب والله أعلم وفي الصحيح جاءت امرأة
رفاعة القرظي الحديث في تزوجها بعبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاي مكبرا إذ اختلف في اسمها
فقيل تميمة بنت وهب وقيل تميمة بضم التاء وقيل سهيمة ومن ذلك أيضا زوج فلانة كحديث
سبيعة الأسلمية أنها ولدت بعد وفاة زوجها بليال الحديث وهو في الصحيح وزوجها
هو سعد بن خولة ومن ذلك ابن أم فلان كحديث [illegible] أنها قالت زعم ابن أمي أنه قاتل
رجلا أجرته الحديث ابن أمها هو علي بن أبي طالب كرم الله وجهه كما هو مسمى في رواية
مالك في الموطأ وكذلك ابن أم مكتوم الأعمى مؤذن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
يرد في الصحيح غير مسمى واختلف في اسمه فقيل عبد الله وقيل عمرو وقيل غير ذلك
والله أعلم **تواريخ الرواة والوفيات** ° ووضعوا التاريخ لما كذبا ° ذووه حتى
بان لما حسبا ° فاستكمل النبي والصديق ° كذا علي وكذا الفاروق ° ثلاثة
الأعوام والستينا ° وفي ربيع قد مضى يقينا ° سنة إحدى عشرة وقبضا ° عام
ثلاثة عشرة التالي الرضا ° ولثلاث بعد عشرين عمر ° وخمس بعد ثلاثين غدر ° عام
بعثمان كذاك بعلي ° في الأربعين ذو الشقا الأزلي ° الحكمة في وضع أهل الحديث التاريخ لوفاة
الرواة ومواليدهم وتاريخ السماع وتاريخ قدوم فلان مثلا البلد الفلاني ليختبروا بذلك من لم يعلموا
صحة دعواه كما روينا عن سفيان الثوري قال لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ أو
كما قال وروينا في تاريخ بغداد للخطيب عن حسان بن يزيد قال لم نستعن على الكذابين بمثل
التاريخ نقول للشيخ سنة كم ولدت فإذا أقر بمولده عرفنا صدقه من كذبه وقال حفص بن غياث
القاضي إذا اتهمتم الشيخ فحاسبوه بالسنين بفتح النون المشددة تثنية سن وهو العمر يريد
احسبوا سنه وسن من كتب عنه وسأل إسمعيل بن عياش رجلا اختبارا أي سنة كتبت
عن خالد بن معدان فقال سنة ثلاث عشرة يعني ومائة فقال أنت تزعم أنك سمعت منه

بعد موته

بعد موته بسبع سنين قال اسمعيل مات خالد سنة ست ومائة وقد روى يحيى بن صالح عن اسمعيل
انه توفي سنة خمس وقد وقع لعبد الغني بن سعيد نظير هذا مع من ادعى انه سمع من خالد ولكن غيرها فقال
انه توفي سنة اربع ومائة وهو قول دحيم ومعوية بن صالح وسليمان الخبايري ويزيد بن عبد ربه وقال
انه قرأ في ديوان العطاء كذلك ورجحه ابن عدي والمدايني ويحيى بن معين والفلاس ويعقوب
ابن شيبة في اخرين واما ابو عبيد وخليفة بن خياط فقالا انه بقي الى سنة ثمان ومائة ورجحه
ابن قانع فالله اعلم وقد سأل ابو عبد الله الحاكم محمد بن حاتم الكشي عن مولده لما حدث عن عبد بن حميد
فقال سنة ستين ومائتين فقال سمع هذا من عبد بن حميد بعد موته بثلاث عشرة سنة وقال ابو عبد الله
الحميدي انه مما يجب تقديم المهتم به وفيات الشيوخ قال وليس فيه كتاب كانه يريد على الاستقصاء
والا ففيه كتب كالوفيات لابن زبر والوفيات لابن قانع وقد اتصلت الذيول على ابن زبر الى زماننا هذا
فذيل عليه الحافظ ابو محمد عبد العزيز بن احمد الكتاني وذيل على الكتاني ابو محمد هبة الله بن احمد الاكفاني بذيل
صغير نحو عشرين سنة وذيل على الاكفاني الحافظ ابو الحسن علي بن المفضل وذيل على ابن المفضل الحافظ
ابو محمد عبد العظيم بن عبد القوي المنذري بذيل كبير مفيد وذيل على المنذري الشريف عز الدين احمد بن محمد بن عبد الرحمن
الحسيني وذيل على الشريف المحدث شهاب الدين احمد بن ايبك الدمياطي الى سنة تسع واربعين
وسبعمائة وذيلت على ابن ايبك والذيول المتاخرة ابسط من الاصل واكثر فائدة والضمير في قوله فقد وهى
يعود على الكذب لتقدم الفعل الدال عليه وقد ذكر ابن الصلاح عيونا من ذلك هنا فاقتصر على وفاة
النبي صلى الله عليه وآله وسلم والعشرة المشهود لهم بالجنة ومن عاش من الصحابة ستين في الجاهلية وستين
في الاسلام والائمة الفقهاء الخمسة والائمة الحفاظ الخمسة وسبعة بعدهم من الحفاظ انتفع بتصانيفهم
فاقتصرت على ذكرهم تبعا له وقد اختلفوا في مقدار سن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وصاحبيه ابو بكر وعمر
وابن عمه علي بن ابي طالب رضي الله عنهم اجمعين فالصحيح في سنه صلى الله عليه وآله وسلم انه ثلث وستون
سنة وهو قول عائشة ومعوية وجرير بن عبد الله البجلي وابن عباس وانس في المشهور عنهما وان كان
قد صح عن انس انه توفي على راس ستين ايضا فالعرب قد تترك الكسر تقتصر على رءوس الاعداد وبه

قال من التابعين ومن بعدهم ابن المسيب والقسم والشعبي وابو اسحق السبيعي وابو جعفر محمد بن علي بن الحسين
ومحمد بن اسحق وصححه ابن عبد البر والجمهور وقيل ستون سنة ثبت ذلك عن انس وروي عن فاطمة بنت
النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو قول عروة بن الزبير ومالك وقيل خمس وستون روي ذلك عن ابن عباس وانس
ايضا وعن دغفل بن حنظلة وقيل اثنتان وستون رواه ابن ابي خيثمة عن قتادة واما ابو بكر فالاصح
ايضا انه عاش ثلاثا وستين صح عن معوية وانس وهو قول الاكثرين وبه جزم ابن قانع والمزي والذهبي
وقيل انه عاش خمسا وستين حكاه ابن الجوزي وقال ابن حبان في كتاب الخلفا كان له يوم مات ثلثان
وستون سنة وثلثة اشهر واثنان وعشرون يوما واما عمر فالاصح ايضا انه عاش ثلاثا وستين صح ذلك ايضا عن
معوية وانس وبه جزم ابن اسحق وهو قول الجمهور وبه قال علي في كتابه ولد بعد الفيل بثلاث عشرة سنة وفي مبلغ سنه
ثمانية اقوال اخر قيل ست وستون وهو قول ابن عباس وقيل خمس وستون وهو قول ابنه عبد الله بن عمر
والزهري حكاها ابن الجوزي عنهما وقيل احدى وستون وهو قول قتادة وقيل ستون وبه جزم ابن قانع
في الوفيات وقيل تسع وخمسون وقيل سبع وخمسون وقيل ست وخمسون وهذه الاقوال الثلاثة رويت
عن نافع مولى ابن عمر وقيل خمس وخمسون رواه البخاري في التاريخ عن ابن عمر وبه جزم ابن حبان في كتاب الخلفا
واما علي رضي الله عنه فقال ابو نعيم الفضل بن دكين وغير واحد انه قتل وهو ابن ثلاث وستين وكذا قال عبد الله
بن عمر وصححه ابن عبد البر وهو احد الاقوال المروية عن ابي جعفر محمد بن علي بن الحسين وبه صدر ابن الصلاح كلامه وقيل
اربع وستون وقيل خمس وستون وروي هذان القولان عن ابي جعفر محمد بن علي ايضا واقتصر ابن الصلاح من
الخلاف على هذه الاقوال الثلثة وقيل اثنتان وستون وبه جزم ابن حبان في كتاب الخلفا وقيل ثمان وخمسون
وهو المذكور في تاريخ البخاري عن محمد بن علي وقيل سبع وخمسون وبه صدر ابن قانع كلامه وقدمه ابن الجوزي والمزي
عند حكاية الخلاف واما تاريخ وفياتهم فتوفي النبي صلى الله عليه وآله وسلم في شهر ربيع الاول سنة احدى عشرة ولا خلاف
بين اهل السير في الشهر وكذلك الاجماع على انه كان يوم الاثنين وممن صرح به من الصحابة عايشة وابن عباس

وابن مس

وانس ومن التابعين ابو سلمة بن عبد الرحمن والزهري وجعفر بن محمد الباقر واخرون وانما اختلفوا
اي يوم كان من الشهر فجزم ابن اسحق المشهور وجمع سعد وسعيد بن عفير وابن حبان وابن عبد البر
بانه يوم الاثنين لاثنتي عشرة خلت منه وبه جزم ابن الصلاح البعض النووي في شرح مسلم وغيره
والذهبي في العبر وصححه ابن الجوزي وبه صدر المزي كلامه واستشكله السهيلي [illegible] سياتي
وقال موسى بن عقبة انه كان مستهل الشهر وبه جزم ابن عبد البر في الوفيات ورواه ابو الشيخ ابن
حبان في تاريخه عن الليث بن سعد وقال [illegible] لليلتين خلتا منه ورواه ابو معشر عن
محمد بن قيس الصواب القول الاول وان كان قول الجمهور فقد استشكله السهيلي من حيث
التاريخ وذلك لان الوقفة كانت في حجة الوداع يوم الجمعة بالاتفاق وبحديث عمر المتفق
عليه واذا كان كذلك فلا يمكن ان يكون ثاني عشر شهر ربيع الاول من سنة احدى عشرة يوم
الاثنين لا على تقدير كمال الشهور الثلاثة ولا على تقدير نقصانها ولا على تقدير كمال بعضها
ونقصان بعضها لان ذا الحجة اوله الخميس فان نقص هو والمحرم وصفر كان ثاني عشر ربيع
الاول يوم الخميس وان كمل الثلاثة كان ثاني عشره يوم الاحد وان نقص بعضها وكمل البعض
كان ثاني عشره اما الجمعة او السبت وهذا التفصيل لا محيص عنه وقد رايت بعض اهل العلم
يجيب عن الاشكال بانه تفرض الشهور الثلاثة كوامل ويكون قولهم لاثنتي عشرة ليلة
خلت منه اي بايامها كاملة فتكون وفاته بعد استكمال ذلك والدخول في الثالث عشر
وفيه نظر من حيث ان الذي يظهر من كلام اهل السير نقصان الثلاثة او اثنين منها بدليل ما رواه
البيهقي في دلائل النبوة باسناد صحيح الى سليمن التيمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مرض
لاثنتين وعشرين ليلة من صفر وكان اول يوم مرض فيه يوم السبت وكانت وفاته يوم العاشر
يوم الاثنين لليلتين خلتا من شهر ربيع الاول فهذا يدل على ان اول صفر يوم السبت فلزم نقصان

ذي الحجة والمحرم وقوله وكانت وفاته اليوم العاشر اي من مرضه يدل على نقص صفر ايضا ويدل
على ذلك ما رواه الواقدي عن ابي معشر عن محمد بن قيس قال اشتكى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم
الاربعا لاحدى عشرة بقيت من صفر الى ان قال اشتكى ثلاثة عشر يوما وتوفي يوم الاثنين
لليلتين خلتا من ربيع الاول فهذا يدل على نقصان الشهر ايضا الا انه جعل مدة مرضه اكثر
مما في حديث سليمان التيمي والجمع بينهما بان على هذا ابتداؤه وبالاول اشتداده والواقدي وان
ضعف في الحديث فهو من ائمة اهل السير والتواريخ في مختلف فيه ويرجح ذلك وروده
عن بعض الصحابة وهو ذلك فيما رواه الخطيب في الرواة عن مالك من رواية سعيد بن مسلمة عن
ابن قتيبة الباهلي حدثنا مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر قال لما قبض رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم مرض ثمانية فتوفي لليلتين خلتا من ربيع الاول الحديث فاتضح ان قول
سليمان التيمي وان وافقه ... لم يصح من جهة التاريخ وكذا قول ابن شهاب مستهل شهر ربيع الاول
فيكون احد الشهور الثلاثة ناقصا والله اعلم ولذلك من المشكل قول ابن حبان وابن عبد البر بدا
به مرضه الذي مات فيه يوم الاربعا لليلتين بقيتا من صفر الى آخر كلامهما فانه ...
يقتضي ان اول ربيع الخميس وهو غير ممكن وقول من قال لاحدى عشرة بقيت منه اولى بالصواب
وهو يقتضي وفاته ثاني شهر ربيع الاول واما وقت وفاته من اليوم فقال ابن الصلاح ضحى قلت
وفي صحيح مسلم حديث انس آخر نظرة نظرتها الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وفيه فالقى
السجف وتوفي من آخر ذلك اليوم وهذا يدل على انه تاخر بعد الضحى والجمع بينهما ان المراد
اول النصف الثاني فهو آخر وقت الضحى وهو من آخر النهار باعتبار انه من النصف الثاني ويدل عليه
ما رواه ابن عبد البر باسناده الى عائشة قالت مات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وانا لله
وانا اليه راجعون ارتفاع الضحى وانتصاف النهار يوم الاثنين وذكر موسى بن عقبة في مغازيه
عن ابن شهاب توفي يوم الاثنين حين زاغت الشمس فبهذا الجمع بين مختلف الحديث

والظاهر والله اعلم

في الظاهر والله أعلم وتوفي أبو بكر الصديق رضه سنة ثلاث عشرة واختلف في أي شهورها توفي فجزم ابن
الصلاح بأنه في جمادى الأولى وهو قول الواقدي وعمرو بن العلاء بن ... وكذا جزم به المزي في التهذيب
فقيل يوم الاثنين وقيل ليلة الثلاثاء لثمان وقيل لثلاث بقين منه وجزم ابن السبكي وابن زبر وابن قانع
وابن حبان وابن عبد البر وابن الجوزي والذهبي في العبر بأنه في جمادى الآخرة فقال ابن حبان ليلة الاثنين
لسبع عشرة مضت منه وقال ابن إسحق يوم الجمعة لسبع ليال بقين منه وقال الباقون لثمان بقين منه وحكاه ابن عبد البر
عن أكثر أهل السير إما عشية يوم الاثنين أو ليلة الثلاثاء أو عشية ليلة الثلاثاء وهو الحكاية عن ابن عبد البر
وزاد ابن الجوزي بين المغرب والعشاء من ليلة الثلاثاء وتوفي عمر بن الخطاب رضه في آخر يوم من ذي الحجة سنة
ثلاث وعشرين وقول المزي والذهبي قتل لأربع أو ثلاث بقين من ذي الحجة فأراد بذلك لما طعنه أبو لؤلؤة
فإنه طعنه يوم الأربعاء عند صلاة الصبح لأربع وقيل لثلاث بقين منه وعاش ثلاثة أيام بعد ذلك واتفقوا
على أنه دفن مستهل المحرم سنة أربع وعشرين فقال الفلاس إنه مات يوم السبت غرة المحرم سنة أربع
وعشرين وتوفي عثمن بن عفان رضه مقتولا شهيدا سنة خمس وثلاثين في ذي الحجة أيضا قتل يوم الجمعة
لثمان عشرة منه هذا هو المشهور وادعى ابن ناصر الإجماع على ذلك وليس بجيد فقد قيل إنه قتل يوم التروية
لثمان خلت منه قاله الواقدي وادعى الإجماع عليه عندهم وقيل لليلتين بقيتا منه وقال أبو عثمن النهدي
قتل في وسط أيام التشريق وقيل لثنتي عشرة خلت منه قاله الليث بن سعد وقيل لثلاث عشرة خلت منه
وبه صدر ابن الجوزي كلامه وقيل في أول سنة ست وثلاثين والأول أشهر وأما ما وقع في تاريخ البخاري من
أنه مات سنة أربع وثلاثين فقال ابن ناصر هو خطأ من راويه وأما قاتله الذي أشرت إليه بقولي عادي فاختلفوا
فيه فقيل هو جبلة بن الأيهم وقيل سودان بن حمران وقيل رومان اليماني وقيل رومان رجل من بني
أسد بن خزيمة وقيل غير ذلك واختلف في مبلغ سنه فقيل ثمانون قاله ابن إسحق وقيل ست وثمانون
قاله قتادة ومعاذ بن هشام عن أبيه وقيل اثنتان وثمانون قاله أبو اليقظان وادعى الواقدي
اتفاق أهل السير عليه وقيل ثمان وثمانون وقيل تسعون وتوفي علي بن أبي طالب رضه مقتولا شهيدا
في شهر رمضان سنة أربعين واختلف في أي أيام الشهر أو لياليه قتل فقال أبو الطفيل والشعبي وزيد بن وهب
ضرب لثماني عشرة ليلة خلت من رمضان وقبض في أول ليلة من العشر الأواخر وقال ابن إسحق يوم الجمعة

لسبع عشرة خلت منه وقال ابن حبان ليلة الجمعة لسبع عشرة ليلة خلت منه ومات غداة يوم الجمعة وبه
جزم الذهبي في العبر وقيل ليلة الجمعة لثلاث عشرة ليلة خلت منه وبه صدر ابن عبد البر كلامه وقيل لاحدى
عشرة خلت منه حكاه ابن عبد البر ايضا وقيل لاحدى عشرة بقيت منه قاله الفلاس وقال ابن الجوزي
ضرب يوم الجمعة لثلاث عشرة بقيت منه وقيل ليلة احدى وعشرين فبقي الجمعة والسبت ومات ليلة الاحد
قاله ابن ابي شيبة وقيل مات يوم الاحد واما قول ابن زبر قتل ليلة الجمعة لسبع عشرة مضت منه سنة
تسع وثلاثين فوهم لم ار من تابعه عليه والذي قتله عبد الرحمن بن ملجم المرادي اشقى الاخرين كما في
حديث صهيب وذكر النسائي من حديث عمار بن ياسر رضه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه
لعلي عليه السلام اشقى الناس الذي عقر الناقة والذي يضربك على هذا ووضع يده على راسه
حتى تخضب هذه يعني لحيته واشرت الى ذلك بقولي ذو الشقا الازلي

وطلحة مع الزبير جمعا … سنة ست وثلاثين معا

اي توفي طلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام في سنة واحدة وهي سنة ست
وثلاثين وفي شهر واحد وقتلا في يوم واحد قتل كلاهما في وقعة الجمل وكان طلحة اول قتيل قتل في الوقعة
وكانت وقعة الجمل لعشر خلون من جمادى الاخرة هكذا جزم به الواقدي وابن سعد وخليفة خياط
وابن زبر وابن عبد البر وابن الجوزي وآخرون وقال خليفة يوم الجمعة وقال ابن زبر وابن سعد وابن الجوزي
والجمهور يوم الخميس وقال الليث بن سعد ان وقعة الجمل كانت في جمادى الاولى وكذا قال ابن حبان ان
يوم الجمل لعشر ليال خلون من جمادى الاولى والاول هو المشهور المعروف في تاريخ الجمل انه في جمادى الاخرة
وتناقض فيه كلام ابن عبد البر فقال ما تقدم نقله عنه في ترجمة طلحة وقال في ترجمة الزبير جمادى الاولى
ووهم في ذلك وتبعه ابن الصلاح في هذا فقال ان وفاتهما في جمادى الاولى واختلف كلام المزي ايضا في التهذيب
فقال في طلحة جمادى الاخرة وقال في الزبير جمادى الاولى وسبب ذلك كلام ابن عبد البر وكذلك
قول ابي نعيم في طلحة قتل في رجب وقول ابن سلمي كان في رجب قتل في ربيع او نحوه قولان مرجوحان والذي
قتل طلحة هو مروان بن الحكم على الصحيح واما الزبير فقتله عمرو بن جرموز فقيل قتله يوم الجمل قاله الواقدي
وابن عبد البر وابن الجوزي وغيرهم وقال البخاري في التاريخ الكبير قتل في رجب وكذا قال ابن حبان في اول كلامه

ثم قال انه قتل من اخر يوم صفية الجمل وهذا يقتضي انه في الحادي عشر من جمادى الاخرة فالله اعلم واما مبلغ
سنهما فقال ابن حبان والحاكم انهما كانا ابني اربع وستين سنة وهو قول الواقدي في طلحة وقيل
فيهما غير ذلك فقيل كان لطلحة ثلاث وستون قاله ابو نعيم وقيل اثنتان وستون قاله عيسى بن طلحة
وهو قول الواقدي وقيل ستون قاله المدايني وبه صدر ابو عبد البر كلامه وقيل خمس وسبعون حكاه
ابن عبد البر وقال ما اظن ذلك وقيل كانت للزبير اربع وستون وبه صدر ابن عبد البر كلامه وقيل
ست وستون وقيل ستون وقيل بضع وخمسون وقيل خمس وسبعون ٥ وعام خمسة
وخمسين قضى سعد ٥ وقبله سعيد فمضى ٥ سنة احدى بعد خمسين وفي ٥
عام اثنتين وثلاثين تفي ٥ قضى ابن عوف والامين سبقه ٥ عام ثماني عشرة
محققه ٥ اي توفي سعد بن ابي وقاص سنة خمس وخمسين قاله الواقدي والهيثم بن عدي
وابن نمير وابو موسى الزمن والمدايني وحكاه ابن زبر عن عمرو بن علي الفلاس وصححه
ابن حبان وقال المزي انه المشهور وقيل في وفاته غير ذلك فقيل سنة خمسين وقيل احدى
وخمسين وقيل اربع وخمسين حكاه ابن عبد البر عن الفلاس والزبير بن بكار والحسن بن عثمان
وقيل سنة ست وخمسين وقيل سبع وخمسين وقيل ثماني وخمسين قاله ابو نعيم وكانت وفاته
في قصره بالعقيق وحمل على اعناق الرجال فدفن بالبقيع واختلف في مبلغ سنه فقيل
ثلاث وسبعون واقتصر عليه ابن الصلاح وقيل اربع وسبعون وبه جزم الفلاس وابن زبر وابن قانع وابن حبان
وقيل اثنتان وثمانون وقيل ثلاث وثمانون قاله احمد بن حنبل وهو اخر العشرة موتا رضي الله عنهم اجمعين
وتوفي سعيد بن زيد سنة احدى وخمسين قاله الواقدي والهيثم بن عدي والمدايني ويحيى بن بكير وابن
نمير وخليفة بن خياط وقال ابن عبد البر سنة خمسين او احدى وخمسين وهكذا حكاه الواقدي
عن بعض ولد سعيد بن زيد وقال عبيد الله بن سعد الزهري سنة اثنتين وخمسين وقال البخاري
في التاريخ الكبير سنة ثماني وخمسين ولا يصح فان سعد بن ابي وقاص شهده ونزل في حفرته
وتوفي قبل سنة ثمان على الصحيح وكانت وفاته ايضا بالعقيق وحمل الى المدينة وقيل مات
بالكوفة ودفن بها ولا يصح واختلف في مبلغ سنه فقال المدايني ثلاث وسبعون وقال الفلاس

اربع وسبعون وتوفي عبد الرحمن بن عوف في سنة اثنتين وثلاثين قاله عروة بن الزبير والهيثم بن
عدي والفلاس وابو موسى الزمن والمدائني والواقدي وخليفة بن خياط وابن بكير في رواية
ابن البرقي وابن قانع وابن الجوزي وقيل توفي سنة احدى وثلاثين وبه صدر ابن عبد البر
كلامه وقال يحيى بن بكير في رواية الذهلي وابو نعيم الاصبهاني سنة احدى او اثنتين وقيل
توفي سنة ثلاث وثلاثين واختلف في مبلغ سنه فقيل خمس وسبعون قاله يعقوب بن ابراهيم
بن سعد والواقدي وابن زبر وابن قانع وابن حبان وابو نعيم الاصبهاني وبه صدر ابن عبد
البر كلامه وقيل اثنتان وسبعون وروي ذلك عن ابنه ابي سلمة بن عبد الرحمن وقيل ثمان
وسبعون قاله ابراهيم بن سعد والاول اشهر وعليه اقتصر ابن الصلاح وتوفي امين هذه الامة
ابو عبيدة بن الجراح واسمه عامر بن عبد الله بن الجراح سنة ثماني عشرة في طاعون عمواس وهو ابن
ثمان وخمسين سنة قاله الواقدي ومحمد بن سعد والفلاس وابن قانع وابن حبان وابن عبد البر
وغيرهم وهو متفق عليه ٥ وعاش حسان كذا حكيم ٥ عشرين بعد مائة تقوم ٥ ستون
في الاسلام ثم حضرت ٥ سنة اربع وخمسين خلت ٥ وفوق حسان ثلاثة كذا ٥ عاشوا
وما لغيرهم يعرف ذا ٥ قلت حويطب بن عبد العزى ٥ مع ابن يربوع سعيد يعزى ٥
هذان مع حمنن وابن نوفل ٥ كل الى وصف حكيم فاجمل ٥ وفي الصحابة ستة قد عمروا ٥
كذاك في المعمرين ذكروا ٥ في هذه الابيات ذكر من عاش من الصحابة مائة وعشرين سنة
ستين في الجاهلية وستين في الاسلام قال ابن الصلاح شخصان من الصحابة عاشا في الجاهلية
ستين سنة وفي الاسلام ستين سنة وماتا بالمدينة سنة اربع وخمسين احدهما حكيم بن حزام وكان مولده
في جوف الكعبة قبل عام الفيل بثلاث عشرة سنة والثاني حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام
الانصاري وروى ابن اسحق انه واباه ثابتا والمنذر وحراما عاش كل واحد منهم عشرين ومائة سنة
وذكر ابو نعيم الحافظ انه لا يعرف في العرب مثل ذلك لغيرهم قال ابن الصلاح وقد قيل ان حسانا
مات سنة خمسين قلت اقتصر ابن الصلاح في هذا الفصل على اثنين وقد زدت عليه اربعة

اكثر كونه

اشتركوا معهما في ذلك [illegible] وا سنه مشتركين في هذا الوصف فالاول حسان بن ثابت الانصاري
قال الواقدي انه عاش مايه وعشرين سنه وحكى ابن عبد البر الاتفاق عليه فقال لم يختلفوا
انه عاش مايه وعشرين سنه منها ستون في الجاهليه وستون في الاسلام انتهى وقد خالف
ابن حبان في ذلك فقال انه مات وهو ابن مايه واربع سنين ومات ابوه وهو ابن مايه
واربع سنين ومات جده وهو ابن مايه واربع سنين قال وقد قيل لكل واحد منهم عشرون ومايه
سنه واختلف في وفاته فقيل سنه اربع وخمسين قاله ابو عبيد القسم بن سلام وبه جزم الذهبي
في العبر وقيل سنه خمسين حكاه ابن عبد البر وقيل سنه اربعين قاله الهيثم بن عدي والمدايني وابو موسى
المديني وابن قانع وكذا قال ابن حبان مات ايام قتل علي بن ابي طالب رضي الله عنه وقيل انه مات
قبل الاربعين في خلافة علي وبه صدر ابن عبد البر كلامه والثاني حكيم بن حزام بن خويلد وهو
ابن اخي خديجه بنت خويلد اسلم في الفتح وعاش ستين سنه في الجاهليه وستين في الاسلام قاله
البخاري حكاية عن ابرهيم بن المنذر الحزامي وقاله ايضا مصعب بن عبد الله الزبيري وابن حبان
وابن عبد البر واختلفوا في وفاته فقيل سنه اربع وخمسين قاله الواقدي والهيثم بن عدي
وابن نمير والمدايني ومصعب الزبيري وابرهيم بن المنذر الحزامي وخليفه بن خياط وابو
عبيد القسم بن سلام ويحيى بن بكير وابن قانع وقال ابن حبان انه الصحيح وبه جزم ابن
عبد البر وقيل سنه ستين قاله البخاري وقيل سنه ثمان وخمسين وقيل سنه خمسين وكانت وفاته
بالمدينه والثالث حويطب بن عبد العزى القرشي العامري من مسلمة الفتح روى الواقدي
عن ابرهيم بن جعفر بن محمود عن ابيه قال كان حويطب قد بلغ عشرين ومايه سنه ستين سنه في الجاهليه
وستين سنه في الاسلام وقال ابن حبان سنه سن حكيم بن حزام عاش في الاسلام ستين سنه
وفي الجاهليه ستين سنه وقال ابن عبد البر ادرك الاسلام وهو ابن ستين سنه او نحوها وكانت وفاته سنه
اربع وخمسين قاله الهيثم بن عدي وابو موسى الزمن ويحيى بن بكير وخليفه بن خياط وابو عبيد

خويلد

القسم بن سلام وابن قانع وابن حبان وغيرهم وقيل انه مات سنة اثنتين وخمسين وكانت وفاته
بالمدينة والرابع سعيد بن يربوع القرشي من مسلمة الفتح مات بالمدينة سنة اربع وخمسين وله
مائة وعشرون سنة قاله الواقدي وخليفة بن خياط وابن حبان وكذا قال ابو عبيد وابن
عبد البر انه مات سنة اربع وخمسين وقد بلغ مائة واربعا وعشرين سنة وبه صدر ابن عبد البر
كلامه ومات بالمدينة وقيل بمكة والخامس حمنن بن عوف القرشي الزهري اخو عبد الرحمن
ابن عوف وهو بفتح الحاء المهملة وسكون الميم وفتح النون الاولى قال الدارقطني في كتاب
الاخوة والاخوات اسلم ولم يهاجر الى المدينة وعاش في الجاهلية ستين سنة وفي الاسلام ستين
سنة وذكر بعض اهل التاريخ انه توفي سنة اربع وخمسين والسادس مخرمة بن نوفل القرشي
الزهري والد المسور بن مخرمة من مسلمة الفتح توفي سنة اربع وخمسين قاله الهيثم بن عدي
وابن نمير والمدائني وابن قانع وابن حبان وقد اختلف في مبلغ سنه فقال الواقدي يقال انه كان
له حين مات مائة وعشرون سنة وهكذا جزم به ابو زكريا ابن منده في جزء له جمع فيه من عاش
مائة وعشرين من الصحابة وجزم ابن زبر وابن حبان وابن عبد البر بانه بلغ مائة وخمس عشرة سنة وكانت
وفاته بالمدينة وقد ذكر ابن منده في الجزء المذكور جماعة اخرين من الصحابة عاشوا مائة وعشرين سنة
لكن لم يعلم كون نصفها في الجاهلية ونصفها في الاسلام لتقدم وفاتهم على المذكورين او تاخرها
او عدم معرفة التاريخ لموتهم فمنهم عاصم بن عدي بن الجد بن العجلان العجلاني صاحب عويمر العجلاني
في قصة اللعان حكى ابن عبد البر عن عبد العزيز بن عمران عن ابيه عن جده انه عاش مائة وعشرين سنة
وكذا ذكر ابو زكريا ابن منده وقال ابن عبد البر توفي سنة خمس واربعين وقد بلغ قريبا من عشرين ومائة
سنة وقال الواقدي وابن حبان بلغ مائة وخمس عشرة سنة ومنهم المنتجع جد ناجية ذكره العسكري في
الصحابة وقال كان له مائة وعشرون سنة ولا يصح حديثه ومنهم نافع ابو سليمى العبدي روى اسحق بن راهويه
عن ابنه سليمى قال مات ابي وله مائة وعشرون سنة وكذا ذكر ابن قانع اللجلاج العامري ذكر ابن سميع وابن حبان
~~جنادة العوفي الانصاري وهو والد عطية العوفي~~ ذكر ابن حبان ايضا انه عاش مائة وعشرون
سنة وكذا حكاه ابن عبد البر عن بعض بني اللجلاج ومنهم سعد بن جنادة العوفي الانصاري وهو والد

عطية

عطية العوفي ذكره ابن منده في الصحابة ولم يذكر عمره وذكر ابو زكريا ابن منده فيمن عاش كذلك ومنهم عدي بن
ابن حاتم الطائي توفي سنة ثمان وستين عن مائة وعشرين سنة قاله ابن سعد وخليفة وقيل سنة سبع
وستين وقيل سنة سبع وستين ولم يذكره ابن منده في الجزء المذكور ۞ وقبض الثوري عام احدى
من بعد ستين وقرن عُدّا ۞ وبعد في تسع تلي سبعينا ۞ وفاة مالك وفي الخمسينا ۞ ومائة
ابو حنيفة قضى ۞ والشافعي بعد قرنين مضى ۞ لاربع ثم قضى مأمونا ۞ احمد في احدى واربعين ۞
في هذه الابيات بيان وفيات اصحاب المذاهب الخمسة وقد كان الثوري بعد ذا فيهم له
مقلدون الى بعد الخمسمائة وممن ذكره منهم الغزالي في الاحياء فتوفي ابو عبد الله سفيان بن سعيد
الثوري سنة احدى وستين ومائة بالبصرة قاله ابو داود الطيالسي وابن معين وابن سعد واتفق
عليه وابن حبان وزاد في شعبان في دار عبد الرحمن بن مهدي وقال يحيى بن سعيد في اولها واختلف
في مولده فقال العجلي غير واحد سنة سبع وتسعين وتوفي ابو عبد الله مالك بن انس بالمدينة سنة
تسع وسبعين ومائة قاله الواقدي والمدائني وابو نعيم ومصعب بن عبد الله وزاد في صفر واسمعيل بن ابي
اويس وقال في صبيحة اربع عشرة من شهر ربيع الاول وبه جزم الذهبي في العبر واختلف في مولده فقيل
سنة تسعين وقيل احدى وقيل ثلاث وقيل اربع وبه جزم الذهبي وقيل سبع وتوفي ابو حنيفة
النعمان بن ثابت سنة خمسين ومائة قاله روح بن عبادة والهيثم بن عدي ويعقوب ابن
المديني وابو نعيم الفضل بن دكين وسعيد بن كثير بن عفير وزاد في رجب وكذا قال ابن حبان
وقال ابن ابي خيثمة عن ابن معين سنة احدى وخمسين وقال مكي بن ابرهيم البلخي سنة ثلاث وخمسين
والمحفوظ الاول وكانت وفاته ببغداد وكان مولده سنة ثمانين قاله حفيده اسمعيل بن حماد بن ابي
حنيفة وتوفي ابو عبد الله محمد بن ادريس الشافعي سنة اربع ومائتين قاله الفلاس ويونس القرطبي ومحمد
ابن عبد الله بن عبد الحكم وزاد في اخر يوم من رجب وقال ابن يونس في ليلة الخميس اخر ليلة من رجب واما ابن حبان فقال
في شهر ربيع الاول ودفن عند ... بالفسطاط وجعل ... الهلال شهر ربيع الاخر والاول اشهر وقال
ابن عدي انه قرا على اللوح عند قبره وكان مولده سنة خمسين ومائة فعاش اربعا وخمسين سنة قاله ابن عبد الحكم والفلاس

وابن حبان وقال ابن قانع مات وهو ابن ثنتين وخمسين سنة والاول اشهر واصح وتوفي ابو عبد الله احمد بن حنبل
ببغداد سنة احدى واربعين ومائتين على الصحيح المشهور ولكن اختلفوا في الشهر الذي مات فيه وفي اليوم
فقال ابنه عبد الله بن احمد توفي يوم الجمعة ضحوة ودفناه بعد العصر لاثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع الاخر وكذا
قال الفضل بن زياد وقال مطين وابن القسم البغوي يوم الجمعة لثلاث عشرة بقين منه وقال ابن عمه حنبل بن
اسحق بن حنبل مات يوم الجمعة في شهر ربيع الاول وقال عباس الدوري ومطين لاثنتي عشرة خلت
منه زاد عباس يوم الجمعة ببغداد واما مولده فكان في شهر ربيع الاول سنة اربع وستين ومائة.

نقله ابناه عبد الله وصالح ○ ثم البخاري ليلة الفطر لدى ○ ست وخمسين بخرتنك ردى ○
ومسلم سنة احدى في رجب ○ من بعد قرن وستين ذهب ○ ثم لخمس بعد سبعين ابو
داود ثم الترمذي يعقب ○ سنة تسع بعدها وذو نسا ○ رابع قرن لثلاث رفسا ○

في هذه الابيات بيان وفيات اصحاب الكتب الخمسة فتوفي ابو عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري ليلة
السبت عند صلوة العشا ليلة عيد الفطر سنة ست وخمسين قاله الحسن بن الحسين البزار
قال وولد يوم الجمعة بعد الصلوة لثلاث عشرة ليلة خلت من شوال سنة اربع وتسعين ومائة
وكانت وفاته بخرتنك قرية بقرب سمرقند وذكر ابن دقيق العيد في شرح الالمام انها بكسر الخاء والمعروف
فتحها وكذا ضبطها السمعاني وما ذكر من انه مات بخرتنك هو المعروف وبه جزم السمعاني وغيره وذكر ابن
يونس في تاريخ الغرباء انه مات بمصر بعد الخمسين والمائتين ولم اره لغيره والظاهر انه وهم وقولي ردى اي
ذهب فاما بمعنى هلك فردي بكسر الدال وتوفي ابو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري عشية يوم الاحد
ودفن يوم الاثنين لخمس بقين من رجب سنة احدى وستين ومائتين قاله محمد بن يعقوب بن الاخرم فيما
حكاه عنه الحاكم واختلف في مبلغ سنه فقيل خمس وخمسون وبه جزم ابن الصلاح وقيل ستون وبه جزم
الذهبي في العبر والمعروف ان مولده سنة اربع ومائتين فعلى هذا يكون ابن السنين المذكورين
وكانت وفاته بنيسابور وتوفي ابو داود سليمن بن الاشعث السجستاني بالبصرة يوم الجمعة

ا

سادس عشر شوال سنة خمس وسبعين ومائتين وكان مولده فيما حكاه ابو عبيد الآجري عنه في سنة ثنتين ومائتين وتوفي ابو عيسى محمد بن عيسى السلمي الترمذي بها ليلة الاثنين لثلث عشرة ليلة مضت من شهر رجب سنة تسع وسبعين ومائتين قاله الحافظ ابو العباس جعفر بن محمد المستغفري وغنجار في تاريخ بخارى وابن ماكولا في الاكمال واما قول الخليلي في الارشاد انه مات بعد الثمانين ومائتين فقاله على الظن وليس بصحيح وتوفي ابو عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائي بفلسطين في صفر سنة ثلاث وثلثمائة قاله الطحاوي وابن يونس وزاد يوم الاثنين لثلاث عشرة خلت منه وكذا قال الحافظ ابو عامر العبدري انه مات في التاريخ المذكور بالرملة مدينة فلسطين ودفن ببيت المقدس وقال ابو علي الغساني ليلة الاثنين وقال الدارقطني حمل الى مكة فتوفي بها في شعبان سنة ثلاث وقال ابو عبد الله بن منده عن مشايخه انه مات بمكة سنة ثلث وكان مولده سنة اربع عشرة ومائتين ونسا من كور نيسابور وقيل من ارض فارس قال الرشاطي والشغاني النسوي وفي رفعنا بيان للسبب موته وهو ما حكاه ابن منده عن مشايخه انه سئل بدمشق عن معوية وما روي من فضايله فقال الا يرضى معوية راسا براس حتى يفضل فما زالوا يدفعونه في خصيتيه حتى خرج من المسجد ثم حمل الى مكة ومات بها وذكر الدارقطني ان ذالك كان بالرملة وعاش النسائي ثمانيا وثمانين سنة ولم يذكر ابن الصلاح وفاة ابن ماجه فتبعته وكانت وفاته سنة ثلاث وسبعين ومائتين يوم الثلاثاء لثمان بقين من شهر رمضان قاله جعفر بن ادريس قال وسمعته يقول ولدت سنة تسع ومائتين وكذا قال الخليلي في الارشاد انه مات سنة ثلاث وسبعين وقيل مات سنة خمس وسبعين ۞ ثم لخمس وثمانين تفي ۞ الدارقطني ثمت الحاكم في خامس قرن عام خمسة فني ۞ وبعده باربع عبد الغني ۞ في الثلاثين ابو نعيم ۞ ولثمان بعد اللغى العوفي ۞ من بعد خمسين وبعد خمسة ۞ خطيبهم والنمري في سنة ۞ في هذه الابيات وفيات اصحاب التصانيف الحسنة بعد الخمسة المذكورين قال ابن الصلاح سبعة من الحفاظ في ساقتهم احسنوا التصنيف وعظم الانتفاع بتصانيفهم في اعصارنا فذكرهم وهم ابو الحسن علي

ابن عمر الدارقطني البغدادي توفي بها يوم الاربعا الثامن خلون من ذي القعدة سنة
خمس وثمانين وثلثماية قاله عبد العزيز الازجي وكان مولده سنة ست وثلثماية قاله عبد الملك
ابن بشران وزاد غيره في ذي القعدة ايضا فعاش ثمانين سنة ثم الحاكم ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن
محمد النيسابوري المعروف بابن البيع صاحب المستدرك والتاريخ وعلوم الحديث وغيرها توفي سنة
خمس واربعماية بنيسابور قاله الازهري وعبد الغافر بن السياق ومحمد بن يحيى المزكي وزاد في
صفر وكان مولده ايضا بنيسابور في شهر ربيع الاول سنة احدى وعشرين وثلثماية ثم ابو محمد عبد
الغني بن سعيد بن علي الازدي المصري توفي لسبع خلون من صفر سنة تسع واربعماية قاله ابو الحسن
احمد بن محمد العتيقي وعاش سبعا وسبعين سنة ثم ابو نعيم احمد بن عبد الله بن احمد الاصبهاني صاحب
الحلية ومعرفة الصحابة وغير ذلك توفي بكرة يوم الاثنين العشرين من المحرم سنة ثلاثين واربعماية
قاله يحيى بن عبد الوهاب بن منده وسئل عن مولده فقال في شهر رجب سنة ست وثلاثين وثلثماية
ثم ابو بكر احمد بن الحسين بن علي البيهقي صاحب التصانيف المشهورة توفي بنيسابور عاشر جمادى
الاولى سنة ثمان وخمسين واربعماية ونقل تابوته الى بيهق قاله السمعاني قال وكان مولده
سنة اربع وثمانين وثلثماية ثم الخطيب ابو بكر احمد بن علي بن ثابت البغدادي توفي بها في ذي
الحجة سنة ثلاث وستين واربعماية قاله ابن شافع وقال غيره في سابع ذي الحجة قال ومولده
في جمادى الاخرة سنة احدى وتسعين وثلثماية وقيل سنة اثنتين وهو المحكي عن الخطيب نفسه وتوفي
في هذه السنة ايضا ابو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي في سلخ شهر ربيع
الاخر منها بشاطبة من الاندلس عن خمس وتسعين سنة وخمسة ايام كان مولده فيما حكاه
عنه طاهر بن مفوز يوم الجمعة والامام يخطب لخمس بقين من شهر ربيع الاخر سنة ثمان وستين
وثلثماية ○ معرفة الثقات والضعفاء ○ واعن بعلم الجرح والتعديل ○ فانه المرقاة
للتفضيل ○ بين الصحيح والسقيم واحذر ○ من غرض فالجرح اي خطر ○
ومع ذا فالنصح حق ولقد ○ احسن يحيى في جوابه وسدد ○ لان يكونوا خصما لي احب ○

من كون خصمي المصطفى إذا لم أذب ۝ وربما رد كلام الجارح ۝ كالنسائي في أحمد بن صالح ۝
فربما كان لجرح مخرج ۝ غطى عليه السخط حين يخرج ۝ أي وجعل ابن عنايتك
معرفة الثقات والضعفاء فهو من أجل أنواع علوم الحديث فإنه المرقاة إلى التفرقة بين
صحيح الحديث وسقيمه وفيه للأئمة الحديث تصانيف منها ما أفرد في الضعفاء وصنف
فيه البخاري والنسائي والعقيلي والساجي وابن حبان والدارقطني والأزدي
وابن عدي ولكنه ذكر في كتابه الكامل كل من تكلم فيه وإن كان ثقة وتبعه على ذلك الذهبي
في الميزان إلا أنه لم يذكر أحدا من الصحابة والأئمة المتبوعين وفاته جماعة ذيلت
عليه ذيلا في مجلد ومنها ما أفرد في الثقات وصنف فيه ابن حبان وابن شاهين ومن
المتأخرين صاحبنا شمس الدين محمد بن أيبك السروجي ولم يكمله عندي منه بخطه الأحمدون
في مجلد ومنها ما جمع فيه بين الثقات والضعفاء كتاريخ البخاري وتاريخ أبي بكر بن أبي خيثمة
وهو كثير الفوائد وطبقات ابن سعد وكتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم والتمييز للنسائي وغيرها
وليحذر المتصدي لذلك من الغرض في جانبي التوثيق والتجريح فالمقام خطر ولقد أحسن الشيخ تقي
الدين ابن دقيق العيد حيث يقول أعراض المسلمين حفرة من حفر النار وقف على شفيرها طائفتان من الناس
المحدثون والحكام ومع كون الجرح خطرا لا بد منه للنصيحة في الدين وقد قال أبو تراب النخشبي
قال لأحمد بن حنبل لا تغتب العلماء فقال له أحمد ويحك هذا نصيحة ليس هذا غيبة انتهى وقد أوجب الله
الكشف والتبين عند خبر الفاسق بقوله تعالى إن جاءكم فاسق بنبإ فتبينوا وقال النبي صلى الله عليه وسلم
في الجرح بئس أخو العشيرة إلى غير ذلك من صحاح الأحاديث الصحيحة وقال في التعديل إن عبد الله رجل
صالح إلى غير ذلك من صحيح الأخبار وقد تكلم في الرجال جماعة من الصحابة والتابعين فمن بعدهم ذكرهم
الخطيب وأما قول صالح جزرة أول من تكلم في الرجال شعبة ثم تبعه يحيى بن سعيد القطان ثم بعده أحمد بن حنبل
ويحيى بن معين وهؤلاء فإنه يريد أول من تصدى لذلك وإلا فقد تكلم في ذلك قبل شعبة ولقد أحسن يحيى بن سعيد
القطان إذ قال له أبو بكر بن خلاد أما تخشى أن يكون هؤلاء الذين تركت حديثهم خصماءك عند الله يوم القيامة

فقال لان يكونوا خصمائي احب الي من ان يكون خصمي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لم لم
تذب الكذب عن حديثي ثم ان الجارح وان كان اماما معتمدا في ذلك فربما اخطا فيه كما جرح
النسائي احمد بن صالح المصري بقوله غير ثقة ولا مامون وهو ثقة امام حافظ احتج به البخاري في
صحيحه وقال ثقة ما رايت احدا يتكلم فيه وكذا وثقه ابو حاتم الرازي والعجلي وآخرون وقد قال ابو
يعلى الخليلي اتفق الحفاظ على ان كلام النسائي فيه تحامل ولا يقدح كلام امثاله فيه وقد بين ابن عدي
سبب كلام النسائي فيه فقال سمعت محمد بن هارون البرقي يقول حضرت مجلس احمد فطرده من مجلسه
فحمله ذلك على ان تكلم فيه قال الذهبي في الميزان آذى النسائي نفسه بكلامه فيه وقال ابن يونس لم
يكن احمد عندنا كما قال النسائي لم يكن له آفة غير الكبر وقد تكلم فيه يحيى بن معين فيما رواه معوية بن
صالح وفي كلامه ما يشير الى الكبر فقال كذاب يتفلسف رايته يخطر في جامع مصر فنسبه
الى الفلسفة وانه يخطر في مشيه ولعل ابن معين لا يدري ما الفلسفة فانه ليس من اهلها وقد
ذكر الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد الوجوه التي تدخل الآفة منها في ذلك وهي خمسة احدها الهوى
والغرض وهو شرها في تواريخ المتاخرين كثير والثاني المخالفة في العقائد والثالث الاختلاف
بين المتصوفة واهل علم الظاهر والرابع الكلام بسبب الجهل بمراتب العلوم واكثر ذلك في المتاخرين
لاشتغالهم بعلوم الاوايل وفيها الحق كالحساب والهندسة والطب وفيها الباطل كالطبيعيات
وكثير من الالهيات واحكام النجوم والخامس الاخذ بالتوهم مع عدم الورع هذا حاصل كلامه
وهو واضح جلي وقد عقد ابن عبد البر في كتاب العلم بابا لكلام الاقران المتعاصرين بعضهم في بعض وراى
ان اهل العلم لا يقبل جرحهم الا ببيان واضح وقوله فربما كان الجرح مخرجا كالمجروح بسؤال معترض
وهو انه اذا نسب مثل النسائي وهو امام حجة في الجرح والتعديل الى مثل هذا فكيف يوثق بقوله في ذلك
ثم اجاب ابن الصلاح بان عين السخط تبدي مساوي لها في الباطن مخارج صحيحة تعمى عنها
بحجاب السخط لا ان ذلك يقع من مثله تعمدا القدح يعلم بطلانه والله اعلم ٥ معرفة من اختلط
من الثقات ٥ وفي الثقات من اخيرا اختلط ٥ فما روى فيه او ابهم سقط ٥ نحو عطاء وهرون

السائب * وكالجريري سعيد وأبي * إسحاق ثم ابن أبي عروبة * ثم الرقاشي أبي قلابة * كذا حصين السلمي الكوفي * وعارم محمد والثقفي * كذا ابن همام بصنعا إذ عمي * والرأي فيما زعموا والتوأمي * وابن عيينة مع المسعودي * وآخرا حكوه في الحفيد * ابن خزيمة مع الغطريفي * مع القطيعي أحمد المعروف *

قال ابن الصلاح هذا فن عزيز مهم لم أعلم أحدا أفرده بالتصنيف واعتنى به مع كونه حقيقا بذلك جدا. قلت وبسبب كلام ابن الصلاح أفرده شيخنا الحافظ صلاح الدين العلائي في جزء حدثنا به ولكنه اختصره ولم يبسط الكلام فيه ورتبهم على حروف المعجم. والحكم فيمن اختلط أنه لا يقبل من حديثه ما حدث به في حال الاختلاط وكذا ما أبهم أمره وأشكل فلم يدر أحدث به قبل الاختلاط أو بعده وما حدث به قبل الاختلاط قبل وإنما يتميز ذلك باعتبار الرواة عنهم فمنهم من سمع منهم قبل الاختلاط فقط ومنهم من سمع بعده فقط ومنهم من سمع في الحالين ولم يتميز. فممن اختلط في آخر عمره عطاء بن السائب قال ابن حبان اختلط بآخره ولم يفحش خطؤه انتهى. وممن سمع منه قبل الاختلاط شعبة وسفيان الثوري قاله يحيى بن معين ويحيى بن سعيد القطان إلا أن القطان استثنى حديثين سمعهما منه شعبة بآخره عن زاذان وكذلك حماد بن زيد سمع منه قبل أن يتغير قاله يحيى بن سعيد القطان وكذا قال النسائي رواية حماد بن زيد وشعبة وسفيان عنه جيدة. وممن سمع منه بعد الاختلاط جرير بن عبد الحميد وخالد بن عبد الله الواسطي وإسماعيل بن علية وعلي بن عاصم قاله أحمد بن حنبل وكذا سمع منه بعد التغير محمد بن فضيل بن غزوان وممن سمع منه أيضا بآخره هشيم قاله أحمد وعبد الله العجلي. قلت قد روى له البخاري في صحيحه حديثا من رواية هشيم عنه وليس له عند البخاري غير هذا الحديث الواحد. وممن سمع منه في الحالين معا أبو عوانة قاله عباس الدوري عن يحيى بن معين قال ولا يحتج بحديث أبي عوانة عنه. وممن اختلط أيضا أبو مسعود سعيد بن إياس الجريري وهو ثقة احتج به الشيخان ولم يشتد تغيره قال يحيى بن سعيد عن كهمس أنكرنا الجريري أيام الطاعون وكذا قال النسائي ثقة أنكر أيام الطاعون وقال أبو حاتم الرازي تغير حفظه

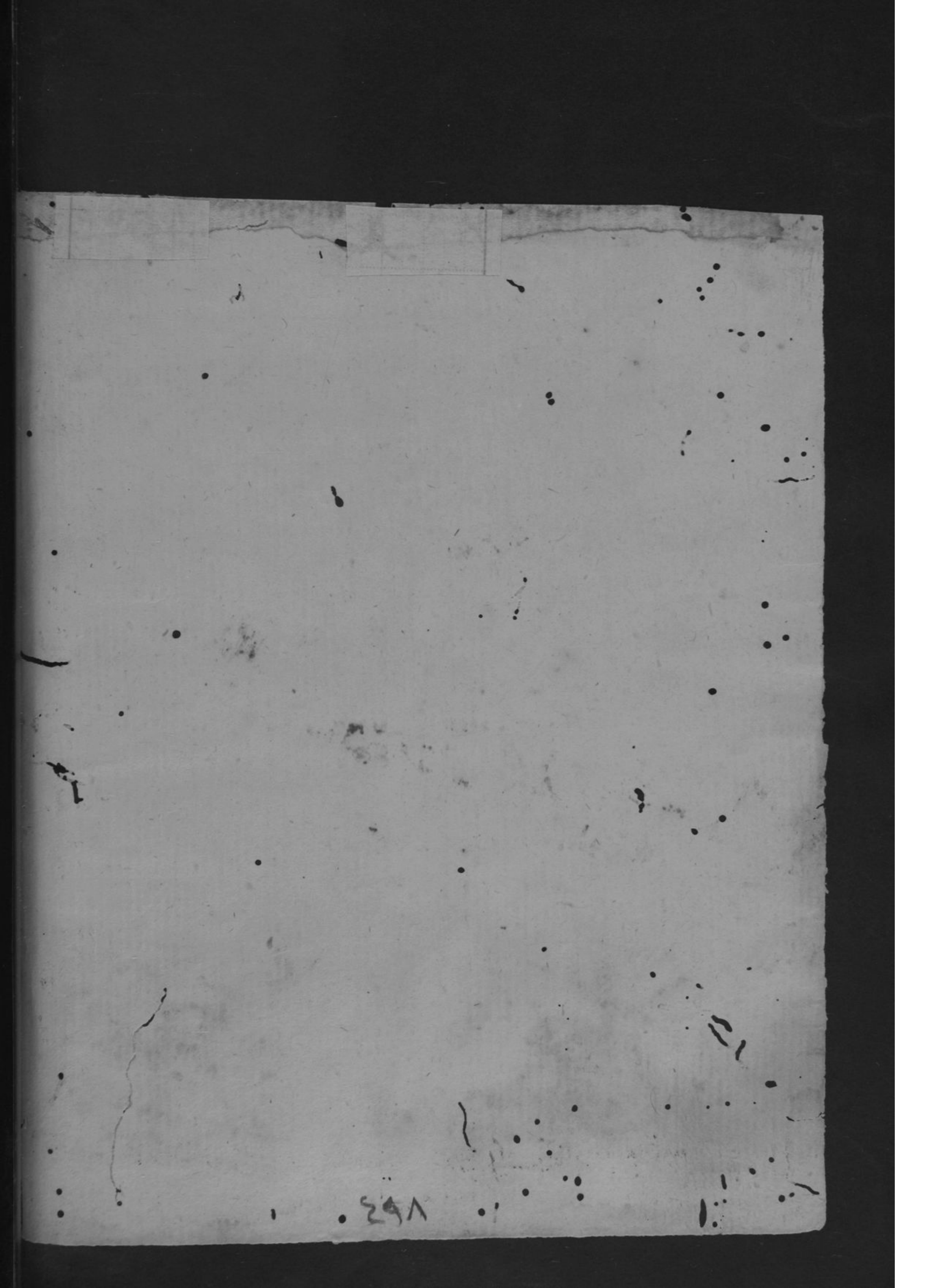
قبل موته فمن كتب عنه قديما فهو صالح قلت وممن سمع منه قبل التغير شعبة وسفيان الثوري والحمادان
واسمعيل بن علية ومعمر وعبد الوارث بن سعيد ويزيد بن زريع ووهيب بن خالد وعبد الوهاب
ابن عبد المجيد الثقفي وذلك لأن هؤلاء كلهم سمعوا من أيوب السختياني وقد قال أبو داود فيما رواه
عنه أبو عبيد الآجري كل من أدرك أيوب فسماعه من الجريري جيد انتهى وممن سمع منه بعد
التغير محمد بن أبي عدي وإسحق الأزرق ويحيى بن سعيد القطان ولذلك لم يحدث عنه شيئا وقد
روى الشيخان للجريري من رواية بشر بن المفضل وخالد بن عبد الله وعبد الأعلى بن عبد الأعلى
وعبد الوارث بن سعيد عنه وروى له مسلم فقط من رواية جعفر بن سليمن الضبعي وحماد بن أسامة وحماد
ابن سلمة وشعبة وسفيان الثوري وسالم بن نوح وابن المبارك وعبد الوهاب الثقفي ووهيب بن خالد
ويزيد بن زريع وعبد الواحد بن زياد ويزيد بن هارون وقيل إن يزيد بن هارون إنما سمع منه
بعد التغير فقد روى ابن سعد عنه قال سمعت منه سنة اثنتين وأربعين ومائة وهي أول سنة
دخلت البصرة ولم ننكر منه شيئا قال وكان قيل لنا إنه قد اختلط وقال ابن حبان كان قد اختلط
قبل أن يموت بثلاث سنين قال وقد رآه يحيى القطان وهو مختلط ولم يكن اختلاطه فاحشا مات
سنة أربع وأربعين ومائة ومنهم أبو إسحق السبيعي واسمه عمرو بن عبد الله ثقة احتج به الشيخان قال أحمد بن حنبل
ثقة لكن هؤلاء الذين حملوا عنه بأخرة وقال يعقوب الفسوي قال ابن عيينة حدثنا أبو إسحق في المسجد ليس معنا
ثالث قلت قال الفسوي فقال بعض أهل العلم كان قد اختلط وإنما تركوه مع ابن عيينة لاختلاطه انتهى
وكذا قال الخليلي إن سماعه منه بعد ما اختلط قلت ولم يخرج له الشيخان من رواية ابن عيينة شيئا وإنما أخرج
له من طريقه الترمذي وكذا قال النسائي في عمل اليوم والليلة وأنكر صاحب الميزان اختلاطه فقال شاخ
ونسي ولم يختلط قال وقد سمع منه سفيان بن عيينة وقد تغير قليلا واختلف في وفاته فقيل سنة ست وعشرين ومائة
وقيل سبع وقيل ثمان وقيل تسع ومنهم سعيد بن أبي عروبة واسم أبي عروبة مهران ثقة احتج به الشيخان
لكنه اختلط وطالت مدة اختلاطه فقال دحيم اختلط مخرج إبراهيم سنة خمس وأربعين ومائة وكذا قال ابن حبان
اختلط سنة خمس وأربعين ومائة وبقي خمس سنين في اختلاطه مات سنة خمسين ومائة وقال ح
على ما يأتي من الخلاف قال أبو حاتم هو قبل أن يختلط ثقة وقد اختلف في ابتداء اختلاطه صح
ابن معين اختلط

ابن معين اختلط بعد هزيمة ابراهيم بن عبد الله بن حسن بن حسن سنة اثنتين واربعين يعني ومائة ومن سمع
منه بعد ذلك فليس بشيء قلت هكذا اقتصر ابن الصلاح حكاية عن يحيى بن معين ان هزيمة ابراهيم سنة ثنتين
واربعين والمعروف سنة خمس واربعين كما تقدم هذا هو المذكور في التواريخ خروجه فيها وانه قتل فيها يوم الا
ثنين لخمس ليال بقين من ذي القعدة اجل الناس فيمن سمع من ابن ابي عروبة قبل اختلاطه عبد الله بن
المبارك ويزيد بن زريع قاله ابن حبان وغيره وكذلك شعيب بن اسحق سمع منه سنة اربع واربعين
قبل ان يختلط بسنة وكذا يزيد بن هرون صحيح السماع منه قاله ابن معين وكذلك عبدة بن سليمن
قال ابن معين انه اثبت الناس سماعا منه وقال ابن عدي ارواهم عنه عبد الاعلى السامي ثم شعيب
ابن اسحق وعبدة ابن سليمن وعبد الوهاب الخفاف واثبتهم فيه يزيد بن زريع وخالد بن الحرث ويحيى القطان
قلت قد قال عبدة بن سليمن عن نفسه انه سمع منه في الاختلاط الا ان يريد بذلك بيان اختلاطه وانه
لم يحدث بما سمعه منه في الاختلاط والله اعلم وممن سمع منه قديما سرار بن مجشر اشار اليه النسائي
في سننه الكبرى وقال ابو عبيد الآجري عن ابي داود كان عبد الرحمن يقدمه على يزيد بن زريع وهو من قدما
اصحاب سعيد بن ابي عروبة ومات قديما وممن سمع منه في الاختلاط ابو نعيم الفضل بن دكين ووكيع
والمعافى بن عمران الموصلي قلت وقد روى له الشيخان من رواية خالد بن الحرث وروح بن
عبادة وعبد الاعلى بن السامي وعبد الرحمن بن عثمن البكراوي ومحمد بن سوا السدوسي
ومحمد بن ابي عدي ويزيد بن زريع ويحيى بن سعيد القطان عنه وروى له البخاري فقط من رواية بشر
ابن المفضل وسهل بن يوسف وابن المبارك وعبد الوارث بن سعيد ومحمد بن عبد الله الانصاري وكهمس بن
المنهال عنه وروى له مسلم فقط من رواية ابن علية وابي اسامه وسعيد بن عامر الضبعي وسالم
ابن نوح وابي خالد الاحمر وعبد الوهاب بن عطا وعبدة بن سليمن وعلي بن مسهر وعيسى بن يونس
ومحمد بن بكر البرساني وغندر عنه قلت قد قال ابن مهدي سمع غندر منه في الاختلاط واما مدة
اختلاط سعيد فقد تقدم قول ابن حبان انها خمس سنين وقال صاحب الميزان ثلث عشرة سنة
وخالف ذلك في العبر فقال عشر سنين مع قوله فيهما انه توفي سنة ست وخمسين وكذا قال الفلاس
وابو موسى الزمن وغير واحد في وفاته وقيل سنة سبع وخمسين ومائة منهم ابو قلابة الرقاشي
واسمه عبد الملك بن محمد بن عبد الله احد شيوخ ابن خزيمة قال فيه ابن خزيمة ثنا ابو قلابة بالبصرة.

قبل أن يختلط ويجيء إلى بغداد قلت وممن سمع آخرًا ببغداد أبو عمرو عثمان بن أحمد
السماك وأبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي والصفار فعلى قول ابن حزم سماعهم منه بعد الا
ختلاط وكانت وفاته سنة ست وسبعين ومائتين ببغداد ومنهم حصين بن عبد الرحمن
السلمي الكوفي أحد الثقات الأثبات احتج به الشيخان ووثقه أحمد وأبو زرعة والعجلي
وغيرهم وقال أبو حاتم ثقة ساء حفظه في الآخر وكذا قال يزيد بن هارون إنه اختلط
وقال النسائي تغير وأما علي بن عاصم فقال إنه لم يختلط حكاه صاحب الميزان عنه وقولي
السلمي من الزيادات على ابن الصلاح وقيدته بذلك لعدم الاشتباه فإن في الكوفيين أربعة كلهم حصين
ابن عبد الرحمن ليس فيهم بهذه النسبة إلا هذا ومنهم عارم واسمه محمد بن الفضل أبو النعمان السدوسي
وعارم لقب له وهو أحد الثقات الأثبات روى عنه البخاري في صحيحه ومسلم بواسطة قال
البخاري تغير حفظه في آخر عمره وقال أبو حاتم اختلط في آخر عمره وزال عقله فمن سمع منه قبل الا
ختلاط فسماعه صحيح قال وكتبت عنه قبل الاختلاط سنة أربع عشرة ولم أسمع منه بعد
ما اختلط فمن سمع منه قبل سنة عشرين ومائتين فسماعه جيد وأبو زرعة لقيه سنة اثنين
وعشرين وقال الحسين بن عبد الله الذارع عن أبي داود بلغنا أن عارمًا أنكر سنة ثلاث عشرة
ثم راجعه عقله واستحكم به الاختلاط سنة ست عشرة وقال ابن حبان اختلط في آخر عمره وتغير
حتى كان لا يدري ما يحدث به فوقع في حديثه المناكير الكثيرة فيجب التنكب عن حديثه
فيما رواه المتأخرون فإذا لم يعلم هذا من هذا ترك الكل وأنكر صاحب الميزان القول من ابن حبان
ووصفه بالتخسيف والتهوير وحكى قول الدارقطني تغير بآخره وما ظهر له بعد اختلاطه
حديث منكر وهو ثقة إذا تقرر ذلك فممن سمع منه قبل اختلاطه أحمد بن حنبل وعبد الله بن محمد
المسندي وأبو حاتم الرازي وأبو علي محمد بن أحمد بن خالد الزريقي قال ابن الصلاح ما رواه عنه البخاري
ومحمد بن يحيى الذهلي وغيرهما من الحفاظ ينبغي أن يكون مأخوذًا عنه قبل اختلاطه انتهى

وممن سمع





كما روى يعقوب الفسوي في تاريخه قال سمعت انسانا يقول لاحمد بن يونس عبد الله العمري ضعيف قال انما يضعفه رافضي مبغض لابائه لو رأيت لحيته وخضابه وهيئته لعرفت انه ثقة فاستدل احمد بن يونس على انه ثقة بما ليس بحجة لان حسن الهيئة يشترك فيه العدل والمجروح والقول الرابع عكسه انه لا يجب ذكر سبب واحد منهما اذا كان الجارح والمعدل عالما بصيرا وهو اختيار القاضي ابي بكر ونقله عن الجمهور فقال قال الجمهور من اهل العلم اذا جرح من لا يعرف الجرح يجب الكشف عن ذلك ولم يوجبوا ذلك على اهل العلم بهذا الشان قال والذي يقوى عندنا ترك الكشف عن ذلك اذا كان الجارح عالما كما لا يجب استفسار المعدل عما به صار عنده المزكى عدلا الى اخر كلامه وممن حكاه عن القاضي ابي بكر الغزالي في المستصفى خلاف ما حكاه عنه في المنخول وما ذكره عنه في المستصفى هو الذي حكاه صاحب المحصول والآمدي وهو المعروف عن القاضي كما رواه الخطيب عنه في الكفاية والقول الاول هو نص عليه الشافعي وقال الخطيب هو الصواب عندنا وقال ابن الصلاح انه الصحيح المشهور وحكى الخطيب انه ذهب الائمة من حفاظ الحديث ونقاده مثل البخاري ومسلم وغيرهما الى ان الجرح لا يقبل الا مفسرا قال ابن الصلاح وهذا ظاهر مقرر في الفقه واصوله

فان يقل قل بيان من جرح ... كذا اذا قالوا لمتن لم يصح

وابهموا فالشيخ قد اجابا ... ان يجب الوقف اذا استرابا

حتى يبين بحثه قبوله ... كمن اولوا الصحيح خرجوا له

ففي البخاري احتجاجا عكرمة ... مع ابن مرزوق وغير ترجمة

واحتج مسلم بمن قد ضعفا ... نحو سويد اذ بجرح ما اكتفى

قلت وقد قال ابو المعالي ... واختاره تلميذه الغزالي

وابن الخطيب الحق ان يحكم بما ... اطلقه العالم باسبابهما

هذا سؤال اورده ابن الصلاح على قولهم ان الجرح لا يقبل الا مفسرا كذلك تضعيف الحديث

واختار شيخ الاسلام تفصيلا حسنا فان كان من جرح مجملا قد وثقه احد من ائمة هذا الشان لم يقبل الجرح فيه من احد كائنا من كان الا مفسرا لانه ثبتت له رتبة الثقة فلا يزحزح عنها الا بامر جلي فان ائمة هذا الشان لا يوثقون الا من اعتبروا حاله في دينه ثم في حديثه ونقدوه كما ينبغي وهم ايقظ الناس فلا ينقض حكم احدهم الا بامر صريح وان خلا عن التعديل قبل الجرح فيه غير مفسر اذا صدر من عارف لانه اذا لم يعدل فهو في حيز المجهول واعمال قول المجرح فيه اولى من اهماله وقال الذهبي وهو من اهل الاستقراء التام في نقد الرجال لم يجتمع اثنان من علماء هذا الشان قط على توثيق ضعيف ولا على تضعيف ثقة انتهى ولهذا كان مذهب النسائي ان لا يترك حديث الرجل حتى يجمعوا على تركه ه تدريب

ولذلك احتج البخاري بجماعة سبق من غيره الجرح لهم كعكرمة وعمرو بن مرزوق واحتج مسلم بسويد بن سعيد وجماعة اشتهر الطعن فيهم وهكذا فعل ابو داود وذلك دال على انهم ذهبوا الى ان الجرح لا يثبت الا اذا فسر سببه كذا في التدريب

فقال القايل ان يقول انما يعتمد الناس في جرح الرواة ورد حديثهم على الكتب التي صنفها
ائمة الحديث في الجرح او في التعديل وقل ما يتعرضون فيها لبيان السبب بل يقتصرون
على مجرد قولهم فلان ضعيف وفلان ليس بشي ونحو ذلك او هذا حديث ضعيف
وهذا حديث غير ثابت ونحو ذلك فاشتراط بيان السبب يفضي الى تعطيل ذلك
وسد باب الجرح في الاغلب الاكثر قال وجوابه ان ذلك وان لم نعتمده في اثبات
الجرح والحكم به فقد اعتمدناه في ان توقفنا عن قبول حديث من قالوا فيه مثل ذلك
بنا على ان ذلك اوقع عندنا فيهم ريبة قوية يوجب مثلها التوقف ثم من انزا
حت عنه الريبة ببحث عن حاله اوجب الثقة بعدالته قبلنا حديثه ولم نتوقف
كالذين احتج بهم صاحبا الصحيحين وغيرهما ممن مسهم مثل هذا الجرح من غيرهم
فافهم ذلك فانه مخلص حسن ولما نقل الخطيب عن ايمة الحديث ان الجرح لا يقبل
الا مفسرا قال فان البخاري احتج بجماعة سبق من غيره الطعن فيهم والجرح لهم
كعكرمة مولى ابن عباس في التابعين وكاسمعيل بن ابي اويس وعاصم بن علي وعمرو بن مر
زوق في المتاخرين قال وهكذا فعل مسلم فانه احتج بسويد بن سعيد وجماعة غير
هم اشتهر عمن ينظر في حال الرواة الطعن عليهم قال وسلك ابو داود هذه الطريقة وغير
واحد ممن بعده وقولي اذ يجرح اي يطلق جرحه وذلك لان سويد بن سعيد صدوق
في نفسه كما صح صح صح

المتعارف اطلاقه بين اهل الحديث واما هو غلو من حيث المعنى فحسب
وما به مطلقا الراوي انفرد فهو الغريب وابن منده فحد بالانفراد عن امام
يجمع حديثه فان عليه يتبع من واحد واثنين فالعزيز او فوق
فمشهور وكل قد راوا منه الصحيح والضعيف ثم قد يغرب مطلقا
او اسنادا فقد قال ابن الصلاح الاسناد الذي ينفرد به بعض الرواة يوصف
بالغريب قال وكذلك الحديث الذي ينفرد فيه بعضهم بامر لا يذكره غيره
اما في متنه واما في اسناده وروينا عن ابي عبد الله بن منده قال الغريب
من الحديث كحديث الزهري وقتادة واشباههما من الائمة ممن يجمع حديثهم
اذا انفرد الرجل عنهم بالحديث يسمى غريبا فاذا روى عنهم رجلان او
ثلاثة واشتركوا يسمى عزيزا فاذا روى الجماعة عنهم حديثا يسمى مشهورا
وهكذا قال محمد بن طاهر المقدسي وكانه اخذه من كلام ابن منده
قولي وكل قد راوا منه الصحيح والضعيف اي ان وصف الحديث بكونه مشهورا
او غريبا او عزيزا لا ينافي الصحيح ولا الضعيف بل قد يكون صحيحا او مشهورا
ضعيفا او غريبا صحيحا او غريبا ضعيفا او عزيزا صحيحا او عزيزا ضعيفا ولم
يذكر ابن الصلاح كون العزيز يكون منه الصحيح والضعيف بل ذكر ذلك في
المشهور والغريب فقط ومثل المشهور الصحيح بحديث الاعمال بالنيات وتبع
في ذلك الحاكم وفيه نظر فان الشهرة انما طرات له من عند يحيى بن سعيد واول الاسناد
فرد كما تقدم وقد نبه على ذلك ابن الصلاح في اخر النوع الحادي والثلاثين وهو
الذي يلي نوع المشهور وكان ينبغي له ان يمثل بغيره مما مثل به الحاكم ايضا كحديث
ان الله لا يقبض العلم انتزاعا وحديث من اتى الجمعة فليغتسل وحديث رفع
اليدين في الصلاة وغير ذلك ومثل ابن الصلاح المشهور الذي ليس بصحيح
بحديث طلب العلم فريضة على كل مسلم وتبع في ذلك ايضا الحاكم وقد صحح
بعض الائمة بعض طرق الحديث كما بينته في تخريج احاديث …

فانه قال الاسناد متصف بالغرابة في طرفه
الاول متصف بالشهرة في طرفه الاخر

ومثله الحاكم ايضاً بحديث الاذنان من الرأس وبامثله كثيرة بعضها
صحيح وان لم يخرج في واحد من الصحيحين وذكر ابن الصلاح في امثلته
ما بلغه عن احمد بن حنبل قال اربعة احاديث تدور عن رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم في الاسواق ليس لها اصل من بشرني بخروج اذار بشرته بالجنة
ومن اذى ذمياً فانا خصمه يوم القيمة ونحركم يوم صومكم وللسائل حق وان
جاء على فرس قلت وهذا لا يصح عن احمد وقد اخرج احمد في مسنده هذا
الحديث الرابع عن وكيع وعبد الرحمن بن مهدي كلاهما عن سفين عن مصعب
ابن محمد عن يعلى بن ابي يحيى عن فاطمة بنت الحسين عن ابيها حسين بن علي عن
النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو اسناد جيد ويعلى وان جهله ابو حاتم فقد وثقه
ابو حاتم بن حبان واما مصعب فوثقه يحيى بن معين وغيره وخرجه ابو دا
ود في سننه وسكت عنه فهو عنده صالح واخرجه ايضاً من حديث علي وفي اسناده
من لم يسم ورويناه ايضاً من حديث ابن عباس ومن حديث الهرماس بن زياد
واما حديث من اذى ذمياً فقد رواه بنحوه ابو داود ايضاً وسكت
عليه من رواية صفوان بن سليم عن عدة من ابناء اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم عن آبائهم دنية عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الا من ظلم
معاهداً او انتقصه او كلفه فوق طاقته او اخذ منه شيئاً بغير طيب نفس
فانا حجيجه يوم القيمة وهذا اسناد جيد وان كان فيه من لم يسم فانهم عدة
من ابناء الصحابة يبلغون حد التواتر الذين لا يشترط فيهم العدالة فقد رويناه
في سنن البيهقي وفيه عن ثلاثين من ابناء اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
واما الحديثان الآخران فلا اصل لهما كما ذكر واما مثال الغريب الصحيح فكافراد
الصحيح وهي كثيرة منها حديث مالك عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة مرفوعاً
السفر قطعة من العذاب واما الغريب الذي ليس بصحيح فهو الغالب على الغرائب
وقد روينا عن احمد بن حنبل قال لا تكتبوا هذه الاحاديث الغرائب فانها مناكير
وعامتها عن الضعفاء وروينا عن مالك قال شر العلم الغريب وخير العلم

الظاهر الذي قد رواه الناس وروينا عن عبد الرزاق قال كنا نرى ان غريب الحديث
خير فاذا هو شر وقسم الحاكم الغريب الى ثلاثة انواع غرايب الصحيح وغرايب
الشيوخ وغرايب المتون وقسمه ابن طاهر الى خمسة انواع وقال ابن الصلاح ثم ان
الغريب منه ما هو غريب متنا واسنادا وهو الحديث الذي تفرد برواية متنه
راو واحد ومنه ما هو غريب اسنادا لا متنا كالحديث الذي متنه معروف
مروي عن جماعة من الصحابة اذا تفرد بعضهم بروايته عن صحابي اخر كان
غريبا من ذلك الوجه قال ومن ذلك غرايب الشيوخ في اسانيد المتون
الصحيحة قال وهذا الذي يقول فيه الترمذي غريب من هذا الوجه قلت
واشرت الى القسم الاول بقولي ثم قد يغرب مطلقا والى الثاني بقولي او ا
سنادا فقد اي فقط قال ابن الصلاح ولا ارى هذا النوع ينعكس فلا
يوجد اذا ما هو غريب متنا وليس غريبا اسنادا الا اذا اشتهر الحديث
الفرد عمن تفرد به فرواه عنه عدد كثيرون فان اسناده متصف بالغرابة في
طرفه الاول متصف بالشهرة في طرفه الاخر كحديث انما الاعمال بالنيات وكسائر
الغرايب التي اشتملت عليها التصانيف المشتهرة هكذا قال ابن الصلاح انه لا يو
جد ما هو غريب متنا لا سندا الا بالتاويل الذي ذكره وقد اطلق ابو الفتح
اليعمري ذكر هذا النوع في جملة انواع الغريب من غير تقييد باخر السند فقال
في شرح الترمذي الغريب على اقسام غريب سندا ومتنا ومتنا لا سندا وسندا
لا متنا وغريب بعض السند فقط وغريب بعض المتن فقط فالقسم الاول واضح
والقسم الثاني هو الذي اطلقه ابو الفتح ولم يذكر له مثالا والقسم الثالث مثاله
حديث رواه عبد المجيد بن عبد العزيز ابن ابي رواد عن مالك عن زيد
ابن اسلم عن عطا بن يسار عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه واله وسلم
قال الاعمال بالنية قال الخليل في الارشاد اخطا فيه عبد المجيد
وهو غير محفوظ من حديث زيد بن اسلم بوجه قال فهذا مما اخطا
فيه الثقة عن الثقة وقال ابو الفتح اليعمري هذا اسناد غريب كله والمتن صحيح

والقسم الرابع مثاله حديث رواه الطبراني في المعجم الكبير من رواية عبد العزيز
ابن محمد الدراوردي ومن رواية عباد بن منصور فرقهما كلاهما عن هشام
ابن عروه عن ابيه عن عائشة بحديث ام زرع والمحفوظ ما رواه عيسى بن يونس
عن هشام بن عروه عن اخيه عبد الله بن عروه عن عروه عن عائشة هكذا اتفق
عليه الشيخان وكذا رواه مسلم عن عمر رواية سعيد بن سلمة بن ابي الحسام عن
هشام قال ابو الفتح فهذه غرابة تخص موضعا من السند والحديث صحيح
قلت ويصلح ما ذكرناه من عند الطبراني مثالا للقسم الخامس لان عبد العز
يز وعبادا جعلا الحديث مرفوعا وانما المرفوع منه قوله صلى الله عليه وآله وسلم
كنت لك كابي زرع لام زرع فهنا غرابة بعض المتن ايضا ه كذلك المشهور
ايضا قسموا ه لشهرة مطلقة كالمسلم ه من سلم الحديث والمقصور ه على
المحدثين من مشهوره ه قنوته بعد الركوع شهرا ه ومنه ذو تواتر مستقرا ه
في طبقاته بمثل من كذب ه فمتوق ستين روه والعجب ه بان من رواته للعشرة ه
وخص بالامرين فيما ذكروه الشيخ عن بعضهم قلت بلى ه مسح الخفاف وابن منده
الى ه عشرتهم رفع اليدين نسبا ه وبلغوا عن مائة من كذبا ه اي كما
المشهور ينقسم الى الصحيح وضعيف كذلك ينقسم من وجه آخر الى ما هو مشهور
شهره مطلقه بين اهل الحديث وغيرهم كحديث المسلم من سلم المسلمون من لسانه
ويده وما اشبه ذلك في الشهرة المطلقة والى ما هو مشهور بين اهل الحديث
خاصة كحديث انس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قنت شهرا بعد الركوع
يدعو على رعل وذكوان فهذا الحديث اتفق عليه الشيخان من رواية سليمن
التيمي عن ابي مجلز عن سليمان ~~التيمي عن سليمن~~ التيمي واسمه لاحق بن حميد عن انس
وقد رواه عن انس غير ابي مجلز وعن ابي مجلز غير سليمان التيمي وعن
سليمن التيمي جماعة وهو مشهور بين اهل الحديث وقد يستغربه غيرهم لان الغالب
على رواية

على روايه التيمي عن انس كونها بغير واسطه وهذا الحديث بواسطه ابي مجلز ثم
المشهور ايضا ينقسم باعتبار اخر الى ما هو متواتر والى ما هو مشهور غير
متواتر وقد ذكر المتواتر الفقهاء والاصوليون وبعض اهل الحديث قال ابن
واهل الحديث لا يذكرونه باسمه الخاص المشعر بمعناه الخاص وان كان الخطيب
قد ذكره في كتابه الكفايه ففي كلامه ما يشعر بانه اتبع فيه غير اهل الحديث
قلت قد ذكره الحاكم وابن حزم وابن عبد البر وهو الخبر الذي ينقله عدد يحصل
العلم بصدقهم ضروره وعبر عنه غير واحد بقوله عدد يستحيل تواطؤهم على
الكذب ولا بد من وجود ذلك في روايته من اوله الى منتهاه والى ذلك اشرت
بقولي في طبقاته قال ابن الصلاح ومن سئل عن ابراز مثال لذلك اعياه تطلبه
ثم قال نعم حديث من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار نراه مثالا
لذلك فانه نقله من الصحابه رضي الله عنهم العدد الجم وهو في الصحيحين مروي عن
جماعه منهم قال وذكر ابو بكر البزار في مسنده انه رواه نحو من اربعين رجلا من
الصحابه قال وذكر بعض الحفاظ انه رواه اثنان وستون نفسا من الصحابه وفيهم
العشره المشهود لهم بالجنه قال وليس في الدنيا حديث اجتمع على روايته العشره
غيره ولا يعرف حديث يروى عن اكثر من ستين نفسا من الصحابه عن رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم الا هذا الحديث الواحد قال وبلغ بهم بعض اهل الحديث
اكثر من هذا العدد وفي بعض ذلك عدد التواتر انتهى وما حكاه ابن الصلاح
عن بعض الحفاظ وابهمه هو في كلام ابن الجوزي فانه ذكر في مقدمه الموضوعات
انه رواه من الصحابه احد وستون نفسا ثم روى بعد ذلك باوراق عن ابي بكر
محمد بن احمد بن عبد الوهاب الاسفرايني انه ليس في الدنيا حديث اجتمع عليه
العشره غيره ثم قال ابن الجوزي قلت ما وقعت الي روايه عبد الرحمن بن
عوف الى الآن قال ولا عرفت حديثا رواه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
احد وستون نفسا وعلى قول هذا الحافظ اثنان وستون نفسا الا هذا الحديث
هذا كلامه في النسخه الاولى من الموضوعات التي من خط الحافظ ابي محمد المنذري
نقلت واما كلامه المحكي عن الكتاب المذكور في اول الفصل فهو في النسخه الاخيره

فما علم ذلك قلت فما ذكره ابن الصلاح عن بعض الحفاظ من تخصيص هذا
الحديث بهذا الحديث وبكونه من رواية العشره منقوض بحديث المسح
على الخفين فقد رواه اكثر من ستين من الصحابه ومنهم العشره ذكر ذلك ابو
القسم عبد الرحمن بن محمد بن اسحق بن منده في كتاب له سماه المستخرج من
كتب الناس وذكر صاحب الامام عن ابن المنذر قال روينا عن الحسن
انه قال حدثني سبعون من اصحاب رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم مسح على الخفين انتهى وجعله ابن عبد البر
متواترا فقال روى عن النبي صلى الله عليه واله وسلم المسح على الخفين نحو اربعين
من الصحابه واستفاض وتواتر قلت فهذا مثال اخر للمتواتر صرح بوصفه
بذلك والى ذلك اشرت بقولي قلت بلى مسح الخفاف وايضا فحديث
رفع اليدين قد عزاه غير واحد من الائمه الى رواية العشره ايضا
منهم ابن منده المذكور في كتاب المستخرج والحاكم ابو عبد الله وجعل ذلك
مما اختص به حديث رفع اليدين قال البيهقي سمعته يقول لا نعلم سنة
اتفق على روايتها عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الخلفا الاربعه ثم العشره
الذين شهد لهم رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بالجنه فمن بعدهم من اكابر
الصحابه على تفرقهم في البلاد الشاسعه غير هذه قال البيهقي وهو كما قال استا
ذنا ابو عبد الله رضي الله عنه فقد روى هذه السنه عن العشره وغيرهم واما
عدة من رواه من الصحابه فقال ابن عبد البر في التمهيد رواه ثلاثة عشر رجلا من
الصحابه وقال السلفي رواه سبعة عشر قلت وقد جمعت رواته فبلغوا نحو
الخمسين ولله الحمد وقولي ونيفوا عن مايه اي ورووا حديث من كذب
علي متعمدا ابن مايه ونيف من الصحابه وقال ابن الجوزي في مقدمة الموضوعات
رواه من الصحابه ثمانيه وتسعون نفسا انتهى هكذا نقلته من خط
ولد المصنف وهي النسخه الاخيره من الكتاب المذكور وفيها زوايد
ليست في النسخه الاولى التي كتبت عنه وقد جمع الحافظ ابو الحجاج يوسف
ابن خليل الدمشقي طرقه في جزء فبلغ بهم مايه واثنين واخبرني بعض الحفاظ
انه راى في كلام بعض الحفاظ انه رواه مايتان من الصحابه وانا استبعد

حكى النووي في شرح مسلم ان [illegible] بعض [illegible] هذا [illegible] مايتان من الصحابه

وقوع ذلك

ونوع ذلك غريب الفاظ الحديث ٥ والنضر او معمر خلف اول ٥ من صنف
الغريب فيما نقلوا ٥ ثم تلا ابو عبيد واقتفا ٥ القتبي ثم حمد صنفا ٥ فاعتن
به ولا تخض بالظن ٥ ولا تقلد غير اهل الفن ٥ وخير ما فسرته بالوارد ٥
كالدخ بالدخان لابن صائد ٥ كذاك عند الترمذي والحاكم ٥ فسر الجماع
وهو واهم ٥ غريب الحديث هو ما يقع فيه من الالفاظ الغامضة البعيدة
عن الفهم وقد صنف فيه جماعة من الائمة واختلفوا في اول من صنف فيه فقال
الحاكم في علوم الحديث اول من صنف الغريب في الاسلام النضر بن شميل ثم صنف
فيه ابو عبيد القسم بن سلام كتابه الكبير قال ابن الصلاح ومنهم من خالفه فقال
اول من صنف فيه ابو عبيدة معمر بن المثنى وقال الحافظ محب الدين الطبري
في كتاب تقريب المرام وقد قيل ان اول من جمع في هذا الفن شيا والفه ابو عبيدة
معمر بن المثنى ثم النضر بن شميل ثم عبد الملك بن قريب الاصمعي وكان في عصر
ابي عبيدة وتاخر وكذلك قطرب وغيره من ائمة الفقه واللغة جمعوا احاديث
تكلموا على لغتها ومعناها في اوراق ذوات عدد ولم يكن احد منهم ينفرد عن
غيره بكثير حديث لم يذكره الاخر واستمرت الحال الى زمن ابي عبيد القسم بن سلام
وذلك بعد المائتين فجمع كتابه المشهور في غريب الحديث والاثار انتهى ثم
بعد ذلك صنف ابو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري القتبي كتابه
المشهور فزاد على ابي عبيد مواضع وتتبعه في مواضع ثم صنف بعده
ابو سليمن حمد بن محمد بن ابرهيم الخطابي كتابه في ذلك فزاد على القتبي ونبه على
اغاليط له وصنف فيه جماعة منهم قاسم بن ثابت بن حزم السرقسطي وعبد الغافر
الفارسي صنف كتابا سماه مجمع الغرايب وصنف الزمخشري كتابه الفايق
وبعده ابو الفرج ابن الجوزي وكان جمع بين الغريبين غريبي القران والحديث
ابو احمد بن محمد الهروي صاحب ابي منصور الازهري وذيل عليه الحافظ
ابو موسى المديني ذيلا حسنا ثم جمع بينهما مقتصرا على غريب الحديث فقط
ابو السعادات المبارك بن محمد بن الاثير الجزري وزاده عليهما زيادة

كثيرة وذلك في كتابه النهاية وبلغني أن الإمام صفي الدين محمود بن محمد بن حامد
الأرموي ذيل عليه ذيلا لم أره وبلغني أنه كتبه حواشي على أصل النهاية
فقط وأن الناس أفردوه وقد كنت كتبت على نسخة كانت عندي من
النهاية حواشي كثيرة وأرجو أن أجمعها وأذيل عليه ذيلا كبيرا إن شاء الله تعالى
وقولي فاعن بها أي علم الغريب أي جعله من عنايتك واحفظه واشتغل به
فإن قيل إنما تستعمل هذه اللفظة مبنية لما لم يسم فاعله يقال عنيت
بالأمر عناية كما جزم به صاحبا الصحاح والمحكم وعلى هذا فلا يؤمر منه
بصيغة افعل قال الجوهري وإذا أمرت منه قلت لتعن بحاجتي قلت
فيه لغتان عني وعني وممن حكاهما صاحب الغريبين والمطرزي وفي
الحديث أنه قال لرجل لقد عني الله بك قال ابن الأعرابي أي حفظ دينك
قال الهروي يقال عنيت بأمري فأنا معني بك وعنيت بأمره
أيضا فأنا عان ولا ينبغي لمن تكلم في غريب الحديث أن يخوض فيه رجما
بالظن فقد روينا عن أحمد بن حنبل أنه سئل عن حرف منه فقال سلوا أصحاب
الغريب فإني أكره أن أتكلم في قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالظن وسئل
الأصمعي عن حديث الجار أحق بسقبه فقال أنا لا أفسر حديث رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم ولكن العرب تزعم أن السقب اللزيق ولا ينبغي أن
يقلد من الكتب المصنفة في الغريب إلا ما كان مصنفوها أئمة جلة في هذا
الشأن فمن لم يكن من أهله تصرف فيه فأخطأ وقد كان بعض العجم يقرأ علي
من مدة سنين في المصابيح للبغوي فقرأ حديث إذا سافرتم في الخصب
فأعطوا الإبل حقها وإذا سافرتم في الجدب فبادروا بها نقيها فقرأها
نقبها بفتح النون وبالباء الموحدة بعد القاف فقلت له إنما هو نقيها
بالكسر والياء آخر الحروف فقال هكذا ضبطها بعض الشراح في طرة الكتب فأحضر
منه الكتاب وإذا على الحاشية كما ذكر وقال النقب الطريق الضيق بين جبلين

فقلت هذا

فقلت هذا خطأ وتصحيف فاحش وانما المعروف اي المخ الذي في العظم ومنه
قوله في حديث ام زرع لا سمين فينتقى وفي حديث الاضحية والعجفاء التي لا تنقي
فليحذر طالب العلم ضبط ذلك من الحواشي الا اذا كانت بخط من يعرف خطه
معنى الا انه واحسن ما يفسر به الغريب ما جاء مفسرا في بعض طرق الحديث كقول
النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث الصحيح المتفق عليه لابن صياد قد خبأت
لك خبئا فما هو قال الدخ فالدخ هنا هو الدخان وهو لغة فيه حكاها ابن دريد
وابن السيد والجوهري وغيرهم وحكى ابن السيد ايضا فيه فتح الدال وقد روى
ابو داود والترمذي من رواية الزهري عن سالم عن ابن عمر في هذا الحديث ان
النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال له اني قد خبأت لك خبيئة وقال الترمذي
خبئا وخبأ له يوم تأتي السماء بدخان مبين قال الترمذي هذا حديث
صحيح والحديث متفق عليه دون ذكر الآية وذكر ابو موسى المديني ان
السر في كونه خبأ له الدخان ان عيسى عليه السلام يقتله بجبل الدخان فهذا
هو الصواب في تفسير الدخ هنا وقد فسره غير واحد على غير ذلك فاخطأوا
منهم الحاكم في علوم الحديث فقال سألت الادباء عن تفسير الدخ قال يدخها ويزخها
بمعنى واحد الدخ والزخ قال والمعنى الذي اشار اليه ابن صياد خذله الله فيه معهود ثم انشد
لعلي بن ابي طالب رضي الله عنه طوبى لمن كانت له مزخة يزخها ثم ينام الفخة
فالمزخة بالفتح هي المرأة قاله الجوهري ومعنى يزخها يجامعها والفخة ان ينام فينفخ
في نومه وهذا الذي فسر الحاكم به الحديث من كونه الجماع تخليط فاحش كما قال
ابن الصلاح ثم اني لم ار في كلام اهل اللغة ان الدخ بالدال هو الجماع وانما ذكره بالزاي
فقط وممن فسره على غير الصواب ايضا ابو سليمن الخطابي فرجح ان الدخ نبت موجود
بين النخيل وقال لا معنى للدخان ها هنا اذ ليس مما يخبأ الا ان يريد بخبأت
اضمرت وما قاله الخطابي ايضا غير مرضي وقولي والحاكم هو ابتداء الكلام مرفوع وفسر
هو موضع الخبر ۝ المسلسل ۝ مسلسل الحديث ما توارد ۝ فيه الرواة و
احدا فواحدا ۝ حالا لهم او وصفا [illegible]

وفيه ما الى الان منتقل ٥ وقل ما يسلم ضعفا يحصل ٥ ومنه ذو نقص بقطع
السلسلة ٥ كاوليته وبعض وصله ٥ التسلسل من صفات الاسانيد فا
لحديث المتسلسل ما تواتر رجال اسناده واحدا فواحدا على حالة واحدة
او صفة واحدة سوا كانت الصفة للرواة او للاسناد وسوا كان ما وقع
منه في الاسناد في صيغ الادا او متعلقا بزمن الرواية او بالمكان وسوا
كانت احوال الرواة او صفاتهم اقوالا او افعالا فمثال التسلسل باحوال
الرواة القولية حديث معاذ بن جبل ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال له
يا معاذ اني احبك فقل في دبر كل صلاة اللهم اعني على ذكرك وشكرك
وحسن عبادتك فقد تسلسل لنا بقول كل من رواته وانا احبك فقل
ومثال التسلسل باحوال الرواة الفعلية حديث ابي هريرة قال شبك بيدي
ابو القسم صلى الله عليه واله وسلم وقال خلق الله الارض يوم السبت الحديث.
فقد تسلسل لنا بتشبيك كل واحد من رواته بيد من رواه عنه وقد
يجتمع تسلسل الاقوال والافعال في حديث واحد كالحديث الذي اخبرنا
به محمد بن اسمعيل بن ابرهيم الانصاري سماعا عليه بدمشق في الرحلة الاولى
قال انا والدي ويحيى بن علي بن محمد القلانسي قالا انا علي بن محمد بن ابي الحسين ثنا
يحيى بن محمود الثقفي ثنا اسمعيل بن محمد بن الفضل ثنا احمد بن علي بن خلف ثنا
محمد بن عبد الله الحاكم ثنا الزبير بن عبد الواحد ثنا يوسف بن عبد الاحد الشافعي
ثنا سليمن بن شعيب الكيساني ثنا سعيد الادم ثنا شهاب بن خراش
قال سمعت يزيد الرقاشي يحدث عن انس بن مالك رحمه الله قال قال رسو
ل الله صلى الله عليه واله وسلم لا يجد العبد حلاوة الايمان حتى يومن بالقدر خيره
وشره حلوه ومره قال وقبض رسول الله صلى الله عليه واله وسلم على
لحيته وقال امنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره قال وقبض انس على لحيته وقال
وقال امنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره قال واخذ يزيد بلحيته وقال
وقال امنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره قال واخذ ابن شهاب بلحيته وقال

صوابه الكيساني ٥ ... حاشية بخط المرسية

وقال امنت

امنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره قال واخذ سعيد بلحيته وقال
امنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره قال واخذ سليمن بلحيته وقال
امنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره قال واخذ يوسف بلحيته وقال
امنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره قال الحاكم واخذ الزبير بلحيته وقال
امنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره قال واخذ الحاكم بلحيته وقال
امنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره قال واخذ ابن خلف ته بلحيته وقال
امنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره قال واخذ اسمعيل بلحيته وقال
امنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره واخذ محمد الثقفي بلحيته وقال
امنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره واخذ علي بن محمد بلحيته وقال
امنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره واخذ كل واحد من بحر الفلانسي
واسمعيل بن ابرهيم بلحيته وقال امنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره واخذ
شيخنا ابو عبد الله محمد بن اسمعيل بلحيته وقال امنت بالقدر خيره وشره
حلوه ومره ومثال المسلسل بصفات الرواة القولية كالحديث المسلسل
بقراءة سورة الصف ونحوه واحوال الرواة القولية وصفاتهم القولية متقاربة
بل متماثلة ومثال المسلسل بصفات الرواة الفعلية كالحديث المسلسل
بالفقهاء وهو حديث ابن عمر رضه مرفوعا البيعان بالخيار فقد تسلسل
لنا برواية الفقهاء وكالحديث المسلسل برواية الحفاظ ونحو ذلك ومثال
المسلسل بصفات الاسناد والرواة كقول كل من رواته سمعت فلانا واليه
الاشارة بقولي كقول كلهم سمعت فاتحد لفظ الادا في جميع الرواة فصار
مسلسلا بذلك وكذلك قول جميعهم ثنا او قولهم انا او قولهم شهدت
على فلان قال شهدت على فلان ونحو ذلك وجعل الحاكم من انواعه ان تكون
الفاظ الادا في جميع الرواة دالة على الاتصال وان اختلفت فقال بعضهم
سمعت وقال بعضهم انا وبعضهم ثنا ولم يدخلها الاكثرون في المسلسلات
الا ما اتفقت فيه صيغ الادا بلفظ واحد ومثال التسلسل في وقت

المزواية حديث ابن عباس قال شهدت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في
يوم عيد الفطر او اضحى الحديث فقد تسلسل لنا بروايته كل واحد من
الرواة له في يوم عيد وكحديث تسلسل قص الاظفار يوم الخميس ونحو
ذلك ومثال التسلسل بالمكان كالحديث المسلسل باجابة الدعاء في الملتزم
وانواع التسلسل كثيرة وقد ذكر الحاكم في علومه ثمانية انواع قال ابن
الصلاح والذي ذكره فيها انما هو صور وامثلة ثمانية ولا انحصار لذلك
في ثمانية قلت لم يقل الحاكم انه ينحصر في ثمانية انواع كما فهمه ابن الصلاح
وانما قال بعد ذكره للثمانية فهذه انواع المسلسل من الاسانيد المتصلة
التي لا يشوبها تدليس وآثار السماع بين الراويين ظاهرة انتهى والحاكم انما
ذكر من انواع المسلسل ما يدل على الاتصال فالاول المسلسل بسمعت
والثاني المسلسل بقولهم قم فصب علي حتى اريك وضوء فلان والثالث
المسلسل بمطلق ما يدل على الاتصال من سمعت او انا او ثنا وان اختلفت
الفاظ الرواة الرابع المسلسل بقولهم فان قيل لفلان من امرك بهذا قال
يقول امرني فلان والخامس المسلسل بالاخذ باللحية وقولهم آمنت بالقدر
الحديث وقد تقدم والسادس المسلسل بقولهم وعدهن في يدي والسابع
المسلسل بقولهم شهدت على فلان والثامن المسلسل بالتشبيك باليد
مع ان من امثلته ما يدل على الاتصال ولم يذكره كالمسلسل بقولهم اطعمنا
وسقانا والمسلسل بقولهم اضافنا بالاسودين التمر والماء والمسلسل بقولهم
اخذ فلان بيدي والمسلسل بالمصافحة والمسلسل بقص الاظفار يوم الخميس
ونحو ذلك قال ابن الصلاح وخيرها ما كان فيه دلالة على اتصال السماع وعدم التدليس
قال ومن فضيلة التسلسل اشتماله على مزيد الضبط من الرواة قال و
قل ما يسلم المسلسل من ضعف اعني في وصف التسلسل لا في اصل المتن
ومن المسلسل ما هو ناقص التسلسل بقطع السلسلة في اوله او آخره كحديث
عبد الله بن عمرو المسلسل بالاولية فانه انما يصح التسلسل فيه الى سفيان بن عيينة

ومنقطع

وانقطع

وانقطع التسلسل بالاولية في سماع سفين بن عمرو وفي سماع عمرو بن ابي
قابوس وفي سماع ابي قابوس من عبد الله بن عمرو وفي سماع عبد الله من
النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقد وقع لنا باسناد متصل التسلسل الى اخره ولا
يصح ٥ الناسخ والمنسوخ ٥ والنسخ رفع الشارع السابق من ٥ احكامه
بلاحق وهو قمن ٥ ان يعتنى به وكان الشافعي ٥ اذا علمه ثم بنص الشا
رع ٥ او صاحب او عرف التاريخ او ٥ اجمع تركا بان نسخ وراوا ٥
دلالة الاجماع لا الناسخ به ٥ كالقتل في رابعة بشرب ٥ النسخ يطلق
لغة على الازالة وعلى التحويل واما نسخ الاحكام الشرعية وهو المحدود
هنا فهو عبارة عن رفع الشارع حكما من احكامه سابقا بحكم من احكامه لاحق
والمراد برفع الحكم قطع تعلقه بالمكلفين والا فالحكم قديم لا يرتفع فقولنا رفع
احتراز عن بيان المجمل فانه ليس برفع وقولنا الشارع احتراز عن اخبار بعض
من شاهد النسخ من الصحابة فانه لا يكون نسخا وان كان التكليف انما حصل
باخباره لمن لم يكن بلغه قبل ذلك وقولنا حكما من احكامه احتراز عن رفع الا
باحة الاصلية فانه لا يسمى نسخا وقولنا سابقا احتراز عن التخصيص المتصل
بالتكليف كالاستثناء ونحوه وقولنا بحكم من احكامه احتراز عن رفع الحكم بموت
المكلف او زوال التكليف بجنون او نحوه وقولنا لاحق احتراز عن انتهاء
الحكم بانتهاء الوقت كقوله صلى الله عليه وآله وسلم انكم لاقوا العدو غدا والفطر اقوى
لكم فافطروا فالصوم مثلا بعد ذلك اليوم ليس لنسخ متاخر وانما المامور به
موقت وقد انقضى وقته بعد ذلك اليوم المامور بافطاره وقولي وهو قمن
بفتح القاف وكسر الميم على احدى اللغتين بمعنى حقيق اي وعلم الناسخ والمنسوخ
حقيق ان يعتنى به وقولي ذا علمه اي صاحب علمه وقد روينا عن احمد بن حنبل
انه قال ما علمنا المجمل من المفسر ولا ناسخ حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
من منسوخه حتى جالسنا الشافعي وقولي ثم بنص الشارع الى اخره الجار والمجرور
هنا متعلق بقولي بان نسخ اي يتبين النسخ ويعرف بنص الشارع عليه

او بنص صاحب من اصحابه عليه او بمعرفة التاريخ للواقعتين او بان يجمع
على ترك العمل بحديث فالاول كقوله صلى الله عليه واله وسلم كنت نهيتكم عن
زيارة القبور فزوروها وكنت نهيتكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلاث
فكلوا ما بدا لكم وكنت نهيتكم عن الظروف الحديث اخرجه مسلم والترمذي
وصححه من حديث بريدة بن الحصيب والثاني كقول جابر كان اخر الامرين
من رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ترك الوضوء مما مست النار رواه ابو دا
ود والنسائي وكقول ابي بن كعب كان الماء من الماء رخصة في اول الاسلام
ثم امر بالغسل رواه ابو داود والترمذي وصححه وابن ماجه هكذا اطلق ابن الصلاح
ان مما يعرف النسخ به قول الصحابي وهو واضح وخصص اهل الاصول ثبوت النسخ
بقوله فيما اذا اخبر بان هذا متاخر فان قال هذا ناسخ لم يثبت به النسخ قالوا
لجواز ان يقوله عن اجتهاده بناء على ان قوله ليس بحجة وما قاله اهل الحديث
اوضح واشهر والنسخ لا يصار اليه بالاجتهاد والراي وانما يصار اليه عند معرفة
التاريخ والصحابة اورع من ان يحكم احد منهم على حكم شرعي بنسخ من غير ان يعرف
تاخر خبر الناسخ عنه وفي كلام الشافعي موافقة لاهل الحديث فقد قال
فيما رواه البيهقي في المدخل ولا يستدل على الناسخ والمنسوخ الا بخبر عن رسو
ل الله صلى الله عليه واله وسلم او بوقت يدل على ان احدهما بعد الاخر او بقول من
سمع الحديث او العامة فقوله او بقول من سمع الحديث اراد به قول الصحابي
مطلقا فذكر الوجوه الاربعة التي يعرف بها النسخ والله اعلم والثالث كحديث
شداد بن اوس ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال افطر الحاجم والمحجوم رواه
ابو داود والنسائي وابن ماجه فذكر الشافعي رحمه الله تعالى انه منسوخ بحديث
ابن عباس ان النبي صلى الله عليه واله وسلم احتجم وهو محرم صائم اخرجه مسلم فان ابن عباس انما
صحبه محرما في حجة الوداع سنة عشر وفي بعض طرق حديث شداد ان ذلك
كان زمن الفتح وذلك في سنة ثمان والله اعلم والرابع كحديث معوية قال قال رسول
الله صلى الله عليه واله وسلم من شرب الخمر فاجلدوه فان عاد في الرابعة فاقتلوه رواه
اصحاب السنن ابو داود والترمذي وابن ماجه قال الترمذي في اخر الجامع جميع
ما في هذا الكتاب معمول به وقد اخذ به بعض اهل العلم ما خلا حديثين حديث

ابن عباس

ابن عباس في الجمع بين الظهر والعصر بالمدينة والمغرب والعشا من غير خوف ولا سفر وحديث اذا شرب الخمر فاجلدوه فان عاد في الرابعة فاقتلوه قال النووي في شرح مسلم وهذا في حديث شارب الخمر هو قول منسوخ دل الاجماع على نسخه قال واما حديث ابن عباس فلم يجمعوا على ترك العمل به قلت وقوله في حديث شارب الخمر انه كما قاله فيه نظر من حيث ان ابن حزم خالف في ذلك اللهم الا ان يقال ان خلاف الظاهرية لا يقدح في الاجماع وقد ذكر ابو الفتح اليعمري في شرح الترمذي انه روي ذلك ايضا عن عبد الله بن عمرو والله اعلم ومع الاجماع على خلاف العمل به فقد ورد النسخ لذلك كما قال الترمذي من رواية محمد بن اسحق عن محمد بن المنكدر عن جابر عن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال ان شرب الخمر فاجلدوه فان شرب في الرابعة فاقتلوه قال ثم اتي النبي صلى الله عليه واله وسلم بعد ذلك برجل قد شرب في الرابعة فضربه ولم يقتله قال وكذلك روى الزهري عن قبيصة بن ذويب عن النبي صلى الله عليه واله وسلم نحو هذا قال فرفع القتل وكان رخصة ولم يجعل ابو بكر الصيرفي الاجماع دليلا على تعيين المصير للنسخ بل جعله مترددا بين النسخ والغلط فانه قال في كتابه الدلايل فان اجمع على ابطال حكم احدهما فالاخر منسوخ او غلط والاخر ثابت وما قاله محتمل والله اعلم

التصحيف

والعسكري والدارقطني صنفا فيما له بعض الرواة صحفا في المتن كالصولي ستا غيره شيئا او الاسناد كابن الندر صحف فيه الطبري قال لا بذر بالبا ونقط ذال

معرفة التصحيف فن مهم وقد صنف فيه ابو الحسن الدارقطني وصنف فيه ابو محمد العسكري كتابه المشهور في ذلك وذكر العسكري من الزوايد على ابن الصلاح بغير تمييز ثم التصحيف ينقسم الى تصحيف في متن الحديث والى تصحيف في الاسناد وينقسم ايضا الى تصحيف اللفظ وهو الاكثر والى تصحيف السمع كما سياتي وينقسم ايضا الى تصحيف اللفظ وهو الاكثر والى تصحيف المعنى كما سياتي فمثال التصحيف في المتن ما ذكره الدارقطني ان ابا بكر الصولي املى في الجامع حديث ابي ايوب مرفوعا من صام رمضان واتبعه ستا من شوال فقال فيه شيا بالشين المعجمة والياء اخر الحروف وكقول هشام بن عروة في حديث ابي ذر تعين ضايعا بالضاد المعجمة والياء اخر الحروف والصواب بالمهملة والنون وكقول وكيع في حديث معوية بن الحكم [illegible] رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الذين



قد قسم الحاكم في علوم الحديث اجناس العلل الى عشرة ونحن نلخصها هنا بامثلتها
احدها ان يكون السند ظاهره الصحة وفيه من لا يعرف بالسماع ممن روى عنه
كحديث موسى بن عقبة عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وآله وسلم قال من جلس مجلسا فكثر فيه لغطه فقال قبل ان يقوم سبحانك
اللهم وبحمدك لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك غفر له ما كان في مجلسه
ذلك فروي ان مسلما جاء الى البخاري وسأله عنه فقال هذا حديث
مليح الا انه معلول انا به موسى بن اسمعيل ثنا وهيب ثنا سهيل عن عون بن
ابي عبد الله قوله وهذا اولى فانه لا يذكر لموسى بن عقبة سماع من سهيل
الثاني ان يكون الحديث مرسلا من وجه رواه الثقات الحفاظ ويسند من وجه
ظاهره الصحة كحديث قبيصة بن عقبة عن سفيان عن خالد الحذاء وعاصم عن ابي قلابة
عن انس مرفوعا ارحم امتي ابو بكر واشدهم في دين الله عمر الحديث قال فلو صح
اسناده لاخرج في الصحيح انما روى خالد الحذاء عن ابي قلابة مرسلا
الثالث ان يكون الحديث محفوظا عن صحابي ويروى عن غيره لاختلاف
بلاد رواته كرواية المدنيين عن الكوفيين كحديث موسى بن عقبة عن ابي اسحق
عن ابي بردة عن ابيه مرفوعا اني لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم مائة مرة
قال هذا اسناد لا ينظر فيه حديثي الا ظن انه من شرط الصحيح والمد
نيون اذا رووا عن الكوفيين زلقوا وانما الحديث محفوظ من رواية ابي
بردة عن الاغر المزني الرابع ان يكون محفوظا عن صحابي فيروى عن تابعي
يقع الوهم بالتصريح بما يقتضي صحبته بل ولا يكون معروفا من جهته كحديث
زهير بن محمد عن عثمان بن سليمان عن ابيه انه سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقرأ في
المغرب بالطور قال اخرج العسكري وغيره هذا الحديث في الوحدان
وهو معلول ابو عثمان لم يسمع من النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا رآه وعثمن
انما رواه عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابيه وانما هو عثمن بن ابي سليمن

الخامس ان يكون روي بالعنعنه وسقط منه رجل دل عليه طريق اخرى محفوظه
كحديث يونس عن ابن شهاب عن علي بن الحسين عن رجال من الانصار انهم
كانوا مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ذات ليلة فرمي بنجم فاستنار الحديث
قال وعلته ان يونس مع جلالته قصر به وانما هو عن ابن عباس حدثني
رجال هكذا رواه ابن عيينه وشعيب وصالح والاوزاعي وغيرهم عن الزهري
السادس ان يختلف على رجل بالاسناد وغيره ويكون المحفوظ عنه ما قابل
الاسناد كحديث علي بن الحسين بن واقد عن ابيه عن عبد الله بن بريده عن ابيه
عن عمر بن الخطاب قال قلت يا رسول الله ما لك افصحنا الحديث
قال وعلته ما اسند عن علي بن خشرم ثنا علي بن الحسين بن واقد بلغني ان عمر فذ
كره السابع الاختلاف على رجل في تسميه شيخه او تجهيله كحديث
الزهري عن سفين الثوري عن حجاج بن فرافصه عن يحيى بن ابي كثير عن
ابي سلمه عن ابي هريره مرفوعا المومن غر كريم والفاجر خب لئيم قال
وعلته ما اسند عن محمد بن كثير ثنا سفين عن حجاج عن رجل عن ابي سلمه
فذكره الثامن ان يكون الراوي عن شخص ادركه وسمع منه لكنه لم يسمع
منه احاديث معينه فاذا رواها عنه بلا واسطه فعلتها انه لم
يسمعها منه كحديث يحيى بن ابي كثير عن انس ان النبي صلى الله عليه واله
وسلم كان اذا افطر عند اهل بيت قال افطر عندكم الصائمون الحد
يث قال فيحيى راى انسا وظهر من غير وجه انه لم يسمع منه هذا الحد
يث ثم اسند عن يحيى قال حدثت عن انس فذكره التاسع ان يكون
طريقه معروفه يروي احد رجالها حديثا من غير تلك الطريق فيقع
من رواه من تلك الطريق بناء على الجادة في الوهم كحديث
المنذر بن عبد الله الحزامي عن عبد العزيز بن الماجشون عن عبد الله بن دينار
عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كان اذا افتتح
الصلاة

صلاة قال سبحانك اللهم الحديث قال احمد فيه المنذر طريق الجادة وانما
هو من حديث عبد العزيز ثنا عبد الله بن الفضل عن الاعرج عن عبيد الله بن ابي را
فع عن علي رضي الله عنه العاشر ان يروى الحديث مرفوعا من وجه وموقوفا
من وجه كحديث ثنا فروة بن يزيد بن محمد ثنا ابي عن ابيه عن الاعمش عن ابي سفيان
عن جابر مرفوعا من ضحك في صلاته يعيد الصلاة ولا يعيد الوضوء قال وعلته
ما اسنده وكيع عن الاعمش عن ابي سفيان قال سئل جابر فذكره قال الحاكم وبقيت
~~اجناس يشمله القسمان المذكوران فيما تقدم وانما ذكرناه تمرينا للطا~~
~~لب وايضاحا~~ لم نذكرها وانما جعلنا هذه مثالا لاحاديث كثيرة
وما ذكره الحاكم من الاجناس يشمله القسمان المذكوران فيما تقدم وانما
ذكرناه تمرينا للطالب وايضاحا لما تقدم ٥ تدريب الراوي شرح تقريب
النواوي للسيوطي رحمهما الله تعالى قوله والمراد بتعريف كالخط الخ مثل
مثّل ابن الصلاح بهذا الحديث للمضطرب بالاسناد وقال العراقي في النكت
اعترض عليه بانه ذكر ان الترجيح اذا وجد انتفى الاضطراب وقد رواه سفيان الثوري
وهو احفظ ممن ذكرهم فينبغي ان ترجح روايته على غيرها وايضا فان الحاكم وغيره
صححوا هذا الحديث قال والجواب ان وجوه الترجيح فيه متعارضة فسفيان
وان كان احفظ الا انه انفرد بقوله ابي عمرو بن حريث عن ابيه واكثر الرواة يقولون
عن جده وهم بشر وروح ووهيب وعبد الوارث وهم من ثقات البصريين
وائمتهم ووافقهم على ذلك من حفاظ الكوفة ابن عيينة وقولهم ارجح للكثرة ولان
ولان اسمعيل بن امية مكي وابن عيينة كان مقيما بها والامران مما يرجح به وخالف الكل
ابن جريج وهو مكي فتعارضت حينئذ وجوه الترجيح وانضم الى ذلك جهالة راوي الحد
يث وهو شيخ اسمعيل فانه لم يرو عنه مع الاختلاف في اسمه واسم ابيه وهل يرويه
عن ابيه او جده او هو نفسه عن ابي هريرة وقد حكى ابو داود تضعيف هذا الحديث
عن ابن عيينة فقال عنه لم نجد شيئا نشد به هذا الحديث ولم يجئ الا من [illegible]

وضعفه ايضا الشافعي والبيهقي والنووي في الخلاصة انتهى وقال شيخ الاسلام ابن حجر رحمه الله تعالى
اتفق الروايات هملة رواية بشر وروح واجمعها رواية حميد بن الاسود ومن
قال ابو عمرو بن محمد ارجح ممن قال ابو محمد بن عمرو فان رواة الاول اكثر وقد اضطرب
من قال ابو محمد فمرة وافق الاكثر بن فحينئذ فتلاشى الخلاف فقال والذي لا يمكن الجمع بينها
رواية من قال ابو عمرو بن حريث مع رواية من قال ابو محمد بن عمرو بن حريث ورواية
من قال حريث بن عمار وباقي الروايات يمكن الجمع بينها فرواية من قال عن جده
لا تنافي من قال عن ابيه لانه غايته انه اسقط الاب فتبين المراد برواية غيره ور
واية من قال عن ابي عمرو بن محمد بن عمرو بن حريث فادخل بين الابا عمرو لا تنافي من
اسقطه لانهم يكثرون نسبة الشخص الى جده المشهور ومن

